

اهداءات ٢٠٠٤

المجلس الأعلى للثقافة
للقاهرة

أساس الاقتباس فى المنطق

ألفه بالفارسية
نصير الدين الطوسى

الجزء الأول

ترجمه إلى العربية
للعالم للتركى متلا خسرو

حقيقه ولقدّم له وراجعه



الدكتور محمد السعيد جمال الدين

الأستاذ بكلية الآداب - جامعة عين شمس
القاهرة - مصر

UNIVERSITY OF ALEXANDRIA
مكتبة الأستاذة

الدكتور حسن الشافعى

رئيس الجامعة الإسلامية العالمية
بإسلام آباد - باكستان



الإخراج الفخري والتمنيدي،
تصويري، عمل الفولكلور

«بسم الله الرحمن الرحيم»

للمحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، وعلى آله وصحبه ومن والاه، وعلى سائر
الأنبياء والمرسلين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين، وبعد:

فيذهب أن تقدم لدرجة «أساس الاقتباس» للعلوم بكلمة عن العلوم المنطقية ومكانة
كتابه هذا بين أعماله المنطقية، ومزاياه الخاصة. ثم نقتع ذلك بكلمة أخرى عن المنطق
عسره وترجمته لهذا الكتاب التي هي موضوع التحقيق. ثم نختم هذه المقدمة ببيان المنهج
الذي اتبعناه في تحقيق الكتاب.

أولاه العلوم المنطقية وكتابه أساس الاقتباس

١- الدراسات المنطقية في عصره

نمل من المعروف أن المنطق كان أكثر أجزاء التراث الفلسفي الإغريقي إثارة لاهتمام
المسلمين، فقد حني به الكثافة الأولى ثم تفرغ على دراسته المشتغلون بالفلسفة وخاصة الفارابي
وإبن سينا، وأقبل عليه جمهور المشتغلين حتى استلهم الفارابي من حيلته الفلسفية على
الفلسفة^(١). بل حاول أن يرد أشكاله وموازيه إلى القرآن الكريم، وتعمس له قائلا: «لا أدعى
لشي أزن بها المعارف الدينية فقط بل أزن بها العلوم الحسابية والهندسية والطبيعية والفقهية
والكلامية، وكل علم حقيقي فيأني أميز حقه عن باطله بهذه الموازين»^(٢)، وقدم لكتابه:
«المختصر» في أصول الفقه بمقدمة منطقية فدأبه أكثر الأصوليين بعده.

وقد أوردت المقدمة بعد ذلك بالمنطق خلال القرن السادس للهجري كما نهدنا لدى
«المرآة» في: «مباحث المشرقية وغيرها من كتبه، ولدى أبي البركات في الجزء الأول من
«المعبر» ولدى السهروردي الإشراق في العديد من مؤلفاته. حتى جاء القرن السابع فزادت

(١) انظر الفيلسوف المنطقي، ص ١٥٢ - ١٥٦.

(٢) الفيلسوف المعظم، ضمن مجموعة «المصور للمرآة» ص ٦٠، انظر أيضا ٦٩.

تلك الهداية وكاد المنطق يصبح جزءاً منبرورياً من العلوم الدينية نفسها : كالكلام وأصول الفقه . ويشير صاحب مفتاح السعادة إلى أن سداً آخرى المتكلمين بها رأوا أن علمهم هذا لا يستغنى عن القواعد المنطقية... جمعوا موضوع العلم للمذكور وجعلوا موضوعه المقطوع، المتكامل للموجود الخارجي، والموجود الذهني الذي هو موضوع علم المنطق، (١).

ونجد مصداق هذا لدى الأندلسي - أحد كبار المتكلمين في ذلك القرن - إذ يورد في مفتاح كتابه، الأبهكار، فسرلاً في الحجج والأدلة، تتضمن أشكال القياس الأرسطي الأربعة (٢).

كما نجد ابن الحاجب يورد أبولاً في المنطق ضمن كتابه المشهور في أصول الفقه، منتهى الوصول والأصل في علمي الأصول والجدل (٣). بل لقد عده بعضهم كما يقول كبرى زاهد : «من فروض العين لكونه موقفاً عليه معرفة الواجب - تعالى - وهي واجبة فكذا ما تدور عليه.. حتى حكم بعض من الحكماء الإشراقية أن رياضة للصوفية وسلوكهم تدور أوجهاً على المنطق» (٤). ويقول ابن سبعين الفيلسوف والمتصوف المتوفى سنة ٦٦٩ هـ : «وسناعة المنطق هي الأصل في تحصيل العلوم والمعلومات، ولا سبيل لمعرفة شيء دون صناعة المنطق» (٥).

وقد قدم لنا لقرن السادس منطقة متخصصين عرفوا ومازالتوا معروفين إلى اليوم بولائهم للمنطق وعن أبرزهم :

١ - الأندلسي سالف الذكر الذي حرص للمباحث المنطقية في كتبه الفلسفية العامة - كشرح الإشارات وضميره، وألف في هذا العلم كتاباً خاصة منها الجزء الأول من «تفاتيح الحقائق» الذي يعد من أهم الكتب وأوسعها بحث منطق للشفاء للشيخ للرئيس (٦).

٢ - ومنهم أثير الدين الأيوبي الذي كان على صلة بالطلوس، ويعد كتابه «الهداية» - بحكمة العين للكاتب - من أكثر الكتب الفلسفية المختصرة شهرةً وثيراً في القرنين اللاحقين، وقد أفرد للمنطق كتابه «تنزيل الأفكار في تعديل الأسرار» (٧).

٣ - ومنهم تهم الدين فكانكي للميد الطوسي ورفيقه في مرصد مراغة وصاحب «حكمة العين»، وقد أفرد للمنطق كتاباً عدة ما يزال بعضها يدرس في الجامعات الدينية إلى اليوم

(١) مفتاح السعادة لملاي كبرى زاهد (٣٢١/١).

(٢) فخر أبكار لأفكار (٣٤٦/١) وما بعدها.

(٣) نشر غاية السليم في علم الكلام - تحقيق ودراسة - القسم الأول جزء ١، مفتاح السعادة ٣٢٥/١.

(٤) مفتاح السعادة ٣٢٥/١.

(٥) حاشي سبوعين والفلسفة دراسة لادكتوراة الدكتور الفيلسوف من أقارب الأندلسي سنة ١٩٦١ م، ص ٨٦.

(٦) انظر ترويه ابن توميه بكتبه المنطقية في مجلد الترويه - المنطق بمرن هبيل والكلام القسري ٢/٢٢٤، وما سباني حده وما قبل.

(٧) نشر معجم المؤلفين : عمر زحيا كجالة، ط دمشق ١٩٦٠، ١٢/٣١٥.

كما الرسالة الشمسية^(١)، والكشف وشرح الكشف، وجامع النفاذ. وقد كان أحد أعلام المنطقة في هذا القرن كما نوه بذلك «شمس الدين الشهرزوري» في نزهة الأرواح^(٢).

ولكن ليس معنى هذا أن المنطق لم يواجه مقارعة كساكر العلوم للفلسفة فقد أصدر الفقيه الشافعي «ابن الصلاح الشهرزوري» في أوائل ذلك القرن فواء الشهيرة مند المنطق والفلسفة والمشتغلين بهما مما كان له دور في تكة الأمدى في أخريات حياته، ولكن يبدو أن هذه الفكرة لم تكن بالغة الأثر في المحيط الثقافي بصفة عامة^(٣). كما ظهر ابن تيمية في أخريات هذا القرن عدوا لدودا للفلسفة الإغريقية بعامة والمنطق بصفة خاصة إلا أن عمله كان تقييما نقديا لهذا المنطق أكثر منه رفضا كاملا له^(٤).

٢- الطوسي واهتمامه بدراسة المنطق

أ - حياة الطوسي :

ولد المحقق نصير الدين محمد بن محمد بن الحسن للطوسي عام ٥٩٧ هجرية في أسرة تشتهر بالعلم من أنصار مذهب الشيعة الإثنا عشرية، ودرس ببغداد «طوس» على أبيه، ووجه الدين محمد أحد فقهاء الإمامية ومحدثيهم، علوم الدين كاللغة والحديث ثم اشغل بطوم الأدب واللغة على شيوخ عصره، ومال بعد ذلك إلى دراسة العلوم الفلسفية على يد خاله نور الدين علي بن محمد، كما عني بالعلوم الرياضية فدرسها عند كمال الدين محمد الحاسب.

ثم انتقل بعد ذلك إلى نيسابور، مدينة العلم والثقافة في عصره، حيث اتصل بكمال الدين بن يونس المصري ومعين الدين سالم بن بدران المصري الذي قرأ عليه «مغنية للتزويج» إلى علمي الأصول والفروع، وأخذ منه إجازة بالرواية عنه عام ٦١٩ هـ. وهو يدعى أوتنا عن كثير من علماء أهل السنة والشيعة.

وقد عاد إلى بلاد فارس في هذه الظروف المضطربة التي صاحبت موجات الغزو المغولي على شرق العالم الإسلامي فاضطر إلى الإقامة لدى ناصر الدين السجستاني بمنطقة هرمستان الواقعة لغرب أمراء الإسماعيلية النزاريين حتى اجتاحتها هولاكو في حملته على إيران عام ٦٥٤ هـ فخرج معه إلى بغداد وشهد سقوطها في يد المغول سنة ٦٥٦ هـ، وكان له بعد ذلك دور لا بأس به في محاولة الحفاظ على الثقافة الإسلامية ومؤسساتها حيث ظل يعمل كوزير للأوقاف في ظل الحكم المغولي، وقام بإنشاء مرصد مراغة - الذي يشبه أن يكون

(١) شرحها فطحي الدين تاراي - وحققها مع شرح التكميل الأوتنا محمد جعفر من ريسار اتحاد العلماء وعلم الكلام بأمر الدين بالأزهر وطبعت بمصر.

(٢) تلمذ مفتاح القصة الذي تلمذ في حد لثم المؤلفات الهندية على كتب الأيوبي والكاتب ٢٥٠/١، وآخر نزهة الأرواح الشهرزوري - القصة المسورة بكتبة جامعة القاهرة ج ٦ ل ٢٩٦ ب.

(٣) انظر المنظمة الإسلامية - بالإكاديمية - الصادر من مؤتمر لاهور ص ٤١.

(٤) انظر لسان: موقف المدرسة الشافعية من المنطق وعلم الكلام - مجلة تكوير - مكتبة كلية أصول الدين، ص ٢٠ وملاحقها.

جامعة للدراسات العقلية والدينية، وظل على ذلك إلى أن توفي في بغداد عام ٦٧٢ هـ وله من العمر ٧٥ عاماً.

ويعد الطوسي واحداً من أبرز علماء المسلمين في الفلك والرياضيات والهندسة والطب وسائر العلوم العقلية من فلسفة ومنطق وأخلاق بالإضافة إلى كتاباته في العلوم الدينية وخاصة في علم الكلام حيث كتب واحداً من أبرز الكتب في أصول المذهب الإثنا عشري وهو «تجريد الاعتقاده». ويحبره مؤرخو العلم - كمارتون وغيره - واحداً من أعظم عباقرة التاريخ لجهوده الفلكية والرياضية.

أما عن دراسته للمنطق وعنايته به ومكانته بين علمائه فسنورد في تلك الفقرة التالية.

ب - الطوسي والدراسات المنطقية:

وقد على الطوسي عناية خاصة بدراسة المنطق فدرس مبادئه مع خاله وهو أستاذه الأول في الفلسفة ثم على الشيخ محمد حاسب، وتحقق فيه على يد أستاذه الحقيقي في الفلسفة «فريد الدين الحلواني» الذي درس عليه كتاب الشيخ الرئيس «الإشارات والتنبيهات»^(١) وعنى بدراسة منطق «الشفاء» وغيره من مؤلفات الشيخ الرئيس، وسدري العلاقة الوثيقة بين الشفاء وأساس الاقتباس فيما بعد. وقد درس على أن يطلع بنفسه على المنطق عند راسمه الأول أرسطو وشرحه للقضاء مستحيلاً بما نقله المترجمون الأوائل، ثم لدى الفلاسفة المسلمين قبل ابن سينا، ثم عند ابن سينا نفسه، ثم عند المتألفين اللاحقين حتى القرن السابع سواء كانوا من أنصار ابن سينا أو ناقديه.

وقد جاءتنا بعض العطف النصوص التي تدل على ذلك، ففي أثناء مناقشة بين الطوسي والشهرستاني حول «الألفاظ الموقولة بالتشكيك» يدعى الشهرستاني أنها ليست «في منطق الحكماء» وأنها من مخترعات ابن سينا، فيرد عليه الطوسي قائلاً: «هذا الكلام يدل على عدم وقوف هذا للفاكل على ما في منطق الحكماء وإلا لوقف على كلام المعلم الأول»^(٢).

ثم يأمف لعدم وجود المراجع بين يديه عند كتابة ذلك، ويقول بعد ذلك: «وقد رفع لي بعد نسوية هذا المختصر بعض كتب المنطقيين فوجدت في «التعليم الأول» - كتاب طريوقيا - في المقالة الثانية - ما هذه عبارته ... ثم يورد عبارة أرسطو في هذه المسألة وهي قريبة مما جاء في الترجمة العربية للتقدمة لمنطق أرسطو التي نشرت منذ ستين في القاهرة»^(٣). ولكن في المقالة الأولى لا الثانية. وهو لا يكفل بتحديد موضع النص الذي ينقله من كتاب أرسطو بل يحدد لنا للتسعة التي ينقل عنها وأنها من «نقل يحيى بن عدي عن التعليم الأول»^(٤).

(١) انظر رومنات الجهات للعلامة، ص ٥٨٢.

(٢) «مصارح المصارع» ص ٢٧ ب.

(٣) انظر منطق أرسطو ١٩٦/٢ - ٢٩٧.

(٤) انظر مصارع المصارع ل ٢٨، وفي شرح الإشارات أيضاً ٧٦٣/٣ ونقل الطوسي عن كتاب الفارابي لأرسطو بشأن المصارع الجديدة.

كما ونقل الطوسي أيضا نصوصا عديدة عن «التظيم الأول» في مواضع كثيرة من كتابه «شرح الإشارات» في المقولات والقضايا والقياس وغيرها من المسائل (١).

وبالنسبة للشروح فإن الطوسي يورد نصا آخر مطولا في المسألة نفسها نقلًا عن «تفسير متن الإيساغوجي» من كلام فرافريوس (٢)، ويشير في «شرح الإشارات» إلى تعريف أرسطو في التنظيم الأول للتسمية للسلطة «واختلاف كل من «ثاوفرسطس» و«أرسطو» ومن تبعهما في تفسيرها عن «الإسكندر الأفندي» ومن تبعه (٣)، وفي مواضع أخرى يشير إلى آراء شراح أرسطو وتفسيريه واختلافاتهم ويوازن بينهما (٤).

ثم ينتقل إلى الفارابي فيورد له نصوصا عديدة في مسألة الأسماء للمشكلة قللا، وقال من المتأخرين أبو نصر الفارابي في كتابه المقولات... وقال في كتاب البرهان... وأيضاً فيه... وقال في كتاب المسائل... وقال أيضاً فيه (٥)، إلى أن يقول «قلنا مخالفة للتطويل لأوردت أكثر مما أوردته من كلام الحكماء المتقدمين على ابن سينا في هذا الباب ولكن فيما أوردته كفاية» (٦).

كما ينقل عنه في عدة مواضع من شرح الإشارات ويصفه بـ «الحكيم الفاضل أبو نصير» (٧).

لما بالنسبة لابن سينا نفسه فتمده ونقل عن الشفاء في مواضع عدة (٨) كما يعتمد على كتب أخرى للشيخ الرئيس ككتاب «الحكمة المشرفية» ويورد على الرازي قللا، هذا حاصل كلامه المتعلق بهذا البحث ولولا مخالفة التطويل لأوردناه بألفاظه (٩). وقد عرفنا في الفصل الأول من الدراسة السابقة إسماعيل الواسع بكتب الشيخ الرئيس ورسائله المنطقية وغيرها.

لما فيما يخص المناطق بعد ابن سينا فإنه يورد آراء عديدة للقاضي السامري صاحب التيسائر، ويناقشها معلوماً لها في أكثر الأحيان (١٠) كما قل مع أبي البركات البغدادي (١١)، ومع الرازي وللشهرستاني؛ فقد ناقش الأول ورد عليه في الجزء الأول من شرح الإشارات، ونعقب الثاني في انتقاداته لابن سينا في بعض المسائل المنطقية وغيرها في كتاب «مصارح المصارح» كما سلفت الإشارة، وهو نفس موقفه فيما يبدو من أثير الدين الأبهري إذ ألف

(١) انظر شرح الإشارات ١/ ١٧٠، ١٧٢، ١٣١، ٢٣٢.

(٢) مصروح المصارح، ل ٢٨ ب.

(٣) شرح المقولات ١/ ٢١٥.

(٤) المراجع نفسه ١/ ٣١٥.

(٥) مصروح المصارح ل ٢٩ أ.

(٦) المراجع نفسه ٢٩ ب.

(٧) شرح الإشارات ١/ ٢٧٣، ٢٧٦.

(٨) انظر شرح الإشارات ١/ ٢٨٨، ٢٢٥.

(٩) شرح الإشارات ١/ ٢٦٨.

(١٠) المراجع نفسه ١/ ٣٧٤، ٣٧٥، ٣٧٦، ١٠١، ١٠٢، ١٠٣، ١٠٤.

(١١) السابق ١/ ٢٣٦، والمثل الثاني من ١٣١.

المسؤول المعيار، نقداً لكتابه، ونزيل الأفكار، كما نقل بعض آرائه في شرح الإشارات دون تعقيب (١).

لما لكتائبي فيبته وبين صدوقه وأستاذ الطوسي مطارحات ومراسلات حول مسائل عدة بعضها منطقي (٢)، وجد كلام الطوسي على قياس الخلاف في شرح الإشارات يورد رأى الشيخ الفاضل الدين محمد بن حسن للترقي المعروف بالكشفي ولا يعقب عليه بشيء (٣). وهكذا نجد أن الطوسي قد ألم إلاماً طيباً بإنتاج المسابقة للمستفيدين من جاء منهم قبل ابن سينا ومن جاء بعده.

٣ - مؤلفاته المنطقية

لما إنتاجه في هذا النظم فقد حارل إحصائه كثير ممن ترجموا له من القتماء أو تتبعوا إنتاجه من المحدثين لاميها للباحثان الإيرانيان السيد مدرس رضوى والسيد مدرس زنجاني وهي:

(١) أساس الاقتباس وهو أهم مؤلفاته للمنطقية وأكبرها، وقد ألفه بالفارسية وستحدث عنه تفصيلاً فيما بعد.

(٢) تجريد المنطق: وهو متن مختصر باللغة العربية لأهم مسائل المنطق ويجرى فيه على نسق، أساس الاقتباس، ولكن في نسق قصول بدلاً من نسق مقالات، ولا يمتاز إلا بالمعاصرة الدقيقة للوجزة التي عرف بها الطوسي في كثير من مؤلفاته (٤)، وقد ألفه عقب خروجه من قلاع الإسماعيلية وانضمامه إلى بلاط هولاكو في شعبان سنة ٦٥٦ هـ كما سجل في آخر بعض النسخ (٥). وقد ذكر السيد مدرس رضوى أنه توجد منه نسخة نفيسة كتبت في حياة المصنف سنة ٦٦٥ هـ بالمكتبة الوطنية الملكية بتهران (٦)، ومن أهم شروح هذا الكتاب شرح العلامة الحلي قصيد الطوسي للذي أسماه «الجرهر الصنيد»، وقد طبع المتن والشرح مع عدة حواش أخرى صولهما في طهران سنة ١٣١٠ هـ. وتوجد نسخة خطية من المتن والشرح فقط يدر الكتب المصرية برقم ٥٧٨ منطق. وقد حصلنا على صورة منها، كما توجد نسختان أخريان في مكتبتى طنت وتيمور ونسخة رابعة في مكتبة الأزهر بالقاهرة برقم ١٤٣٦ عام و ٥٦٢٧٨ حبلين بلاشاً.

(١) فوح الإشارات ٢٨١/١.

(٢) النظر لحوال وأثر مدرس رضوى من ١٠٤.

(٣) فوح الإشارات ٥١٦/١.

(٤) النظر طائل كبرى زاده، مفتاح السعادة، طتهاد ١٦١ ونسخة الخلية لهذا الكتاب من شرح قلمي وسفوفات نظر الكتب المصرية رقم ٧٨ منطق.

(٥) النظر من كتبت لأستاذ محمد زنجاني من ١٢٤.

(٦) النظر لحوال وأثر، الأستاذ مدرس من ٢٤١ وكان الزنجاني يذكر أنها كتبت في أوائل رمضان سنة ٦٥٦ هـ. النظر من كتبت من ١٢٢.

(٣) رسالة المقولات أو قاطيغورياس: ألفها بالعربية وركبها على عشرة فصول، وقد نص الأستاذ الزنجاني ومدرس رضوى على أنها ترجمة دقيقة للمقالة الثانية من «أساس الاقتباس» وعلى أنه توجد لها نسخ عديدة في إيران^(١)، وقد كانت المقولات من بين أجزاء المنطق الأرسطي موضع عناية وانتقاد في ذلك العهد، وكانت مدار واحد من الأسئلة الأربعة التي وجهها فردريك الثاني إلى علماء المسلمين، وأجاب عنها عبد الحق بن سبعين^(٢) وغيره.

وقد ناقش الآمدي الأشعري حصر المقولات في عشرة واعتبره موضع شك وموازنة^(٣)، ومن المعروف أنها تعرضت من قبل لمثل ذلك النقد^(٤) قلل هذا هو المر في إفراده لها في رسالة خاصة بقيامه بنفسه بترجمتها عن أساس الاقتباس.

(٤) تعديل المعيار في نقد تنزيل الأفكار:

وهو نقد الكتاب الذي ألفه في المنطق أبو بكر الدين المفصل بن عمر الأبهري أحد مشاهير الحكماء في القرن السابع، ومن أكبر تلاميذ الرازي، المتوفى بعد عام ٦٦٠ هـ^(٥)، بعنوان «تنزيل الأفكار في تعديل الأصول» وقد أشار الطوسي أنه ألفه بعد وفاة الأبهري إذ يترجم عليه في المقدمة قائلا: «أما بعد فإني لما تصفحت كتاب الفاضل أبو بكر الدين - رحمه الله - المسمى «بتنزيل الأفكار الذي قصد فيه تحرير ما أدى إليه أفكاره واستقر عليه رأيه... وذكر فيه فساد بعض الأصول المشهورة، أدت أن أبين ما منح لي من الرد والتجسول على بعض ما أخذ»^(٦)... وتوجد منه نسخة نفيسة كتبت في حياة الطوسي سنة ٦٦٦ هـ^(٧)، بالمكتبة القومية الملكية بطهران، وتوجد نسخ أخرى في غيرها، ولهذا الكتاب أهمية خاصة من حيث الطابع النقدي الذي يسم به والذي يشاركه فيه الجزء الأول من «شرح الإشارات» وقد تعرض الطوسي في هذا الكتاب الأخير - ولطه آخر مؤلفاته المنطقية - لبعض آراء الأبهري يلائق كما سبق أن أشار إلى ذلك وتبادل معه بعض الرسائل حول قضايا فلسفية هامة، وكان بينهما تقدير واحترام متبادل^(٨)، وتم يتيسر لنا مطالعة هذا الكتاب لمقارنته بأسس الاقتباس.

(٥) هذا ما تقتصر عليه المراجع في تمهيد كتبه المنطقية ولكن ينبغي أن يعد من بينها شرحه للنص الأول «من الإشارات والتنبيهات» الخاص بالمنطق، وهو على وجازته

(١) نشر مركز نشر دانشگاهي من ١٦٤ وأحوال وأثر من ٢٦٧.

(٢) نشر مؤسسة الدكتور بيوس، منشور كتاب المقولات من منطق الفلاسفة، الطبعة الأولى، ربيع ص ١١٠، ولفظه الدكتور لفظي من

م.م.

(٣) نشر الأثر في ٢٩٩/٢.

(٤) نشر المقدمات الصمدية في الشريعة كوريل من ١٧٤.

(٥) نشر مجمع المراجعين ١٩٦٠/٢٣١٥، دمشق وأحوال وأثر من ١٠٤ - ١٠٥.

(٦) نقل من أصول وأثر من ٢٥٥.

(٧) أحوال وأثر من ٢٥٦، أما ما ورد في مخطوطة من ١٦١ من أنها كتبت سنة ٦٥٦ فهو ممكن لأن الأبهري كان حيا في تلك الفترة.

(٨) نشر أحوال وأثر من ١٠٥، ٢٨٣، ٢٨٤.

بالنصبة إلى «أساس الاقتباس» ومناز بالمناقشات والمصاحبات النقدية التي لفتتد الطوسى فيها كما اشترط على نفسه - فى أساس الاقتباس (١) . وقد أوردنا آنفا مواضع من ذلك للشرح معرض فيها لأراء أكثر المناطقة بعد ابن سينا كالصارى واليغندى والأبهرى والرازى وغيرهم، وقد طبع بالقاهرة وغيرها عدة مرات.

(٦) وقد وجدنا فى مجلة معهد للمخطوطات بالجامعة العربية م ٢ سنة ١٩٦٠ م ج ٢ ص ٣٣١ أنه توجد مجموعة رسائل مضمومة للطوسى فى المنطق ضمن مجلد يضم كتابه وتجويد المنطق، وكتاباه، تمديد السجائر أيضا مع كتب أخرى لغيره بالسكينة الوطنية للكتاب بطنان تحت رقم ٥٩٢٥ مما قد يوحى بأن تلك الكتب للمنطقية شيء مغاير للكتب والرسائل التي سبق وصفها هنا.

وإذا شددنا أن نرتب هذه الكتب زمنيا وار على وجه التفريق يمكننا أن نقول:

١- لعل أولها هو: شرح الإشارات: فرغم انتهائه منه عام ٦٤٤ هـ كما نص على ذلك فى عدة نسخ خطية (٢) أى بعد انتهائه من أساس الاقتباس، إلا أنه قسنى فى تأليفه قرابة عشرين عاما كما قال هو فى الجزء الأخير منه (٣)، والمنطق هو أول أقسام الإشارات فمن الطبيعي أن يكون ذلك فى وقت مبكر واصل اشتغاله بشرح هذا القسم من الإشارات دعاه إلى أن يوافق كتابا خامسا يحمل اسمه فى المنطق، وأن يكون باللسان الفارسي لا بالعربي الذي كلف به شرح الإشارات خدمة لأبناء قومه الذين لا يقرءون للعربية أو لا يجيدونها فألف لهم أساس الاقتباس عملا بما دعا إليه طلاب الحكمة من «القيام بشكر نعمة الحكمة بالتهويز لأداء ما اقتبسوه منها إلى غيرهم من أبناء للتفرع بحسب الاستعداد - دون شوائب التخل والمناقضة والسطل والمضائق» (٤).

٢- وبعد أساس الاقتباس، هو الكتاب الثانى فى سلسلة مؤلفاته للمنطقية إذ أنجزه فى سنة ٦٤٢ هـ.

٣- ومن الواضح أن رسالات الشقولات، لاحقة على ذلك للكتاب فهي ترجمة لإحدى مقالاته غير أنه من الصعب تحديد تاريخ تأليفها على وجه التحديد.

٤- ثم تجديد المنطق: لئلى ألفه فى عام ٦٥٦ هـ.

٥- وربما كان آخر مؤلفاته للمنطقية جموعا هو نقد كتاب الأبهرى لئلى ألفه فيما بين سنة ٦٦٠ أو سنة ٦٦٣ هـ وهو تاريخ وفاة الأبهرى فى قولين للمؤرخين وسنة ٦٦٦ هـ التي نسخت فيها إحدى نسخ للكتاب الباقية إلى اليوم.

(١) اختار لاسي الاقتصار ط طهران ص ٣.

(٢) نشر مقدمة أساس الاقتباس لبرهان ص (ب).

(٣) شرح الإشارات ٣/٦٩٦.

(٤) أساس الاقتباس ط طهران ص ٢.

لما فرمائل التي نشرنا فيها أننا نحتاج إلى فحص لمعرفة هويتها وتاريخ تأليفها.

٤. أساس الاقتباس وخصائصه

يعد كتاب «أسس الاقتباس»^(١) أكبر مؤلفاته المنطقية وأهمها، إذ أن رسالة للمقررات فطنة منه والتجريد بشبه أن يكون اختصاراً له، أما شرح الإشارات وتعديل المعيار فهما موزجان بالقياس إليه، وإن امتازا بالحرارة النقدي الذي لم يخل منه «أساس الاقتباس» في بعض المواطن أيضاً.

وقد أتم الطوسي تأليف هذا الكتاب - كما ورد في ختام عدة نسخ خطية في سنة ٦٤٢ هـ، أي عند الإسماعيلية، وله آخر مآلته في لفظة الأولى من حياته بينهم حيث كان ينعم باستقرار وحرية نسبية لدى أصدقائه ومحببيه من أمراء قهستان، وأقبل أن ينتقل في العام التالي مباشرة إلى عاصمة الإسماعيليين، ولذا نحن نجد فاتحة ذلك الكتاب تكاد تخلو من التفاني الإسماعيلية التي نلاحظها في الكتب المذهبية التي ألفها في المرحلة اللاحقة من تجميعه للإمام ودعوتيه النهائية، فهو بعد دعاء جميل لطلاب الحكمة أن يزيدهم الله «واللهام الحق، والتقين الصديق، ويصرف همهم إلى طلب الكمال وتحرر للصواب واقتناء لفظة... وتخليصه إليهم» من للتظاهر بالكمال ومن التفتت والتمصّب والإحجاب والصلف والتبني والسفه والعداد... يدعوهم لأن يكونوا ثابتين للقدم في ملازمة الدين للقيام وللصراط المستقيم حتى يبلغوا نهاية مقصدهم وليست إلا العلول في جوار الحضرة الأبدي والوصول إلى جناب لقرة العرشية»^(٢) ومن التجاوزات الأخيرة قد نضم رقعة الجو لإسماعيلي.

وعد اجتهاد الأستاذ رمزي في بيان سر تسمية مؤلف كتابه بـ «أساس الاقتباس»^(٣) وهو ينتهي إلى ما صرح به الطوسي نفسه في فاتحة كتابه: «ولما كان علم المنطق بالنسبة إلى العلوم الأخرى - وخاصة أقسام الحكمة - بمثابة القاعدة والأساس (= بنيان) سميت هذا المجموع «أساس الاقتباس»^(٤) وهو يشرح ذلك كما يبدو من الفصل الأول من المقالة الأولى حيث يتحدث عن موضوع المنطق ومبادئه ومسائله^(٥) على أن استعمال كلمة «الاقتباس» بمعنى التعلم أو اكتساب المعرفة الجديدة والاستنتاج العقلي نجده عند الغزالي في «القسطان المستقيمان»^(٦)، وحذا ابن تيمية في «درء تعارض العقل والنقل»^(٧)، وهو المعنى الذي استعمله

(١) لا نجد بهذا العنوان كتاب لا مشكلة لها بكتب الطوسي هذا فقد ألفوا حاشي ختلة في تبيان الأثر من كتب الغزالي من ٧٤ هـ إلى مختصر في الأدب والحكم أنه منسوب للدين بن عوف الدين المعيني سنة ٨٩٧ هـ وقد نشر هذا الكتاب والمختصر سنة ١٣٣٣ هـ نفس العنوان.

(٢) أسس الاقتباس ط طهران من ٣.

(٣) نشر المكتبة من (٤).

(٤) نفس المصدر من ٣.

(٥) نشر أساس الاكمل من طهران من ٢ ومختصراً.

(٦) نشره ضمن مجموعة لتفسير الغزالي من ٢٥.

(٧) المنطوق بنار كتاب المسحوق سنة ١٥٧٧ هـ.

ليه الطوسي أيضاً فوما أورتقاء من تصور من في فائحة كتابه هذا إذ يدعو طلاب الحكمة إلى نقل ما اكتسبه - أي تعلمه - منها إلى أبناء الخرج، فالمنطق إذن هو أساس الاقتباس أو العلم للعلم، وهو علم في نفسه وآلة للحصول خيره من العلوم في الوقت نفسه^(١)، وإذ تعرف به كيفية اكتساب المعارف والتصرف فيها للتأدي إلى معارف أخرى^(٢).

هذا عن تسمية الكتاب وظروف تأليفه ومكانه بالنسبة إلى مؤلفات الطوسي المنطقية أما عن قيمته وعصايمه الذاتية فنتبين فيما يلي:

١ - يعد الكتاب من أوسع الكتب المنطقية التي خلفها أسلافنا وأرقاها بمباحث هذا العلم - وإذا كان الأستاذ رمثوي يقول عنه إنه عديم المثال والمثلير في نفسه وقيمه، وإنه أكبر وأجمع كتاب ألف في متن المنطق بعد منطق الشفاء^(٣)، فنحن نعلم له هذا الحكم فيما يتعلق بالمؤلفات الفارسية طبقاً لما قرره هو بعد ذلك مباشرة، وأنه لم يؤلف في اللغة الفارسية في هذا العلم مثل ذلك للكتاب من حيث التحقيق والبسط والشمول كما أنه من أسبق الكتب في هذه اللغة أيضاً بعد الحكمة الملاكية للشيخ الرئيس^(٤)، أما في العربية فربما كانت هناك كتب أكثر منه استفادة وشمولاً، ومنها كتاب «تأليق الحقائق» لسيف الدين الأمدى الذي يدل المجلد الوحيد الباقي منه على ذلك، إذ يقع في ٢٤١ لوحة أي ٤٨٠ صفحة، وهو أحد مؤلفين كثيرين خاصين بالمنطق من هذا الكتاب الكبير الجامع للمنطق والطبيعيات والإلهيات^(٥).

وإذا تكفي بالقول: إن أسس الاقتباس من أنفس الكتب المنطقية وأكبرها وأكثرها إحاطة بمباحث هذا العلم.

٢ - كما أنه من المؤلفات التي تقتضي أثر ابن سينا وخاصة في كتابه الشفاء على نحو ما، وتلك سمة بارزة في الكتاب؛ إذ يرتب على سبع مقالات يختص كل منها بقسم من أقسام المنطق كما استقر أمره عند العرب والمسلمين وهي على النحو التالي: الأولى في المدخل إلى المنطق أو إيساخرجي، والثانية في المقولات أو فاطميررياس، والثالثة في الأقوال للجازمة أو باري لومتياس والرابعة في علم القياس أو أنا لوطيقي الأولى، والخامسة في البرهان أو أنا لوطيقي الثانية، والسادسة في الجدول أو التطويقا، والسابعة في المقابلة أو السوطيكا، والثامنة في الخطابة أو التريطويقا، والتاسعة في الشعر أو التريطويقا^(٦). وهذا صنيع ابن سينا في الشفاء تماماً. أما أرسطو فلم يكن يعد الخطابة ولا الشعر من الكتب المنطقية وإنما هو من عمل «فيلسوفين الصوريين»^(٧). وقد التزم الطوسي هذا للتقسيم المتعاض في «تجريد المنطق»

(١) شرح الإشارات ٦٧/١.

(٢) قس الأسس لاكتساب ما ظهر من ٥ وفي شرح الإشارات يسفر من هؤلاء الذين ينفردون في كون المنطق علماً ٦٨٨/١.

(٣) نفس المرجع ص (١١١ من هيكمة).

(٤) انظر ٢١٢، ب من الفسحة المسموعة من الأسس المنطوقية مكتوبة بكتابة بروجيوتون ويبركا رقم ٢٦٤٣٥.

(٥) انظر هيكمة أسس الاقتباس ما ظهر من أسرار وآثار من ٢٤٠.

(٦) نشر مقال الأهلالي في المجلد ٢ عدد يونيو ١٩٦٥ من فترات الإحصائية من منطق الفلاس.

وعرضه في رسالته في «أقسام الحكمة»^(١)، وهو تقسيم لم يكن ملائماً بصفة دائمة، فالفارابي يقسمه ثمانية أجزاء مهملاً مدخل «فرقوريوس» ومبديلاً بالمقولات، وأبو البركات في المعتبر تكلم عن المنطق في الجزء الأول في ثمانية مقالات، لا تسع^(٢)، كما أن «الكاتب» في «الرسالة القديمة» أيضاً لا يلتزم تقسيم ابن سينا^(٣).

وقد نلاحظ أن للفصول في مقالات الكتاب تتوالى فيها على التتبع الذي نجده في برهان للشفاء لا على نسق برهان أرسطو كما يبدو لمن يقارن بين النصوص الثلاثة، كما أنه يتابعه في التكدير من آرائه ويدافع عنه عند خصومه وناقديه، وربما تابعه في بعض الأمثلة القوسيدجية أيضاً^(٤). والطوسي يصارحنا في مقدمة كتابه قائلاً: «إني سأضعه طريقاً صالحاً مما استعملته في هذا الفن من أهل العلم بالمنطق واستنبطته بحسب قواعد وأصول أهل هذه الصناعة»^(٥). وقد قلن إلى هذا المترجم التركي الذي تقدم اليوم جزءاً من ترجمته إذ قل في وصفه: «قد الطوى على درر الشفاء ولبابه بلا قصور» بحيث لم يبق فيه إلا الأسداق والقشور^(٦)، والمفيد رضى في مقدمته لشدة إعجازه بنص على ذلك أيضاً^(٧).

٢- غير أن الطوسي لم يفقد استقلاله للتفكير أو شخصيته العلمية فقد ناقش ابن سينا نفسه وخالفه في بعض الأحيان فهو يخالفه في معنى للتعليم الذهني مثلاً^(٨)، وهو يورد في مسألة ترتيب الذائرة رأي كل من أرسطو وشراحه وابن سينا ويناقشها جميعاً لينتهي إلى رأي خاص^(٩).

وقد يورد فصولاً بأكملها لا تجدناها في برهان الشفاء وذلك كالفصل الرابع من الفن الأول الخاص بالمعل وأقسامها، والطوسي يصرح بأنه يعلم أنها ليست من مسائل هذا العلم إذ هي جزء من الطبيعي. ولكنه يذكرها هنا على سبيل المساعدة^(١٠)، وكالفصل الذي يتحدث فيه عن «أحوال الفصول» من الفن الثاني ويعتبره من أهم مباحث الفصد^(١١) وينص في نهايته

(١) مخطوطة ودار الكتب، مسموعة ضمن مجموعة برقم ٤٥٢ حكمة ورسالة.

(٢) مخطوطة ج ١ ص ٤.

(٣) انظر تقرير قواعد المنطقية وهو شرح لرسالة الفصوص ص ٣.

(٤) انظر أول الفصل الثالث من الفن الأول ل ٧٥٦.

(٥) أسكن الاقواس ططهران ص ٣.

(٦) الفصدة المسموعة ترجمة ملا حمزة لأسكن الاقواس ل ١.

(٧) أسكن الاقواس - الفصدة ص (١٥٧).

(٨) فصوص الفلكي، ح ١٠.

(٩) انظر ترجمة المقالة الخامسة ل ٢٩٦.

(١٠) نفس المخطوطة ل ٢٩٨. ولكن حمزة ابن سهلان الساري قد سبقه إلى يورد حديثاً فقال ضمن البرهان في الفصوص

المسموعة ص ٣٤٦ - ٣٥٧.

(١١) ترجمة أسكن الاقواس لوجات ٣٦٢ - ٣٦٧.

على أنه أتى به من علم آخر إلى هذا الموضع لفائدته فيه كما أنه لم يهمل المناطقة المتأثرين
بأين سيدا وللعارفين به، فهو يشور إلى بعض أولئك ويتأقشها ويرد عليها أو يردّد موقفا
وسطا يكمل فيه قول أين سيدا بأقوال تليق به كما نجده في ختام مباحث العدد مثلا، وإذا فُزن
قصرى خسرو والذي سبق أن قمح إلى تأثره بأين سيدا في الشفاء يقرر في مقالة ترجمته أن
الكتاب «بحر سراج زاهر حال بأفكار المتقدمين والمتأخرين» (١).

وإن الطوسي لم يكثر من هذه المناقشات والمعارفات بين آراء قضاة في «أسس
الافتباس» وفاء بما اشترطه على نفسه في مقدمته من «الاحتراز عن إبطال المذهب لبطالة
في كل باب بقدر الإمكان لا هو مود إلى الإطباب، فإن سميت الحاجة في بعض المواضع
للى ذكر مذهب فامد اقتصرنا على إشارة موجزة» (٢). وهذا يسلنا إلى فقرة الرابعة لهذا
الكتاب.

٤- وهي أن الافتباس في عرض الخلافات هيا له للتوفر على المسائل المنطقية نفسها
وإيضاحها دون إسراف في المناقشات الجدلية والمناقشات الخلافية، ولأنه أن هذه ميزة
حقوقية إذا انضم إليها سهولة العبارة ودقة التنسيق وهذا ما يدر به الأستاذ رضوى ويحضره
من خصائص هذا الكتاب (٣) إذ تلمح المجال للمرض الطوسي المبرهن الذي يحقق حاجة
طلاب المعرفة الفلسفية الذين ألف الكتاب من أجلهم، ولعل هذا هو السر في انتشار الكتاب
والإقبال عليه لدى الفرس بل خارج العالم للفارسي أيضا، كما يقرره الأستاذ رضوى والمولى
خسرو في مقدمته للترجمة (٤) التي جاءت بشروها باللغة الوشوح وللعلامة رغم صعوبات
الترجمة ودقة المبرهن.

٥- أن الطوسي يكثر من الألواح والجداول التوضيحية في كتابه (٥) - ولعله في ذلك متأثر
بأثره الرياضية - وسجد للقارئ نموذجا من ذلك في المقالة الخامسة في مبحث اللعل من
الفن الأول، وهي طريقة معروفة من قبله وفي عصره (٦)، ولكنه يكثر من استخدامها بشكل
واضح كما يكثر من استخدام الأمثلة الرياضية. وعلاقة المنطق بالرياضة وثيقة وعريقة
ولا تزال مستمرة (٧). ونحن نجد في منطق أرسطو أمثلة رياضية لبعض أنواع القضايا

(١) النظر لترجمة أسس الافتباس من ٢ وروايات القضاة للفارسي من ٥٧٩.

(٢) أسس الافتباس ط طبعات من ٢.

(٣) السابق من (ب).

(٤) السابق من (ب) وترجمة علا خسرو أسس الافتباس من ٦.

(٥) أنظر مثلا في طبعة طهران طبعات ١٠٩٠، ١١٠٠، ١١١٠، ١١٢٠، ١١٣٠، ١١٤٠، ١١٥٠، ١١٦٠، ١١٧٠، ١١٨٠، ١١٩٠، ١٢٠٠، ١٢١٠، ١٢٢٠، ١٢٣٠، ١٢٤٠، ١٢٥٠، ١٢٦٠، ١٢٧٠، ١٢٨٠، ١٢٩٠، ١٣٠٠، ١٣١٠، ١٣٢٠، ١٣٣٠، ١٣٤٠، ١٣٥٠، ١٣٦٠، ١٣٧٠، ١٣٨٠، ١٣٩٠، ١٤٠٠، ١٤١٠، ١٤٢٠، ١٤٣٠، ١٤٤٠، ١٤٥٠، ١٤٦٠، ١٤٧٠، ١٤٨٠، ١٤٩٠، ١٥٠٠، ١٥١٠، ١٥٢٠، ١٥٣٠، ١٥٤٠، ١٥٥٠، ١٥٦٠، ١٥٧٠، ١٥٨٠، ١٥٩٠، ١٦٠٠، ١٦١٠، ١٦٢٠، ١٦٣٠، ١٦٤٠، ١٦٥٠، ١٦٦٠، ١٦٧٠، ١٦٨٠، ١٦٩٠، ١٧٠٠، ١٧١٠، ١٧٢٠، ١٧٣٠، ١٧٤٠، ١٧٥٠، ١٧٦٠، ١٧٧٠، ١٧٨٠، ١٧٩٠، ١٨٠٠، ١٨١٠، ١٨٢٠، ١٨٣٠، ١٨٤٠، ١٨٥٠، ١٨٦٠، ١٨٧٠، ١٨٨٠، ١٨٩٠، ١٩٠٠، ١٩١٠، ١٩٢٠، ١٩٣٠، ١٩٤٠، ١٩٥٠، ١٩٦٠، ١٩٧٠، ١٩٨٠، ١٩٩٠، ٢٠٠٠، ٢٠١٠، ٢٠٢٠، ٢٠٣٠، ٢٠٤٠، ٢٠٥٠، ٢٠٦٠، ٢٠٧٠، ٢٠٨٠، ٢٠٩٠، ٢١٠٠، ٢١١٠، ٢١٢٠، ٢١٣٠، ٢١٤٠، ٢١٥٠، ٢١٦٠، ٢١٧٠، ٢١٨٠، ٢١٩٠، ٢٢٠٠، ٢٢١٠، ٢٢٢٠، ٢٢٣٠، ٢٢٤٠، ٢٢٥٠، ٢٢٦٠، ٢٢٧٠، ٢٢٨٠، ٢٢٩٠، ٢٣٠٠، ٢٣١٠، ٢٣٢٠، ٢٣٣٠، ٢٣٤٠، ٢٣٥٠، ٢٣٦٠، ٢٣٧٠، ٢٣٨٠، ٢٣٩٠، ٢٤٠٠، ٢٤١٠، ٢٤٢٠، ٢٤٣٠، ٢٤٤٠، ٢٤٥٠، ٢٤٦٠، ٢٤٧٠، ٢٤٨٠، ٢٤٩٠، ٢٥٠٠، ٢٥١٠، ٢٥٢٠، ٢٥٣٠، ٢٥٤٠، ٢٥٥٠، ٢٥٦٠، ٢٥٧٠، ٢٥٨٠، ٢٥٩٠، ٢٦٠٠، ٢٦١٠، ٢٦٢٠، ٢٦٣٠، ٢٦٤٠، ٢٦٥٠، ٢٦٦٠، ٢٦٧٠، ٢٦٨٠، ٢٦٩٠، ٢٧٠٠، ٢٧١٠، ٢٧٢٠، ٢٧٣٠، ٢٧٤٠، ٢٧٥٠، ٢٧٦٠، ٢٧٧٠، ٢٧٨٠، ٢٧٩٠، ٢٨٠٠، ٢٨١٠، ٢٨٢٠، ٢٨٣٠، ٢٨٤٠، ٢٨٥٠، ٢٨٦٠، ٢٨٧٠، ٢٨٨٠، ٢٨٩٠، ٢٩٠٠، ٢٩١٠، ٢٩٢٠، ٢٩٣٠، ٢٩٤٠، ٢٩٥٠، ٢٩٦٠، ٢٩٧٠، ٢٩٨٠، ٢٩٩٠، ٣٠٠٠، ٣٠١٠، ٣٠٢٠، ٣٠٣٠، ٣٠٤٠، ٣٠٥٠، ٣٠٦٠، ٣٠٧٠، ٣٠٨٠، ٣٠٩٠، ٣١٠٠، ٣١١٠، ٣١٢٠، ٣١٣٠، ٣١٤٠، ٣١٥٠، ٣١٦٠، ٣١٧٠، ٣١٨٠، ٣١٩٠، ٣٢٠٠، ٣٢١٠، ٣٢٢٠، ٣٢٣٠، ٣٢٤٠، ٣٢٥٠، ٣٢٦٠، ٣٢٧٠، ٣٢٨٠، ٣٢٩٠، ٣٣٠٠، ٣٣١٠، ٣٣٢٠، ٣٣٣٠، ٣٣٤٠، ٣٣٥٠، ٣٣٦٠، ٣٣٧٠، ٣٣٨٠، ٣٣٩٠، ٣٤٠٠، ٣٤١٠، ٣٤٢٠، ٣٤٣٠، ٣٤٤٠، ٣٤٥٠، ٣٤٦٠، ٣٤٧٠، ٣٤٨٠، ٣٤٩٠، ٣٥٠٠، ٣٥١٠، ٣٥٢٠، ٣٥٣٠، ٣٥٤٠، ٣٥٥٠، ٣٥٦٠، ٣٥٧٠، ٣٥٨٠، ٣٥٩٠، ٣٦٠٠، ٣٦١٠، ٣٦٢٠، ٣٦٣٠، ٣٦٤٠، ٣٦٥٠، ٣٦٦٠، ٣٦٧٠، ٣٦٨٠، ٣٦٩٠، ٣٧٠٠، ٣٧١٠، ٣٧٢٠، ٣٧٣٠، ٣٧٤٠، ٣٧٥٠، ٣٧٦٠، ٣٧٧٠، ٣٧٨٠، ٣٧٩٠، ٣٨٠٠، ٣٨١٠، ٣٨٢٠، ٣٨٣٠، ٣٨٤٠، ٣٨٥٠، ٣٨٦٠، ٣٨٧٠، ٣٨٨٠، ٣٨٩٠، ٣٩٠٠، ٣٩١٠، ٣٩٢٠، ٣٩٣٠، ٣٩٤٠، ٣٩٥٠، ٣٩٦٠، ٣٩٧٠، ٣٩٨٠، ٣٩٩٠، ٤٠٠٠، ٤٠١٠، ٤٠٢٠، ٤٠٣٠، ٤٠٤٠، ٤٠٥٠، ٤٠٦٠، ٤٠٧٠، ٤٠٨٠، ٤٠٩٠، ٤١٠٠، ٤١١٠، ٤١٢٠، ٤١٣٠، ٤١٤٠، ٤١٥٠، ٤١٦٠، ٤١٧٠، ٤١٨٠، ٤١٩٠، ٤٢٠٠، ٤٢١٠، ٤٢٢٠، ٤٢٣٠، ٤٢٤٠، ٤٢٥٠، ٤٢٦٠، ٤٢٧٠، ٤٢٨٠، ٤٢٩٠، ٤٣٠٠، ٤٣١٠، ٤٣٢٠، ٤٣٣٠، ٤٣٤٠، ٤٣٥٠، ٤٣٦٠، ٤٣٧٠، ٤٣٨٠، ٤٣٩٠، ٤٤٠٠، ٤٤١٠، ٤٤٢٠، ٤٤٣٠، ٤٤٤٠، ٤٤٥٠، ٤٤٦٠، ٤٤٧٠، ٤٤٨٠، ٤٤٩٠، ٤٥٠٠، ٤٥١٠، ٤٥٢٠، ٤٥٣٠، ٤٥٤٠، ٤٥٥٠، ٤٥٦٠، ٤٥٧٠، ٤٥٨٠، ٤٥٩٠، ٤٦٠٠، ٤٦١٠، ٤٦٢٠، ٤٦٣٠، ٤٦٤٠، ٤٦٥٠، ٤٦٦٠، ٤٦٧٠، ٤٦٨٠، ٤٦٩٠، ٤٧٠٠، ٤٧١٠، ٤٧٢٠، ٤٧٣٠، ٤٧٤٠، ٤٧٥٠، ٤٧٦٠، ٤٧٧٠، ٤٧٨٠، ٤٧٩٠، ٤٨٠٠، ٤٨١٠، ٤٨٢٠، ٤٨٣٠، ٤٨٤٠، ٤٨٥٠، ٤٨٦٠، ٤٨٧٠، ٤٨٨٠، ٤٨٩٠، ٤٩٠٠، ٤٩١٠، ٤٩٢٠، ٤٩٣٠، ٤٩٤٠، ٤٩٥٠، ٤٩٦٠، ٤٩٧٠، ٤٩٨٠، ٤٩٩٠، ٥٠٠٠، ٥٠١٠، ٥٠٢٠، ٥٠٣٠، ٥٠٤٠، ٥٠٥٠، ٥٠٦٠، ٥٠٧٠، ٥٠٨٠، ٥٠٩٠، ٥١٠٠، ٥١١٠، ٥١٢٠، ٥١٣٠، ٥١٤٠، ٥١٥٠، ٥١٦٠، ٥١٧٠، ٥١٨٠، ٥١٩٠، ٥٢٠٠، ٥٢١٠، ٥٢٢٠، ٥٢٣٠، ٥٢٤٠، ٥٢٥٠، ٥٢٦٠، ٥٢٧٠، ٥٢٨٠، ٥٢٩٠، ٥٣٠٠، ٥٣١٠، ٥٣٢٠، ٥٣٣٠، ٥٣٤٠، ٥٣٥٠، ٥٣٦٠، ٥٣٧٠، ٥٣٨٠، ٥٣٩٠، ٥٤٠٠، ٥٤١٠، ٥٤٢٠، ٥٤٣٠، ٥٤٤٠، ٥٤٥٠، ٥٤٦٠، ٥٤٧٠، ٥٤٨٠، ٥٤٩٠، ٥٥٠٠، ٥٥١٠، ٥٥٢٠، ٥٥٣٠، ٥٥٤٠، ٥٥٥٠، ٥٥٦٠، ٥٥٧٠، ٥٥٨٠، ٥٥٩٠، ٥٦٠٠، ٥٦١٠، ٥٦٢٠، ٥٦٣٠، ٥٦٤٠، ٥٦٥٠، ٥٦٦٠، ٥٦٧٠، ٥٦٨٠، ٥٦٩٠، ٥٧٠٠، ٥٧١٠، ٥٧٢٠، ٥٧٣٠، ٥٧٤٠، ٥٧٥٠، ٥٧٦٠، ٥٧٧٠، ٥٧٨٠، ٥٧٩٠، ٥٨٠٠، ٥٨١٠، ٥٨٢٠، ٥٨٣٠، ٥٨٤٠، ٥٨٥٠، ٥٨٦٠، ٥٨٧٠، ٥٨٨٠، ٥٨٩٠، ٥٩٠٠، ٥٩١٠، ٥٩٢٠، ٥٩٣٠، ٥٩٤٠، ٥٩٥٠، ٥٩٦٠، ٥٩٧٠، ٥٩٨٠، ٥٩٩٠، ٦٠٠٠، ٦٠١٠، ٦٠٢٠، ٦٠٣٠، ٦٠٤٠، ٦٠٥٠، ٦٠٦٠، ٦٠٧٠، ٦٠٨٠، ٦٠٩٠، ٦١٠٠، ٦١١٠، ٦١٢٠، ٦١٣٠، ٦١٤٠، ٦١٥٠، ٦١٦٠، ٦١٧٠، ٦١٨٠، ٦١٩٠، ٦٢٠٠، ٦٢١٠، ٦٢٢٠، ٦٢٣٠، ٦٢٤٠، ٦٢٥٠، ٦٢٦٠، ٦٢٧٠، ٦٢٨٠، ٦٢٩٠، ٦٣٠٠، ٦٣١٠، ٦٣٢٠، ٦٣٣٠، ٦٣٤٠، ٦٣٥٠، ٦٣٦٠، ٦٣٧٠، ٦٣٨٠، ٦٣٩٠، ٦٤٠٠، ٦٤١٠، ٦٤٢٠، ٦٤٣٠، ٦٤٤٠، ٦٤٥٠، ٦٤٦٠، ٦٤٧٠، ٦٤٨٠، ٦٤٩٠، ٦٥٠٠، ٦٥١٠، ٦٥٢٠، ٦٥٣٠، ٦٥٤٠، ٦٥٥٠، ٦٥٦٠، ٦٥٧٠، ٦٥٨٠، ٦٥٩٠، ٦٦٠٠، ٦٦١٠، ٦٦٢٠، ٦٦٣٠، ٦٦٤٠، ٦٦٥٠، ٦٦٦٠، ٦٦٧٠، ٦٦٨٠، ٦٦٩٠، ٦٧٠٠، ٦٧١٠، ٦٧٢٠، ٦٧٣٠، ٦٧٤٠، ٦٧٥٠، ٦٧٦٠، ٦٧٧٠، ٦٧٨٠، ٦٧٩٠، ٦٨٠٠، ٦٨١٠، ٦٨٢٠، ٦٨٣٠، ٦٨٤٠، ٦٨٥٠، ٦٨٦٠، ٦٨٧٠، ٦٨٨٠، ٦٨٩٠، ٦٩٠٠، ٦٩١٠، ٦٩٢٠، ٦٩٣٠، ٦٩٤٠، ٦٩٥٠، ٦٩٦٠، ٦٩٧٠، ٦٩٨٠، ٦٩٩٠، ٧٠٠٠، ٧٠١٠، ٧٠٢٠، ٧٠٣٠، ٧٠٤٠، ٧٠٥٠، ٧٠٦٠، ٧٠٧٠، ٧٠٨٠، ٧٠٩٠، ٧١٠٠، ٧١١٠، ٧١٢٠، ٧١٣٠، ٧١٤٠، ٧١٥٠، ٧١٦٠، ٧١٧٠، ٧١٨٠، ٧١٩٠، ٧٢٠٠، ٧٢١٠، ٧٢٢٠، ٧٢٣٠، ٧٢٤٠، ٧٢٥٠، ٧٢٦٠، ٧٢٧٠، ٧٢٨٠، ٧٢٩٠، ٧٣٠٠، ٧٣١٠، ٧٣٢٠، ٧٣٣٠، ٧٣٤٠، ٧٣٥٠، ٧٣٦٠، ٧٣٧٠، ٧٣٨٠، ٧٣٩٠، ٧٤٠٠، ٧٤١٠، ٧٤٢٠، ٧٤٣٠، ٧٤٤٠، ٧٤٥٠، ٧٤٦٠، ٧٤٧٠، ٧٤٨٠، ٧٤٩٠، ٧٥٠٠، ٧٥١٠، ٧٥٢٠، ٧٥٣٠، ٧٥٤٠، ٧٥٥٠، ٧٥٦٠، ٧٥٧٠، ٧٥٨٠، ٧٥٩٠، ٧٦٠٠، ٧٦١٠، ٧٦٢٠، ٧٦٣٠، ٧٦٤٠، ٧٦٥٠، ٧٦٦٠، ٧٦٧٠، ٧٦٨٠، ٧٦٩٠، ٧٧٠٠، ٧٧١٠، ٧٧٢٠، ٧٧٣٠، ٧٧٤٠، ٧٧٥٠، ٧٧٦٠، ٧٧٧٠، ٧٧٨٠، ٧٧٩٠، ٧٨٠٠، ٧٨١٠، ٧٨٢٠، ٧٨٣٠، ٧٨٤٠، ٧٨٥٠، ٧٨٦٠، ٧٨٧٠، ٧٨٨٠، ٧٨٩٠، ٧٩٠٠، ٧٩١٠، ٧٩٢٠، ٧٩٣٠، ٧٩٤٠، ٧٩٥٠، ٧٩٦٠، ٧٩٧٠، ٧٩٨٠، ٧٩٩٠، ٨٠٠٠، ٨٠١٠، ٨٠٢٠، ٨٠٣٠، ٨٠٤٠، ٨٠٥٠، ٨٠٦٠، ٨٠٧٠، ٨٠٨٠، ٨٠٩٠، ٨١٠٠، ٨١١٠، ٨١٢٠، ٨١٣٠، ٨١٤٠، ٨١٥٠، ٨١٦٠، ٨١٧٠، ٨١٨٠، ٨١٩٠، ٨٢٠٠، ٨٢١٠، ٨٢٢٠، ٨٢٣٠، ٨٢٤٠، ٨٢٥٠، ٨٢٦٠، ٨٢٧٠، ٨٢٨٠، ٨٢٩٠، ٨٣٠٠، ٨٣١٠، ٨٣٢٠، ٨٣٣٠، ٨٣٤٠، ٨٣٥٠، ٨٣٦٠، ٨٣٧٠، ٨٣٨٠، ٨٣٩٠، ٨٤٠٠، ٨٤١٠، ٨٤٢٠، ٨٤٣٠، ٨٤٤٠، ٨٤٥٠، ٨٤٦٠، ٨٤٧٠، ٨٤٨٠، ٨٤٩٠، ٨٥٠٠، ٨٥١٠، ٨٥٢٠، ٨٥٣٠، ٨٥٤٠، ٨٥٥٠، ٨٥٦٠، ٨٥٧٠، ٨٥٨٠، ٨٥٩٠، ٨٦٠٠، ٨٦١٠، ٨٦٢٠، ٨٦٣٠، ٨٦٤٠، ٨٦٥٠، ٨٦٦٠، ٨٦٧٠، ٨٦٨٠، ٨٦٩٠، ٨٧٠٠، ٨٧١٠، ٨٧٢٠، ٨٧٣٠، ٨٧٤٠، ٨٧٥٠، ٨٧٦٠، ٨٧٧٠، ٨٧٨٠، ٨٧٩٠، ٨٨٠٠، ٨٨١٠، ٨٨٢٠، ٨٨٣٠، ٨٨٤٠، ٨٨٥٠، ٨٨٦٠، ٨٨٧٠، ٨٨٨٠، ٨٨٩٠، ٨٩٠٠، ٨٩١٠، ٨٩٢٠، ٨٩٣٠، ٨٩٤٠، ٨٩٥٠، ٨٩٦٠، ٨٩٧٠، ٨٩٨٠، ٨٩٩٠، ٩٠٠٠، ٩٠١٠، ٩٠٢٠، ٩٠٣٠، ٩٠٤٠، ٩٠٥٠، ٩٠٦٠، ٩٠٧٠، ٩٠٨٠، ٩٠٩٠، ٩١٠٠، ٩١١٠، ٩١٢٠، ٩١٣٠، ٩١٤٠، ٩١٥٠، ٩١٦٠، ٩١٧٠، ٩١٨٠، ٩١٩٠، ٩٢٠٠، ٩٢١٠، ٩٢٢٠، ٩٢٣٠، ٩٢٤٠، ٩٢٥٠، ٩٢٦٠، ٩٢٧٠، ٩٢٨٠، ٩٢٩٠، ٩٣٠٠، ٩٣١٠، ٩٣٢٠، ٩٣٣٠، ٩٣٤٠، ٩٣٥٠، ٩٣٦٠، ٩٣٧٠، ٩٣٨٠، ٩٣٩٠، ٩٤٠٠، ٩٤١٠، ٩٤٢٠، ٩٤٣٠، ٩٤٤٠، ٩٤٥٠، ٩٤٦٠، ٩٤٧٠، ٩٤٨٠، ٩٤٩٠، ٩٥٠٠، ٩٥١٠، ٩٥٢٠، ٩٥٣٠، ٩٥٤٠، ٩٥٥٠، ٩٥٦٠، ٩٥٧٠، ٩٥٨٠، ٩٥٩٠، ٩٦٠٠، ٩٦١٠، ٩٦٢٠، ٩٦٣٠، ٩٦٤٠، ٩٦٥٠، ٩٦٦٠، ٩٦٧٠، ٩٦٨٠، ٩٦٩٠، ٩٧٠٠، ٩٧١٠، ٩٧٢٠، ٩٧٣٠، ٩٧٤٠، ٩٧٥٠، ٩٧٦٠، ٩٧٧٠، ٩٧٨٠، ٩٧٩٠، ٩٨٠٠، ٩٨١٠، ٩٨٢٠، ٩٨٣٠، ٩٨٤٠، ٩٨٥٠، ٩٨٦٠، ٩٨٧٠، ٩٨٨٠، ٩٨٩٠، ٩٩٠٠، ٩٩١٠، ٩٩٢٠، ٩٩٣٠، ٩٩٤٠، ٩٩٥٠، ٩٩٦٠، ٩٩٧٠، ٩٩٨٠، ٩٩٩٠، ١٠٠٠٠، ١٠٠٠١، ١٠٠٠٢، ١٠٠٠٣، ١٠٠٠٤، ١٠٠٠٥، ١٠٠٠٦، ١٠٠٠٧، ١٠٠٠٨، ١٠٠٠٩، ١٠٠١٠، ١٠٠١١، ١٠٠١٢، ١٠٠١٣، ١٠٠١٤، ١٠٠١٥، ١٠٠١٦، ١٠٠١٧، ١٠٠١٨، ١٠٠١٩، ١٠٠٢٠، ١٠٠٢١، ١٠٠٢٢، ١٠٠٢٣، ١٠٠٢٤، ١٠٠٢٥، ١٠٠٢٦، ١٠٠٢٧، ١٠٠٢٨، ١٠٠٢٩، ١٠٠٣٠، ١٠٠٣١، ١٠٠٣٢، ١٠٠٣٣، ١٠٠٣٤، ١٠٠٣٥، ١٠٠٣٦، ١٠٠٣٧، ١٠٠٣٨، ١٠٠٣٩، ١٠٠٤٠، ١٠٠٤١، ١٠٠٤٢، ١٠٠٤٣، ١٠٠٤٤، ١٠٠٤٥، ١٠٠٤٦، ١٠٠٤٧، ١٠٠٤٨، ١٠٠٤٩، ١٠٠٥٠، ١٠٠٥١، ١٠٠٥٢، ١٠٠٥٣، ١٠٠٥٤، ١٠٠٥٥، ١٠٠٥٦، ١٠٠٥٧، ١٠٠٥٨، ١٠٠٥٩، ١٠٠٦٠، ١٠٠٦١، ١٠٠٦٢، ١٠٠٦٣، ١٠٠٦٤، ١٠٠٦٥، ١٠٠٦٦، ١٠٠٦٧، ١٠٠٦٨، ١٠٠٦٩، ١٠٠٧٠، ١٠٠٧١، ١٠٠٧٢، ١٠٠٧٣، ١٠٠٧٤، ١٠٠٧٥، ١٠٠٧٦، ١٠٠٧٧، ١٠٠٧٨، ١٠٠٧٩، ١٠٠٨٠، ١٠٠٨١، ١٠٠٨٢، ١٠٠٨٣، ١٠٠٨٤، ١٠٠٨٥، ١٠٠٨٦، ١٠٠٨٧، ١٠٠٨٨، ١٠٠٨٩، ١٠٠٩٠، ١٠٠٩١، ١٠٠٩٢، ١٠٠٩٣، ١٠٠٩٤، ١٠٠٩٥، ١٠٠٩٦، ١٠٠٩٧، ١٠٠٩٨، ١٠٠٩٩، ١٠١٠٠، ١٠١٠١، ١٠١٠٢، ١٠١٠٣، ١٠١٠٤، ١٠١٠٥، ١٠١٠٦، ١٠١٠٧، ١٠١٠٨، ١٠١٠٩، ١٠١١٠، ١٠١١١، ١٠١١٢، ١٠١١٣، ١٠١١٤، ١٠١١٥، ١٠١١٦، ١٠١١٧، ١٠١١٨، ١٠١١٩، ١٠١٢٠، ١٠١٢١، ١٠١٢٢، ١٠١٢٣، ١٠١٢٤، ١٠١٢٥، ١٠١٢٦، ١٠١٢٧، ١٠١٢٨، ١٠١٢٩، ١٠١٣٠، ١٠١٣١، ١٠١٣٢، ١٠١٣٣، ١٠١٣٤، ١٠١٣٥، ١٠١٣٦، ١٠١٣٧، ١٠١٣٨، ١٠١٣٩، ١٠١٤٠، ١٠١٤١، ١٠١٤٢، ١٠١٤٣، ١٠١٤٤، ١٠١٤٥، ١٠١٤٦، ١٠١٤٧، ١٠١٤٨، ١٠١٤٩، ١٠١٥٠، ١٠١٥١، ١٠١٥٢، ١٠١٥٣، ١٠١٥٤، ١٠١٥٥، ١٠١٥٦، ١٠١٥٧، ١٠١٥٨، ١٠١٥٩، ١٠١٦٠، ١٠١٦١، ١٠١٦٢، ١٠١٦٣، ١٠١٦٤، ١٠١٦٥، ١٠١٦٦، ١٠١٦٧، ١٠١٦٨، ١٠١٦٩، ١٠١٧٠، ١٠١٧١، ١٠١٧٢، ١٠١٧٣، ١٠١٧٤، ١٠١٧٥، ١٠١٧٦، ١٠١٧٧، ١٠١٧٨، ١٠١٧٩، ١٠١٨٠، ١٠١٨١، ١٠١٨٢، ١٠١٨٣، ١٠١٨٤، ١٠١٨٥، ١٠١٨٦، ١٠١٨٧، ١٠١٨٨، ١٠١٨٩، ١٠١٩٠، ١٠١٩١، ١٠١٩٢، ١٠١٩٣، ١٠١٩٤، ١٠١٩٥، ١٠١٩٦، ١٠١٩٧، ١٠١٩٨، ١٠١٩٩، ١٠٢٠٠، ١٠٢٠١، ١٠٢٠٢، ١٠٢٠٣، ١٠٢٠٤، ١٠

والأحكام كمقال تربيع للتظاهرة الذي سبقته الإشارة إليه آنفاً، غير أن الأمر للذي لا يخلو من دلالة أن يهتم الطوسي اهتماماً خاصاً بذلك لتمثال ويورد فيه أقوال لوسطو وابن سينا ويعقب على ذلك برأيه للشخصي^(١)، ومن يقرأ المقالة للعلماء مثلاً يجد أمثلة هندسية ورياضية لا نجدتها في برهان أرسطو أو برهان الشفاء بنقلها الطوسي أحياناً من كتاب إقليدس أو ربما هو بها^(٢) وإن كنا نجد إلى جانبها أمثلة طبيعية ومطوية كثيرة^(٣) وأمثلة كلامية أيضاً^(٤)، ولا غرو فالطوسي فيلسوف متكلم وعالم رياضي وطبيعي أيضاً.

٦- إن التكلم يؤكد أن اتخاذ المنطق الأرسطي سبقة للتفكير لم يحل دون ظهور الفكرة الحسية للتجريبية والروح الواقعية التي يتسم بها الفكر الإسلامي بمسقة عامة، وإذا كان الطوسي يتابع في هذا نزعة بدت إلى حد ما عند ابن سينا نفسه، ولتصنعت لدى بعض المناطق من بعده كآبى البركات البخاردي^(٥) وجمال بن سهل الساري في التصانيف التصورية كما لاحظ الشيخ محمد عبده في حواشيه على ذلك الكتاب^(٦) وعدد الإمام الشافعي كما يلاحظ ذلك الأستاذ الدكتور محمود قاسم، فإننا نجد هذه الروح واضحة أيضاً لدى الطوسي في كتابه هذا وفي غيره من كتبه، والنص الذي بين أيدينا شاهد على ذلك.

تالياً: مثلاً خسرو وترجمته لأصله اللاتيني

(١) مثلاً خسرو وحياته العلمية:

وما كانت هذه أول ترجمة عربية لهذا الكتاب تقدم للباحثين فمن الواجب أن نعرف بمترجمها التركي، الذي دفعه تقديره للطوسي وكتابيه، وتربيته لرغبة منقطاته الجليل، إلى القيام بها فنقول: هو محمد بن فرامرز بن الفراهجه على الشهير بمولانا خسرو أو مثلاً خسرو، وكان أبوه أميراً تركمانياً^(٧). ونقول دائرة المعارف الإسلامية إنه ابن نبيل فرنسي دخل في الإسلام^(٨)، وقد ناقض الأستاذ على هنت في كتابه «العاهل العثماني أبو الفتح السليمان محمد للشانلي»^(٩) ذلك بأنه وجد بخط المولى خسرو نفسه على بعض كتبه «لنا الفقير محمد بن فرامرز بن علي»، على أن كلمة فرامرز فارسية ومعناها «فتاح الثغور» فكيف يقال إنه فرنسي الأصل أو إنه مسيحي الأصل؟

(١) فطر من ١٢ فيما سبق.

(٢) فطر المخطوطات ٧٣ = ٢٥٥، ٢٦٢، ٢٦٣، ٢٦٤، ٢٦٦، ٢٦٩، ٢٨١ من الترجمة مثلاً خسرو.

(٣) السابق ل ٢٦٧، ٢٨٢، ٢٩٠، ٢٩١، ٣١٢.

(٤) السابق ل ٢٠٤ مثلاً.

(٥) الفهرست في فلسفة الفلاسفة (٣٢٢) وما بعدها ومقدمة كتاب الفيلسوف للأستاذ الدكتور قاسم. من مخطوطات معهد الدراسات الشرقية بالقاهرة.

(٦) الفهرست في فلسفة الفلاسفة من ٢٦٦، ٢٦٨، ٢٧٢، ٢٧٨.

(٧) الفهرست في فلسفة الفلاسفة ١٨٢/١، ٢٠٢ مادة الأديب ١٣٥/٢.

(٨) دائرة المعارف الإسلامية. الترجمة العربية. حرف الفاء وكلمة «لنا» لدى الأستاذ أو لفظ الدين.

(٩) من ١٠١، ١٠٣ وانظر دور المتكلم مثلاً خسرو في القاهرة ١٣٠٤ هـ/ ١٨٨٣.

وقد كانت لأبيه بنت زوجه لأبهر تركمانى آخر يسمى خضر وقرأ مولانا فى حجره فطلب عليه اسمه، ولا يعرف تاريخ مولده . وقد توفى سنة ٨٨٥ هجرية الموافق لسنة ١٤٨٠ م .

وقد تلقى العلوم الإسلامية وبرع فيها، ومن شيوخه مولانا برهان الدين حيدر الهروى الملقب فى البلاد الزموية ومن تلاميذ سعد الدين الفتالزلى، ثم عمل مدرساً بمدرسة (شاه سلك) بمدينة «أدرية»، ثم انتقل إلى مدرسة يرأسها أخوه تعرف به «المدرسة الحلبية» وذاع صيته فاختاره السلطان مراد ليعلم ولده «محمد الفاتح»^(١)، فتوثقت صلته بالفاتح منذ ذلك الحين، حتى إنه عندما تولى أمور السلطنة فى حياة أبيه جعل للمولى خضرو قاصداً للمعسكر للمصورة، فلما اضطررت الأمور وانفض عن الفاتح أعوانه وزجاله أسره ووصلى ملازمته، فلما كلمه الفاتح فى ذلك قال «إن الضرورة أن يشارك الرجل صاحبه فى الدولة والعزل فأحبه السلطان محبة عظيمة»^(٢).

ولما عاد السلطان إلى تولى أمور الدولة - بعد وفاة أبيه - أكرمه إكراماً عظيماً وجعل له فى كل يوم مائة درهم وولاه قضاء المعسكر ثم قضاء القسطنطينية ومأهولها مع للتدريس فى مدرسة «أيا صوفيا»، ولكنه غامض السلطان مدة لكونه قدّم عليه للمولى (الكورانى) فذهب إلى «بروسه» سنة ٨٦٧ هـ، وأنشأ بها مدرسة درس فيها بنفسه حتى استدعاه السلطان سنة ٨٧٤ هـ ليجعله الملقى الأكبر لدولته أو شيخ الإسلام، فظل فى هذا المنصب حتى توفى قبل وفاة السلطان بعام واحد، فعمل جثمانه لى «بروسه» حيث دفن فى مدرسته^(٣).

وقد عرف طول حياته بالانصراف إلى العلم ومواصلة الاشتغال به برغم ما تولاه من مناصب فلم ينقطع يوماً عن الاختلاص والكتابة كما يروى طائى كبرى زاده^(٤).

وكان عالماً عاملاً محققاً معروفاً بالورع مشهوداً له حتى من منافسيه، قول للشيخ الكورانى يوماً «إن الشيخ أبا الوفاء يزور المولى خضرو ولا يزوره» فقال: «أسباب فى ذلك لأن المولى خضرو عالم عامل تهب زيارته، وإلى إن كنت عالماً لكى خالطت المسلمين فلا يجوز زيارتى»^(٥).

وكان مع ثقله للواسع شديد التواضع أخذ على نفسه عهداً أن يخدم نفسه بنفسه وكان يلبس للباس البسيطة ولكن له هبة ووقاراً بالخير، وكان الفاتح يقدره ويباهى به الوزراء فى المحافل ويقدمه عليهم، ويقول لهم «انظروا هذا أبو حنيفة زمانه»^(٦).

(١) محمد الفاتح / ذكرى سلام لفرهنگى طالعلى بمصر سنة ١٩٦٦ ص ٣٦٥ .

(٢) المسند نفسه

(٣) مفتاح السعادة ٦٦/٢ .

(٤) مفتاح السعادة ١٦/٢ والفتاوى القسطنطينية له فيما ١٨٥/١ .

(٥) الفتاوى ٦٤٨/٦ .

(٦) المسند نفسه ١٨٤/١ .

أما إنتاجه العلمي فقد خلف عدة كتب في لفقه والأصول كالترغيب وترجيحه، ومراقبة الوصول وشرحه مرآة الأصول وقد طبعت في مصر والآستانة^(١) ورسائل أخرى وعدة حواشي في التفسير والتبليغ وغيرها^(٢)، وكان له مع ذلك اشتغال بالطبم العقلية حتى برع في المعقول والمنقول^(٣) إلى الحد الذي يصفه المصنوع بقوله:

«وكان إماما بارعا ملقبا محققا نظارا طويلا للباع راسخ القدم»^(٤) وقد انعكست نزعة العقلية في بحوثه للفقهية فقد أصدر في عام ٨٧٣هـ كما يقول صاحب كشف الظنون: «رسالة في الولاء» ذهب فيها مذهبها في الولاء خرجها من أقوال الفقهاء وخالف فيه سائر العلماء وقرره في دغره وترره، وكتب في رده رسالة للمولى أحمد بن إسماعيل الكوراني المفتي المتوفى سنة ٨٩٣هـ، ثم أجابه المولى خسرو وزير أقاله في رسالة أخرى، وردها أيضا للمولى خسرو شاه، وفيه رسالة للمولى قاضي زاده رسالة في الرد على الضرورية لمحمد بن موسى الكندلاني المتوفى في ذي الحجة سنة ٩٩٥هـ^(٥).

وهكذا أثارت عليه نزعة العقلية وتحرره في للنظر الفقهي ثائرة العلماء في عصره وبعد عصره ولكن ذلك لم يمنع تلميذه السلطان الفاتح أن يستدعيه من «بروسه» بعد هذا التاريخ ليتولى منصب الإفتاء ومشيخة الإسلام.

يل يذكر لنا أحد الباحثين في تاريخ السلطان الفاتح أنه قد وكل إلى المولى خسرو الإشراف على مجمع من العلماء لتقنين الشرح الإسلامي ووضع الأنظمة اللازمة للدولة من بين آراء الفقهاء المسلمين وخاصة الأحناف، وقد نهض بهذه المهمة وأنجزها^(٦).

(٢) نصية الترجمة إلى مثلا خسرو

ولكن أحدا من مترجميه - فيما نطلعنا عليه من مراجع - لم يذكر بين مؤلفاته وأعماله العلمية «ترجمته لأساس الأندلس» للموسى وابن كانوا جميعا لا يقصدون حصر هذه الكتب وإحصاءها، ومن أقدمهم طاهر كبرى زاده، وهو باحث تركي نه عنايته الخاصة بالكتب والمؤلفات، فقد أورد أسماء عدة مؤلفات نه في مفتاح السعادة وفي الشقائق النعمانية، ثم يقول دونه غير ذلك أيضا^(٧)، فقل هذا الكتاب من بين ما فعل تعيينه وخاصة أنه لم يولفه بل قام

(١) فتنار رسالة الأندلس ١٢٥/٢ ومجمع المصنفات العربية ص ١٧٩٠

(٢) انظر كشاف ١٨٧/١-١٨٧ ومفتاح السعادة ٦١/٢-٦٢ ونقرة لطرف الإسلامية لتجلة الثامن ص ٣٣٩ حرف الخاء للصحة المترجمة، وروكلمان ٢٢٢/٢.

(٣) فتنار الأعلام للزركلي ط ٣ ج ٧ ص ٢١٩

(٤) محمد الفاتح، الدكتور قرشي ص ٢٢٥ نقلا من: انشام المقول: السويدي

(٥) كشف الظنون، ط المطبوع ٥٩٩/١ وانظر جرد المعكم ٣٦/٢.

(٦) فتنار السلطان محمد الفاتح - ففتح للتسليمانية للدكتور محمد صفوت صباي نشر دار الفكر للسوي ١٩٤٨ م ص ١٨٧.

(٧) انظر كشاف السعادة ١٨٧/١.

بنقله إلى العربية فحسب، ولكن الأمر المقطوع به - كما يبدو من للنسخة التي عثرنا عليها بمكتبة «شيخ الإسلام حكمت» بالمدينة المنورة تحت رقم ٨٩ منطلق وهي مكتبة زاخرة بإنتاج العلماء الأتراك وقد حصلنا على نسخة مصورة منها وعليها اعتمادنا في هذا التحقيق - :

إن المترجم هو رجل من رجال الدولة العثمانية وعلمائها، وأنه كان قريب الصلة بالسلطان الفاتح الذي طلب إليه للقيام بتلك الترجمة لكي يسهل عليه شخصياً دراسة الكتاب والإفادة منه، لأنه وإن كان صارفاً بالفارسية إلا أنه أكثر إجادة للعربية، إذ يقول المترجم في تروحة التسمية بعد الحمد والصلاة: «لما بعد فإن من القضايا المقررة أن شرف الإنسان إنما هو بالتعلم والعرفان، والمخير فيهما هو ما يحصل بالنظر والاكتمال والمتكفل ببيان ما في للنظر من الصحة والاعتقاد... هو المنطق، وقد ألفوا فيه كتباً كثيرة... ولم يقع فيما اشتهر منها بين الناس شبيه بكتاب «أساس الاقتباس» الذي صدره الحكيم المحقق والفيلسوف المصدق خاتم الحكماء المتقدمين ومرجع الفضلاء المتأخرين خواجه نصير الدين، جامله الله تعالى يوم الدين، فإنه كتاب فاخر ويحرم مواج زاهر، حال بجواهر أفكار المتكلمين والمتأخرين، وخلال من شبه للمشاعبين وشكوك المبطلين، وكذلك كان حسنه فائقاً في حده، وإن اكتسى لباساً ما كان لا يفتقره، حيث عبر عن حقائقه اللغائية، ودقائقه الراقية، بكلام عجمي مهين، دون لسان عربي مبين»^(١)، ومن ثمة أمرني من أمره مطاع وخلافه لا يستطاع أن أترجمه بالألفاظ عربية، لأن خطه منها أكثر من خطه من العجمية، مع كمال رموزه فيها - وهو السلطان الأعظم والخاقان الأفخم ومولى ملوك العرب والعجم^(٢).... السلطان محمد خان ابن السلطان مراد خان بن السلطان محمد خان، فلا جرم التفتت بأمره الشريف فكسوت تلك القولك لتشريفه خلال الألفاظ والمبارات اللطيفة لتجد بها في نظرة النقاد بهام، فجاءت بحمد الله كالشجرة المورقة ينفث منها التواريل كالشمس للسنينة تتلألأ منها الأنوار، فجعلتها تحفة لجناحه الشريف بل خدمة لآبائه الشريف داعياً لله تعالى أن يجعل أمره مطاعاً إلى يوم العشر والنقاد بحق نبيه محمد وآله الأجداد وأصحابه الأطراد^(٣).

وقد علمنا الصلة الوثيقة بين السلطان الفاتح وأستاده منلا خسرو الحارث بالثقفة الفارسية^(٤) فليس بعيداً أن وكل إليه القيام بهذه الترجمة، وقد كان هذا السلطان للعالم يقترح على معاصريه أحياناً تأليف الكتب في موضوعات معينة كما فعل مع علماء الدين الطوسي وخواجه زاده في الرد على الفلاسفة^(٥)، ويكلفهم أحياناً أخرى بترجمة عيون المؤلفات في

(١) إطلاق ليل بالعربية رغم أنه وسلطته والوقت أعلمهم.

(٢) لم يورد تسمية في منحه ولا حظ أنها لا تسمى كثيراً صوباً فيستلزمية لهم إلا أن يكون قوله إشارة بجدة لها.

معامل الحسنة في الآفاق فاشابة
وقفز بالمطاب الأعلى بهمسسه

(٣) ترجمه أساس الاكتمال ل ٢ - ٤.

(٤) انظر الملل النضالي ص ١٠٢.

(٥) انظر مكتبة كتب الشهيرة لعلاء الدين قنبري ص ٢٠٤.

لغات الشرقية والأوروبية إلى التركية وإلى العربية أيضا (١) حتى كان بعض علماء عصره لا يوقف كتابا إلا وبقته إلى العربية ثم يهديه إلى الفاتح (٢).

على أن الاهتمام بالطوسي في بلاط الفاتح كان واحدا، فقد ألف للمولى على النقوشجي وهو من أبرز علماء عصر الفاتح وأقربهم إليه واحدا من أعظم الشروح على كتاب الطوسي «تجريد الكلام» عرف فيما بعد بالشرح الجديد وصار عمدة الدارسين لهذا العلم (٣)، كما شرح كتاب القطب الشيرازي «التحفة الشاهية» الذي هو بدوره شرح على كتاب الطوسي للشهير «التحفة» في علم الهيئة، بالإضافة إلى عنايته الخاصة بكتاب الطوسي «الزيج الإيلخاني» (٤)، وللقاضي خواجه زاده قزويني صاحب المعايير بين الفلاسفة والفراي حاشية على «تحرير أصول إقليدس» الطوسي أيضا (٥).

ويوجد على الصفحة الأولى من النسخة الخطية للوحيدة الموجودة بمكتبة شيخ الإسلام بالمدينة المنورة ما يلي:

ترجمة كتاب أساس الاقتباس في المنطق للخواجه نصير الدين الطوسي للعلامة «ملا خسرو» بنفس الخط الذي كتبت به النسخة. ومع اعتبار الملايسات التي أورناها لنفا لا نجد ما يدعونا إلى الشك في نسبة هذه الترجمة إلى هذا الأستاذ العارف بالفارسية والوثيق الصلة بالفاتح والسندخل بالعلوم العقلية. ويتبين أن نذكر هنا أن هذه الترجمة ليست هي الترجمة الوحيدة لهذا الكتاب فقد سبقتها ترجمة أخرى لأحد علماء الفرس من مدرسة الطوسي نفسه إذ كان تلميذا لابن المطهر الحلبي أظهر تلاميذ الطوسي من الإثنا عشرية، وهو الشيخ ركن الدين محمد بن علي الفارسي الجرجاني، وقد قام بدمريب عدة كتب للطوسي عدا أساس الاقتباس «كالفصول النصيرية» و«أرساق الأشراف» وغيرهما.

وقد أشار الأستاذ رشدي في مقدمته للنسخة التي نشرتها جامعة طهران لأساس الاقتباس إلى هذه الترجمة القديمة وذكر أنها مفقودة إلى اليوم، ولكنه لم يشر إلى ترجمتنا هذه. كما أشار الخولساري في «روضات الجنات» إلى تلك الترجمة القديمة ونوه بخدمة الجرجاني لتراث الطوسي، وسبقه إلى هذا «المسيوري» شارح لفصول النصيرية (٦).

ولا يمكننا أن نحدد تاريخ قيام المولى خسرو بتلك الترجمة ولكن يبدو أنه بعد فتح القسطنطينية، حيث يوجد في النسخة التي سدر بها الكتاب في مدح للفاتح إشارة - وإن لم

(١) نشر محمد الفاتح الدكتور الرشدي من ٢٧٤، ٢٧٥، ٢٨١.

(٢) نشر محمد الفاتح الدكتور الرشدي، من ٢٧٥.

(٣) نشر رشدي من ٥١٦/١.

(٤) نشر تاريخ علم الفلك في العراق من ١٠٥ - ١١٣.

(٥) نشر العراق وأثر من ٢٠١.

تكن صريحة - إلى هذا الحادث الجليل. على أن الفترة السابقة على الفتح من ولايته كانت من القصر والازدحام بالمهام بحيث يبدو أن بفرغ فيها عمل هذه المشاغل الطويلة.

ويبدو أن المرئي خسرو قد اعتمد على أصل قريب جدا من للنسخة الأصلية التي اعتمد عليها المحقق وضوى في نشر نسخته المطبوعة لأساس الاقتباس؛ إذ توجد فيها نصوص تخلصها سائر النسخ المتعددة التي توفرت له ولكنها توجد في ترجمتنا هذه.

٣- وصف المخطوطة:

تكررا أنها توجد بمكتبة شيخ الإسلام حكمت، بالمدينة المنورة، تحت رقم ٨٩ مطلق، وعلى ظاهرها عنوانها على النحو الذي أوردها رجبواره ختم للمكتبة، وفي صفحة البصيلة بنوه المترجم بكتاب الطوسي، وأهمية علم المطلق ثم يشير في (ص ٢، ٤) إلى تكليف الفاضل إياه بترجمة الكتاب، ويبدأ الترجمة في صفحة ٤ بالدعاء الذي سدر به للطوسي كتابه منها على ما ينبغي أن يتحلى به طلاب الحكمة، وفي ص ٥ توجد ترجمة لمقدمة للطوسي لكتابه التي سبق الاستشهاد بأجزاء منها، وبلى ذلك مباشرة في نفس الصفحة ترجمة كاملة للكتاب ومقالته التمهيد، وتقع تلك الترجمة في ٤٥١ صفحة (لا لوحة) تنتهي بقول الطوسي في الصفحة الأخيرة: «وكما وعدنا في صدر الكتاب بمراجعة الإيجاز^(١) لنرنا الإتمام حامدين للملك للعلامه.

ثم يذكر للناسخ أنه وقع الفراغ منه يوم الأربعاء في اليوم الخامس من شهر ذي القعدة على يد «مخدوم حصاري بخاري» سنة ١٢٤٤ هـ. دون أن يشير إلى الأصل الذي نقل عنه أو مكان النسخ وإلى جوار ذلك بيت من الشعر للفارسي يعثر فيه الناسخ عما عساه وقع فيه من خطأ لا تشغاله بحوادث الدهر.

وقد كتب للكتاب بالخط الفارسي في شكل دقيق لا يخلو من جمال، ويوجد في بعض الصفحات ما يدل على أنها روجعت بعد الكتابة إذ يضرب الناسخ على بعض الكلمات أو يصححها في الهامش أو يكتب التصواب بين المسطور كما في ص ١٩، ٣٧، ٥١، ٣١١، ٣٢١، ٤٦٨، ٤٦٨، ٣٦٨ وغيرها من الأصل، ورغم هذا فتوجد مواضع عديدة من السقط رجعت أنها من فعل الناسخ كما سيذكر فيما بعد، مما دعانا إلى استكمالها بمقالاتها بالأصل الفارسي بدلا من إثباتها شوهاء ناقصة، خاصة وأنها لم نعثر - رغم البحث - على نسخ أخرى لهذه الترجمة.

ومصطورة للكتاب تبلغ ٢٢ سطرا في كل صفحة وفي عدد من صفحات الكتاب يوجد ختم الواقف وفي داخله «وقف حكمة الله بن عصمة الله الحسيني» - وهو ختم صاحب المكتبة

(١) انظر لحوال وآثار ص ٢٤٩، ومقدمة أساس الاقتباس ص (١٦٦). وروينات قهظت ص ٥٨١، ٥٨٢، ومقدمة شرح القسوس، القصورية ل ١٦٦ ب.

المذكورة، ويوجد في بعض الصفحات كلمات معبرة أحيانا وخاصة في أوائل الكتاب وفي
أواخره، وقد كتبت عناوين المقالات والفصول دفعا بحسب مخابر، وكثيرا ما تحترق الفصول
على جداول توضيحية كما سلفت الإشارة.

ثالثه منهج التحقيق

أما منهج الذي اتبعناه في تحقيق هذا الكتاب فيمثل في الخطوات الآتية:

(١) بدأنا بنسخ الأصل في عناية ودقة مع مراعاة الاختصارات التي يلجأ إليها النسخ
أحيانا ككلمة «مطلوب» مثلا فإنه يكتبها (مط) وكلمة التسلسل فإنه يكتبها (لتس) وغيرها كما
في ص ٢٤٩، ٢٥٠، ٣١٦ وغيرها من الصفحات وفي طريقة يستخدمها نساخ الكتب
للقيمة عادة وقد أئبنا بها على وجهها واضحة كاملة، كما أسهلنا الأخطاء الإملائية التي
تكررت في النص ولم نجد من الضروري أن نشير إليها في الهامش، كما لاحظنا أيضا بعض
الأخطاء الأخرى المتكررة في النص كالاضطراب للتذكير والتأنيث في الأفعال وخاصة عندما
يكون الفاعل ضميرا كما في أكثر التوحيات، وكخلو الموصوف من الألف واللام مع وجودهما
في الوصف مثل «قول الجازم» أي القول الجازم كما في (٤٦) مثلا وكزيادة الألف واللام في
المصنف كما يلاحظ من التطبيقات، وقد أسهلنا ذلك كله ولم نكتب عليه في الهامش لكتفاء
بهذه الإشارة هنا.

وذلك خلافاً لتؤكد أن المترجم - رغم تمكنه - ليس بحري اللسان ولذا نخوفه للتذكير أحيانا
في مثل هذه الأمور. كما راعينا في النقل قواعد الإملاء الحديثة بصرف النظر عما ورد في
الأصل كتسهيل لهجات غالياً، وقسمنا الفصول إلى فقرات طبقاً لأطوار المعنى وتسايله،
وسمينا الجمل داخل الفقرات بعلامات الترقيم للصفحة ليتضح المقصود عند القارئ.

(٢) ولما كانت النسخة التي اعتمدنا عليها في التحقيق بعيدة، كما أنها ليست مؤلفاً
أسلياً بل هي مجرد ترجمة لمؤلف في لغة أخرى، فقد رأينا من الضروري والمفيد معاً أن
نقابل بينها وبين الأصل الفارسي - وقد اعتمدنا في هذه المقابلة - رغم وجود مخطوطات
للنص الفارسي - على النسخة الفارسية التي طبعها جامعة طهران سنة ١٣٢٦ هـ والتي قام
الأستاذ مدرس رضوي - الأستاذ بلك للجامعة - بتحقيقها ومقابلتها على عشر نسخ خطية
ترجع أقدمها إلى سنة ٨٤٣ هـ أي إلى تاريخ معاصر للوقت الذي قام فيه المؤلف بحسب
بترجمته التي بين أيدينا أو يسبقه بقليل، وقد كانت هذه المقابلة مفيدة إلى حد كبير كما
توقعنا، إذ ساعدت على استكمال النص وضبطه وإتساقه، فقد كانت هناك مواضع عديدة من
النسخت في ثلثها الترجمة لم يمسحها يرجع إلى إثبات مثلاً خسر الاختصار مع أن الأصل
الفارسي أكثر دقة وحسماً، ولعل بعضها يرجع إلى اختلاف النسخ. وقد استظهرنا أنه كانت

بين يديه عدد للترجمة أكثر من نسخة من الأصل الفارسي تختلف في بعض المواضع، عن تلك النسخ التي اعتمدها محقق النسخة الفارسية المطبوعة. ولكن البعض الآخر، كما يبدو لكل من مارس عملية التحقيق، يرجع إلى خطأ الناسخ أو للناسخ الذين تناولوا الكتاب بعد ترجمته بسبب السرعة وخداع البصر لتشابه آخر كلمات السقط مع للكلمة السابقة عليه مباشرة.

ولأن العبارة المساقطة قد تمثل شرطا لا يتم للكلام بدونه ولا يستقيم المعنى إلا به مما نلزم عنه ذلك المترجم الذي تفل ترجمته على تمكنه من اللغتين العربية والفارسية، وإن لم تكن أي منهما هي لغته الأصلية، بصرف النظر عن اللفظات التي سبقت الإشارة إليها.

واتد بلغت هذه المواضع من النقص أحيانا صفحتين، وأحيانا عدة أسطر، وأحيانا أخرى سطرًا كاملاً وكانت أحيانا جملة مفيدة أو عبارة أو كلمة ولكنها لا تخلو دائما من فائدة في تفريم النص وإيضاحه أو تأكيد معناه.

ومن الواجب أن نذكر هنا أنه إذا كانت للترجمة قد فُقدت من تلك المقابلة راسمات سياقها، فإن للنص المترجم نفسه يحتوي بدوره على زيادات لا توجد في للنسخة المطبوعة ولا في أصولها الخطية العشرة، وقد تبلغ هذه الزيادات أحيانا عدة أسطر، وكما يتضح أيضا من المقارنة بين مقدمتي الكتاب في الترجمة وفي للنسخة المطبوعة، حيث يوجد بعد الدعاء الذي صدر به الطوسي كتابه زيادة تبلغ عدة أسطر يقول فيها للطوسي: «يقول محرر هذه الكلمات ومقرر هذه المقولات: إن نعمة للحكمة، التي هي عبارة عن ثلاثة أشياء الاعتقاد الحق والقول الصدق والعمل الخير، نعمة عظيمة ومصدقته قوله تعالى: «ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا» ويجب في مقابلة كل نعمة شكر مناسب لها، قال الله تعالى: «واشكروا لي ولا تكفرون»، ولما جعل الله - تعالى - المحبة الباعثة على طلب مثل هذه النعمة راجعة في قلب هذا الضعيف علم (أنه) راجب على نفسه أن يؤدي بإزالتها شكرا مقدورا له. وشكر النعمة، التي لا يتصور مشاركة الغير فيها، بذلها لأهلها، فطلى هذا الموجب أراد أن يثبت لأجل مشعل الحكمة ما اقتضى له من علوم الحكمة. والأولى بالتقديم من أجزائها، علم المنطق، لأنه موزان يميز الحق عن الباطل...»^(١) وهذا غير موجود في للنسخة المطبوعة لو أصولها العشرة.

هذا وقد أطلقنا على الترجمة التي هي موضوع التحقيق للرمز (ن) نسبة إلى مترجمها السوي خسرو - رحمه الله - وعلى للنسخة الفارسية المطبوعة للرمز (هـ) نسبة إلى محققها السيد رسوي، وأثبتنا في المتن للنص الذي نراه صوابا معتمدين على المصدرين السابقين، مع تسجيل للفروق بينهما، إنصافا للنص والمقاريء أيضا فقد يرى في هذه السواطين رأيا آخر.

(١) من ٤-٥ من ترجمة تاسي الأكلبي تحتلا خسرو - بالنسخة المطبوعة.

(٢) أما عن إخراج النص وطريقة عرضته فقد اتبعنا في ذلك الأسلوب الذي أصبح متفقاً عليه دولياً فيما يتعلق بتحقيق كتب التراث ونشرها، حتى يخلو من الهوامش المثقلة، في غير فائدة، وعن التكرار الذي لا مبرر له، والذي يحتفظ بانتباه القارئ للنص نفسه دون التشتت في لتجاهلات مختلفة متباعدة، ويصالح هذا الأسلوب فيما يلي:

أ - قسمنا الصفحة إلى ثلاث مساحات: أولها للنص الأصل، والاخرى للهوامش.

ب - وضعنا نص الترجمة (من) في المساحة الأولى، وتكنا كما ذكرنا آنفاً لم نتقيد به دائماً بل حاولنا إكماله وإصلاحه بما هو ضروري للمعنى أو أكثر مناسبة السياق من النسخة الفارسية المطبوعة (من) مع الإشارة إلى ذلك كلها في الهامش. ورقمنا للنص بأرقام جانبية تشير إلى السطور (٥ - ١٠ - ١٥) للاستعانة بها في معرفة مواضع الفروق المذكورة في الهامش الثاني كما أشرنا إلى بداية صفحات الأصل (من) بالخط المائل: (/)، مع ذكر رقم الصفحة يازاله.

ج - وضعنا الهامش الأول - التعليقات الموضوعية والملاحظات الأخرى مع ترقيمها بأرقام توسع أيضاً فوق الكلمة المراد التطبيق عليها من النص، لئلا تختلط بالأرقام العربية للسطور في الهامش الثاني. واقتصدنا في تلك التعليقات مقتصرين على الضروري منها.

ج - سجلنا الفروق بين الترجمة الضميرية والأصل الفارسي المطبوع - ولكن باللغة العربية ليفيد منها القارئ - في الهامش الثاني مع الاكتفاء بالإشارة إلى رقم السطر الذي يوجد به موضع الفرق، فإذا تعددت الفروق في السطر الواحد فصلنا بين الموضعين بالعلامة: (//). أما الرموز الأخرى المستخدمة في هذا الهامش فهي كما يلي: > ، للزيادة، [] للنقص، ! للاختلاف وتوضع قبل الرمز الأخير دائماً الكلمة أو العبارة كما وردت في الأصل أي في (من) دون حاجة إلى ذكر رمزها وموضع بعضها ماورد في غيره مع ذكر رمزه أي (من)، كما حرصنا في حالة الزيادة على ذكر الكلمة تلاحقة للعبارة الزائدة حتى يحدد موضعها ويوقع ذلك ذكر رمز النسخة المحتوية على الزيادة. واقتصدنا في تلك التعليقات مقتصرين على الضروري منها. وقد أشرنا إلى الآيات القرآنية بحرف ق متبوعاً برقم السورة في المصحف الشريف ثم رقم الآية فيها .

* * *

ونرجو أن نكون قد وفقنا في إخراج هذا النص على النحو الأمثل، ونحسب أنه يمثل إضافة حقيقية في التعريف بفكر الطوسي من ناحية، وفي بيان موقف المسلمين من المنطق الأرسطي من ناحية أخرى، وفي توثيق الروابط بين الفيلسوفين العربية والفارسية من ناحية ثالثة، ولذا فإن رجال الدراسات الشرقية الإسلامية حديثاً قد لا يقل اهتمامهم بظهوره عن اهتمام العاملين في الحقل الفلسفي.

وقد قمنا بهذا العمل بتعاون كامل سواء فيما يتعلق بتحقيق النص العربي للترجمة، أو في مراجعتها على أصلها للفارسي، ومع مسئوليتنا المشتركة عن العمل كله فإن الأستاذ الدكتور حسن الشافعي كان مسئولاً عن الجانب الأول المطبق بالتحقيق كما كان الأستاذ الدكتور محمد الصبيح جمال الدين مسئولاً عن الجانب الثاني المتعلق بمراجعة للترجمة على الأصل الفارسي واستكمال النقص فيها.

والله ولي التوفيق، وهو حميدنا ونعم الوكيل.

للمحققان

«بسم الله الرحمن الرحيم»

«مقدمة المترجم (١)»

الحمد لله الذي كرم بنى آدم بالمنطق الفصيح ، وصورهم بأحسن الأشكال ، وخصهم بالنظر للصحيح ، حتى احتازوا الكمالات من الكليات والجزئيات ، قامتلوا من مخططات الأنواع بأنصاف الطرق الموجهات . والصلوات والسلام على سيدنا محمد المحدث لميزان الحكم بمحكم الكتاب ، والمكمل لعامة العباد وخاصة لعباد بأجداس للفضائل (٢) (و) (٣) بفصل للخطاب ، وعلى آله وأصحابه الذين أحاطوا بقصصات (٤) لتسبق في مضمار التجليغ والبيان ، فأماطوا عكس الحق ونقائضه بالصحة والبرهان .

أما بعد ، فإن من القضايا المقررة عند أولى الأبصار ، والمقدمات للمحررة لدى ذوى الاستبصار ، أن شرف الإنسان إنما هو بالعلم والعرفان . والمعتبر منهما ما يحصل بالنظر والاكتساب للرافعين عن البصائر حجاب الإرتياب ، والمكمل ببيان ما في النظر من الصحة والفساد ، وهداية للعقل إلى سبيل الرشاد ؛ إنما هو المنطق الموسوم بالترئيس ، إذ به وحصل للعلوم الإحكام والتأسييس .

وقد صنفنا فيه كتباً كثيرة ، وألفوا صحفاً غزيرة ، ولم يقع فيما اشتهر منها بين الناس شيء بكتاب «أساس الاقتباس» ، لذلك صنفه الحكم المحقق والفيلسوف المنطق خاتم للحكام المتقدمين ومرجع للفضلاء خواجه نصير الدين - جامله الله تعالى يوم الدين - قرأه كتاب لماخر ، وبحر مواج زاخر ، حال بجواهر أفكار المتقدمين والمتأخرين وحيار ، وخال عن شبه المشاغبيين وشكرك (٥) المبدلين وخاير . وقد لتلوي على درر الشفاء (٦) وإبائه بلا قصور ، بحيث لم يبق فيه إلا الأسداف والفشور ، ولذلك كان حسنه قائما في حده ، وإن اكتسى لباسا ما كان لاكفا بقده ، حيث صبر عن حقائقه للقلقة ودقائقه للرائقة بلسان عجمي مهين (٧) دون لسان عربي مبين .

ومن ثمة أمرنى من أمره مطاع ، وخلافه لا استطاع ، أن أترجمه بالفاظ عربية ، لأن حظله منها أكثر من حظله من العجمية - مع كمال رسوخه فيهما ، وصنع اليد في الكشف عن

(١) هذه هي المقدمة التي كتبها متلا خرو في مشهور ترجمته لكتاب «أساس الاقتباس» .

(٢) «فائدة ليست في الأصل» .

(٣) «في من استوفت» .

(٤) «في من والفكر» .

(٥) «يكتب كتاب الفطام لابن سينا» - راجع المقدمة من ٧ .

(٦) «كتاب في الترتيب» ، وهو ما نقله من المبدلين غير الصواب ونزول بالعربية ويراعون مكلفها لكتاب القرآن بهاء فوق ما يهابل بعض العرب .

رقائعهما - وهر السلطان الأعظم، والخاقان الأقخم، مولى ملوك العرب والمصم، وإلى نواء
للحكم على أهل القسم، بأسط سرائق العز والجلال، ناشر سحاب الإنعام والإفضال، مالك
ممليك العالم في الآفاق، صاحب سرير الخلافة بالاستحقاق:

وشاهدت نظمها في نثر رافقه
بإد العدا يلقى من نار سطوته
تفرقوا فرقا من هول عسولته
ولا يرى ملك غير يرفقه
وقال بالمطلب الأعلى (١) بهيمته
كلما مات محزوننا يحسرتة
حوي للععارف من آثار خلوته
وشاح يهيمو ألبار طنته
فزلها قطرة من بحر حكمته
قال الترفقه في أيام بولته
ولد على البحر في الهدوى بهيمته
وقد أحاطهمو تبار لجنته
بكن دامرة منه وبكسمته
إذ قد رأى تفرق الدنيا بهيمته
فقال معتذرا من قرط حقوته:
إذ ليس فيها وليه من لطافته
وكان مزيوره من بعض قصته
وشان شأنه في شان شويته

خليفة طابت أدلها بطلعته
نار الزمان بنور من عنايته
كل الملوك لكن للعرب اجتمعتوا
يريد ألا يرى فتور يرافقه
حاز المالك في الآفاق قاطبة
صمنا وزيد وعزون لقد طلبا
لتدبير مملكة الإسلام صبيته
أخبار يونان بالتحقيق ما اشتهروا
وكل ما أوتيت يونان من حكم
من كان في عيشه ضحك من الزمن
لو هم راحة من جوده حشر (٢)
أهل الهدى عرفوا في بحر نعمته
أهل الضلال لحيطوا من جواربهم (٣)
الوهم شبهه بالضعف مشرقه
وخطا العقل إياه وجوره
بل لا يشابهه فمس ولا قمر (٤)
يغنى المداد ولا يوصل له قلم
صمان الإله من الآفات سدته

السلطان محمد خان بن السلطان مراد خان بن السلطان محمد خان - خلد الله تعالى في
خلافة الأرض ملكه وسلطانه، وأفاض على العالمين بده وإحسانه - فلا جرم التمرت بأمره
للشريف، واستقلت حكمه للدين، فكسرت تلك الفوائد الشريفة حال الألفاظ والعبارات اللطيفة،
وخضعت خلعا على تلك القرائد، وطرزتها بنقائس الجواهر والفرلاد، من إستبرق لا يبلية مرور
الزمان، ولا يخنسه كرور الأحداثان، لتجد بها في نظره اللقاد بها، فجاءت - بحمد الله -
كالشجرة المورقة يفتح منها النوار، فجعلتها تحفة بجنابه المديف، بل خدمة نياحه الشريف،
داعيا إلى الله - تعالى أن يجعل أمره مطاعا إلى يوم العشر والتناد بحق نبيه محمد وآله
الأمجاد وأصحابه الأطراد.

١٠ من ٤

(١) بضم الفح والقضائفة، لاحظ الترتيب العقلي.

(٢) في من، رجوده العسر.

(٣) في من، جواربه.

(٤) من: لشور، ولا، ولهما رقم لده في الأصل.

[مقدمة المؤلف] (١)

اللهم أيد متعلمي الحكمة بإلهام الحق وتلقين الصدق والتوفيق للخير (٢)، واصرف اللهم
إلى طالب الكمال وتحرى الصواب واقتداء الفضيلة، ليكوتوا باليقين بالاستقامة، محرزين عن
الاعوجاج، مسلمتين باليقين، ومكفزين عن الشك، ومسحطين بالطم، ومستوحشين عن
الجهل، ومعتزفين بالنقصان، ومستكفين عن الترائي بالكمال، ومكفزين عن التعتت
والتعصب، والإعجاب والتعسف، واليغى والسفه، والعداء والشغب، والميل والميلحة، والنطيس
والمغالطة، وإنكار الحق والإعراض عنه، والإصرار على الباطل والإغماض عليه، وطلب
الطم بجهة الفخاخر والتوق (٣)، والذرفق والتفوق، والمراء والافتراء، والاستغواء والامتهواء،
ومبرئين عن خدعة وساروس التقليد، وشبهة هواجس التوسيل، وتتبع مالا يضي، وسلوكه سير
غير مرضى، ومكتفين بمعرفة حقوق أرباب الفضيلة من قاصدين وقاصرين بلا خوائل
للمسد والمداغة، ومتمسكين لأداء شكر نعمة الحكمة ببذل ما اكتسبوا إلى سائر أبناء النوع
بحسب الاستعداد - بلا شرايط بخل ومنافسة، ومطل ومنافقة، ومجتنبين عن الكسالة
والبطالة، وتحليل للعمر وتصحيح الرقت، وثابتى القدم على ملازمة الدين القويم، ومتابعة
لتصراط المستقيم، كيلا تكون نهاية مقاصدهم إلا الحلول في جوار الحضرة الأحنية والوصول
إلى جناب العزة المرمدية، وذلك فضل لله يؤتيه من يشاء.

ويقول محرز هذه الكلمات ومقرر هذه المقالات : إن نعمة الحكمة - التي هي عبارة عن
ثلاثة أشياء : اعتقاد الحق وقول الصدق وعمل الخير - نعمة عظيمة، ومصداقه قوله - تعالى :
« ومن يؤت الحكمة فقد أوتي خيرا كثيرا » (٤)، ويجب في مقابلة كل نعمة شكر مناسب لها،
قال الله تعالى : « واشكروا لى ولا تكفرون » (٥).

ولما جعل الله - تعالى - المحبة الياسة على طلب مثل هذه الحكمة رائجة فى قلب هذا
المنصف علم واجبا على نفسه أن يؤدى بإزالتها شكرا مقدورا له، وشكر للنعمة التي لا يقصر
مشاركة للغير فيها بذلها لأهلها، فعلى هذا للموجب أراد أن يثبت لأجل متعلمي الحكمة ما
اتضح له من علوم الحكمة، والأولى بالتقديم من أجزائها علم المنطق لأنه ميزان يميز الحق
من الباطل.

فبعد حمد الله - جل جلاله - وشكره على نعمه وأياديه التي وصولها إلى كل عبيد من
عباده متواضعين ومتواضعين، والصلاة والسلام على عباده الكامل من الأنبياء والأولياء خصوصا على

(١) هذا القول لا يوجد فى س، وفى س - بعد الكلام العلم فكل - توجد كلمة صكمة، فقط.

(٢) يلاحظ لفظه التواضع بين هذه الجمل والمقدمة كتاب بالإشارات والتوبيخات لآل سبأ، الذى قام المؤلف بشرحه .

(٣) شبهة، فى التوسيل .

(٤) ق ٢٦٩/٢ . (٥) ق ١٥٩/٢ .

١. مستوحشين (مستوحشين س).

٢. الإغماض (الإغماض س).

٣. « الكتاب، فقط س.

٤. (مبحث) س.

محمد وآله - عليه وعليهم الصلاة والسلام - شرع في تحرير هذا المجموع على عزم أن يورد طرفاً صالحاً مما استفاد من أهل فن المنطق، أو استنبط بحسب قواعد وأصول هذه الصناعة على الوجه الذي اتضح له واستبان، وتحرز - بقدر الإمكان - عن إبطال مذاهب باطلة في كل باب، بحيث يؤدي إلى الإطناب، ويقتصر على إشارة موجزة إن احتيج في بعض المواضع إلى ذكر مذاهب فاسدة، وينقل ما لا مجال للتصريف فيه على الوجه المذكور في كتب الصناعة كيلا يكرن الكتاب ناقصاً.

٢٠. وإما كان هذا العلم بالنسبة إلى سائر العلوم، خصوصاً أقسام الحكمة، بمثابة القاعدة والأساس جمل هذا المجموع موسوماً بـ «أساس الاقتباس»، والتوقع من كرم أولى الألباب، الناظرين في هذا الكتاب أن يقصدوا التغير والتحسين، ولا يقصروا في إصلاح خلله للقابل للإصلاح، والله الموفق والمعين.

ابتداء الكلام في المنطق

كل علم وإدراك إذا اعتبر لا يخطر من حالين: إما أن يجدونه مجرداً عن الحكم بإثبات أو بنفى، ويسمونه تصوراً، أو يجدونه مقارناً للحكم بالإثبات أو بالنفى، ويسمونه تصديقاً. مثال التصور: المعيون للناطق، ومثال التصديق: هذا الحيوان ناطق أو هذا الحيوان ليس بناطق. وكل من هذين القسمين إما ألا يحصل بواسطة اكتساب أو يحصل بواسطته. مثال التصور الغير المكتسب فهم الإنسان، ومثال التصديق الغير المكتسب العلم بأن الإنسان موجود، ومثال التصور المكتسب فهم حقيقة الماء، ومثال التصديق المكتسب العلم بأن الماء موجود.

وكما أن في اكتساب الشيء غير العاصم لا بد من مادة مخصوصة يتصرف فيها على وجه مخصوص ليحصل المطلوب الذي يراود تصميته، مثلاً يحتاج النجار في نجارة السرير إلى خشب يليق بذلك الفل ليحصل السرير، كما يتصرف في ذلك الخشب من القطع واللصع وغيرها على وجه يعرفه - كذلك يحتاج الإنسان في تحصيل تصور وتصديق مكتسبين إلى معانٍ مطروحة تقرر في خاطره قبل اكتسابه، وإلى التصرف في تلك المعاني على وجه معلوم ليحصل من تلك المعاني بذلك التصرف تصوراً مطلوباً أو تصديقاً مطلوباً. وكما أن تصرف النجار في الخشب على وجه يؤدي إلى المطلوب إذا كان ملكة يدال له: صناعة التجارة، كذلك هذا للتصرف الذي يعله الإنسان في المعاني على وجه يؤدي إلى المطلوب إن كان ملكة يقال له: صناعة المنطق.

وكما أن للنجار الحاذق هو الذي يعرف أي شيء يصنع من كل خشب؟ وأي خشب يصنع السرير وأي خشب لا يصنع له؟ ويكون واقفاً وقادراً على أنواع تصرفات تؤدي إلى المطلوب على وجه لزم أو أنقص أو لا تؤدي إليه أصلاً، كذلك المنطقي الحاذق هو الذي يعرف أن كل معنى يتمثل في ذهن إلى أي مطلوب يتوصل منه؟ ويكون واقفاً وقادراً على أنواع تصرفات تؤدي إلى تصورات وتصديقات على وجه لزم أو أنقص أو لا تؤدي إليها أصلاً.

وكما لا يصلح كل شخص لتعلم التجارة كذلك لا يصلح كل شخص لتحصيل صناعة المنطق. وكما يقع نادراً شخص لم يتعلم للتجارة ويقدر على صنع سرير حسن كذلك يقع نادراً شخص لم يتعلم للمنطق ويقدر على تحصيل علم مكتسب على وجه كامل. بل كما أن

١٧- إثباتات أو بنفى لا بالإثبات ولا بالنفى س.

١٨- التصور والتصديق س.

١٩- يوقن، بأن س.

٢٠- إلى س.

٢١- إلى أي (في التوضيح) س، س.

٢٢- إلى تمام العلم على وجه س.

٢٣- تحصيل علم مكتسباً لا تصديقاً س.

كثيراً من الرجال الجامهين التجارة قادرين على نحت الخشب لكنهم لا يشقون بأن ذلك الخشب بذلك لتحت هل يصنع العمل أولاً بل ربما يفسد. كذلك كثير من الرجال الجامهين بالمنطق قادرين على التصرف في المعاني لكنهم لا يفقون بأن ذلك التصرف هل يحصل معه العلم أولاً بل ربما يورثهم التحير أو يورثهم في الضلال. وليس كل من يفعل فعلاً يعرفه أو يعرف ما يليق به، بل كثير من الأشخاص يشرعون في الأفعال على سبيل الضبط. وهذا حكم رجال يطبلون العلوم ولا يفقون على صناعة المنطق.

فعلم المنطق فهم معان يمكن أن يتوصل بها إلى أنواع العلوم المكتسبة وأن أي معنى إلى أي علم يتوصل به، ومعرفة كيفية التصرف في كل معنى على وجه يؤدي إلى المطلوب وعلى وجه لا يؤدي إليه أو إن أدى لا يؤدي على وجه يليق. وصناعة المنطق أن يكون مع فهم المعاني ومعرفة كيفية التصرف ملكة مقارنة أيضاً لهاتين الفضيلتين بحيث يفهم بلا روية وفكر أصناف المعاني ويمكن من أنواع التصرفات فيقدر على اكتساب أنواع العلوم، ويأمن بالضلالة والحيرة، ويقف على مزال لأهل الضلالة.

٧- وهذا القدر إشارة إلى تصور ما هبة علم المنطق، وتبنيه على فائدته بحسب الإمكان في هذا المقام لأن الإحاطة بكتفه إنما تحصل بعد تحصيله بالتمام.

١٥ ولما امتلكت معرفة المؤلفات بلا معرفة المفردات، وتعذر الوصول إلى المعاني بلا وقوف على أحوال الألفاظ وجب أن يبتدأ بمعرفة أحوال المفردات وكيفية دلالة الألفاظ على المعاني ثم يشرع في بيان المقاصد، وبالجملة مدار هذا العلم على تسع مقالات.

٢- يسهل ويكون متلفاً.

٤- (من) سهل.

١٠- (مقارنة) (منا) ن.

١١- (اكتساب) (اكتشف) من.

١٥- (مطلقات) (مباح) من.

١٧- (بعد ذلك) من (ولان) من.

المقالة الأولى

في مدخل هذا العلم وهو المسمى بإيساغوجي
وهو أربعة فنون:

- ♦ الفن الأول: في الألفاظ.
- ♦ والثاني: في الكلي والجزئي.
- ♦ والثالث: في الذاتي والعرضي.
- ♦ والرابع: في الكليات الخمس.

الفن الأول

في مباحث الألفاظ. فيه ثلاثة فصول

الفصل الأول

في كيفية دلالة الألفاظ على المعاني

٥ وضع واضع للغة الألفاظ بإزاء المعاني ليستدل العقلاء بواسطتها على المعاني، وهذا النوع من الدلالة هو دلالة التواطؤ، تختصها بالوضع والخصاس بها بالإتقان، فإن سائر التعبيرات تشارك الإنسان في الدلالة الطبيعية التي لا بطريق التواطؤ كدلالة أصوات المنيور على أحوالها.

١٠ ولما كان بعض المعاني دخلا في بعضها، وبعضها لازما لبعضها، أما للدخل فكمنى الجدل للدخل في مفهوم للبيت، لأنه جزء منه، وأما اللازم فكمنى الجدل اللازم للسقف لأن السقف لا يتحصل بلا جدل. كان تصور بعض المعاني مقتضيا لتصور معان أخرى دخلة فيها أو لازمة لها على سبيل الجمعية.

وإذا كان الأمر كذلك كانت دلالة الألفاظ على المعاني على ثلاثة أنواع:

النوع الأول: دلالة اللفظ على ما وضع بإزائه، كما يقال الإنسان ويراد به الحيوان الناطق، ١٥ وتسمى دلالة المطابقة.

والثاني: دلالة اللفظ على ما دخل فيما وضع بإزائه لللفظ، كأن يراد بالإنسان الحيوان أو بعض أجزاء الإنسان، وتسمى دلالة التضمن.

والثالث: دلالة اللفظ على ما هو اللازم لما وضع بإزائه لللفظ، كدلالة الإنسان على الضحك، وطويل الأذن على العمار، وتسمى دلالة الالتزام.

٢٠ ودلالة المطابقة من هذه الأنواع الثلاثة وصنعية فقط، والباقيتان تكوينان بمشاركة الوضع والعقل، والتضمن منهما محدود لكون أجزاء المعنى محصورة، والالتزام غير محدود لكون للترازم غير محصورة. وإن اختلفت التوازم في الشهرة فالأولى / بالدلالة الأشهر منها، ٢٥ كما يراد بالأشد الشجاع دون الأبر.

١- في... الألفاظ... ٥. وضع... // الألفاظ والألفاظ... // ليستدل العقل... .

٥- وهذا... للترازم... وهذه الدلالة للترازم... ١٠ دلالة بمعنى البيت... .

١٢- فيها... لها... له... .

١٣- الأخرى... من... // كانت... كان... .

٢١- أجزاء المعنى... قولهم... .

٢٢- وطول معتبر... وإن... .

وقد يكون اللفظ الواحد موضوعاً بإزاء معنى وإزاء جزء ذلك المعنى فيدل على كل منهما بالمطابقة، كالممكن للدال على الخاص والعام الذي هو جزؤه . وكذلك اللفظ الواحد قد يكون موضوعاً بإزاء معنى وإزاء لازم ذلك المعنى أيضاً فيدل على كل منهما بالمطابقة، كالشمس للدالة على القرص والدور . وسبب أن هذه للدالة مطابقة، لا تضمن ولا للزام، أنها بمجرد التوضع لا بمشاركة العقل .

الفصل الثاني

في نسبة الألفاظ إلى المعاني

اللفظ الواحد تارة يدل على معنى واحد فقط وأخرى على معان كثيرة، والألفاظ الكثيرة تارة تدل على معنى واحد وأخرى على معان كثيرة متقاربة أو غير متقاربة .

١٠ وإذا حصروا هذه الوجوه فلا تكون خالية عن أقسام أربعة: إما اعتبار الألفاظ الكثيرة بالنسبة إلى معنى واحد أو معان كثيرة، وإما اعتبار اللفظ الواحد بالنسبة إلى معنى واحد أو معان كثيرة:

أما الأول . وهو الألفاظ الكثيرة الدالة على معنى واحد فتسمى أسماء مترادفة كالإنسان والبشر .

١٥ وأما الثاني وهو الألفاظ الكثيرة للدالة على المعاني الكثيرة بلا اشتراك فتسمى أسماء متباينة كالإنسان والفرس .

وقد يقع بين الألفاظ مشاكلة، وهو لا يخلو عن نوعين:

٢٠ إما أن تكون مشاكلة اللفظ تابعة لمشاكلة المعنى أولاً: والأول يسمى أسماء مشتقة كناصر ونصير ومنصور، فلا جرم يكون أولاً لفظ موضوع لاشتقاق منه ساكن الألفاظ، كالناصر في هذه الصورة . ولاشتقاق أربعة شرائط أخرى: المناسبة اللفظية، والأسماء المنسوبة كالمصري والعجمي من هذا القبيل أيضاً .

والثاني يسمى أسماء متجانسة كعشر وبشر، والتجانس اللام يكون في الأسماء المشتركة كما سيأتي . ويمكن وقوع الاشتباه بين المترادفة والمطابقة، مثل أن يكون لفظ آخر يدل على ذلك

١- (الاولى) س // (الوقت) فيدل س

٢- مطابقة المطابقة س ٩ - ٢٧ فاس // وفلما فزم س .

٣- (في) س ٨ - معاني معني س

٤- ٩١ - بالنسبة إلى كدل على س .

٥- (أما) س // (الدالة) الدالة س .

٦- كالإنسان والفرس س .

٧- (الفرس) س ١٩ - ٢٠ - (العجمي) س // (الوقت) س .

٨- (الأسماء) س // (الأسماء) س .

المعنى مع وصف مقارن فيظن أنهما مترادفان، وهما ليسا مترادفين بل متباينان، كالسيف والعمام، فإن للعمام سيف قاطع. أو يكون كلا اللفظين يدل على معنى مقارن للمعنى الآخر، كالعمام والعمصام فإن الأول سيف قاطع والثاني سيف ماضى فى وقت اللزال .

وأما القسم الثالث، وهو اللفظ الواحد الدال على معان كثيرة، فسمى ألفاظ متفقة، وهو هـ لا يخلو من نوعين:

ص ٩ / إما أن يكون اللفظ موشوعاً أولاً بإزاء بعض المعانى ويطلق على غيره تناسباً أو مشابهة بينهما، كإطلاق لفظ الإنسان على الحيوان للناطق وعلى الإنسان المصور أولاً يكون كذلك بل تساوى الكل فى المرتبة بلا أولوية، كإطلاق لفظ العين على الباصرة وكفة الميزان وقوس الشمس. والفرع الأول يسمى متشابهة والثانى مشتركة، وهذا يجتون المشتركة أعم ويقسمونها إلى متشابهة ومتفقة. وبالحجة قد يكون وجه التشابه فى المتشابهة مناسبة غير معنوية كإطلاق الرأس على رأس الحيوان ورأس السيف، وقد تكون مناسبة معنوية كإطلاق الجسم على الجسم الطبيعي والجسم الطبيعي، وأيضاً قد تكون مناسبة تامة كإطلاق الإنسان على الشخص وعلى صورته فى المرأة، أو غير تامة كإطلاق الكلب على الحيوان للمخصوص وعلى الكوكب الدافع بصورة كالكلب للحيوان^(١)، وقد يكون التشابه بسبب الاشتراك فى أمر: مثلاً فى السبب الفاعلى كإطلاق الطبي على الكتاب وعلى الأداة، أو للصورة كإطلاق للفظ على فكة المغزل وعلى السماء، أو القادى كإطلاق اللبن على الشير والجبن، أو للفائى كإطلاق الصفة على الخفاء والذواء.

والأسماء المتشابهة قسمان: الأول أن يكون استعمال اللفظ فى المعنى الأصلي ممهداً وفى المعنى الشبيه بسبب ملاحظة معنى وأعتبار مناسبة هى علة التشابه، فاللفظ إذا استعمل على المعنى الأصلي معنى حقيقة، وفى المعنى للشبيه مجازاً كإطلاق النور على نور الشمس ونور الباصرة ونور البصيرة.

وفى هذا الموضع قد يكون للفرض من إطلاق اللفظ على المعنى الشبيه طلب البلاغة فى الكلام أو المبالغة فى المعنى. فإذا كان كذلك فلا يخلو: إما أن يظهر التشابه فى إطلاق

(١) قال فرعون يوشع من ١٠: (الكلب الهار أو الكلب الأكبر يشبه كلباً يحرس جواراً، ولهذا سمي بـكلب الجوار أيضاً، وهو شبيه بغير كوكب خارج كبد جوفى ومن جملة الكواكب النطلة فيه كوكب (نيرون) وهو أجمع الكواكب النطلة وسمى بالشمس للرافعة لأن منبهه يتلوه الشمس ويقل له أيضاً كلب الجوار خرج بيتاً باب، فلا مظهر). ويمكن الخروج إلى ترجمه صور الكوكب الصوفى بقلم خولجه لسيير الذين لو أن كلب فى الكلب.

٢. فترى مع الخروج حـ.

٣. مناسبة معنوية حـ.

٤. الإنسان المصور الصورة المظروية حـ.

٥. الباصرة عين الله حـ // كفة الميزان عين الميزان حـ.

٦. قوس الشمس عين الشمس حـ.

٧. مناسبة معنوية حـ.

٨. لرأس الحيوان حـ. ٢٢. (ق) حـ.

اللفظ على التشبيه مع الأصل، أولاً بل يظهروا أن دلالة اللفظ على التشبيه أيضاً دلالة على سبيل الأصل، والأول يسمى تمثيلاً وتشبيهاً مثل إطلاق القمر على الجرم السماوي بالوضع وعلى الوجه الحسن بالتشبيه والتمثيل وكذا إطلاق الأسد على الضئيل وعلى للرجل الشجاع، والثاني يسمى استعارة كإطلاق ثوب المرحان (١) على الصبح الأول.

وأمّا ما قيل من أن المجاز أن يطلق اللفظ في الظاهر على شيء وللمراد غيره بحسب العقل، أو بالقرائن التقطية نحو: مسائل القرية (٢)، والحقيقة بخلاف هذا، فهو خاص بالأفراد المولدة.

والقسم الثاني أن يكون استعمال اللفظ في الأصل مع هذا وفي التشبيه أيضاً لكن لا باعتبار ملاحظة الأصل بل تم يعتبروا / وقت الإطلاق على التشبيه المناسبة والمماثلة الموجودتين في أصل الإطلاق. وهذا القسم على نوعين: أولهما أن يكون التشبيه مساوياً للأصل في الإطلاق، ويسمونه منقولاً، كإطلاق الهلال على الجرم السماوي بالوضع وعلى مدة معينة بالنقل، وكذلك إطلاق العدل على العدل الذي هو صفة وعلى القاصي للموصوف بهذه الصفة.

وثانيهما أن يكون التشبيه راجحاً على الأصل، وهو على نوعين: أولهما الإطلاق بحسب التجهيز، ويسمونه استعاراً، كإطلاق لفظ الغائط على المكان المظلم بالوضع وعلى حدث الإنسان بالعرف. وثانيهما أن يكون الإطلاق بحسب أهل الصناعة ويسمونه المصطلح كإطلاق لفظ القديم على الخفي بالوضع وعلى ما لأول لوجوده بحسب الاصطلاح.

فالأسماء المتشابهة على ثلاثة أقسام:

أحدها أن يكون للترجيح للأصل في الإطلاق وهو قسم المجاز والاستعارة، والثاني أن تكون الترجيح للفرع وهو قسم العرف والاصطلاح والثالث أن يكون الفرع والأصل متساويين وهو قسم النقل للمجرد.

(١) قال الفرسي: بالهمل على ١١ مائة: مذنب المرحان (نزل الكتاب) هو أول دينار يظهر من جانب الشرق بعد غلبة الليل مستملاً عن الأفق يسمى بالصبح الأول والصبح الكتاب وقدر الضئيل وثوب المرحان (خرج بيت باب القلا مظهر).
(٢) الآية رقم ٨٤ من سورة يوسف.
(٣) أي ملكة واسمها.

١- مع الأصل من. ٢- سبيل الأصل من. // الجرم السماوي للكتاب من.
٣- التشبيه من. ٤- كإطلاق من // استعارة من.
٥- من من // يطلق لفظ من // الظاهر على من.
٦- هذا... عامر من. ٧- الرابطة من // لهما من.
٨- لم يجهزوا أصحوا من. ٩- للأصل من. // كإطلاق كذا من.
١٠- العدل العدل من // التقطية من.
١١- بهذه الصفة من. ١٢- التشبيه... أولهما من.
١٣- لفظ من. // لوجوده وجود من.
١٤- في الإطلاق من // والاستعارة من.
١٥- مساويين من.

وأما القسم الرابع، وهو اللفظ الواحد للدلالة على المعنى الواحد، فقسمان: أحدهما أن يكون المعنى خاصا بشخص واحد، فإن كان بحسب وضع للراضع كان من قبيل أسماء الأعلام كإطلاق زيد على شخص مخصوص، وإن كان بحسب إرادة القائل كان من قبيل المصنوعات وأسماء الإشارات نحره ورأيت وذاك وهذا.

٥. وثانيهما أن لا يكون للمعنى خاصا بشخص واحد بل يمكن وجوده في أشخاص كثيرة، وهو لا يخلو عن نوعين:

أما يوجد في لكل على السوية بلا أولوية وترجيح، كإطلاق الناظر والإنسان على معنى يوجد في أشخاص كثيرة، وهو يسمى بالأسماء المتواطئة.

أو يكون في البعض أسبق أو أولى لو أشد من الآخر، وذلك كإطلاق لفظ الموجود على القديم والمحدث أو على الجوهر والعرض، ولفظ الواحد على واحد لا يقبل للتقسمة أو على واحد يقبلها، ولفظ الأبيض على الثلج والعاج، وهو يسمى بالأسماء المشككة. (١)

وربما وقع بين المشتركة والمتواطئة اشتباه، ويجوز زواله باختلاف الاعتبارات فإن أحرف الألفاظ إن اختلفت (٢) بحسب اختلاف الاعتبارات كانت من قبيل المشتركة وإلا فمن قبيل المتواطئة.

١٥. ومن جملة الاعتبارات التي تنظر في اللغات، كما أن لللفظ دتيز، في لغة النجم يستعمل في العموم وفي الأجسام السلبية، فإن ظن بأنه متواطئ نظر إلى لغة العرب حيث يقال للأول حريف، ويقال للثاني حاد فنظم أنه من المشتركة لا المتواطئة.

وكذلك فنظر في القرائن، كالقوة إذا استعملت في موضعين، فإذا نظرنا في القرينة تكون القرينة لأحدهما للضعف وللآخر للفعل.

٢٠. وكذلك فنظر في الإضافة وعدمها إذ قد يكون في موضع إضافي وفي موضع آخر غير إضافي كالمرأة مع الزوج ومع الزوج.

١٦. وكذلك فنظر في التعداد، إذ قد يكون لأحدهما عدد دون الآخر كالطاق في العدد يكون عدد الزوج وفي البناء لا يكون له عدد، وقد يكون لكل منهما عدد لكنه مختلف كلفظ تيز

(١) تعرض النحوي لأسماء المشككة والمتواطئة في كتابه مسارج المسارج ويصنف كتابه الآخر بما لا يخرج عما هنا.
(٢) كذا في الترجمة العربية ولكن السيد رشيد أضاف (أن لفظ الألفاظ في لم يختلف... إلخ) غير أنه لم يفرق بالهامش إلى أن الأصل الذي أعتمد عليه لا يمتنع الثاني.

٢. (١) هذا من // (للتلخيص)
٥. (٢) وثانيهما من // (والحد من).
١٥. (٣) هذا من .

في لغة النعم يستعمل للأصوات، وفي الأجسام للصلابة، عند الأول اللين وعند الثاني الكثرة. وقد يكون لكل منهما عند غير مختلف ولكن يكون لأحدهما بين الضدين متوسط وليس الآخر كذلك كالزاوية الحادة وعندها المنفرجة ولكن بينهما في الضدين المستقيمين متوسط وهي للقائمة، وفيما إذا كان أحد الضدين مستقيماً والآخر مستديراً لا يوجد واسطة بينهما. وعلى هذا القياس. فالمراد بالعدد في هذا الموضع المتقابل وهو أعم من العدد الحقيقي.

وقد يقع لفظ على شخص بالتواضع بالنسبة إلى شخص آخر وبالاشتراك بالنسبة إلى شخص ثالث، كالعين تقع على الفؤارة بالدواخل وكفة الميزان بالاشتراك، وأيضاً قد يكون للفظ بهاتين التبعين بين شخصين، ولكن يكون في أحدهما بجهتين كالأسود إذا أطلق على شخص أسود واسمه أسود وعلى القار. وقد يطلق اللفظ بالاشتراك على شخص واحد ولكن من جهتين كما إذا أطلق الأسود على شخص أسود اسمه أسود. ويقع من هذا الجنس اعتبارات كثيرة، وهذا القدر يكفي للمثل.

وبعض مباحث هذا الفصل خارج عن علم المنطق لكن لما كان هذا النوع من الكلام مناسباً أورد على هذا الوجه والله المستعان.

١. واللين عند اللين وعند الحاد إذا كان يكون من.

٢. وعند من.

٣. وهذا إذا من.

٤. بالاشتراك بالاشتراك // وبالاشتراك بالاشتراك من.

٥. فالتقار القدر من.

٦. والله المستعان من.

الفصل الثالث

في قسمة الألفاظ

اللفظ إما مفرد أو مؤلف: والمفرد ما لا يدل جزؤه على جزء معناه، كالإنسان فإن جزؤه لا يدل على جزء معناه، بل في هذه الحالة لا يدل جزؤه على شيء أصلاً.

والمؤلف ما يدل جزؤه على جزء معناه، كهذا الإنسان، فإن هذا يدل على الإشارة والإنسان على الحيوان الناطق، ويسمى هذا قولاً أيضاً.

وقد يكون لفظ مفرداً باعتبار مؤلفاً باعتبار آخر، كعبد الله، فهو مفرد إذا كان علماً لشخص، فليس لأسماء الأعلام من دلالة في التسميات سوى للتعيين، والإشارة، ومؤلف إذا لُويده معناه الإجمالي، وهذا الجنس من المفرد يسميه بعضهم مركباً.

١٠ والمركب في المنطق غير المركب في النحو، فإن خمسة عشر وأمثالها مركب في النحو، ومؤلف في المنطق. وعبد الله - وهو اسم علم - مؤلف في النحو ومركب في المنطق.

١٢ وقد يكون حرف مقارناً للفظ بحيث يزيد الحرف شيئاً في المعنى وفي مؤلف / عند المتكلمين، كالرجل فإن الرجل (١) باللام يقتضي التعريف وبالنون يقتضي التذكير.

والتلفظ للمفرد إما أن يدل على معنى في نفسه بالاستقلال أو على معنى في غيره بالتبعية: الأول مثل رجل، والثاني مثل لام التعريف في الرجل والتعريف بلا شيء يكون معرفة به لا يتصور، بخلاف رجل حيث يتصور بنفسه. والأول إن دل على معنى لا من جهة وقوعه في زمان محصل يسمى اسماً كرجل وضارب. وإن دل على معنى يقع في زمان محصل كالماضي والحال والمستقبل يسمى فعلاً كضرب وضرب. والقسم الثاني يسمى حرفاً. والمتكلمون يسمون الفعل بكلمة والحرف أداة.

٢٠ فاللفظ المفرد إما اسم أو فعل أو حرف، والاسم إما أن يدل على ثبات الأشياء كالإنسان أو الصفات المجردة كالناطق أو على مجموعهما كالناطق، وكذا إما أن يدل على نفس الزمان كالنوم والسنة أو مجموع الزمان ومعنى آخر كالقدم والاستباح أو على معنى يقع محالة في زمان غير محصل كالماضي والضارب، والفرق بين هذا الاسم والفعل أن زمان الاسم غير محصل كما قلنا وزمان الفعل محصل كضرب وضرب.

(١) يقصد بالألف واللام.

٩ - يسميه ويسميه به.

١١ - [وحد الله... مؤلف] في // [في النحو] عند النحويين في.

// [ومركب في المنطق] في ١٢ - [وقد... المعنى] في.

١٣ - [يقتضي التحريف] في ١٤ - [أو على] وعلى في.

١٥ - [والنحو] في ١٦ - [يسمى... زمان محصل] في.

وبذلك الاسم إما جامد أو سالك: والجامد ما لا يتصور الاشتقاق منه كخزويزيون
رهبات والسالك ما يتصور الاشتقاق منه كالضرب. وأيضاً الاسم إما موضوع كالضرب أو
مشق كالضارب والمضروب.

والفعل في كثير من اللغات يكون مشتقاً، كما في لغة العرب فهو مشتق من الاسم
المسمى بالمصدر. والفعل متضمن أو مستلزم لأربعة أشياء: للمعنى، ومحلّه، وحدوث ذلك
المعنى في ذلك المحل، وزمان حدوثه. كما في ضرب، فإن فيه معنى هو الضرب، ومحلّه
هو الفاعل فإن للعمل يقتضى فاعلاً وإن لم يكن معيّن في اللفظ، وحدوث ضرب في الضارب
وهو المعنى الذي يفهم من الضرب، وزمان الحدوث وهو الزمان الماضي في هذه الصورة.

ويولد من هذه الأربعة - وهو محل الفعل - قد يتطرق بلفظ آخر ويسمى في النحو فاعلاً
١٠ ويكون خارجاً عن صيغة الفعل، كما في [كان] ضرب زيد، فلفظ ضرب دال على ثلاثة
أشياء: للمعنى وحدوثه وزمان حدوثه.

وقد يكون المعنى أيضاً يتطرق بلفظ آخر خارج عن لفظ الفعل، ولفظ الفعل يدل على شيئين
فقط: حدوث المعنى وزمان حدوثه، كما في [كان] زيد ضارباً مقام ضرب زيد، ومثل هذا
الفعل يسمى ناقصاً، والمنطقيون يسمونه كلمة وجودية.

وفي لغة اليونانيين يكون اللفظ الدال على الماضي والمستقبل مفايزاً للفظ الفعل، والفعل
١٢ بلا مقارنته يدل على وقوعه/ في الحال ويسمونه فعلاً قائماً، وبمقارنته يختص بالماضي أو
المستقبل ويسمونه فعلاً منصرفاً.

وقد يجتمع في الاسم هذه الأمور الأربعة إلا الدلالة على الزمان للمحصل كما ذكرنا.
وقد اتهم بعضهم أن التواطؤ والاشتراك والترادف ومساير الأقسام المذكورة مختصة
٢٠ بالاسم، وهو خطأ، لأن الأفعال والمعروف بل المركبات تعرض لها نفس هذه العوارض.
وكل من الأسماء والأفعال إما محصل نحو ضارب وضرب أو غير محصل نحو:
لا ضارب، وماضرب.

هذا الذي ذكرنا أقسام اللفظ المفرد، وأما أقسام اللفظ المؤلف الذي يسمى القول فكثيرة
تستعمل في المعارضات، وتستعمل في العلوم صنفان منها: أحدهما يسمى قولاً شارحاً ويقع في
أقسام التصورات، والآخر قولاً جازماً ويقع في التصديقات، كما يحتم بعد هذا إن شاء الله -
تعالى.

٧- وحدوث، والحدوث من.
١٠- صيغة حقيقة من // في، من.
١٢- منصرفاً، منصرف من.
٢٢- لا ضارب، لا مضرب من.

٤- [هوا] من.
٦- ٧- ومحلّه هو الفاعل، وفاعلاً من.
٩- وهو محل الفعل من // في النحو من.
١٢- الفعل، ولفظ من.
٢٢- تعرض لها تعرضها من.

الفن الثاني

في مباحث الكلى والجزئى، وفيه أربعة فصول

الفصل الأول

في تعريف الكلى والجزئى

٥. اللفظ إذا دل على معنى فإما أن يقتضى مفهومه امتناع الاشتراك فيه فيسمى جزئياً، كزيد فإنه علم شخص، وكنهنا الرجل فإنه بسبب الإشارة يستلزم أن يوجد فيه اشتراك الغير. أولاً يقتضى مفهومه امتناع الاشتراك فيه، ويسمى كلياً كالإنسان والشمس والقمر، فإن هذه الثلاثة - مع أن الأول لأفراد كثيرة والثانى فرداً واحداً ولا فرد للثالث - لا تقتضى منع الشركة فيها، ولهذا يمكن توهم الأفراد لكل منها، ولأن كل معنى اللفظ الثانى والثالث لا يقع فى الوجود على أشخاص كثيرة فهذا المنع ليس من جهة مفهوم اللفظ بل بسبب خارج.
١٠. والجزئى يطلق على معنيين: أحدهما ملاك، والثانى كل لفظ محدد يخص من معنى لفظ آخر، وهو إن كان كلياً فى نفسه يقال له جزئى بالنظر إلى ذلك، كالإنسان بالإضافة إلى الحيوان، فإن الحيوان بالإضافة إليه كل. ويرفع لفظ الجزئى على هذين للمعنيين بالاشتراك، فإن أحدهما بحسب الإضافة إلى التميز والآخر بدون اعتبار الإضافة، فالكلى إذن يقع أيضاً على هذين للمعنيين فى هذين الموضعين بالاشتراك، إذ مقابل كل منهما مختلف فى المعنى وإن كانا متلازمين، والكلى محمول بالطبع على الجزئى - فليبين معنى للعمل والوضع ليتقرر هذا الحكم.

* * *

٧. (ويسمى كلياً) ص.

٨. لا ولا ص.

٩. ولكن (بل لكن) كل ص.

١٠. فهذا وهذا ص.

١١-١٢. فإن... بالاشتراك ص.

١٣. ليتقرر يفقر ص.

الفصل الثاني

في الحمل والوضع

إذا تصور معنيان وجعل أحدهما وصفا للآخر - لا بطريق أن حقيقتهما واحدة بل بطريق أن ما يطلق عليه أحدهما هو الذي يطلق عليه الآخر - سمي هذان المعنيان موضوعا ومحمولا. مثلا إذا قيل: الإنسان حيوان، لا يراد أن مفهومهما واحد، بل المراد أن ما يطلق عليه الإنسان يطلق عليه الحيوان، يعنى أن الحيوان مقول على الإنسان، فالإنسان في هذه الصورة موضوع والحيوان محمول. وللموضوع في هذه الصورة يجوز أن يكون بعينه موضوعا في صورة قضية أخرى كقولنا: الإنسان ضاحك، وأن يكون محمولا في أخرى كقولنا: الضاحك إنسان، وأن يكون أمرا ثالثا في الحقيقة كقولنا: فلانطلق ضاحك، فإن ما يطلق عليه الضاحك والضاحك هو الإنسان وهو أمر ثالث.

وهذا النوع من العمل، الذي بطريق هو، يسمى حمل مرادفة، وحمل المرادفة يقتضى أن يكون للموضوع والمحمول اتحاد بوجه وتغاير بوجه. وقد يقال: الضاحك محمول على الإنسان، ولا يراد به أن ما يقال له الإنسان يقال له الضاحك بل يراد أن ما يقال له الإنسان يحصل له الضاحك يعنى أنه ذو ضحك، وهذا النوع من العمل الذي بطريق هو ذو يسمى حمل اشتقاق، لاشتقاقهم من الضحك لفظا يمكن أن يحمل على الإنسان بالمرادفة، وإطلاق العمل على هذين السجين بالاشتراك.

والمحمول من حيث إنه محمول يجوز أن يكون أعم من الموضوع كما في الإنسان حيوان. وكثيرا ما يقع مساويا في الإنسان ناطق، وهذه المرادفة بسبب أمر خارج عن طبيعة المحمول. ولا يجوز أن يكون أضيق من الموضوع بلا مورد، إذ لا يجوز أن يقال الحيوان إنسان، إلا أن يراد به بعض الحيوان، فيكون أضيق.

فإذا اقتضت طبيعة المحمول العموم وطبيعة الموضوع الخصوص فالكللى الذى هو العام أولى بالمحمولية والجزئى الذى هو خاص أولى بالموضوعية، فكل كللى محمول بالطبع على الجزئى الذى نعت، وكل جزئى موضوع بالطبع للكللى الذى فرق.

والجزئيان بالمعنى الأول - أعلى غير الإضافى - لا يحمل أحدهما على الآخر فلا يقال زيد عمرو إلا أن يكون طعين نشخص واحد، فحينئذ يكون معناهما واحدا وإلا فلا يتصور الحمل والوضع.

١٧ - موضوع موضوع
١٨ - لفظا يمكن أن يقال
١٩ - حيوان الحيوان
٢٠ - إلا أن الأن
٢١ - ٢٢

٦ - يطلق عليه الحيوان
١١ - المرادفة المرادفة
١٨ - الموضوع الموضوع
١٩ - ٢٠
٢١ - بالمعنى يعنى

الفصل الثالث

فى الفرق بين الكل والكلى والجزء والجزئى

كل ما يحصل من اجتماع أشياء متكررة يسمى من تلك الجهة كلا، وكل واحد من تلك الأشياء جزءا. والفرق بين الكل والكلى من وجود كثرة، وتلورد. وهذا بصفا ظاهرا منها وهو سبعة:

- ١- الأول أن الكل يكون من اجتماع الأجزاء، والكلى ليس بمجموع الجزئيات.
- ٢- الثانى أن الكل لا يحمل بالمواظاة على الأجزاء بالاسم والعدد، والكلى يحمل بالمواظاة على الجزئيات بالاسم والعدد.
- ٣- الثالث أن وجود الكل بلا وجود الجزء محال ويلزم منه عدم الكل، والكلى مع للجزئى ليس كذلك.
- ٤- الرابع أن الكل يوجد فى الخارج والكلى لا يوجد فيه، فإن للشخص الواحد لا يكون كليا.
- ٥- الخامس أن أجزاء لكل محصورة وجزئيات الكل غير محصورة.
- ٦- السادس أن الكل لا يمكن وجوده جزءا لجزئه والكلى يجوز أن يكون جزءا لجزئى له كالحيوان فإنه جزء الإنسان.
- ٧- السابع أن الكل لا يقع فى حد للجزء والكلى يقع فى حد للجزئى، وهذا قريب من السادس. وهذا المعنى يمكن أن يعبر عنه بحارة أخرى، وهى:
- أن تصور ماهية الكل لا يجب أن يسبق تصور ماهية الجزء، وتصور ماهية الكل يجب أن يسبق تصور ماهية الجزئى.
- وهذا القدر كاف فى هذا الموضوع وإن لم يستج إليه من يعرف الكل والكلى والجزء والجزئى.

جـ [وهو سبعة] ض.

٧- لأن لكل عبارة من مجموع الأجزاء والكلى ليس عبارة من مجموع الجزئيات، لثالثى ض.

١١ - الخارج] خارج الثمن ض // «الإنسان» الواحد ض.

١٤ - [وجود] ض.

١٥ - [حد] للجزئى ض.

١٩ - [إليه] إلى هذه الفرق ض.

الفصل الرابع

في سائر معاني الكلى

لفظ الكلى يطلق بالاشتراك على معاني ثلاثة:

الأول: ما يقبل وقوع الاشتراك فيه كما ذكرنا، ويسمونه كليا منطقيا.

والثاني: ما يكون موصوفا بهذه الصفات من أعيان الموجودات كالإنسان والسراد، وغيرهما، فإن لماهيات الإنسان والمواد وغيرهما صلاحية أن تقارن قبول الشركة حتى يكون الإنسان والمواد كليا، وصلاحية أن تقارن منع الشركة كهذا الإنسان وهذا المواد حتى يكون الإنسان والمواد جزئيا، فبمثل هذه الماهيات التي هي محل لهذا التقابل يسمى كليا طبيعيا، وللمعقول يجب أن يكون كليا ليتمكن عمله على الجزئى وعلى الكلى.

الثالث: المركب منهما، أعنى أعيان الموجودات من جهة كونها قابلة للشركة ومقرونة على كثرين، وهو يسمى كليا عقليا.

وهذا البحث لا يتطرق بالمنطق، ولما إيرادنا هنا قلازلة الاشتباه في هذه المعاني، وهو مفيد.

ص [أعيان] ص.

أ. الماهيات [إنسانية] ص.

١١ - د على هذا الوجه، كليا ضد.

١٢-١٣. [في]... مفيد ص.

الفن الثالث

فى مباحث الذاتى والعرضى، وفيه أربعة فصول

الفصل الأول

فى معرفة الذاتى والعرضى

٥. التلى - كما ذكرنا - صلاحية أن يحمل على موضوع، فإذا نظر لم تكن حاله بالنسبة إلى ذلك الموضوع خالية من ثلاثة أوجه:
١. إما أن يكون تمام ماهية الموضوع له، كالإنسان بالنسبة إلى زيد وعمر، أو المشاحك بالنسبة إلى هذا المشاحك وذلك، إذ ليس لمفهوم هذا المشاحك وذلك حقيقة وماهية وراء معنى المشاحك، والاختلاف بين هذا وذلك ليس لاختلاف يقع بسببه التفارقت فى تصور الحقيقة.
١٠. ٢. وإما أن يكون داخل فى حقيقة الموضوع له، كاللون بالنسبة إلى السواد، فإن ماهية السواد ليست بمجرد اللون، بل هو مع خصوصية خارجة عن معنى للونية المشتركة بينه وبين سائر الألوان، بها يمتاز عن سائرهما، والسواد إنما يكون سواداً بهذين المعنيين المتقاربين، فكل منهما داخل فى ماهية السواد. وهذا للقسم لا يعقل إلا فى الموضوعات التى فى مفهومها تركيب عقلى.
١٥. ٣. وإما أن يكون خارجاً عن ماهية الموضوع له، كالأسود بالانحبة إلى المشاحك فذلك إذا قلت هذا المشاحك أسود فالمفهوم من الأسود ليس تمام ماهية المشاحك ولا جزءاً بل هو خارج عنها.
- والتقسيم الأول والثانى يشتركان فى أن ماهية الموضوع تقوم بهما، وبهذا الاعتبار يسمى كل منهما ذاتياً، والذاتى - فى هذا الاصطلاح - ليس منسوباً إلى ذات لأنه عين الذات من وجه، وعين الذات لا ينصب إلى نفسه.
٢٠. وللقسم الثالث الخارج عن ماهية الموضوع يسمى عرضياً، وهذا العرضى أيضاً ليس منسوباً إلى العرضى، لأنه مقابل للذاتى ومقابل العرضى المنسوب إلى العرضى هو الجوهرى.
- فالتلى إما ذاتى أو عرضى لا على الإطلاق بل بالإضافة إلى موضوع يفرض، والتلى يمكن أن يكون بالإضافة إلى موضوع ذاتياً وبالإضافة إلى موضوع آخر عرضياً، كالمشاحك فإنه بالإضافة إلى الإنسان عرضى وبالإضافة إلى هذا المشاحك ذاتى.

٧- أو بل من ٨، المشاحك لا من.

١٠ - السواد الأسود من.

١١ - اللونية اللون من.

١٢ - داخل فطلة من.

١٣ - جزءاً داخل فيها من.

١٤ - فهما مقومان للموضوع، وبهذا من.

١٥-١٦ - يسمى كل منهما بمتيان من.

الفصل الثاني

في أقسام الذاتى

الذاتى - كما قلنا إما شام للماهية أو جزؤها. وجزؤها إما خاص بما هية موضوع يكون الذاتى بالاضافة إليه ذاتيا أولا، بل ذلك الجزء جزء لماهية موضوع آخر، مثلا اللون ذاتى للسواد ومعه تفرده لشترك في اللون، فإن البيضاء أيضا لون، وأيضاً السواد سوى اللون خصوصية دخلت في مفهومه ليست لغيره حتى إنه يمثل بها عن سائر الألوان، وهذا الجزء خاص به.

ومعلوم من حال اللغات أن من لم يفهم شيئا ويطلب تصور حقيقته يسأل عنه بلفظ ماهو الذى أخذوا الماهية منه. وإذا كان أصل الحقيقة متصوراً ولم يحصل الامتياز عن الأشياء يسأل عنه بأى شئ أو أى ماهو. فظهر أن حقيقة السواد لا تتصور بلا تصور اللونية، والامتياز عن سائر الألوان بلا تصور ذلك المعنى الخاص الذى ذكرنا لا يتصور.

فجزء الماهية إما مقول في جواب ماهو أو مقول في جواب أى شئ هو. وأما شام للماهية فهو نفس جواب ماهو. فالتالى بهذا الاعتبار قسمان: مقول في جواب ماهو، ومقول في جواب أى شئ هو.

الفصل الثالث

في أقسام العرضى

العرضى إما لازم أو مفارق، ولللازم إما لازم لماهية أو لازم الوجود، والماهية في العلم غير الوجود في الخارج، فإن تصور الماهيات مع الشك في وجودها الخارجى ممكن. وأيضاً قد يكون موجودات في الخارج/ ويحذر تصور ماهياتها. مثال لازم الماهية الزوجية للكتين، ومثال لازم الوجود سواد للزنجى. وكل لازم الماهية لازم الوجود بلا عكس.

ولازم الماهية إما بين أو غير بين: والبين ما يلزم الماهية بلا واسطة كالتزايا الثلاث للمثلث. وغير البين ما يلزم الماهية بتوسط لوازم أخرى أو مقومات الماهية كمتساوية زوايا المثلث للمثلثين، ومثل هذه اللوازم تحتاج إلى بيان لزومها وهو عبثة عن استحصال المتوسطات في الذهن، فإن ما يلزم بلا توسط فهو بين بنفسه وما يلزم بتوسط إذا كان لازماً بيناً للماهية المفروضة [بين] أيضاً.

- ٣ - (نوعان، إما شئ - ٤ - موضوع) موضع من.
- ٩ - (الأشياء) الأشياء من، الأشياء من. وقد أثبتنا ما رجحناه.
- ١٠ - (لون) من. ١١ - (المعنى) من.
- ١٣ - (مفهوم) من. ١٦ - (الزنجى) الهندى من.
- // - (بلا عكس) ولازم الوجود لا يكون لازماً للماهية من.
- ٢١ - (متساوية) كمتساوى من.

وقد يقع بين اللازم للبين وبين الذاتي المقوم للذاتى هو جزء الماهية لشيء ما، بسبب امتناع انفكاكه تصور كل منهما عن تصور الماهية، لكن إذا توصل ظهر أن تصور الذاتى مقدم على تصور الماهية فى الرتبة، لأن تصور الذاتى علة لتصور الماهية، وتصورها مقدم على تصور اللازم أيضا فى الرتبة، لأن تصور الماهية علة تصور اللازم، مثلا وجود الأضلاع الثلاثة للمثلث ذاتى، ووجود الزوايا لثلاث له عرضى لازم، ولما لم يمكن تصور المثلث بلا تصورهما وقع اشتباه بين هذا للذاتى وهو للعرضى، فإنهما فى النظر الأول متشابهان، لكن إذا توصل علم أنه إذا تم يتصور أولا شكل وثلاثة أضلاع لم يتصور المثلث، وإذا لم يحتمل المثلث فى الذهن لم تحصل الزوايا الثلاث فى الذهن، فبالنظر الثانى يزول الاشتباه.

وأما العرضى المفروق فلما يطفىء الزوال كالشبه ولتشفوخة أو سريع الزوال كالضحك ١٠ الإنسان.

الفصل الرابع فى أقسام المقول فى جواب ماهو

للمسئول بما هو إما أن يكون عن شئ واحد أو أشياء كثيرة. ولشئ الواحد إما كلى أو جزئى. والأشياء الكثيرة إما متخالفة بالماهية والحقيقة كالإنسان والفرد ونحوهما أو متوافقة فيها والاختلاف فى التعدد فقط كزبد وعمرى بل كهذا الإنسان وذاك الإنسان، فأصناف المسئول عنه بهذا الاعتبار أربعة: لشئ كلى، ولشئ جزئى، والأشياء الكثيرة لمختلفة الحقائق، والأشياء الكثيرة لمختلفة الحقيقة.

فالمسئول عنه بما هو إذا كان جزئيا كزبد فالجواب يكون بذاتى هو تمام ماهيته وهو الإنسان فى هذه الصورة. والمسئول عنه بما هو إذا كان شيئا كليا كالإنسان فالجواب يكون من ١٨-٢٠ بتمام/ أجزاء ماهيته وهو الحيوان الناطق الذى هو إلى التحقيق الإنسان كما سيعلم بعد هذا إن شاء الله تعالى^(١)، والناطق وإن كان مقولا فى جواب أى شئ هو باعتبار- كما ذكرنا- لكنه واقع ههنا فى طريق ماهو لكونه من الذاتيات، ولابد من ذكر جميعها.

وإذا كان المسئول عنه أشياء مختلفة الحقائق كالإنسان والفرد فالجواب بتمام الذاتيات المشتركة بينهما، وهو الحيوان فى هذه الصورة، إذ لو اقتصر على بعض من تلك الذاتيات كالجسم الدانى مثلا ولم يذكر بعض الذاتيات كالحس والاشتهاء بالإرادة لم يكن تمام

(١) هذه إشارة إلى المقالة للغة - انظر ص ٥٤ .

٤- [صورة] ص. ٥- [زوايا] زوايا ص.
٦- [تصورهما] تصور هذين الشئين ص. ١٧- [المقالة] المقالة ص.
٢٠-٢١- [إن ... تعالى] ص. ٢٥- [ما] ص.

الجواب عن السؤال المذكور، لأن المسئول عنه كمال الحقيقة وليس كمال الحقيقة بل بعضها منها، فهذا الجواب ليس نفس جواب ماهو بل هو داخل فيه . ولو زيد على مجموع للذاتيات المشتركة كالناطق الذي هو ذاتي خاص للإنسان وللصاهل الذي هو ذاتي خاص للفرد لا يضيف إلى الجواب كلام زائد لأننا افترضنا السؤال عن ذلك المجموع موقفاً واحداً، وجواب السؤال الواحد لا يكون إلا واحداً. ولو كان سؤال السائل: الإنسان ماهو والفرد ماهو، حتى يكون السؤال اثنين، وجب حينئذ ليراد ذاتي خاص بالمسئول عنه واقع في طريق ماهو في جواب كل منهما . لكن يكون هذا للقسم بعينه هو القسم للدائي الذي يكون للسؤال فيه عن واحد واحد كل بالانفراد كما ذكرنا، وليس الأمر كذلك بل السؤال بهذا إنما هو سؤال واحد عن الجملة على سبيل الاجتماع.

١٠ وإذا كان المسئول عنه أشياء كثيرة متفقة للحقيقة متكررة بالعدد، كهذا الإنسان وذلك الإنسان وزيد وعمرو ويكر، فالجواب يكون بالذات الذي هو تمام ماهية كل من تلك الأشياء، وهو الإنسان في هذه الصورة، وهذا الجواب بعينه هو للجواب المذكور في المصنف الأول الذي يكون المسئول عنه فيه جزئياً واحداً.

فالمقول في جواب ما هو ثلاثة أصناف:

١٥ ١ - الأول المقول في حال للخصوصية وحال الشركة، وهو الجواب عن الجزئي الواحد منفرداً والجزئيات المتفقة الحقيقة، فإن للجواب في العاتين بالماهية التي يشترك فيها الواحد والكثير، إذ أن الاختلاف بالعوارض غير ذاتي، وفي جواب ما هو يكون مطلوب المسائل التلخيصات فقط، فيقع ذكر العوارض جشواً وفصله.

٢ - والثاني المقول في حال للخصوصية فقط، وهو الجواب عن الكل للواحد، حتى لو شاركه كل في آخر في السؤال يكون الجواب في حال الشركة جواباً آخر.

٣ - والثالث المقول في حال للشركة فقط، وهو الجواب عن الأشياء المختلفة للحقائق، فإن نكل منها في حال للخصوصية جواباً آخر.

هذه هي أقسام المقول في جواب ما هو . وقد علم بهذا البيان الفرق بين المقول في جواب ماهو والداخل في جواب ماهو والواقع في طريق ماهو.

٢٥ وهذا هو مطلوب هذا الفن.

٤ - (كلام ... وجواب) س .

٦ - (واقع ... ماهو) س .

١١ - فيه من واحد واحد كل من كل منهما س .

١٠ - (كثيرة) س .

١٢ - (في ... للصورة) س .

١٧ - (بأن ... وفصله) س .

٢١ - (الحقائق) الحقيقة س .

٥ - (بأن الإنسان) س .

٧ - (هو) القسم س .

٩ - (وليس ... الاجتماع) س .

١١ - (ويكر) س .

١٦ - (مطلوباً) س .

٢٠ - (في حال ... جواباً) س .

٢٥ - (وهذا هو ... الفن) س .

الفن الرابع

في مباحث / الكليات الخمس، وهي خمسة فصول

١٩

الفصل الأول

في تعريف الكليات الخمس

٥ قد علم من الفصل السابق أن الكلى للذاتى المقول في جراب ماهر على أشياء كثيرة في حال للشركة قسمان؛ أحدهما المقول على الأشياء المختلفة الحقائق كالحَيوان المقول على الإنسان والفرس وغيرهما، والآخر المقول على أشياء لاختلافها بالعدد دون الحقيقة كالإنسان المقول على زيد وعمرو وبكر - فنقول:

الأول من هذين للكيتين الذاتيين يسمى جنساً والذاتى نوعاً. ولتفرع بالاشدراك اللفظي ١٠ يطلق على مجتبيين: أحدهما مذكراً، يعنى الكلى المقول على الأشياء المنفصلة الحقيقة في جواب ماهر، وهذا يسمى نوعاً حقيقياً. والذاتى كل واحد من الكليات المختلفة الحقائق لئلا يكون الجنس هو كمال الذاتيات المشتركة بينها وهو المحمول عليها، كالإنسان والفرس، وهذا يسمى نوعاً إضافياً. والفرق بينهما أن النوع الحقيقى يعتبر بالإضافة إلى الأشخاص التى تحته والتدور الإضافى بالإضافة إلى الجنس الذى قوفه وأيضاً النوع الحقيقى يمكن ألا يكون تحت جنس والتدور الإضافى يكون تحت الجنس دائماً، وأيضاً الحقيقى يقع دائماً على أشياء لا تختلف ١٥ إلا بالعدد. والتدور الإضافى قد يقع على أشياء مختلفة الحقائق، كالحَيوان فإنه بالإضافة إلى الناس نوع ويقال على الإنسان والتدور للمختلفين بالحقيقة.

ولما الكلى الذاتى المقول في جراب أى شئ هو، وهو الذاتى الخاص الذى به يحصل الامتياز، فيسمى فصلاً، كالتدقيق للإنسان. فللكلى الذاتى إما جنس أو نوع أو فصل؛ فإنه إن ٢٠ كان تمام للماهية فنوع، وإن كان جزؤها المشترك فجنس، وإن كان جزؤها للعميز ففصل.

أ- (وبكر) من

١٠- الذاتى المقول من // مختلفة الحقائق (ليس لاختلافها إلا بالعدد من .

١١- (في جواب ماهر) من .

١٢- وهو (وبكر) من .

١٥- (لأنها) من .

١٧- ويقال (ووقع من .

١٨- وهو فهو من .

١٩- فهمى فصلاً من .

والنوع مركب من الجنس والفصل، والجنس فيه بمنزلة المادة والفصل بمنزلة الصورة، وليس للجنس والفصل مادة ومسورة حقيقة، لأنهما يحملان عليه بالمواطأة والعادة والصور لا يحملان عليه على هذا الوجه.

وينبغي أن يعلم أن مرادنا بالناطق... الذي تقول إنه فصل الإنسان - ليس الناطق بالفعل، لأن الأهم عادم لهذا النطق مع أنه إنسان، بل المراد به قوة تمييزية بها يتمكن من الدلالة - بطريق وضع الألفاظ أو غير ذلك كالحركات والإشارات - على المعاني، وهذه القوة خاصة بنوع الإنسان.

وأما الكلبي العرضي فلما خاص بنوع كالمضاحك والكاتب للإنسان أو شامل لأكثر من نوع كالمحرك للإنسان، والأول يسمى خاصة والثاني عرضيا عاما. وبعض الخاصة يسمى عرضيا خاصا، وبعضها يسمى فصلا عرضيا.

فالكليات خمس: هي الجنس والنوع والفصل والخاصة والعرض العام، وتسمى أيضا المفردات الخمس / - والكلبي بمنزلة للجنس لهذه الخمسة وكل منها بمنزلة للنوع له - ويمكن أن يكون شيء واحد بالإضافة إلى خمسة أشياء كلاً من الكليات الخمس كالفنون؛ فإنه جنس للأسود والأبيض، ونوع من المكيف، وفصل للتكيف، وخاصة للجسم، وعرض عام للحيوان.

الفصل الثاني

في مراقب الأجناس والأنواع

يجوز أن يكون للجنس [جنس] فرفه يكون بالنسبة إليه ذلك للجنس نوعا، وكذا يجوز أن يكون تحت نوع يكون بالنسبة إلى مرتبة أخرى تحت جنسا أيضا.

وقد ذكرنا قبل هذا أن الكليات - من حيث هي - لا توجد إلا في العقل والذهن، وإذا وجدت في الخارج لا توجد إلا في ضمن الأشخاص الجزئية. فلي جهة تحت تنهاى إلى الأشخاص، والنوع الذي تحت أشخاص يكون نوعا مطلقا. وفي جهة فوق لا يجوز أن يكون

٣-٢. (بالمواطأة... الوجه) من.

٤. (أن من // مراقب) المراد من.

٦. ذلك الألفاظ من.

١٢. المفردات الخمس: خمسة معرفة من.

١٤. التكيف: التكيف من.

٢٠. (ضمن) من.

فرق كل جنس جنس إلى ما لا ينتهي حتى يلزم أن يكون لمعنى واحد أجزاء غير متناهية بحيث لا يتصور تلك المعنى بلا تصورها وهو ظاهر الاستحالة، فانتفاء الارتقاء إلى الجنس الذي لا يكون فوقه، وهو يسمى جنسا عاليا وجنس الأجناس أيضا. والنوع السافل يسمى نوع الأنواع أيضا. وهو باعتبار أن تحته أشخاصا يكون نوعا حقيقيا كما ذكرنا.

٥ وما بين جنس الأجناس ونوع الأنواع من مرات فكل منها بالإضافة إلى مانعته جنس وإلى ما فوقه نوع. والنوع الذي تحت جنس الأجناس نوع عال، إذ لا نوع فوقه. والجنس الذي فوق نوع الأنواع جنس منفل، إذ لا جنس تحته. والبقاى أنواع وأجناس متوسطة.

مثال ذلك: أن الإنسان نوع الأنواع إذ تحته الأشخاص، وجمسه الحيوان، وجمسه للناس، وجمسه للجسم، وجمسه الجوهر، ولا جنس فوق الجوهر. فيكون الجوهر جنس الأجناس والجنس للعالي، والإنسان نوع الأنواع والنوع السافل، وكل من للجسم والنامى، بالإضافة إلى مانعته جنس، وإلى ما فوقه نوع. وفي هذه الثلاثة يكون للجسم نوعا عاليا والحيوان جنسا سافلا والنامى جنسا متوسطا والنامى والحيوان نوعا متوسطا وكل منها مركب إلا للجوهر فإنه بسيط لا جزء له، ولهذا لم يكن له جنس.

١٥ وما يقع تحت نوع الأنواع من الاختلافات بين الأشخاص، مثل كونها رومية أو هندية رجالا أو نساء، فبالعوارض لا بالذاتيات، وتسمى في الاصطلاح الأصناف، فلا تشبه بالأجناس والأنواع.

* * *

١- لكلامى، كلامى ص.

٢- (أيضا) ص.

٣- (أ) ما بين ص.

٤- والبقاى أنواع وأجناس متوسطة) والبقاى الأجناس والأنواع متوسط ص.

٥- نوع الأنواع إذ تحته اقرب الكليات إلى ص.

٦- (الجوهر) ص. ١١- وفي هذه الثلاثة ولهذا ص.

٧- ١٢- (مثلا) والحيوان نوعا ص.

٨- مثلا من ص // رومية أو هندية تركية وهندية ص.

٩- (سما) وهندى، رجالا ص.

الفصل الثالث في أحوال الفصول

الفصل بالإضافة إلى النوع مقوم، لأنه ذاتي له وداخل في ماهيته، كالناطق للإنسان، من ٢١ وبالإضافة إلى الجنس/ مقسم، لأنه يقسم للجنس إلى حصة هي جزء النوع، وإلى غيرها من حصص سائر الأنواع، كالناطق فإن الحيوان يقسم باعتباره إلى الإنسان وغيره .

فلا جرم يكون لكل جنس فصل مقسم ليحصل تحته نوع، كالقابل للأبعاد الثلاثة للجوهر، وذو النفس النغاذية والنامية والمولدة للجسم، والحساس والمتحرك بالإرادة للناسي، والناطق للحيوان . وكل من هذه الفصول مقوم للنوع تمت ذلك الجنس .

وكل فصل مقسم للجنس فهو مقسم لأجناس فوقه، كالناطق فإنه كما أنه مقسم للحيوان ١٠ مقسم للجوهر والجسم . لكن لا يلزم أن يكون مقسم للجنس العالي مقسماً للجنس السافل، فإن قابل الأبعاد الثلاثة مقسم للجوهر دون الحيوان، بل لا يبعد أن يكون مقوماً له .

وكل فصل مقوم للنوع مقوم للأنواع التي تحته، ولا يلزم أن يكون مقوماً لأنواع فوقه، بل ربما يكون مقسماً لها .

وقد يقال: إن الفصل مقوم للجنس، ويؤاد به أنه مقوم لحصة من الجنس تكون هي النوع، ١٥ كما أن الناطق مقوم للحيوان لذى هو الإنسان . ووجه ذلك القول أن الناطق إنما لم يكن لم يكن الحيوان الذي هو الإنسان، فالمقوم بهذا بمعنى علة الوجود، وأما قولنا: للفصل مقوم للنوع فمعناه أنه جزء ذاتي له . فالمقوم في الموصفين مشترك لفظي .

الفصل الرابع

في بيان حال الخاصة والعرض العام

لا يجب أن تكون الخاصة شاملة لجميع أشخاص النوع، بل إن وجدت في بعضها دون ٢٠ بعض لو في بعض الأزمنة دون بعض تسمى أيضاً خاصة، كالكاثب بالإضافة إلى الإنسان .

واعلم أن المراد بالكاتب والعضاك: - إن كان الكاتب والعضاك بال فعل - ماهر موجود لبعض الأفراد وفي بعض الأوقات، وإن أريد بهما الكاتب والعضاك بالقوة فهو شامل للأشخاص والأوقات، وهكذا حال سائر الخواص .

- ٥- (الحيوان) من . ٧- ودوا وذوي من .
١٠- مقوم الجنس لفظي مقسماً للجنس السافل مقسماً للعالي مقسماً للناطق من .
١٢- (التي) من . ٢٠ - ٢١ - (نوع بعض) أو من .
٢٢- ماهر موجود لبعض ما كذا موجودين في بعض من .
٢٣- (قهر) من .

وبكذا العرض العام قد يكون شاملا لجميع الأشخاص في جميع الأوقات كالتواجد لأشخاص الحيوان، وقد يكون شاملا للأشخاص لكن لا في جميع الأوقات كالحركة، وقد يكون غير شامل لجميع الأشخاص لكن يوجد في جميع الأوقات كالتبويض، وقد يكون غير شامل لجميع الأشخاص ولا موجودا في جميع الأوقات كالسوت.

٥. وخاصة النوع خاصة لأنواع فرقه كالكاتب فإنه خاصة للحيوان والنامى أيضا، ولا يجب أن تكون خاصة لأنواع تحته بل يجوز أن تكون عرضا عاما لها كالملون فإنه خاصة للجسم وعرض عام لما تحته.

فالعامة نوعان: أحدهما مايلحق للنوع لذاته لا لأمر يخص منه، كالصحيح والمريض للحيوان، والثاني مايلحقه بسبب أمر يخص منه كالكاتب للحيوان، حيث يلحقه بسبب للنطق. ١٠. وأما اللاحق بسبب أمر أعم فمن قبيل العرض العام. ويصنعهم يسمى الخاصة اللاحقة لذاته لا بسبب أمر أعم ولا يخص عرضا ذاتيا.

ونلفظ العرض- في العرض العام- بمعنى العرضى المستعمل في مقابلة الذاتى، لا بمعنى المقابل للجوهر، إذ قد يكون هذا العرض جوهر كالمحرك والسكن.

الفصل الخامس

في أحوال الكليات الخمس

١٥

٢٢ من / كما أن للتوحد جنسا وفصلا، فالجنس أيضا يمكن أن يكون له جنس وفصل، كذلك يمكن أن يكون لمائل الكليات جنس وفصل. مثلا الفصل الذى هو المطلق يكون له جنس كالمحرك وفصل كالمميز. وكذا للخاصة والعرض العام، فإن الأبيض له جنس كالملون وفصل كالمفروق لليسر، وكذلك يمكن أن تكون للخاصة خاصة وعرض عام. وعلى هذا القياس يمكن ٢٠ تركيبات كثيرة.

وهذه الخمسة تشترك في أنها كليات ومقولات على أشياء كثيرة. وفي أنها بالاسم والعدد محمولات بالمواطنة على الموضوعات التى هي مضافة إليها، كالأبيض الذى هو عرض عام للإنسان يحمل عليه بالاسم حيث يقال الإنسان أبيض وبالعقد حيث يقال الإنسان ملون مفروق لليسر. وعلى هذا القياس.

٧- العرضى العرضى س.

١٦- (٤) س.

١٧- عرضى مائل س. // جنس وفصل جنسا وفصلا س.

٢٢- (٥) س.

والجنس والفصل والخاصة والعرض العام تشترك في أنها تقع في التعريفات الحدية والرسمية - كما يعلم بعد هذا.

والجنس والنوع والفصل تشترك في أنها ذاتيات.

والخاصة والعرض العام تشتركان في أنهما عرضيان.

والجنس والنوع يشتركان في أنهما مقولان في جواب ماهر. ٥

والجنس والفصل يشتركان في أنهما جزءا للماهية.

والنوع والفصل يشتركان في أنهما متساويان في الحمل على موضوعاتهما.

والجنس والخاصة يشتركان في أنهما جزءا للرسم الدام.

والفصل والخاصة يشتركان في أنهما يفتدان تميزا في التعريفات.

والجنس والعرض العام يشتركان في أنهما يحملان على أنواع مختلفة الحقيقة. وكل من هذه الخمسة خاصة بها ويحدد: ١٠

فالجنس: مقول على أشياء مختلفة الحقيقة في جواب ماهر.

والنوع الحقيقي: مقول على أشياء لا تختلف إلا بالعدد في جواب ماهر.

والنوع الإملائي: كل واحد يحمل الجنس عليه وعلى غيره حملا ذاتيا أو ثانيا، أو الأخص من التبيين المقولين في جواب ماهر. ١٤

والفصل: كل واحد يحمل على الشيء في جواب أى شيء هو في جوهره.

والخاصة: عرضى لا يكون مقولا على أكثر من نوع.

والعرض العام: عرضى مقول على أنواع كثيرة.

* * *

٧- موضوعاتهما موضوعاتهما من.

١٠- (العلم) من // (الحقيقة) من.

١٦- والفصل .. جوهره أ من.

المقالة الثانية

في المقولات العشر

وتسمى قاطيفورياس، وهي تسعة فصول

الفصل الأول

في ابتداء الكلام في المقولات

- ولمنع المنطق جعل افتتاح هذا العلم بإيراد ذكر الأجناس العالية وهي المقولات العشر.
- ورأى المتأخرين أن تعيين طبائع تلكيات عالية كانت أو ساقطة، والإشارة إلى أعيان الموجودات جوهرها كانت أو عرضاء لا يتعلق بصناعة المنطق، وليس على المنطق تعميق مسائل تتعلق بذلك النوع، فالاشتغال بذلك المباحث في المنطق محض تصف وتكلف.
- لكن لا شبهة أن صناعة التحديد والتعريف، ولتصانف مقدمات القياسات، بلا تصور المقولات التي هي الأجناس العالية وتمييز كل مقولة من المقولات الأخرى غير ممكن الحصول. ولأننا للوقوف على هذا الفن يفيد الاقتدار على إيراد الأمثلة والاشارة في كل مسألة
- الذي هو أسهل طرق الإيضاح. فمن هذه الجهة أوردت نكت هذا الفن وقواعده على سبيل النقل والحكاية إرشادا للمبتدئ، وبحال طالب تحقيقها إلى كتب أهل الصناعة، والله الموفق.
- فقول قيل للشروع في التصعيد:
- لتفق جمهور الحكماء على أن معظم الماهيات التي شملت بها العقول والأذهان تنحصر في هذه المقولات العشر. ويخرج عنها أمور محقولة تكون أعم منها وتلزم أكثر الماهيات كالوجود والتوجب والإمكان، أو أشياء هي مبادئ ونهايات لبعض الأنواع كالوحدة والنقطة.
- وأما الأشياء التي تكون أولها حقيقية ولكنها لم تدرج تحت جنس منطقي والأشياء من أعيان الموجودات التي تتصل في الأذهان بالدلالات اللفظية فغير خارجة عن هذه المقولات.
- والاعتماد في حصر هذه المقولات في الأجناس العشرة - وإن كان فيه كلام كثير على الاستقراء.
- وبيان أن الوجود ليس جنسا عاما لهذه المقولات العشر هو أن تصور هذه الماهيات مع التشك في وجودها ممكن، وتصور الماهية بكنهها بلا تصور تمام ذاتياتها غير ممكن، فلو كان

١. ورأى أن يرد أن رأيي في // أن له نظرا لأن من.

٢. جوهرها جوهر من // فالاشتغال بالاعتدال من.

٣. مقولة مقولة من // المقولات مقولة من.

٤. في كل مسألة من.

٥. شملت بها شملت من.

٦. رجال طلب وأصل من.

٧. أو من // هي على من.

٨. مقولة مقولة من.

٩. علما من // العشر من // تصور هذه الماهيات تصورها من.

١٠. بكنهها من.

الوجود جنساً لهذه المعاني لما أمكن تصورهما مع لثباتهما في وجودها. وأيضاً العقل لا يطلب علة وسبباً في كون المصاد لوثة والمثلث مثلاً، ويطلب علة وسبباً لكون كل من المصاد والمثلث موجوداً، فالوجود لو كان جنساً لكان حكمه في عدم الاحتياج إلى العلة كمساكن الأجسام. وأيضاً الجنس يحمل على الأنواع والأشخاص التي تحته بالترابط، والوجود يحمل على الموجودات بالتشكيك، لأن الموجود يدفعه والقائم بذاته والموجود القادر لولي بالوجود من الموجود غيره والقائم بغيره والموجود غير القادر. فالوجود ليس بجنس لهذه المقولات بل من قبيل الأرقام.

* * *

الفصل الثاني

في معرفة الموضوع الذي لا يتصور

رسم الجوهر والعرض بدونه

بعض الموجودات يوجد بحيث يلافي بعضا آخر ملاقة تامة، لا على سبيل المماسمة والمجاورة بل على ألا يتصور بينهما مباينة في الوضع، ويحصل للموجود الثاني من الموجود الأول صفة كالسواد والجسم، فإن الملاقاة هنا وقعت بينهما لا تكون على سبيل المماسمة والمجاورة، بل هي ملاقة تامة يحصل بها للجسم صفة هي الأسود. فهذا الفرع من الملاقاة يسمى حلولا يحكم اصطلاح المكمل، والموجود الذي به تحصل هذه للصفة كالسواد يسمى حالا، والموجود الموصوف به كالجسم يسمى محلا.

والحال نوعان: أحدهما ما يكون سببا لقوام المحل حتى أن المحل يكون مقوما بدونه وموجودا بالفعل، كالاتحاد الجسماني للشيء القابل له، فإن ما يقبل الامتداد لا يوجد بدونه، مثال هذا الحال يسمى صورة محله مادة. والثاني الحال الذي يقوم المحل ويوجد بدونه بالفعل كالسواد والجسم، والجسم جسم بدونه وموجود بالفعل، مثال هذا الحال يسمى عرضا ومحله موضوعا.

فالحال إما صورة أو عرض، والمحل إما مادة أو موضوع، وكل موجود يكون في الموضوع فهو عرض وكل موجود لا في الموضوع فهو جوهري.

فالموضوع - في هذا المقام - محل لا يحتاج في القوام والوجود بالفعل إلى ما يحل فيه. ولا شك أن وفرع الموضوع على هذا المعنى على ما هو بإزاء المحمول بالاشتراك للعرض، فإن ذلك الموضوع أمر جزئي أو كلي يحمل عليه أمر كلي على سبيل التولدة وهو هو، وهذا الموضوع ماهية يوجد فيها ماهية أخرى ولا تحمل عليها إلا بطريق الاشتقاق وهو هو. وكلا الموضوعين يشتركان في الموضوعية: أحدهما بما هو موجود فيه، والآخر بما هو مقول عليه.

ويصنعهم أراد بيان الموضوعين برسم واحد فقال: الموضوع كل موصوف بصفة لا تكون مقومة للموصوف وهي خارجة عن ماهيته، // لا - للصورة - من ماهيته، يعنى إن كانت مقومة للموصوف لا تكون خارجة عن ماهيته وإن كانت خارجة عنها لا تكون مقومة كالإنسان أو الحيوان للأبيض والجسم أو المادة للسواد لا كالمادة للصورة.

٦- بينهما أحدهما من - ٧- بها ٤ بسبب السواد من // مماثلان له، الأسود من.

٨- اصطلاح المكمل اصطلاح من.

١١- له الامتداد من.

١٢- يحل فيه ذلك الحال، كالسواد من.

١٣- والجسم من // إلى أي من.

١٤- أمر ماهية من // ومحل مقول من - // فهو هو من.

١٥- كالإنسان... للسواد كالماتن للصور والأسود من.

وبعد هذا يقال: الأشياء لا تتغير عن أربعة أنواع:

- ١- إما أن تكون موجودة في موضوع ومقولة على موضوع، فهي الأعراض الكلية.
- ٢- أو لا تكون موجودة في موضوع ولا مقولة على موضوع، فهي للجواهر الجزئية.
- ٣- أو تكون موجودة في الموضوع وتكون مقولة على موضوع فهي الأعراض الجزئية.
- ٤- أو لا تكون موجودة في موضوع وتكون مقولة على موضوع، فهي الجواهر الكلية.

ويعتبر المزاوجة بين هذين الحكمين يقال: المقول على الشيء للمقول على الموضوع مقول على الموضوع وليس بوجود في الموضوع، كالجسم المقول على الحيوان المقول على الإنسان، فالجسم مقول على الإنسان وليس بوجود فيه. والموجود في الشيء للمقول على الموضوع موجود في الموضوع وليس بمقول عليه، كالسواد الموجود في الأسود المقول على الجسم، فالسواد موجود في الجسم وليس بمقول عليه. والمقول على الشيء الموجود في الموضوع حكمه كحكم هذا، كالتلون المقول على السواد الموجود في الجسم. والسواد في الشيء الموجود في الموضوع موجود في الموضوع وليس بمقول عليه، كالخط الموجود في السطح الموجود في الجسم، فالخط موجود في الجسم وليس بمقول عليه.

١٠ من ٢٥

* * *

٢- على موضوع على موضوع.
٣- أو تكون أو لا تكون // ولا تكون مقولة وتكون مقولة.
١١- على //

الفصل الثالث

في تعريف الجواهر وبيان أنواعه

والفريق بين الجواهر والعرض

قالوا في تعريف الجواهر: إنه موجود لا في موضوع، ومعنى الموضوع معلوم مر، وليس المراد بهذه العبارة أن الوجود داخل في مفهوم الجواهر، إذ لا جزء له، وإلا لم يكن جنسا عاليا، ولا أن الوجود لازم للجواهر حتى يكون كل جواهر موجودا. بل المراد أن للجواهر إذا وجد لا يكون وجوده من قبيل الأشياء التي في موضوع. وهذا المعنى من لوازم الجواهر. ولجواهر صفات أخرى يجوز للمعرض أن يشارك في بعضها أيضا، مثل ألا يكون للجواهر صدد، وأن من شأنه أن يكون محلا للأستناد، فإن الصديق عرضتان من جنس واحد بينهما غاية للخلاف يحلان في موضوع واحد على سبيل التعاقب، والجواهر لا يقبل الأشدية والأضعفية، فإن إنسانا لا يكون أكثر إنسانية من إنسان آخر، بخلاف السواد فإن سواد جسم قد يكون أشد وأقوى من سواد جسم آخر.

ثم نقول: الجواهر إما بسيط أو مركب. والبسيط إما جزء للمركب أولا، وجزء المركب إما محل وهو للجزء الذي يكون المركب معه بالقوة ويسمى مادة، أو حال وهو الجزء الذي يكون المركب معه بالفعل ويسمى صورة، والمركب من هذين الأمرين يسمى جسما. وهذه الأنواع الثلاثة تسمى جواهر مادية.

أما البسائط التي لا تكون جزء للمركب فتسمى جواهر مفارقة، وهي نوعان: إما متصرفة في الساديات على سبيل التدبير فتسمى نفوسا، أو لا فتسمى عقولا.

فالجواهر - بهذه القسمة - خمسة أنواع: للسادة وللصورة والجسم والنفس والعقل، وهذه الخمسة إما جزئيات. يعني أشخاص - فتسمى جواهر أولى، أو كليات. يعني الأنواع والأجناس - فتسمى جواهر ثانية وثالثة. فهذه هي أقسام الجواهر.

وينبغي أن يعلم أن الجواهر^(١) ذاتي لأنواع الجواهر بخلاف المعرض فإنه ليس بذاتي لأجناس الأعراض، ولهذا عدوها أجناسا عاتية، وأنواع الجواهر تحت جنس عال هو الجواهر، لأن المفهوم من الجواهر حقيقته وذاته، وما ذكر من الوجود لا في الموضوع لازم لحقيقته.

(١) لعل المشهور، معنى الجواهر هو الجوهرية، وكذا كلمة «المعرض» في نفس السطر.

- ٢- تعريفنا رسم من.
- ٣- تعالفاً بل من.
- ٤- «الذي هو مركب من» من. // «كما قلنا» ولا من.
- ٥- «التي هي موضوع» من. // «جسما» جنسا من.
- ٦- «جواهر» جواهر من.
- ٧- «الجسما» البسيط من.
- ٨- «الضمة الأولى» وبمعنى من.
- ٩- «أقسام» أقوا من.
- ١٠- «لعلنا» لعلنا من.

والمفهوم من العرض هو المعارض بالنسبة إلى الموضوع، ولازمه ما لو وجد كان في
 موضوع، ويكون الشيء معارضا لشيء ويكون بعد تحقق ماهيته، ولا يدل على الحقيقة المعارضة
 من ٢٦ للغير لفظ العرض ولا معنى اسمه أيضا، فكان من الأجناس التي يكون العرض لازما لها
 جنس حال لدلائلها على الحقيقة والذات، ولأنه مشترك بينهما كلها يكون جنسا لها، وهذا
 بيان ما قبل.

الفصل الرابع

في تعريف الكمية وبيان أنواعها وأقسامها

لل كمية والمقدار في اللغة لفظان مترادفان يدلان على ما يقبل لثاقه المساواة واللامساواة بالتطبيق الرهسى أو الوجودى، وللامساواة هى التفاوت.

٥ بيان هذا للرسم أن من الموجودات ما يقبل المساواة كالمسطوح والأجسام، إذ يمكن أن يقال إن بعضها مساو لبعضها وبعضها ليس ويل أكبر أو أصغر، وثمة أشياء لا تقبل المساواة واللامساواة كالجواهر للمفاضة، إذ لا يمكن القول بأن نفسا مساوية لنفس أو أكبر أو أصغر منها.

وما يقبل المساواة واللامساواة نوعان: أحدهما يقبلها لثاقه، والآخر ما يقبلها لغيره. مثلا إذا قيل: هذه الأرض مساوية لتلك، فإن مثل عن سبب هذه المساواة قيل: لأن هذه عشرة أذرع وتلك أيضا كذلك. وإذا قيل: هذا القوب أطول من ذلك للثوب، فإن مثل عن السبب قيل: لأن هذا عشرة أذرع وتلك ثمانية أذرع، فسبب تفاوت الثوبين تفاوت العشرة والثمانية، فالأرض والثوب يقبلان التفاوت والمساواة لا لذاتهما بل بسبب أنهما ممسوحان بخزعان (١) معدودة. فإن قالوا: لم كانت للعشرة مساوية للعشرة وأكثر من الثمانية؟ قيل: لأن هناك عشرين وهنا عشرة وثمانية، والعشرون خمسينتان والعشرة والثمانية متفارتتان. فالأعداد قابلة للمساواة واللامساواة بالذات لا بشئ وأخر، وعلى هذا قياس سائر الكميات.

١٥ ومن خواص الكمية أنها قابلة لذاتها للتقدير بحيث لا تحتاج إلى شئ غيرها فى التقدير. وأما الأجسام التى تقدر فإنما تقديرها بواسطة الكميات. فالتكم قابل للتقدير لذاته وغيره بواسطة. ومن لوازمها أنها تقبل التجزئة لذاتها كلما أريد ذلك. ومنها أنها لا تقبل التضاد ولا الشدة ولا الضعف. هذه لوازم خمسة بعضها مختص بالكم وبعضها مشترك بيته وبين بعض المقولات الأخر.

٢٠ ونسمرأ لكم على وجهين: الأول أن الكم إما متصل وإما منفصل: فالم متصل ما يكون لأجزائه عدد فرض للتجزئة حد مشترك يكون عنده بداية قسم ونهاية قسم آخر.

والانفصال فى هذا المقام على الأصل بمعنى كون الشئ متصلا بشئ آخر بحيث يكونان متلاقيين متمايزين كاتصال السواد بالبياض فى الألق، والمتصل فى هذا المقام فصل الكم وكذا المنفصل، والمنفصل هو الذى ليس لأجزائه حد مشترك كالصبة فإنها إذا قسمت إلى الثلاثة والأربعة لم يوجد حد يكون بداية قسم ونهاية قسم آخر.

(١) فزعان جمع ذراع.

٢. المقام فزاع حى.

٣. الفظان حى.

٤-٧. لوحة... منها حى.

١٥-١٥. أى أن بالامكان تفردها بحيث حى.

١١. بداية حى.

٢٢-٢٢. وكثر من متلاقيين متمايزين يحصل لكل منهما علاقة على حد مشترك حى.

٢٤-٢٤. والمتصل وهو حى.

والمقدار في اصطلاح الحكماء يقال على لكم المتصل، وهو قسمان: إما قار أولاً. الأول ما يكون لما يفرض من أجزائه اجتماع في الوجود الثاني ما لا يكون كذلك. والأول ثلاثة أنواع: الخط وهو طول فقط ليس معه عرض وعمق، والسطح وهو ماله طول وعرض وليس معه عمق، والجسم وهو ماله طول وعرض وعمق. وهذا للجسم يقال له الجسم التطويبي، والجسم الثاني هو نوع من الجوهر هو الجسم الطبيعي، وإطلاق الجسم على هذين بالاشتراك اللفظي، وبعضهم يسمى هذا الجسم ثخناً أو عمقاً أو سمكاً.

وأما لكم المتصل الغير لقار الذات فهو نوع واحد هو الزمان. ولكم المتفصل أيضاً نوع واحد هو العدد. فالأقسام خمسة وهي: الخط والسطح والجسم للتطويبي والزمان والعدد.

وأما النقطة التي هي نهاية الخط والتي هي نهاية الزمان والواحد الذي هو جزء للعدد ومبدؤه. وإن كانت متعلقة بهذه الأنواع. فغير داخله بالذات في جنس لكم، لأنها غير قابلة للتقدير والتجزئة.

لوجه الثاني أن لكم إما ذو وضع أو غيره. والوضع يستعمل في ثلاثة معان:

أحدها قانونية الإشارة الحسية، فكل ما يقبل الإشارة الحسية ذو وضع، وبهذا المعنى يقال للنقطة وضع وليس للوحدة وضع، فإن للنقطة قابلية للإشارة، والوحدة من حيث هي هي لاتقبلها. وثانيها أن الشيء قد يكون ذا وجود قار بالفعل واتصال وترتيب فإذا اعتبروا نسبة بعض أجزائه إلى بعض يسمى ذلك وضعاً، مثلاً يقال للمربع وضع، بمعنى أن ضلعه مع الزاوية على أي نسبة يكون، وللزاوية مع ضلعه على أي نسبة تكون، وهذا الوضع في الحقيقة من مقولة الإضافة. وثالثها أن الشيء قد يكون له أجزاء لها باعتبار بعضها مع بعض وابتدأ جهات العالم نسبة وتلجملة بسبب هذه النسبة هيئة لازمة، فهذه الهيئة تسمى وضعاً، وهذا الوضع مقولة بالتقدير كما سيأتي. والغرض في هذا الوضع بالمعنى هو الوضع الثاني العارض لبعض الكميات، فالكم ذو الوضع إما خط أو سطح أو جسم.

وغير ذي الوضع إما قار للذات أولاً: الأول للعدد والثاني الزمان، فالعدد ليس له وضع، إذ لاتتصل له، كذا الزمان إذ لاقرار له.

وأعلم أن بعض المقولات يعرض لبعض، كما عرضت الإضافة لهذا لكم، لما عرفت أن الوضع بذلك المعنى من مقولة الإضافة. وقد يعرض كل واحد من نوعي مقولة واحدة

٢- ما يكون كذلك، هو ما لو فرض وجود جزء من أجزائه لم يكن للأجزاء حقيقة وجود من.

// والأولى ولكم الفصل اتفق للذات من.

١- المتطويبي من.

١١- لا تقدر من.

١٢- لا تقبلية.... الحسية من.

٢٥- نوعي القويين من من.

١٠- بالانفصال من.

١٢- غير ذاتي وضع من.

١٧- الزاوية لا يوجد من.

الآخر، كالكلم المتصل والمتصل حيث يعرض أحدهما الآخر: أما عروض الاتصال للكلم
٢٨ مرة المتصل فيكون بسبب تجزئة/ الواحد إلى أجزاء غير متناهية كالكلمات المتصلة. وأما
عروض الانفصال للكلم المتصل فيكون بسبب اعتدائه بالآحاد كالذرعان والساعات والدرجات
الفلكية وغيرها.

هـ وبعضهم عد المكان نوعاً مستقلاً من الكم للمتصل والقول نوعاً مستقلاً من الكم المتصل
غير التقار للذات. وفي الحقيقة المكان من قبيل السطح، والقول من قبيل الصوت والحرف
المحدودين من قبيل الكيفيات، إلا أن العدد قد عرض للمعروف.
وبعضهم عد الثقل من الكم، وهو من باب الكيف.

* * *

الفصل الخامس

في معرفة الكيفية وبيان أنواعها

الكيفية كل هيئة لا يلزم بسببها للموضوع تقدير، ولا يحتاج في تصورهما إلى تصور نسبة غير تلك الهيئة. وهذا الرسم دال على امتياز الكيفية عن ساكن المقولات، لأن الجوهر ليس بهيئة، ويلزم بسبب الكم للموضوع تقدير، وفي تصور المقولات للصنع يحتاج إلى تصور نسبة غير الهيئة، كما سيظم بعد هذا إن شاء الله تعالى.

والكيفية أربعة أنواع كبرى:

أ - الأول: الكيفيات المحسوسة بالحواس الخمس ويقال لها لتفاعلات وانفعالات، وهذا النوع لم يسموه باسم مفرد. ولما كانت الحواس خمساً كانت هذه الكيفيات خمسة أنواع:

١- الأول: الكيفيات المحسوسة بحاسة البصر، وهي الألوان كالسواد والبياض والحمرة والصفرة والخضرة والزرقة وما يحصل من تركيباتها، والأصواء كضوء الشمس والقمر والكواكب والنار ونحوها.

٢- للنوع الثاني: المحسوسة بحاسة السمع، وهي الأصوات وكيفياتها التي تحدث بسببها أصناف الحروف وكيفياتها للوجبة للثقل والخلة والارتفاع والانخفاض والانتفاخ والانتفاخ في الأصوات.

٣- النوع الثالث المحسوس بحاسة الشم، وهي للروائح الطيبة والكريهة وأنواعها.

٤- الرابع: المحسوس بحاسة الذوق وهي الطعوم الحسنة: أعنى الحلاوة والحموضة والمالحة والحدة والمرارة والدمومة والمفوضة والتقبض والتفاحة وما تركيب منها.

٥- الخامس: المحسوس باللمس، وهي الكيفيات الأربع: أعنى الحرارة والبرودة والرطوبة والجوافة، وتوابعها كالخشونة والنعومة والصلابة واللين والقسوة واللين والقسوة والصلابة من مقولة الوضع، وقال بعضهم: هي كيفية ملموسة تابعة لامتواء الوضع أو عدم امتوائه.

وهذه الكيفيات نوعان: إما راسخة كصفرة الذهب وحمرة الدم أو غير راسخة كصفرة الوجه وحمرة الخجل، والأول يسمى لتفاعلات والثاني انفعالات، والامتياز بينهما بالأمور التعارضية لا الذاتية، إذ للرموخ وعدمه من عوارض الماهية لا من مقوماتها.

- | | | |
|----------------------|-----------------------|-----------------------|
| ١- وهذا الموضوع هذا. | ٢- إن شاء الله تعالى. | ٣- كبرى. |
| ٤- لتفاعل الثقل. | ٥- الأصوات الحروف. | ٦- لطيفة كالباهية. |
| ٧- اللامعة كالحلاوة. | ٨- أصوات الأصواء. | ٩- مقوماتها المقومات. |

ب - النوع الثاني: الكيفيات النفسانية، ومعناها يسمى حالا ويعنيها ملكة، وهي الهيئات الحافظة في أجسام ذوي النفوس بسبب للنفس أو في النفوس بسبب مشاركة الأبدان: كالعلوم والاعتقادات والظنون والعدالة والخفة ولشجاعة والسفارة ومائر الفضائل النفسانية وأصنافها من للزائل، ومائر العوارض النفسانية كالخوف والغم والفصحة (١)، والفجلة ولأحياء والسرور والصداقة والمودة والغضب والحقد والصحة والمرض وأمثالها.

وكل ما يكون سريع الزوال من هذه الهيئة، كالظنون والاعتقادات الخير الراسخة والغضب والحليم وصحة الأمراض وغم منبسط الطبع وخصته والفجلة والعياء، يسمى حالا. وكل ما يكون بطيء للزوال، كالعلوم والفضائل والبرهان للراسخة يسمى ملكة.

والحال: هيئة عارضة ثم ترسخ بعد قرآن وسخت كانت ملكة، فتمتبه لئلا إلى الملكة نسبة الحقل إلى الرجل.

ج - النوع الثالث: استعدادات الأفعال والانفعالات، ويسمى القوة واللاقوة. وذلك كما يكون للشيء في الموضوع بالقوة، بلا رجحان لطرفي للحصول وللأحصل، ويعدو يحصل لأحد الطرفين استعداد يقتضي رجحان ذلك للطرف، ولا محالة يكون ذلك الاستعداد هيئة في الموضوع.

فإن كان موجبا لرجح طرف صدور الفعل عن ذلك الموضوع كهيئة للمصارعة في الرجل للمقتضية لسهولة إلقاء قوته في للمصارعة على الأرض، أو موجبا لرجح طرف عدم قبول الموضوع للانفعالات كهيئة المصاحبة في الرجل للمقتضية لعدم انحراف مزاجه بسهولة عن الصحة وكهيئة الصلابة في الجسم للمقتضية لعدم قبول الخرق والتفريق بسهولة. يسمى ذلك الاستعداد قوة.

وإن كان موجبا لرجح طرف قبول الانفعال كهيئة الانصراف والمصارعة واللين يسمى ذلك الاستعداد لا قوة.

ويتجنى أن يعلم أن للمصارعة ليست ملكة تضائية بها يحصل لقوة إدراك المصارع حسن معرفة صناعة المصارعة والقدرة عليها، ولا ملكة قوة التحريك الراسخة في الأعضاء بسبب الإلمان بها يحصل سهولة تحريكها على وجه يؤدي إلى المطلوب، فإن تلك الملكات من

(١) خمس باللهاء أو نمره ووقف في حلقه فلم يجد يصونه .

٣- من الألفاظ المسماة والمسميات، ومائر من.

٤- للراسخة من.

٥- والحقد والحزم، يسمى من.

٦- لم ترسخا غير راسخة من // بعد... ملكة من.

٧- الألفاظ من ١٥- ذلك الاستعداد موجبا من.

النوع الثاني من الكيفيات، بل هي هيئة في الأعضاء بها تكون غير قابلة للانقسام والانحناء بسهولة. وكذا المصاحبة ليست هيئة صلبة، إذ هي من القسم الثاني، بل هيئة بها لا يعرض المرض إلا نادراً أو يزول بسهولة.

د - النوع الرابع: الكيفيات العارضة للكسبات، كالاستقامة والانحناء في الخط، والاستدارة والاستواء في السطح والتنعير والتقريب في الجسم، وكالشكل الشامل للتربيع والتقيب والتكيب والمخرطية في السطح والجسم للتعليمي، وكذا الزاوية في هذين النوعين، وكالخلقة وهي الهيئة الحاصلة بعد اجتماع الشكل واللون في سطوح الأجسام الطبيعية، كالزوجية والفردية والأولية والتكيب وسائر عوارض الكم المنفصل في الأحلد.

وتم يتكروا في وجه الانحصار في هذه الأربعة إلا الاستواء، ويمتنعهم قال: الكيفية إما أن تعرض للكمية أولاً، والثاني إما أن يكون من عوارض النفس أولاً، والثاني إما أن يكون هيئة حاصلة بالفعل أولاً بل لها استعداد الحصول، وهذه هي الأنواع الأربعة المنكورة.

ومن خواص الكيف وفروع الأعداد فيه، وقبول الأشدية والأضعفية، وذلك مخصوص بالأنواع الثلاثة الأول ولا يقع في الرابع كما لا يقع في الكيفيات. وقيل: الكيفية هي التي تكون سبباً للمشابهة واللامشابهة في الأجسام، وليس له معنى محصل لوقوع ذلك في للوضع والشكل وغيرهما.

١- (هي) من.

٢- (إلا) من.

٣- (أولاً) مع من.

٤- (المسورة) مسورة من.

٥- (له) لهذه الفلسفة من.

الفصل السادس

هي معرفة مقولة المضاف وأنواعها

- المضاف من المقولات السطيمة الممارسة لأكثر الموجودات. وقالوا في رسمه: إن للمضاف أمر يكون تعقل ماهيته بالقياس إلى تعقل غيرها. وهذا رسم بحسب الشهرة لا رسم حقيقي، فإن الأب الذي يعد مضافاً لم يكن تعقل ماهيته بالقياس إلى الابن فيلزم أن يكون مضافاً، لكن الأب من حيث إنه قلت من مقولة للجوهر، وللشيء الواحد بحسب الماهية لا يجوز أن يكون من مقولين، فالمضاف في الحقيقة هو للهيلة التي بها يكون الأب أبا وهي الأبوة، فإن الأب بدونها رجل ومن مقولة الجوهر، والأبوة هيئة لا من مقولة للجوهر ولا من مقولة أخرى سوى مقولة للمضاف، والأب مجموع معينين أحدهما من الجوهر والآخر من المضاف.
- ١٠ بهذا التحقيق يعلم أنه في رسم للمضاف الحقيقي يجب أن يعتبر قيد يعتز به عن المضاف المشهور، بأن يقال: للمضاف أمر يكون تعقل ماهيته بالقياس إلى تعقل غيرها، ولا يكون له وجود سوى ذلك، فإن الأبوة مثلاً بهذه السفة، وليس لها جود سوى هذا المعنى، أما الأب س١٦ فإن له/ وجوداً سوى هذا المعنى وهو كونه جوهرًا.
- ١٥ وقد قلنا: إن المضاف نسبة متكررة، رديانه: أن السقف للبيت نسبة إلى جداره وهي كونه مستقراً على الجدار، وبهذا الوجه لا يكون للسقف مضافاً إلى الجدار، بل يجب أن يعتبر في الجدار - مع هذه التسمية - كونه مستقراً عليه للسقف ويصلى للسقف نسبة إلى الجدار ويقال: مستقر على المستقر عليه، فمن هذا الوجه يكون مضافاً، إذ المستقر بالإضافة إلى المستقر عليه مضاف، فظهر أن المضاف نسبة متكررة.
- وخاصية للمضاف أن موضوعه والماهية التي يعقل للمضاف بالقياس إليها يكونان معاً:
- ٢٠ إما في الخارج كالأب والابن أو في الذهن كالعالم والعلوم والمتقدم والمتأخر. وبين كل من هذين المتشايقين إضافة إلى الآخر: إما من نوع واحد كالأخرة حيث يقال لكل من الآخرين أخ للآخر، وكذا السداقة والموالاة والمصاراة والمشابهة والتضاد وغير ذلك، وهو يسمى إضافة متكررة. أو تكون الإضافة في كل واحد من نوع آخر كالأبوة والهيوة للحة والسطول والعالم والعلوم والقوى والسقوى عليه ونحو ذلك، وهو يسمى إضافة غير متكررة.

٨- أخرى: سائر المقولات من.

١٠- ١١- أن من.

١٣- سوى ذلك، لا يخرج.

١٦- ١٨- ١٩- ٢٠- مختلف.

وفصول المضاف المقومة لأنواعه من المضاف أيضا، ولكنه سار عارضا لماهية من
الماهيات: مثل أن فصل المسارة الموافقة في الكمية لا الموافقة لمتعلقة، وفصل الموازنة
المشابهة فيها لا المشابهة لمتعلقة، وقس عليه البواقي.

والخاصية الأخرى للمضاف انعكاس البعض على البعض بدور انعكاس خاص بهذه
المقولة، مثل أن الأب أب الابن، وإذا عكس قيل: الابن ابن الأب. والعالم عالم بالعلوم،
والمعلوم معلوم بالعالم. والمتقدم مقدم على المتأخر، والمتأخر متأخر عن المتقدم. وفي هذه
الأمثلة تكون بعض الانعكاسات بلا حرف كما في الأب والابن، وبعضها بحرف في طرف
واحد كما في العالم والمعلوم، وبعضها بحرف في الطرفين كما في المتقدم والمتأخر فإنه من
طرف بحرف ومن آخر بحرف آخر.

ومن خواص للمضاف أنه يعرض لجميع المقولات: أما لتجوهر فكأب الأب والابن. وأما
للكمية فكالمطول والمقصير في الخط، والموازاة في الخط والسطح، والعظيم والصغير في الجسم،
والثقل والتكثير في العدد، بل الموازنة والمساواة والنصف والتصف في جميع الكميات. وأما
الكيفيات فكأحرية، والأبدية والأسوية والأبديّة في النوع الأول، والعالم والمعلوم والقادر
والمقدور والملكة وصاحب الملكة في النوع الثاني، والأسلب والأكين في النوع الثالث،
والزولية الأوسع والأضيق /، والخط الأكثر اتعناء والخط الأقل لتعناء في النوع الرابع. وأما
للمضاف فكأكثر صنفًا وأقل صداقة. وأما للابن فكأعلى والأسفل. وأما للمتي فكأقدم
ولمتأخر. وأما للوضع فكأشد انتصبا وأشد استنقاء. وأما للملك فكأكثر اكتساء وأقل
اكتساء. وأما للانعزال فكأكثر انقطاعا وأقل انقطاعا. وقد يكون لهما معا كالعلة والمطول
والمحرك والمستمرك وأمثال ذلك. وعلامة ما يكون من سائر المقولات وعزمت له الإضافة
أنه إذا أخذ نوع منه مع شخص وجد خاليا من الإضافة، والذي ماهيته من مقولة الإضافة
لا يكون كذلك، بل لاكتصوير أنواعه وأشخاصه بدون حقيقة الإضافة.

ومثال ما يكون الجنس مضافا والنوع خاليا عن الإضافة للعلم فإنه علم بمعلوم، والطلب -
الذي هو نوع منه - ليس طلبا لشيء بل هو طلب بنفسه بلا إضافة إلى غيره.

ومثال ما يكون النوع مضافا للشخص خاليا عن الإضافة للرأس الذي يكون بالإضافة إلى
ذي الرأس، فإن حددت فقيل: رأس زيد لا يكون مضافا إلى شيء آخر.

ودخول الضدية والشدة والمنصف في المضاف وتبع المقولات التي يقال عليها المضاف.

(١) مصدر سنن من صيغة للمطول من الحرارة والبرودة.

٢- المقابلة فيها ١٧ ص.

١٤- الملكة والملكة ص // الملكة الملكة ص // الأكين ٢ - ظن ص.

٢٤- الرأس كقوله ص.

٢٥- ١٧... رأس ص.

الفصل السابع

في المقولات الست الباقية

وبعضهم قالوا: هذه المقولات الست - مع مقولة المضاف أو بدونها - أنواع لجنس واحد عال هو النسبة. وهو قول ضعيف، لأن النسبة ليست ماهية لهذه المقولات كما يعلم بالتأمل. فمن هذه المقولات الست:

١ - الموضع: وهو هيئة تعرض للمركب باعتباره نسبة أجزائه بعضها إلى بعض (وتعريفها) إلى جهات العالم كالقيام والقعود والاستلقاء والانبطاح وغيرها.

والاختلاف بين الأوضاع إما أن يكون:

أ - بالعدد كما بين أوضاع للمكب لازمة له بسبب انقلاب سطحه، أو أوضاع لازمة للمستدير في وقت استدوائه بالنسبة إلى شيء خارج عنه أو داخل فيه.

ب - وإما أن يكون بالدرج كأوضاع لازمة للشخص بسبب القيام والانكاس، فإن لتعصيب القامة حاصل في العالين لكن نسبة الأجزاء إلى الجهات مختلفة. ويجب أن يعلم أن المراد بالنسبة ليس الحالة الحاصلة في أثناء النهوض الغير المستقرة، بل هيئة مستقرة لازمة بعد الانتصاب، والقيام في اللغة يطلق على المعنيين بالاشتراك. يجرى في هذه المقولة للحصاد كالقيام والانكاس والاستلقاء والانبطاح، وكذا الشدة والضعف كالأشد في الاستلقاء والأضعف فيه.

٢ - ومنها الأين: وهو كون الجسم في مكانه. والمكان: هو السطح للباطن للجسم الحاربي المشتمل على القعر، وبهذا المعنى لا يكون لكل مكان. وأنواع الأين تكون بحسب أنواع المكان ككون الجسم في جهة القوق وجهة الكعب وفي الهواء وفي الماء وفي البيت وفي السوق.

٣ - وهو هيئة غير ذات الممكن وغير الممكن تلزم من نسبة أمر إلى أمر آخر.

وبعضه حقيقي كالمكان الخاص بالممكن بحيث لا يمكن أن يحصل فيه معه غيره كالتركز الملآن بالماء، وبعضه غير حقيقي كالبيت للشخص. وكذا بعضه طبيعي أو ذاتي كالفرق للدار، وبعضه قسري أو عارض كالهباء للعجز المزمى. وبعضه قار كمكان الأرض، وبعضه غير قار كمكان الطير وقت طيرانه.

١ - قوله ب.

٢ - فمن هذه المقولات الست منها ب.

٣ - والنسبة: وهو هيئة ب. // «نسبة أجزائها» إلى ب.

٤ - وهو كالمصباح للأجزاء مع بعضها البعض، حاصل ب. // إلى الجهات ب. بالمعنى ب.

٥ - في هذه المقولة قوله ب. // الاستلقاء المندرج. ٦ - «الشدة والضعف» بحسب النسبة إلى الأضداد، كالقيام ب.

٧ - «شتمكن» الممكن ب.

٨ - هو ب. وهو ب.

متجدد ومتصزم يسمى حركة. والاعتبار الذي نه بالنسبة إلى الفاعل من جهة أن الفاعل موجود لذلك الحال يسمى فعلا. والاعتبار الذي نه بالنسبة إلى المنقل من جهة أنه قابل لذلك الحال يسمى انفعالا. وكل تجديد وتصزم يحدث دفعة لا يسمى حركة. والفعل والانفعال بحسب الاشتقاق من الحركة بسميان تحريكا وتمركا.

• والحركة تقع في أربع مقولات فقط:

١- الأولى لكم كالتخلخل والكاثف، والنسر والذبول، والسنن والهزال.

٢- والثانية الكيف كالصفن والتبرد، والاسوداد والابيضاض، وهذه تسمى استعالة.

٣- والثالثة الأين كالصيرورة من مكان إلى مكان، ويسمى نقطة.

٤- والرابعة التوضع كحركة جسم مستدير حوالى مركز، ويسمى دورانا.

١٠ وإن اعتبروا للتقدير المطلق فمن جهة أنه شامل للذمى وغيره يقع في الجوهر أيضا، ومليق في الجوهر يكون دفعا، ويسمى ذلك كونا ومعلدا.

وإنما وضعوا لفظ أن يفعل وأن يفعل على هاتين السقولتين، لأن الفعل والانفعال يقالان بالاشتراك على معنيين: الأول حالة للوجه إلى هيئة كما ذكرنا، والثاني حالة استقرار هيئة كان الوجه إليها بعد حصولها كالصفونة في المتصفن والاسود في المسود. وهو في الحقيقة من الصفونة التي يمكن أن تقع فيها الحركة، ولفظ أن يفعل وأن يفعل خاص بالمعنى الأول الذي كانت الصفونة عبارة عنه.

ووقع الضماد والشد والضمف في هاتين السقولتين من جهة أن اختلاف جهات للمركات والسرعة والبطء فيهما ظاهر. هذا آخر الكلام في المقولات العشر. وقد جرت عادة أهل الصناعة ختم قلمين برباس بشرح أهداف التقابل والتقدم والتأخر فسلطنا مسلكتهم.

* * *

٣- أركان... والانفعال، ص.

٦- الأولى ص وكذا الأقسام الثلاثة التالية.

٨- كالصيرورة... إلى مكان ككفر من مكان.

١١- مع عبارة هذا المقام، ويسمى ص.

الفصل الخامس

في معرفة أقسام التقابل

للمتقابلان هما شيان لا يجتمعان في زمان واحد في موضوع واحد بالفعل وإن جاز اجتماعهما فيه بالقوة.

وهو أربعة أقسام:

١- الأول: المتقابلان بالسلب والإيجاب، وهو نوعان: مفرد كالغريب وللأفريس، ومركب كزيد فريس، وزيد لا فريس؛ فإن اجتماعهما في موضوع واحد في زمان واحد محال.

٢- والثاني: المتقابلان بالصفات كالأهرة والبقرة وسائر أنواع الصفات، فإن اجتماعهما في موضوع واحد من جهة واحدة في زمان واحد محال.

٣- والثالث: المتقابلان بالتضاد كالمبرد والبيض والحرارة والبرودة. والمتقابلان هما متقابلان لا يجتمعان في موضوع واحد، والنفقالت لموضوع من واحد إلى آخر لا يكون محالاً. ولا معاملة تكون الإضافة عارضة للتضاد، إذ لا عند يكون بالإضافة إلى ضد آخر.

٤- والرابع: المتقابلان بالملكة والعدم. والملكة تسمى قوة أيضاً. كتقابل البصر والعمى. والمراد بالبصر ههنا ليس قوة الإبصار التي يعطى الإمكان والموجودة في الحيوان حال حصوله في بطن أمه، ولا قبل الإبصار الكامل حال مشاهدة لمبصرات، بل للقوة العاصلة للحيوان المبصر في جميع أحواله سواء فتح للعينين أو ضمهما ويوجد تلك القوة يكون قادراً على قبل الإبصار متى شاء. وعدم الملكة ليس عدماً مطلقاً بل عدم للبصر في موضوع من شأنه الإبصار كما في الحيوان الأعمى الذي من شأنه الإبصار لا الحيوان الخلق في ذلك من شأنه من تكون كما في العقرب، وتظهر عدم للذكورة في الإناث؛ ومن عدم من عدم الملكة جعل في الصورة الأولى موضوع عدم والملكة جنس للحيوان وفي الصورة الثانية نوعه، وهذه الصلتي - بحسب الاعتبار المذكور - ليست من بلج عدم الملكة. وكذا عدم الإبصار للحيوان الذي لم يبلغ ألوان الإبصار كجرو الكتاب ونحوه فإنه ليس عدم الملكة، إذ ليس من شأنه الإبصار في ذلك الوقت.

وقالوا في هذا الموضوع: إن شرط الملكة أن يمكن انتقال الموضوع منها إلى عدم ولا يمكن انتقاله من عدم إليها، كالبصير يمكن أن يكون أعمى والأعمى لا يمكن أن يكون بصيراً. وبهذا الاعتبار لا تكون للذكورة والأنوثة ملكة وعدماء ولا فقر والظلمة، ولا الحركة

والسكون. وأما إذا لم يعتبر هذا الشرط فتدخل هذه الأشياء في الملكية والعدم. وهذه هي أقسام التقابل.

ومن المعلوم أن امتناع اجتماع المتقابلين بالسلب والإيجاب لا يكون إلا في موضوع يفرض مقولته ذلك المتقابلين عليه بالمواساة وهو. وامتناع اجتماع المتقابلين بالتضاد والمصادمة والملكية والعدم لا يكون إلا في موضوع يفرض وجود المتقابلين فيه ولا يقالان عليه إلا بالاشتقاق بغير تره، فإن للمتقابلين بالسلب والإيجاب يكون وجودهما في موضوع واحد بالوجه الثاني كالجسم المتحرك الأمود، فإن الحركة واللا حركة توجدان فيه إذا أسود ولا حركة، فإذا وجد فيه السواد فقد توجد فلا حركة، إذ المقول على الموجود في الموضوع موجود في الموضوع، / كما تقرر. فالأشياء التي لا يجوز وجودها في الموضوع على سبيل الاجتماع لا يجوز أن تكون مقولة أيضا على الموضوع، والتي يجوز مقابليتها يجوز وجودها بلا عكس. وفي هذا الموضوع يمثلون للمتضادين بالزوج والفرد وموضوعهما العدد الذي هو جنس لجميع الأزواج والأفراد، وكذا الناطق والأعجم في الحيوان وكذا الخير والشر. وقد يطلق الخير والشر على شيئين قريبين من العدم والملكية، كالنور والظلمة والعلم والجهل والعدل والجور.

وقد يكون بين الضدين متوسط كالفقر والأدكن^(١). وموضوع الضدين يخلو ثارة بسبب أن المتوسط موجود، وثارة بسبب ارتفاع الضدين والمتوسط جميعا فيبقى الموضوع غريبا كالجسم للتضاد الخالي عن الألوان، أو بالأحرى يكون الموضوع موجودا كزيد لميت الخالي عن العدل والجور.

والموضوع في الملكية والعدم قد يخلو عنهما إما بسبب أن يكون غريبا أو مصدرهما لعدم المتوسط هناك. وفي التضاد لا يعقل انتقال الموضوع من أحدهما إلى الآخر.

ويجب أن يعلم أن الأمثلة التي أوردها في باب التضاد وباب الملكية والعدم لا تخر من اشتباه، وسبب ذلك أن عرض واضع المطلق من إيرادها في هذا الموضوع ثم يكن إلا مرور هذه الصانع على مصانع المبتدئين في علم المنطق، بحسب لشتهاها في متعارف عوام أهل الصناعة مع إحالة تحقيق كل منها بحسب النظر للتدقيق إلى موضوعها من الفلسفة الأولى. فإذا أريد استقصاء ماورد في هذا الموضوع وماهر مصطلح الخواص فليعلم أن التضاد بحسب هذا الموضوع. أهم من التضاد الحقيقي. وأن الملكية والعدم بالعكس، لأن التضاد في هذا الموضوع يكون بين محبين لا يوجدان معا بالفعل في موضوع واحد. والموضوع يجوز أن يتصف

(١) الفقرة المنسوبة، وما بين القوسين والباردة. والأدكن: المنير، والسر، والظلمة لكثير من الأهل. والفسر هذا اللون، كما شرح المؤلف في المقدمة الثانية.

٦- بالاشتقاق بطريق الاشتقاق من. ٨- لم يرد فيه السواء لعدم. // - كزيد، وورد فيه من.

٩- فالأشياء في الأشياء من. ١١- الموضوع الموضوع من. ١٢- [كذا... الفرض] من.

١٠- التضاد التضاد من. ٢١- لم يكن إلا من. ٢٢- [في علم] يعلم من.

٢٤- بحسب من. ٢٦- ٢٦- ٢٦ من.

بالقوة بكل منهما ولا يستحيل انتقاله من أحدهما إلى الآخر، فيجوز أن يكون المهيان وجوديين كالسود والبياض، وأن يكون أحدهما وجوديا والآخر عديميا كالحركة والسكون، وأن يكون بينهما وسائط كالأمكن بين الأبيض والأسود، وقد لا يكون كما بين الحركة والسكون، وأن يكون الموضوع طبيعة جنسية كالعند التزويج والفرج، أو نوعية كالإنسان للذكر والأنثى، أو أعم مطلقا كالشيء الخير والشر، وأن يكون العنصران في الموضوع على سبيل البذل كالسود والبياض أو على سبيل الانقسام كالأعجم والانساق، وأن يكون للموضوع محلا لهما في وقت كالعند والجزور أو وقتين كالأمرد والشمس، وأن يكون انتقال الموضوع من أحدهما إلى الآخر جائزا كالحركة والسكون أولا كما إذا كانا على سبيل الانقسام، وأن يكون للشيء الولد عند واحد كالسكون للحركة وأن يكون أكثر كالجبن فإنه مند للشجاعة باعتبار وللهور باعتبار.

وأما بحسب التحقيق فأخص من ذلك، لأن الأعداد بالمقابلة أمور وجودية بينها غاية الخلاف ولا تجتمع في موضوع واحد بالفعل بل تدل فيه على سبيل التعاقب، فإذا كان كذلك لا يحصل إلا بين موجودين ولا يكون لشيء واحد إلا مند واحد وإن وجدت وسائط، ويمكن أن يكون مع الموضوع الخاص مقارن يقتضى شدا واحدا بالطبع ولا يجوز له الانتقال كالغروب للسود، أما الموضوع من حيث إنه موضوع فيجوز له الانتقال فإن موضوع السود والبياض هو الجسم - الملكة - بحسب الشهرة - موجود في موضوع من شأنه الانقسام بذلك الموجود كوجود البصر وشعر الرأس والأمتان في وقتها، ولعدم عدم تلك الموجودات في وقت يمكن وجودها فيه بشرط أن يمكن الانتقال من الملكة إلى العدم بلا عكس كالشمس والصلح والقدرد (١) لا بلن يحصل الأول بنزول الماء محلا والثاني بداء للشعب، والثالث بعد الانتقال من من المطلقة، ويمكن للورد بعد ذلك.

وبحسب التحقيق: الملكة أعم من هذا، وهو كل موجود بالنسبة إلى موضوع ما يكون طبيعة من مطالبه قابلة لذلك الموجود سواء كانت تلك الطبيعة جنسية أو نوعية أو أعم منهما. ولعدم عدمه من ذلك للموضوع سواء كانت في وقت أو نوع أو شخص يمكن أن توجد فيه الملكة لها أولا وسواء جاز انتقاله من أمر إلى أمر آخر (أولا)، بل أعم من هذه الجملة. فالزوجية والفردية، وكذا التنطق والمهمة للذات موضوعهما معنى جنسي وانقسمتا الأنواع بلا تعاقب، وتنازع الذكورة والأنوثة للذات لقسمة الأشخاص كذلك، والحركة والسكون وكذا التور والظلمة اللذان دعاقيما وتنازعا في الأشخاص، والعند والجزور للداخلان تحت جنسين مختلفين كالقنبلة والزذيلة، والصحة والمرض الغير الداخليين تحت لخصطين من باب للانقسام بحسب

(١) التور: سقوط الأمتان.

- ٢- وأن يكون... والسكون من .
١٠- (الأعداد) للانقسام من .
١٦- كقوله: توجد من .
٢٤- والصحة والمرض من .
٨- (الوجود) من .
١٣- ١٤- (الغروب للسود) من .
١٨- يضافا يتم من .
٢٥- (أمر نوع) كقوله من // (بل... الجملة) من .

الشهرة ومن باب الملكة والعدم بحسب التحقيق لأن الواحد منهما وجودي والآخر عدمي. وكذا الأعدام الغير المشروطة بالشرط المذكور، مثلا في الموضوع الذي وجود الملكة لا يمكن فيه بحسب الجنس القريب والنوع كحكم البصر للعالم والعقرب، أو بحسب الشخص كعدم الذكورة للنساء، أو إذا أمكن ولكن كان قبل وقت إمكان وجود الملكة كالأمرء، أو كان في وقت إمكانه ولكن بلا انتقال من الملكة إليه كالكوسج، أو به ولكن أمكن الانتقال من لعدم كما حصل بنام القنط فهو من باب التضاد بحسب الشهرة ومن باب الملكة والعدم بحسب التحقيق.

ووجه حصر للتقابل في هذه الأقسام الأربعة: أن المتقابلين إما وجوديان أولا، بل أحدهما وجودي والآخر عدمي، والأول إن كان تعقل ماهية كل منهما بالقياس إلى الآخر فالتضاد، أولا وهو التضاد الحقيقي. والثاني إما أن يعتبر بحسب القول على الموضوع أو بحسب الوجود في الموضوع: والأول تقابل الإيجاب والسلب، فإن لم يقبل للصدق والكذب قهسب وإلا فتركيب. والثاني تقابل الملكة والعدم الحقيقي، وهو لا يخلو إما أن يكون باعتبار وقت يمكن فيه وجود للطرف الوجودي في الموضوع ويجوز عدمه بعده بشرط ألا يمكن انتقاله من عدم إلى الوجود، أو لا يكون بهذا الاعتبار: والأول الملكة والعدم المشهور، والثاني إذا أخذ مع التضاد الحقيقي كان التضاد المشهور.

وحصل للتقابل على هذه الأقسام ليس كحمل الجنس على الأنواع، تجوز تعقل ماهية بعض منها بلا تعقل التقابل بل كحمل القوازم.

* * *

الفصل التاسع

في اقسام التقدم والتأخر والمعية

يطلق التقدم والتأخر على خمسة معان:

١- الأول بالزمان: كتقدم أمس على اليوم والأب على الابن والتقدم على الحادث، وتأخر اليوم عن أمس والابن عن الأب والحادث عن القديم. وهذا إما لذاته كتقدم أمس على اليوم أو لغيره كهابي الأمثلة.

٢- والثاني ما بالطبع: كتقدم الواحد على الاثنين والجوهر على العرض، وتأخر الاثنين من الواحد والعرض عن الجوهر، ومعنى هذا التقدم أن المتأخر أينما يوجد لا يوجد أبداً فيه للتقدم، ولا يلزم من وجود المتقدم وجود المتأخر، ومن هذا القبيل تقدم للشرط على المشروط.

٣- والثالث: ما بالرتبة، كتقدم جنس الأجناس على الجنس المتوسط وتقدم للجنس المتوسط على الجنس السافل وتقدم للجنس السافل على نوع الأنواع، وتأخر الأمور المتأخرة عن المتقدمة إذا اعتبر من الطرف الآخر. وهذا للتقدم بسبب اعتبار النسبة إلى المبدأ، فإن المبدأ إذا اختلف كان المتقدم متأخراً والمتأخر متقدماً. والتقدم للمكانى من هذا القسم كتقدم الإمام على المعتزى إذا اعتبر المبدأ طرف القبلة. وهذا للتقدم إما بالطبع كتقدم مكان للآخر على مكان الهواء إذا اعتبر المبدأ للفق والما بالوضع كتقدم للصف الأول على الثاني. وفي العلوم تقدم المقدمات على النتائج والحروف على الألفاظ والألفاظ على الأقوال من هذا القسم باعتبار، ومن قسم للتقدم بالطبع باعتبار آخر.

٤- والرابع ما بالشرف: كتقدم / السعير على المتعظم والفاضل على المنفصول، وتأخر المتعظم والمنفصول عنهما.

٥- والخامس ما بالذات: كتقدم العلة على المعلوم وتأخر المعلوم عن العلة وإن كانتا متقاربتين في الزمان كحركة اليد والخاتم، فإن حركة اليد متقدمة على حركة الخاتم بالذات وإن كانت معها بالزمان.

والتأخر مقابل للتقدم نقابل التضايف، وكل واحد من المتقدم مع المتأخر الذي يوازاه اشتراك في المعنى الذي اختصا للتقدم والتأخر باعتبارهما. والمتقدم على المتأخر منزلة لخصائص - أو قرية - بالمبدأ المطلوب: مثلاً الأب والابن متشاركان في الزمان والأب أقرب

إلى الماضي، والخط والمطلوب متشاركان في الوجود واللغة متنازة باعتبار أن وجود المطلوع منها، وعلى هذا القياس.

وَمَعَ، يقال لشئين ليس بينهما تقدم أو تأخر باعتبار كل واحد مما ذكر بعد اشتراكهما في معنى يقتضى واحدا من الأقسام المذكورة: ملك شئين زمانيين ليس بينهما تقدم وتأخر، وشئين موجودين هما معلولا علة واحدة وعلى هذا القياس. وأقسام المعية أيضا خمسة. هذا ما أردنا إيراده في هذه المقالة، وأكثر مطالبها شبيه بالمسندرات وقد برهن عليها في مسائل العلوم، وبالله التوفيق.

* * *

بـ [بالله التوفيق] بـ.

المقالة الثالثة

في مباحث التصديقات

والفرض منها الأقوال الجازمة وهي تسمى بإحدى أزميتاس وهذه المقالة مشتملة على فتنين،

الأول : في معرفة الأقوال الجازمة وأحوال أنواع القضايا وأصنافها .
الثاني : في جهات القضايا .

٢- مباحث التصديقات: المقالات من .

٣- مباحث الأقوال من .

٤- إلى .. وأصنافها في الفتنين من .

٥- جهات: جهة من .

الفن الأول

هي معرفة الأقوال الجازمة وأحوال أنواع القضايا وأصنافها،
وهو ستة عشر فصلاً

الفصل الأول

هي أصناف الدلالات وأحوال المدلولات

لما أدرك الإنسان بواسطة الحواس الظاهرة أعيان الموجودات صارت صوراً للمدركات مستحسنة في ذهنه بالطبع، ثم إن تلك الصور بمعاونة الحفظ والتذكر ذات على أعيان الموجودات أيضاً بالطبع. وإذا أراد أن يعلم غيره بتلك المدركات - بحسب مقاصد تحققت إرادته بها - جعل أفعاله وحركاته الإرادية دليلاً عليها بالوضع.

والأنسب في هذا الباب من أفعاله إيجاد الصوت الذي يارتفعه وانخفاضه يمكن إعلانه الحاضر والغائب الذي في حكم العناصر بحسب الأبعاد المختلفة، وبالاختلاف كيميائيه ومقاييسه للتابع لا اختلاف هينات مخرج الصوت والمقتضى لحدوث الحروف، وبالتراكيبات الحاصلة بعد ذلك من الحروف يمكن الدلالة على المعاني المتعددة (١)، وبأنواع الشبائل المقرونة بها يتيسر محاكاة الحالات المختلفة. وتلك الأصوات، بعد حصول الاندفاع بها بدون مقاساة للسمع، تتعلم، وزحمة القيام بلا منفعة تنقطع. وسائر الأفعال والحركات كالإشارة وعقد الأصابع ونحوهما وإن صلحت للدلالة على المعاني لكنها ليست كاللغة.

ثم لما كان الاندفاع بالنطق مختصاً بزمان للعال بالاشخاص للخاصين ومن في حكمهم، وربما تقع الحاجة إلى إعلام الغائبين والموجودين في الأزمنة الآتية، بل قد يحتاج الشخص نفسه إلى أن يتذكر تلك المعاني في وقت آخر، والنطق لا يفي بذلك. لا جرم احتيج في هذه الصورة إلى مزاولة أفعال يبقى أثرها كالكتابة والتصوير، والكتابة أعم فائدة وأتم صائدة، إذ لا يمكن بالتصوير سوى حكاية الصور والكتابة يمكن أن يستدل بالجملة على ما يستدل عليه بالنطق. وكما أن دلالة اللفظ على المعنى وضعية كذلك دلالة الكتابة وضعية. والاستدلال على المعاني المتمثلة في الذهن بالكتابة ابتداء بلا توسط اللفظ وإن أمكن لكن حصول الكتابة

(١) كما في من وضع دليل المقصود المعاني من فروع مختلفة.

٢- (في...) واستظها (ج).

١٢- والتشخيص لحدوث الحروف المعنى للحدوث والحروف من... ١٢- بهذا المعنى بعد من.

١٤- (في...) مقابلة من... ١٨- الذين لا يسهل عليهم الصوت والموجود من.

١٩- (في...) // الأخرى من.

٢٠- (في...) هذه الصورة... والتصوير من... ٢٠- ٢٢- ٢٣- ... بالنطق من.

وتعطيها موقوف على اللفظ، لاستنتاج الوضع بلا تراطؤ أهله وتعليم كل ما في ضميره للآخر، وإذا تحقق فائدة ذلك بعد حصول ملكة اللفظ والذكر، فتوجهشوا لتعلم الكتابة والاستدلال بها على تلك المعاني استئناف ذلك من الأول لصارت لتكلفة مضاعفة، لكنهم لما استدلوا بالكتابة على بسائط الحروف، وعنددها تولى بكثير، وتوسلوا بترسيخ اللفظ إلى تلك المعاني ٥ حصل المطلوب بلا زيادة مضقة، ولهذا كانت دلالة الكتابة في أهم الأحوال على اللفظ أولاً وترسيخه تدل على المعنى.

ومن هنا يعلم أن للأشياء وجوداً في الأعيان ووجوداً في الأذهان، وهما بالطبع ولا مدخل فيهما للتغيير والاختلاف، ووجوداً في العبارة والكتابة وهما بالوضع وتختلفان باختلاف أغراض التوضيح. ومن هذه الأربعة ثلاثة دالة وهي العبارة والكتابة والمعنى وثلاثة متولدة ١٠ وهي العبارة والمعنى والعين، والوجود في الكتابة دال وليس بمطلوب وفي العين مطلوب وليس بدال، وفي العبارة والأذهان دال ومطلوب.

وأستأنف الدلالة - بحسب الاستعمال - ثلاثة:

أ - الأولى: دلالة الصور الذهنية على الأعيان الخارجية، وهي بالطبع.

ب - والثاني: دلالة الألفاظ والتعبيرات للتطبيقية على الصور الذهنية وبواسطتها على ١٥ الأعيان الخارجية، وهي بالوضع.

ج - والثالث: دلالة رسوم الكتابة على الألفاظ، وبواسطتها على الصورة الذهنية وبها على الأعيان الخارجية، وهي أيضاً بالوضع.

وأما بحسب الضرورة فمستفان فقط: أحدهما بالطبع والآخر بالوضع، والمتوسط لثان: أحدهما ضروري والآخر غير ضروري. وترتيب الانتقال للمعلم - كما قلنا - من الأعيان إلى المعاني أولاً، ومنها إلى التعبيرات، ثم منها إلى الكتابة إن أريد، والمعلم بالعكس أعنى من الكتابة إلى العبارة، ومنها إلى المعاني، ومنها إلى الأعيان.

والقول على أن وضع الألفاظ أولاً بإزاء الصور الذهنية دون الأعيان الخارجية أن الشخص ٤٦ إذا سمع لفظاً / وفهم معناه، ولم يعلم العين الذي دل عليه المعنى، فربما يحسب العين عنده ويسمع ذلك اللفظ ويفهم معناه، لكنه لا يعرف أنه ذلك فعاصر عدده، مع أنه بعد عالم بالوضع.

٢٥ ودلالة العبارة والكتابة التي هي وصعية تختلف باختلاف الأمم والأزمان، فإن في الأولى كلا من الدال والمطلوب وصعي، وفي الثانية الدال وصعي وإن لم يكن للمطلوب وصعي. ودلالة

٢٤ - وإنما ... مضقة ح.

٢٥ - الأولى ح. ١٤ - (اللفظية) ح.

٢٦ - المعاني الذهنية مترتبة في الدلالة بين العبارة والأعيان الخارجية وإن وضع ح.

٢٧ - كان يسمونه مع ح // يسمونه فهم ح.

٢٨ - ومع أنه .. بالوضع ح.

المعاني على الأعيان هي بالطبع، لا تختلف ولا تتغير بحال لأن كلا من ذلك والمطلوب بالطبع لا بالوضع.

والفرض من إيراد هذا للبحث في فائدة هذه المسألة أن يعلم أن دلالة العبارة - التي بعد هذا منظر في أحوالها - على المعاني الذهنية والأعيان الخارجية على أي كيفية هي، فإن موضع نظرنا بالذات ليس الأعيان الخارجية ولا العبارات اللفظية بل المعاني التي توسطت بينهما، ولأجل الضرورة تقع الحاجة إلى النظر في أحوال العبارات.

* * *

الفصل الثاني

في تعيين القول الجازم وكيفية التأليف

بين الألفاظ المفردة

قد قسمنا اللفظ قبل هذا إلى مفرد ومركب، وشرحنا أحوال المفرد، والآن نقول: إن لفظ المؤلف يقال له القول، وله أصناف كثيرة: كالمؤلف بالتأليف التقييدي والمؤلف بالتأليف الخبري، وكذا الاستفهام والتعجب والنداء والقسم والتمنى والأمر والنهي والدعاء، وغيرها من الأقوال المستعملة في المحاورات والمخاطبات.

وبعض التصنيفين اشتغلوا في هذا الموضع بعد هذه الأصناف وحصرها مع أنه لا يفيد بهذا ولا يهم، بل للالتفات أن يؤخر إلى المباحث التي تذكر بعد مباحث البرهان والجدل مثل القضاية والشعر.

والصغير من جملة هذه للتأنيفات مستفان: الأول تقييدي، ثم منه الأقوال الشارحة، والثاني خبري، ثم منه الأقوال الجازمة. والأقوال الشارحة تختص باكتساب المتصورات والأقوال الجازمة باكتساب التصديقات. وفي هذه المقالة بحث عن أحوال الأقوال الجازمة - إن شاء الله تعالى - فنقول:

القول الجازم يكون مشتملاً على الإخبار عن الأمر بالإثبات أو بالنفي، وخاصية الخبر أن يكون قابلاً للتصديق والتكذيب بالذات، فإن سائر الأقوال كالاستفهام والنداء وغيرها لا تقبل التصديق والتكذيب إلا أن يغيروها عن مقتضى الصيغة إلى مفهوم الإخبار فإن التركيب التقييدي بمثابة المفرد حيث يقام مقامه.

وما ذكره بعض المتأخرين أن تعريف الخبر بالتصديق والتكذيب الموقوفين على معرفة التصديق والتكذيب المشتملين على - معنى الخبر تعريف/ دوري - غير وارد، فإنه في التعريفات اللفظية قد يعرفون اللفظ لمشبه أو المتنازع فيه أو الغريب بلفظ خال عن الاستدعاء أو التنازع أو الغرابة، وأيضاً قد يحدث بالنسبة إلى شخصين في حالين شبه دور ولا دور في الحقيقة، مثل العين المراد به البصر إذا وقع فيه اشتباه بأن يعرف بالبصر والبصر إذا اشتبه بالبصرة

١- مركب مؤلف من .

١٢- بالتصديق بطريق اكتساب من.

١٣- بالتصديق بطريق اكتساب من . ١١- ١٢ الأقوال من.

١٤- (المسوقة) المسئلة من.

١٥- (في نظرية) بمثابة من.

١٦- أو التنازع أو التنازع من.

١٧- بالتصديق بالتصديق من .

يعرف بالعين، وكذا العين بالنسبة لذوى اللسان الفارسي تعرف به چشم، وبالنسبة لذوى
 للسان العربي تعرف به عين، بالعين. وأما هذه التحريفات لا تعد حورية، بل الدور إنما يلزم
 إذا توقف الأول على الثاني والثاني على الأول مع اتحاد جهة التوقف. ولما كان المراد في
 هذا الموضع تمييز الخبر عما يجرى مجراه من ساكن أصناف الأقاريل ولم يكن ثمة اشتباه في
 معنى الصدق والكذب صح تعريف الخبر بما يحتمل للصدق والكذب لاختلافه، فإن الصدق
 والكذب من الأعراض الذاتية للخبر.

وإذا قلنا هذا المعنى فنقول: كل قول مشتمل على الإخبار بالإكبات أو بالنفي يسمى
 قضية وفي كل قضية لا محالة تأليف، وأول ما يمكن من التأليف للخبر الذي يكون بين
 لفظين ويجب أن يكونا مستقلين بالدلالة فيكونا اسمين أو أحدهما اسما والآخر فعلا، ولا يجوز
 أن يكون كلاهما أو أحدهما أداة لعدم استقلالها بالدلالة. ولا بد أن يكون أحدهما مخبرا عنه أو
 محكوما عليه والآخر مخبرا به أو محكوما به، وبينهما تأليف مغاير لهما، ولا تعلق لهذا
 التأليف بالمواضعة والتواطؤ ولهذا لا يختلف باختلاف اللغات وإنما تختلف هيئته، فمثلا في
 اللغة العربية تقدم الكلمة على الاسم فيقال: قال زيد وفي العجمية يمكن فيقول: زيد كفت،
 وقد يوضع بإزاء ذلك التأليف لفظ دل عليه ويسمى رابطة وقد يعمل في بعض اللغات
 محض التهجرد عن الأدوات أو للقرائن المستوية دليلا على بعض التلويغات، مثال الأول لفظ
 «است» في لغة السجم إذا قيل «زيد دبيرا است» أو حركت الزاء في قولهم «زيد دبير» ومثال
 الثاني تجريد «زيد بصير» في لغة العرب عن العوامل للفظية وهذا هو المراد بقول النحاة أن
 العامل في التهجرد والخبر معطوف لا لفظي، وذلك للمعنى هو الإسناد. ولرابطة قد تكون في
 صيغة الاسم نحو زيد هو بصير، أو الفعل للناقص تسمى كلمة وجودية نحو زيد كان بصيرا
 أو وجد بصيرا، وأما الدال على الرابطة فلا يكون إلا بمعنى الأدلة لأن دلالة هي في أجزاء
 القضية لا على سبيل الاستقلال. وإذا كان المحكوم به كلمة تتدرج فيها الرابطة لأن الكلمة
 بذاتها متعلقة باسم كما ذكرنا، ولهذا لم يجوز أن تكون الكلمة محكوما عليها، وأما المحكوم به
 فيجوز أن يكون من الصنفين. وكل قضية لألف من لفظين مفردين ولم تميز فيها الرابطة
 لفظا تسمى ثنائية، وما تكررت الرابطة فيها لفظا ممتازا عن لفظ المحكوم عليه والمحكوم به
 تسمى ثلاثية، ومكان الرابطة فيها قريب بالطبع للمحكوم به سواء تقدم عليه كما مر في
 المثال العربي أو تأخر عنه كما مر في المثال الفارسي.

ونحن قد أوردنا في هذا الفصل ألفاظا تتقارب معانيها، كالقول الجازم والإخبار والخبر
 والحكم والقضية، فإن المراد بها واحد لكنها تطلق عليها باعتبارات مختلفة، فإن القول من

١- (المراد به البصر أو أريد تعريفه) بالفتحة من.
 ٢- وبالنسبة لذوى اللسان الفارسي فمن لا يعرف إلا لسان الفارسي من // تعرف بها من // إلى غير ذلك وأما من.
 ٣- مع // كقولنا: ونسب كلامنا إلى شخص واحد في حال واحد من.
 ٤- (أداة) من. ٥- (الإخبار) من.
 ٦- (أحدهما) من. // (لا كل خبر يكون حكما بالهات شر لفظ أو فقه عنه، بلهما من // وبهات، فبهما من.
 ٧- (بالاختلاف) من. ٨- (بالمتعلقة بالمواضعة) مثلا من. ٩- (في لفظ لغة مجردة كما سبق أن ذكرناه) قد من.
 ١٠- (وجدت يوجد من. ١١- (مما لا... به) من. ١٢- (جاءه) من // (جاءه) من.

جهة اشتغاله على تصديق متعلق بأحد طرفي التقيض على سبيل البت والقطع يسمى قولاً
جازماً، ومن جهة إنه يصلح لإعلام الغير إخباراً، ومن حيث أنه مستلزم للتصديق والكتنب
لذاته خبراً، ومن حيث إنه يشتمل على ربط أحد المعنيين بالآخر أو إزالة توهم للربط حكماً،
ومن جهة أنه يقتضى الجزم بالإثبات أو بالنفي بحيث أتم وقضى به قضية.

٥ ويجب أن يعلم أن موضع تعلق التصديق والكتنب في كل قضية لا يكون (إلا واحداً) لأن كل
خبر إما صادق أو كاذب، ولا يجوز أن يكون صادقا وكاذبا وإلا لاجتماع المتقابلين، ولا أن
لا يكون صادقا ولا كاذبا وإلا [لا] يكون خبراً، ولا أن يكون بعينه صادقا وبعينه كاذبا وإلا لا
يكون جزءاً واحداً. وذلك الموضع هو موضع الربط، والربط كما ذكرنا يكون بين المحكوم به
والمحكوم عليه. ثم إن كانت أجزاء القضية أزيد من هذا ولا يكون كل منها متعلقاً بالآخر على
وجه تكون الجملة في موضع هذين الزكوتين ويكون الربط أيضاً أزيد فالحقضية في الحقيقة
١٠ قضايا متعددة كما سيظهر بعد هذا إن شاء الله تعالى.

فعلم من هذا ليعتبر أن الأجزاء الأولية في كل قضية لا تكون أزيد من اثنين وهما يكونان
مع التركيب ثلاثة (أشياء لا ثلاثة) أجزاء، فإن التأليف ليس جزءاً بل ربط الأجزاء إلى
بعضها البعض. ولو كان التأليف جزءاً لاحتجج إلى ربط مستأنف. وإذا عد التأليف لا محالة
١٥ جزءاً فلا بد أن يعتبروه أجزاء صورية، لا جزءاً مادياً، لتكون الأجزاء للبلقية أجزاء مادية.
ورعاية هذه الدقيقة (من) المهمات، فإن قلة الالتفات إلى أمثال هذه الدقائق تورث خطا
كثيراً.

* * *

٨- جزءاً خبيراً من.
١٠- يكون ويكون من // مختلفات فالتسمية من.
١٣- ١- بل ربط.. لا محالة جزءاً من.

الفصل الثالث

في ذكر الإثبات والنفي والإيجاب والسلب

بحسب هذا الموضع

تصور للثبوت مقدم على تصور للنفي الذي هو للالتبوت، لأن تصور النفي ليس إلا رفع تصور للثبوت. وفي اللغات - بحسب الأغلب - يضمنون الألفاظ بإزاء المعاني المحصلة، ويضمنون الرفع والنفي أدوات، فإذا أرادوا الإخبار عن ثبوت تلك المعاني يجرون بتلك الألفاظ من ذلك، وإذا أرادوا التعبير عن نفيها/ يضمنون تلك الأدوات مقرونة بتلك الألفاظ لتكون الألفاظ موازنة للمعاني. وتلك المعاني إن كانت مفردات تسمى ألفاظها محصلة وبسيطة، وإذا ركبت مع حرف السلب وثبتت على رفع تلك المعاني تسمى معدولة، وقد عدل بها عن مفهوماتها ٤٤ مثالها: الواحد وللواحد، وزال ولا زال، والبصير واللابصير، وذهب وما ذهب. وهذه الألفاظ وإن كانت مركبة في العبارة لكنها بمعنى المفردات، فإن للواحد معنى الكثير، ولا زال بمعنى ثبت، ولا بصير بمعنى الأعمى، وما ذهب بمعنى توقف.

وإن كانت تلك المعاني قضايا فالتحكم بغيرت ربط القضية يسمى إيجاباً وبراغ ربطها سلباً، وأجزاء القضية السلبية هي بعينها أجزاء القضية الإيجابية بزيادة السلب، وموضع حرف السلب والمطلع قريب إلى الرابطة، فإن فائدة حرف السلب رفع الربط، كما إذا قلت بالفارسية: ١٥ «زيد يودايمست» فإن نيمست مركب من نه الذي هو أداة السلب ومن امت الذي هو رابطة، وكما أن الرابطة وحدها تقتضي في المعنى ثبوت الربط كذلك حرف النفي بعد التركيب يقتضي رفع الربط، وهما مع تركيبهما في حكم شيء واحد، ولهذا لا تكون القضية بسبب حرف السلب رباعية.

٢٠ والقضية الإيجابية تسمى موجبة والسالبة سالبة، وللتأليف في الموجبة نام معنوي ونفي، وفي السالبة ناقص لفظي لا معنوي، وكل من الموجبة والسالبة نوعان أحدهما يقتضي وجود المحكوم عليه أو عدمه كزيد موجود وزيد ليس بموجود، ويسمى البسيط، والثاني ملحق يقتضي وجود شيء للمحكوم عليه أو عدمه نحو زيد بصير أو ليس ببصير، ويسمى غير البسيط.

٧- (١) لا // ولا فلا من . ٨- موازنة موازنة.

٩- مع حرفات بغيرت // على من .

١٠- «في العربية» والبصير من // «في الفارسية» وهذا من .

١١- المفردات الفارة من .

١٢- (١) لا من .

١٣- وهما ... تركيبهما وهي ... تركيبها من .

١٤- بسبب حرف السلب وبسببها من .

الفصل الرابع

في أقسام القضايا

قد علم مما ذكرنا أن تأليف القضية يكون من جزئين: محكوم عليه ومحكوم به. والآن نقول: إن تلك التأليف نوعان؛ تأليف أول وهو يكون بين بسائط الألفاظ ومفرداتها أو ما هو في حكم البسائط والمفردات، أصلي المؤلف بالتأليف التقديدي الذي يقوم للمفرد مقامه كالحيوان الناطق الذي يقوم الإنسان مقامه، ولا محالة يكون ذلك للتأليف أيضاً بين ألفاظ تقتضي التقييد. وتأليف ثان هو ما يكون بين قضايا على وجه زل به عن كل منها احتمال الصدق والكذب بسبب التأليف، ولم يبق احتمالهما إلا في مجموع المؤلف منها. والقسم الأول يسمى قضية حملية، والثاني قضية شرطية. وفي الحملية لما كان كل من المحكوم عليه وبه مفرداً لو في قوة المفرد كان الرّبط بينهما بحمل المحكوم به على المحكوم عليه، كما يقال: زيد بصير، وتسمى هذه القضية حملية موجبة، أو برفع الرّبط كما يقال: زيد ليس بصير وتسمى حملية سالبة. / ويسمى المحكوم عليه موضوعاً والمحكوم به محمولاً، كما ذكرنا قبل هذا.

وبعض المنطقيين، خصوصاً القدماء، يقدمون المحمول على الموضوع لفظاً، فيقول مثلاً: للحيوان واقع أو مقول على كل إنسان أو على بعض الأجسام، وليس بواقع أو ليس بمقول على شيء من الجماد، أو على بعض الأجسام، فيجب الاعتراف بالحكم لا بالتقديم والتأخير لفظاً كيلا يقع الغلط.

وأما إذا كان كلا جزئي القضية فلا يمكن حمل أحدهما على الأخرى لا بالمواظاة ولا بالاشتقاق، فلا يختر من أن يكون بين للقسميتين اعتبار مصاحبة أو معاندة أولاً؛ فإن اعتبر المصاحبة وحكم بالثبوت أو للنفي على وجه يكون وضع للقضية الأولى مستتباً أو مستصحباً لوضع للقضية الثانية يسمى شرطية معسلة وإن اعتبر المعاندة والنيابة وحكم بالثبوت أو للنفي على وجه يكون وضع القضية الأولى والثانية على وجه المعاندة تسمى منفصلة، ولما إذا تم اعتبار المصاحبة أو المعاندة بين القسميتين فلا يكون بينهما تعلق لا بالاتصال ولا بالانفصال فلا يكون في التأليف بينهما قلة. فالقضايا على ما ذكرنا متحصرة في ثلاثة أنواع: لالحملية، والشرطية.

٤- البسائط بسائط الألفاظ من .

٥- زائدة (رول من .

٦- بسبب التقييد من .

٧- قضية الأولى والحملية من .

٨- (الحملية والشرطية) من .

فالشرطية المتصلة للموجبة أن يحكم بإثبات المصاحبة نحو إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، والسالبة أن يحكم برفع المصاحبة نحو ليس إن كانت الشمس طالعة فالليل موجود، والشرطية المنفصلة للموجبة أن يحكم بإثبات العناد نحو إما للشمس طالعة أو الليل موجود، والسالبة أن يحكم برفع العناد نحو ليس إما للشمس طالعة أو للنهار موجود.

٥ والمعكوم عليه في الشرطيات يسمى مقدما والمعكوم به تاليا. والتأليف في المنفصلات قد يكون بين قضايا كثيرة؛ نحو العناد إما زائد أو ناقص أو تام، لكن إذا تتبعوا انحلالها ظهر أن العناد الأول بين قضيتين ثم سارت كل واحدة منهما لثنتين كأن يقال للعناد إما زائد أولا وللتأني إما ناقص أو تام، فإين جميع العنادات تابعة للعناد بين الإثبات والنفي. وكل من تقدم والتالي في المنفصلة لا يتميز عن الآخر بالطبع بل أيهما تقدم بالوضع فهو المقدم.

١٠ وينبغي أن يحتم أنه لا يلزم من رفع للمصاحبة وضع العناد ولا من رفع العناد وضع للمصاحبة، بل رفع كل منهما أعم من وضع الآخر، فإن للعناد إذا ثبت لارتفاع للمصاحبة وإذا ثبتت للمصاحبة لارتفاع للعناد، ولا يجب العكس في كل منهما.

والرابطة في المتصلة أداة الشرط الداخلة على المقدم وأداة جواب الشرط للدخلة على التالي إن كان لكل منهما أداة مفردة، ويجوز أن يكون توقع الجواب الحاصل في الشرط أداة للجواب، وفي المنفصلة أداة للعناد التي تدخل على كل منهما، والسلب في السالبة كما دخل على هذه الأدوات أفاد رفع الرطب.

٢٠ وأدوات الشرط في لغة العرب تقارن للكلمات داء، وهي في تلك اللغة إن وإذا ومتى ونحوها وفي لغة الفرس الكر وچون ونحوهما، وأداة العناد في العربية أو وإما ونحوهما وفي الفارسية يا واكره ونحوهما. وإطلاق الحمل والاتصال والانفصال في هذه القضايا على الموجبة بطريق الحقيقة وعلى السالبة بطريق المجاز والتوسع، لأن هذه المعاني في الموجبة موجودة وفي السالبة معدومة. ونسبة السالبة إلى الموجبة شبهة بنسبة لعدم إلى الوجود في هذه المعاني.

٢- (إن يحكم... المصاحبة) من.

٣- (إن يحكم... العناد) من.

٤- (إن يحكم... للظن) من // أو النهار للنهار من.

٥- (كأن) واحدة مدحها من // وهكذا كأن من.

٦- (كأن) ولان... لها من // بلغة زوال من.

١- (أما) أيها من.

١٢- (أولى) وكيفية، من من.

١٣- (أولى) تفعل من // طوى من من.

١٤- (فعل) الحمل من.

١٥- (أولى) أيها من.

الفصل الخامس في أقسام الشرعيات

للقضية الشرعية كما ذكرنا تألف من قضايا، وإما كانت للقضاي بالقسمة المذكورة في
الفصل السابق ثلاثة أنواع: للحمالية والمتصلة والمنفصلة، ويمكن أن يكون المقدم والتالي واحدا
من هذه الثلاث، ويضرب الثلاثة يحصل تسعة، فالشرعية المنسقة إذن تسعة أنواع:

الأول: المركب من جملتين وقد سبق.

الثاني: المركب من مصلتين تحركان إذا كان كلما طلعت الشمس وجد النهار فكما لم تطلع
للشمس وجد الليل.

الثالث: المركب من منفصلتين تحركان كان الجسم إما متحركاً أو ساكناً فالإنسان إما
متحركاً أو ساكناً.

الرابع: المركب من حمالية - مقدم - ومتصلة - تال - تحركان كان الإنسان حيواناً فكما وجد
الإنسان وجد الحيوان.

الخامس: العكس نحو متى لم تطلع الشمس لم يوجد النهار فوجود الشمس مستلزم لوجود
النهار.

السادس: المركب من حمالية - مقدم - ومنفصلة - تال - تحركان كانت هذه الحرارة حرارة
للمشي فحملها إما للدور أو للخط أو للعنصر.

السابع: العكس نحو إن كانت علة هذه الحرارة لتهاب الروح أو عفونة الخلط أو تسبب
الحرارة الغريبة المتصلة بالأجسام الأصلية فهي حرارة للمشي.

والثامن: المركب من متصلة - مقدم - ومنفصلة - تال - تحركان كان كلما كان وتر الزاوية
بالقوة كبر من ضلعها كانت الزاوية منفرجة فهذه الزاوية إما قائمة أو حادة.

التاسع: بالعكس نحو إن كانت هذه الزاوية إما حادة أو منفرجة فيكون إذ سلوى الوتر
بالقوة المتساوين فالزاوية قائمة.

٣ - قضاي القضاء من // لما قد سبق

٤ - ثلاثة أنواع من.

٥ - الشرعية تسعة من.

٦ - إن كانت إن لم تكن من // حرارة المشي من.

٧ - لما مع من // تسبب تهيب من.

٨ - الحرارة الغريبة من.

وأما للشرطية المنفصلة هذه أنواع فقط، فإن المقدم والتالي في المنفصلة لما لم يتميزا
بالمطيع كان عكس المقدم والتالي غير مفيد:

الأول: المركب من الحملين كما ذكرنا.

الثاني: المركب من المتصلتين نحو إما أن يكون كلما طلعت الشمس وجد النهار أو يكون
إذا طلعت الشمس قد لا يوجد النهار. ٥

والثالث: المركب من المنفصلتين نحو إما أن تكون هذه الحمى حموية أو صفراوية وإما أن
تكون بنفسية أو سوداوية. وهذه / المنفصلة قريبة إلى المنفصلة الكثيرة الأجزاء إلا أن المنفصلة
تلك الجزئين على هذا الشكل تكون كثيرة الأجزاء بالتفصيل. ١٧

الرابع: المركب من حملية ومنفصلة نحو إما الشمس حنة لوجود النهار أو قد يكون إذا
كانت للشمس مذاعة لم يوجد النهار. ١٠

الخامس: المركب من حملية ومنفصلة نحو إما أن يكون لهذا الشخص مزاج معتدل وإما
أن يكون له سوء مزاج ملاذج أو مادي.

السادس: المركب من متصل ومنفصلة نحو إما أن يكون إذا طلعت الشمس وجد النهار أو
يكون إما الشمس ملهمة أو النهار موجود.

هذه هي أقسام القضايا الشرطية. وبعد ذلك إذا زيد على هذه القضايا تأليف الشرطيات
زيدت الأقسام بالضرورة. ١٥

* * *

١- منفصلة لينة) بالمتصلة لينة من .

٢- المتلازم الختم من .

الفصل السادس

في وحدة القضايا وكثرتها بحسب اعتبار أجزائها

قد يزداد لفظ واحد في جانب موضوع العمليات أو محمولها وبسببه تتكرر القضية، نحو زيد وعمرو كاتبان فإنه في الحقيقة قضيتان، لأن معناه زيد كاتب وعمرو كاتب. ونحو زيد كاتب وشاعر، فإنه أيضا قضيتان لأن معناه زيد كاتب وزيد شاعر. وأما إذا قلت زيد وعمرو كاتب وشاعر فكل واحد من اللفظين في كل من الجانبين يقتضي ثبوت قضية ويضرب الاثنين في الاثنين يحصل أربعة، فهي في الحقيقة أربع قضايا تقديرها: زيد كاتب، زيد شاعر، وعمرو كاتب، عمرو شاعر.

وهذا التحكم مشروط بأن تكون الألفاظ الواقعة في الطرفين صالحة لأن تكون محكوماً عليها أو بها، وألا تكون مرتلفة بدلائف تقييدية، إذ لو تألفت تأليفا تقييديا كانت بمثابة قضية واحدة: نحو الجسم ذو النفس الحساس المتحرك بالإرادة منتقل بنقل قدميه على وجه وضع أحدهما ورفع الأخرى، فإلها في حكم قضية واحدة هي: الحيوان ماش.

وأما في المتصلات فإن وقعت القضايا الكثيرة في جانب المقدم فالجملة مع التالي قضية واحدة نحو: إن كان لزود حمى لازمة وسعال وأيس وجع ناخس ومنيق نفس ونهسه منشأى فله ذات الجذب. وإذا وقعت في جانب التالي تكررت القضايا: نحو إن كان لزود ذات الجذب فله حمى لازمة وسعال وأيس رتيض منشأى وله منيق نفس وجع ناخس، فإن هذه خمس قضايا كل واحد منها بالانفراد قابل للتصديق والتكذيب. وفي هذه الصورة لابد أن لا تدل القضايا بجمعتها على مفهوم واحد، إذ لو دلت عليه لم تتكرر القضية، مثال ذلك: إن كانت/ المادة غير متكونة بلا امتداد جسمي فالامتداد حال في النحل ومقوم له، فإن حاصل التالي أن الامتداد صورة وهو قريب إلى التركيب التقييدي.

٢- في الحقيقة، امرئ.

٣- محمول، بها من.

٤- ألا تكون؟ ولم تكن من // في الجانبين، تأليفا من.

٥- الحيوان، وقسمي من // مقروءة على من.

٦- بالانفرد من.

٧- تدل، مدلول من.

وقى المنفصلات يعتبر أيضاً على هذا النمط، مثلاً إذا قلنا: إما الشمس طالعة ووجه الأرض معنى، أو للليل وجود والكوكب ظاهرة - كان في المعنى أربع قضايا منفصلات؛ إذ قضايا المقدم والذالي متباينة. ولذا قلنا: جزء الجسم إما حال في محل ومقوم له أو محل للحال ومقوم بذلك الحال - كانت الجملة قضية واحدة، برغم أن المعاكذ هو: جزء للجسم إما مسورة أو ملدة.

ويجب أن يعلم أن ما ذكرنا من أن جزء الشرطية قضية لا يقتضى أن تكون القضية جزءاً لغير الشرطية، إذ قد يكون جزء العملية أيضاً قضية تكن وقوعها قد يكون موقع المفرد كما إذا قلت زيد هو الذي أبوه بصير فإن أبوه بصير قضية لكنه لما اتصل بقولك هو الذي وقع موقع المفرد، كما إذا قلت علمت أن زيدا عالم فإنه في التقدير علمت بعلم زيد.

١ - مثلاً على س .

٢ - ٢ - ١) ... متباينة س .

٣ - ٣ - ١) كانت ... ملدة س .

٤ - ٤ - ١) بصير قضية س .

الفصل السابع

في نسبة أجزاء القضية بعضها إلى بعض

لا بد في العمليات من التباين بين الموضوع والمحمول لامتناع حمل الشيء على نفسه، والمحمول كما ذكرنا أهم بالمليح من الموضوع وقد يكون مساوياً للموضوع بل أخص منه كالأعراض الذاتية والخواص للغير الشاملة، ولا يعلم من إطلاق الحمل المساواة بل لابد لها من دليل منفصل، ونلفت إنما في لغة العرب يفيد المساواة نحو: إنما زيد كاتب، وكذا إذا قلت: زيد هو الكاتب.. تعلم المساواة. وإذا دخل فيهما السلب يفيد سلب المساواة. وإذا قلت: ليس الإنسان إلا الحيوان الناطق.. يفيد مع المساواة الدلالة على أن ماهية الإنسان هي الحيوان الناطق. ثم نسبة المحمول إلى الموضوع في نفس الأمر لا تخلو من أن تكن بالوجوب أو بالإمكان أو بالامتناع. والوجوب أن لا يتصور انفكاك المحمول عن الموضوع كالحيوان للإنسان، والامتناع أن لا يتصور ثبوت المحمول للموضوع كالجمهر للإنسان، والإمكان احتمال أن يثبت وأن لا يثبت كالكاتب للإنسان، وهذه النسب تسمى موائد القضايا. ونسبة المحمول إلى الموضوع قد تباين نسبة الموضوع إلى المحمول، فإن نسبة الكاتب إلى الإنسان بالإمكان ونسبة الإنسان إلى الكاتب بالوجوب. وكذا حال جميع الأعراض الذاتية بالنسبة إلى موضوعاتها، وسيلتي تحقيق هذا البحث في الفن الثاني من هذه المقالة على سبيل الاستقصاء إن شاء الله تعالى.

وكذا في المتصلات لا يجوز أن يكون المتقدم والتالي بمعنى واحد، ونسبة التالي إلى المتقدم من العموم والخصوس والمساواة هي/ بمودها نسبة المحمول إلى الموضوع، والإطلاق يدل على جواز عموم التالي. ولا بد للمساواة والخصوس من دليل، ونلفت إنما بهذا أيضاً يفيد الحصر نحو: إنما يكون إذا كانت الشمس طالعة كان النهار موجوداً.

ونسبة التالي إلى المتقدم إما بالضرورة أو بالاتفاق، والضرورة أن يكون للمصاحبة سبب مقتضى به كظم المصاحبة: بأن يكون المتقدم مثلاً حلة للتالي، أو مطولاً مساوياً له، أو مطولاً نعلته بلا انفكاك بينهما، أو مشروطاً بكون التالي شرطاً له، أو يكون بينهما علاقة التضاد: الأول: نحو طلوع الشمس لوجود النهار، الثاني: نمو الاحتراق لعماسة النار، والثالث: نمو الإحراق

١١ - [تد] من.
١٢ - [هي] من.
١٣ - [الأول] من.
١٤ - [الثاني] من // ١ والثالث] من.

توجد الدخان، الرابع: نحر حصول العلم بوجود الحياة، والخامس: نحر وجود الأبهة لوجود
البنوة، وما أشبه ذلك. وبالحكمة يجب أن يكون ومنع المقدم على وجه يستلزم ومنع للتالي.
وعلة اللزوم قد تكون مطرومة وقد لا تكون.

- والمطرومة إما بالتبديهة أو بالاستدلال، والمتصلة للزومية لا تفلو عن أحد هذين القسمين.
- وما لا تلزم حلة لزومها لا تعد لزومية - وإن كان فيها لزوم في الواقع - بل تعد من الاتفاقيات.
- والاتفاقي ما يحصل فيه للمصاحبة ولا تلزم علته. وكل من للزومية والاتفاقية إما دائمة أو لا:
واللزومية الدائمة كوجود النهار لطلوع الشمس، والاتفاقية الدائمة كوجود الفرس لوجود
الإنسان. وللزومية الغير الدائمة كوجود الضيوف لمقابلة القمر والشمس؛ لاختصاص هذا
اللزوم ببعض المقابلات، والاتفاقية الغير الدائمة كتهيق العمار لطلوع الشمس لاختصاص هذا
الاتفاق ببعض الأوقات. وقد تكون القضية بحسب الماهية اتفاقية وبحسب الوجود الخارجي
لا، كما إذا قلت إن كان الإنسان ضاحكاً فالفراب تاعق، فإن هذين للحكمين متقاربان بحسب
الماهية دون الوجود، فلم أن المتصلة إما لزومية أو اتفاقية وكل منهما إما دائمة أو في بعض
الأوقات. وكما بينا في العملية تغاير نسبة الطرفين فكذا ههنا نسبة التالى إلى المقدم تغاير
نسبة المقدم إلى التالى إذ قد يكون أحدهما لازماً دائماً والآخر لا، ككتابة وحركة اليد فإن
التالى لازم للأول دائماً ووجود الأول التالى ليس بهذا النوع من اللزوم. وإذا حصل اللزوم من
الطرفين يسميه بعضهم لزوماً تاماً، وهو في الحقيقة لزومان، وإن حصل من طرف واحد
يسميه لزوماً ناقصاً.

- وفي المنفصلات أيضاً للعداد إما تام أو ناقص؛ والتام ما يمتنع اجتماع المقدم والتالى
وارتقاعهما، وهو أيضاً في الحقيقة عدلان أحدهما في الاجتماع والآخر في الارتقاع، نحر
العدد إما زوج أو فرد وتسمى مانعة للجمع والخلو. والناقص ما يكون مانعة للجمع فقط أو لخلو
فقط، وملشاً لمشاعاب هذه الأقسام أن القضية إذا ترصدت بين التالى والإثبات فكل منفصلة
حدثت من تلك الأقسام أو مايساويها تكون مانعة للجمع والخلو، إذ التالى والإثبات لا يجتمعان
ولا يرتفعان، مثاله: العدد إما منقسم إلى متساويين أولاً، والأول مساو للزوج والتالى للفرد؛ فإذا
فكنا العدد إما زوج أو فرد - كانت منفصلة مانعة للجمع والخلو، والعداد تام، وتسمى منفصلة
حقيقية.

٤ - بالتبديهة بديهية العقل من // وبالتكليف بالمتصلة من.
٥ - حلة لزومها // في الواقع في نفس الأمر من.
٦ - اتفاقية التالى من // ووجوده، التزوم فلا حكم من.
٧ - لزومان لزوم واحد من.
٨ - القضية متضمنة من.

وقد يكون كل قسم منهما منقسماً إلى أقسام أخرى، وبسببه تتكرر أجزاء الانفصال: مثل أن الفرد في هذه الصورة إما أولي أو مركب، والزوج إما زوج الفرد أو زوج الزوج أو زوج الزوج والفرد، فالمنفصلة بهذا الاعتبار مركبة من خمس قضايا ومنفصلة حقيقية. وإن وضع موضع واحد من الأقسام المترتبة بين النفي والإثبات أمر غير مسار له فلا يخلو إما أن يكون أخص من ذلك القسم أو أعم: الأولى منفصلة مانعة للجمع فقط والثانية منفصلة مانعة للخلو فقط، فاللحاد ناقص؛ فإن أقسام الأولى تجتمع على الكذب والثانية على الصدق، مثاله: هذا للشخص إما حيوان أو ليس بحيوان، والمجرد أخص من اللاحيوان، فإذا وضع موضعه وقيل: هذا للشخص إما حيوان أو حجر، وكذا الإنسان أخص من للحيوان فإن وضع موضعه وقيل: هذا للشخص إما إنسان أو لا حيوان كانت منفصلة مانعة للجمع فقط. وكذا لللاحجر أعم من للحيوان فإذا وضع موضعه وقيل: هذا للشخص إما لا حجر أو لا حيوان. وكذا الإنسان أعم من لللاحويان فإذا وضع موضعه وقيل: هذا للشخص إما حيوان أو ليس بإنسان كانت منفصلة مانعة للخلو فقط.

ويعلم من هذه الأمثلة أن مانعة الجمع تتحصل من موجبات فقط ومنها ومن للسوالب مختلطة، ومانعة للخلو تتحصل من السوالب فقط ومنها ومن المرجبات مختلطة. وأما مانعة الجمع والخلو فهي في السعي لا تتحصل إلا من المرجبات والسوالب كما ذكرنا، ولكن في اللفظ تتحصل من الموجبات فقط والسوالب فقط نحو لعدد إما زوج أو فرد، والعدد إما ليس بزوج أو ليس بفرد.

ويمكن أن يكون للمنفصلة المانعة للجمع أجزاء غير متناهية، كما إذا قلنا الأشكال المتساوية الأضلاع إما مثلث أو مربع وإما كذا أو كذا إلى ما لا نهاية له. أما المنفصلة المانعة للخلو فلا يجوز أن يكون لها أجزاء غير متناهية، إذ أجزاء الانفصال مالم تحصل بالانقسام لم يمكن وضع الأعم من الجزء موضع الجزء فلا يحصل للتكرار مقتضى للجمع.

ووقوع المنفصلة المانعة للجمع أو للخلو في العلوم قليل، وتستعمل في المحاورات في موضع / سلم القائل بمنع للخلو وأثبت الجمع، بأن قال مثلاً: هذا الشخص حيوان وحجر، فإن هذا للكلام يقتضي أنه لا يخلو عن الوصفين وهما سادقان عليه، ففى الجواب يرد منع الجمع ليكون منع الجمع منضمًا إلى منع الخلو المستمر في كلامه والمستغنى عن ذكره، فتحصل المنفصلة الحقيقية، ومنع للجمع: إما بتفى الصدق أو بإثبات الكذب في واحد من القسمين: فإن

١ - منقسمًا منقسمان من.

٢ - أولي: أول من.

٣ - ٢-١ من // ذلك الأمر نفس من.

٤ - يمكن أن يكون من.

٥ - ٢-٢ للخلو من.

٦ - ٢-٢ لعدد فرد من.

كان يترديد للصدق فيقال، هذا الشخص إما حيوان أو حجر، يعنى بصدق واحد منهما لا كلاهما فتكون متفصلة مانعة للجمع فقط. وإن كان يترديد الكذب فيقال: إما ليس بحيوان أو ليس بحجر. يعنى أن واحدا منهما كاذب فتكون منفصلة مانعة للخلو. فكل من هاتين الصفتين فى هذا الموضع بعض من الكلام، وباقى الكلام مضمرة؛ إذ التقدير هذا للشخص لا يخلو من هاتين الصفتين وهما لا اجتماعان فيه. فعلم أن اسم العدد يطلق فى الحقيقة لمانعة الجمع والخلو، ويطلق بالمجاز أو الاشتراك على هذين القسمين، وأن مفهوم للعدد ليس أن للقنيتين لا يمكن اجتماعهما فقط بل مع قيد ألا يمكن ارتقاعهما. وقد تستعمل صيغة العدد فى موضع لا عدد فيه بهذا المعنى مثلا يقال: زيد إما يحدث عن عمرو أو يخلف منه، والمراد منع الخلو لا منع الجمع. وأيضا يقال: رأيت زيدا أو عمرا والمراد رؤية واحد منهما بالانفراد على سبيل الشك لا منع الخلو. وأمثلة ذلك من القوسمات اللغوية.

وإن أردنا أن نحير فى الشرطيات السواد قلنا: كل (١) قضيتين نسبت إحداهما إلى الأخرى فهي معها إما واجبة أو مستتمة أو ممكنة؛ فالأول: يسمى لزوما، والثاني: إن كان مقيدا بامتناع ارتقاع كليهما يسمى عددا، وإلا فهو لزوم أيضا، لكن لزوم الأول يكون بالإيجاب، ولزوم الثاني بالسلب. والثالث لا يخلو من أن يكون متابعا لتلك الوجود أو تلك لعدم، ومن أن يكون موجودا نارة ومحموما نارة أخرى.

ويسمى تلك الوجود اتفاقا دائما، والموجود للتلكم اتفاقا لا دائما، ومجموع اللزوم والاتفاق: للمصاحبة. وهذه الاعتبار ليست متعارفة فى جانب العدد. فإن أراد أحد أن يعتبر عدم المتابعة، ويسمىها مثلا بالمباينة، وقسم العدد والاتفاق إلى التلكم والتلازم تسمى يعتبر كل الأقسام المتبقية (جاء ذلك)، فتقسم المصاحبة والمباينة كل الأقسام، إذ يلزم من سلب كل واحد وجود للقسم الآخر. غير أن المطلقيين لم يعتبروا هذا، وهو ليس متداولاً فى اللغات.

وأجزاء للقضايا الشرطية يمكن أن تكون مشتركة. ويمكن أن تكون متباينة. فإن كانت مشتركة فقد تكون كل الأجزاء مشتركة أو بعضها: مثال المشتركة الدائمة:

(١) كعب بالغة للقرصية بمرار كلمة كل يهاش المسألة: مثل فسلان من هذا، وهذا أيضا إلى هذه المسألة، والحق أن المسألة هو بقرية هذا الفصل والفصل الذي هو الفصل للفصلين يتصل به من طرفين فالتد من أول الفصل للتد. وقد استدرنا هذا الفصل، لمرجعنا عن الأصل للقرصية، وأستفاد منها.

١- (ترديد) الصدق من.

٢- (ترديد) الكذب من.

٣- (ن) من.

٤- (يطلق) من.

٥- (قسمين) البحتين من.

٦- (ن) من.

إن كان الإنسان حيوانا كان بعض العيون إنسانا، وإن كان كل الإنسان حيوانا كان بعض
 الإنسان أيضا حيوانا. ولما الإنسان حيوان، أو الإنسان ليس بهيوان. ولما الاشتراك ببعض
 الأجزاء: إن كل الإنسان حيوانا كان الإنسان ناسقا. وإن كان الإنسان حيوانا كان الكاتب
 حيوانا. وإن كان الإنسان حيوانا كان العيون ناسقا. وإن كل الإنسان حيوانا فالإنسان
 إنسان. والمفصلة على هذا القياس أيضا: إن كان موضوع القضية مشتركا، فموضوع تارة على
 حرف للعدد، وقدموا حرف للعدد عليه تارة أخرى. مثلا: العدد إما فرد أو زوج، ولما إن
 يكون للعدد فردا أو زوجا. / وإن أريد به كل الأعداد وقع للتفاوت في المعنى بين هذين
 الومضين، فيكون الأول مانعا للجمع والخلو والثاني مانعا للجمع فقط. وفي اللفظ يكون الأول
 في قوة العمليّة، والثاني لا. مثال الأول: كل الأعداد إما فردية أو زوجية، ومثال الثاني: إما
 أن تكون كل الأعداد فردية أو كل الأعداد زوجية، ففي هذه الصورة هذا القسم محذوف: أو
 أن يكون لبعض فردا والبعض زوجا، لتكون مفصلة مانعة للجمع والخلو، ولما كان هذا القسم
 محذوفا كانت القضية مانعة للجمع فقط.

الفصل الثامن

في كيفية تعلق الصدق والكذب بالقضايا الشرطية وأجزائها

كل قضية تصبح جزء قضية شرطية يرتفع عنها - كما ذكرنا - اسم القضية، وتزول عنها خاصية الإخبار الخارجي، أي تعلق الصدق والكذب بها، وتعلق بالربط بين تلك القضية وميلار للقضايا التي هي باقي أجزاء الشرطية - مثلاً إذا أوردوا في المتصلة أداة شرط على هذه القضية: الشمس طالعة، فقالوا إذا كانت للشمس طالعة، انتهى عنها إمكان التصديق والكذب، وهي بهذا الاعتبار ليست بقضية بل جزء قضية. وكذا القضية الثانية، وهي النهار موجوده إذا رفعت في موضع جواب/ الشرط يحدث فيها نفس المعارض - وعلى العكس إذا رفعت أداة الشرط والجواب أو أداة الانفصال من القضية الشرطية عادتا قضيتين كل منهما يستتبع للصدق والكذب، ويقبل التصديق والكذب.

من ٥
لغة من
١٠

فلذا تصحت هذه القاعدة علم أن الصدق والكذب لا بد أن يعتبر من حال رابطة القضية الشرطية لا من حال القضايا التي صارت أجزاء لها وروابطها، فإن كانت أجزاء القضية الشرطية كلها أو بعضها بالانفراد كاذبة وكان ربطها بعضها بالبحث صادقاً حكم بصدق القضية، وإلا حكم بكذبها.

وربما لا يكون اللزوم في القضية حقيقية بل يكون بحسب وضع التقيد، لأنه واجب في نفس الأمر، كأن يقال: إذا كانت الخمسة زوجاً فهي عدد. لأن لزوم التالي ليس بهذه العلة في نفس الأمر. وهذه القضية صادقة في اللفظ كاذبة في المعنى، إذ تشمل على وضع محال. فاللزومية إما حقيقية أو لفظية. وإذا كنا سنعبر تلازم صدق القضية وأجزائها على تقدير الانفراد. نقول في المتصلات: إما أن يكون جزءاً المتصلة كلاهما صادقاً أو كلاهما كاذباً، أو كلاهما محتمل للصدق والكذب. أو المقدم صادقاً والتالي كاذباً، أو العكس، أو المقدم صادقاً والتالي محتملاً، أو العكس، أو المقدم كاذباً والتالي محتملاً، أو العكس. فتلك هي الأقسام الستة بحسب النسبة الحقيقية.

وقد تأنف المتصلة الصادقة واللازمية من ستة أقسام، وفي تلك الأقسام يكون المقدم مستلزماً للمصالحى له فى الصدق أو الكذب، أو الاحتمال، أو المركب منها، والأقسام الثلاثة الباقية ليس من الممكن وقوعها فيه. مثال الجزئين الصادقين: إن كان زيد إنساناً فهو حيوان. ومثال الجزئين الكاذبين: إن كان زيد فرساً فهو سهال. ومثال المحتملين: إن كان زيد كاتباً فبده متحركة، ومثال المقدم للكاذب والتالى للصادق: إن كان زيد فرساً فهو حيوان. ومثال المقدم للمحتمل والتالى للصادق: إن كان زيد كاتباً فهو ناطق. ومثال المقدم للكاذب والتالى للمحتمل: إن كان زيد فتكاً فهو متحرك. وأما امتناع التلخيص من الأقسام الثلاثة الباقية إنما يكون بسبب امتناع استلزام الصادق للكاذب، أو للمحتمل الذى يلزم على تقدير كذبه أيضاً استلزام للكاذب، وامتناع استلزام للمحتمل للكاذب الذى يلزم على تقدير صدقه أيضاً استلزام الكاذب. ١٩

وأما إذا كانت القضية المتصلة كاذبة، حال كونها لزومية، ففروع هذه الأقسام كلها فيها ممكن. وإن كانت مكونة من اثنين صادقين، كقولك: إذا كانت الشمس طائفة فالبحر ناهق، فهذه القضية كاذبة فى اللزومى لأنها ليست مستلزماً للتالى، وإن كانت صادقة فى الاتقافى. وعلى هذا القياس فى سائر الأمثلة، ومن هنا علم أن اللزومى أخص فى الصدق من الاتقافى. ٢٥

ومثال أن تكون كاذبة فى كلا الوجهين: إذا كان الإنسان تالفاً فالغرب سهال، والقضية الانفاقية تنبع فى الصدق والكذب أحسن أجزائها، كما يلى: أن يكون من الصادقين صادق، ولا يمكن أن يكون كاذباً. ومن الكاذبين كاذب ولا يمكن أن يكون صادقاً. ومن الصادق والكاذب كاذب، ومن المحتمل والكاذب كاذب. وعلى هذا القياس، وإيراد الأمثلة سهل.

فلذا تمهدت هذه الأصول علم أن أولئك الذين توهموا أن وضع المقدم فى الشرطية إنما هو على سبيل للشك قد سهوا، إذ لا علاقة للشك واليقين والصدق والكذب بالمقدم من حيث أنه جزء القضية، وفى القضية للصادقة اليقينية يمكن أن يضعروا المقدم كاذباً، فضلاً عن المشكوك فيه لأن لزوم التالى صادق له. ٢٠

وأما فى المنفصلة، فيكون بعض الأجزاء كاذباً فى كل حال: ففى المنفصلة المانعة للجميع، يمكن أن تكون جميع الأجزاء كاذبة. وفى المنفصلة المانعة للخلو أو المانعة لكليهما يكون بعض الأجزاء صادقاً لامحالة، إذ القسمة للمريدة بين النفي والإثبات لا تخلو عن الصادق والكاذب، وهاتان المنفصلتان تشتملان على تلك القسمة. ٢٥

الفصل التاسع

في شأن الإحصار وإهمال القضايا

موضوع للقضية العملية إما جزئي شخصي أي غير قابل لوقوع الشركة فيه، وإما كلي^(١) وعلى الأول تسمى القضية مخصصة وشخصية، وهي إما مرجبة نحو زيد كاتب أو سائلة نحو زيد ليس بكاتب.

وعلى الثاني إما أن تكون كمية لمحكوم عليه مذكورة أولاً؛ فإن لم تكن مذكورة تسمى للقضية مهمل، موجهة نحو الإنسان كاتب، أو سائلة نحو الإنسان ليس بكاتب؛ ففي هاتين للقضيتين لم يبين أن الحكم على البعض أو الكل. وإن كانت للكمية مذكورة تسمى للقضية مخصصة، فإن كان على لكل تسمى الكلية، وإن كان على البعض تسمى الجزئية؛ فالكلية الموجبة نحو الإنسان كاتب، والكلية السالبة نحو لا شيء من الإنسان بكاتب، والجزئية الموجبة نحو كل إنسان كاتب، والجزئية السالبة نحو ليس بعض الإنسان بكاتب، وبعض الإنسان ليس بكاتب، وليس كل إنسان بكاتب. ولفظ الكل والبعض للمعيدين لمقدار الحكم يسمى سرراً، وقد تسمى المحصورة مصرية.

وللصور في الإيجاب التكلي كل، وفي السلب التكلي لاشئ ولا واحد، وفي الإيجاب الجزئي بعض، وفي السلب الجزئي ليس بعض وبعض ليس كل، وهذه الثلاثة هي للزوم واحدة من^{١٥} وإن اختلفت في الدلالة، فإن ليس بعض سلب جزئي / وكذا بعض ليس، وإن كان فيه إيهام العنول. وليس كل يفيد سلب العموم، وخرق بينه وبين عموم السلب؛ فإنه مقتضى صيغة السلب التكلي، وأما سلب العموم فيدل على أن للكاتب ليس بعام لجميع الإنسان، فيمكن أن يكون مثله عاماً لهم وأن يكون مخصصاً ببعضهم، وعلى التقديرين يصدق سلب البعض على سبيل القطع، فالكاتب مسئلة عن البعض يقينا وفي الباقي شك، ومفهوم القضية هو المعلوم يقينا لا المشكوك والمظنون. وكذا إذا قيل بعض الإنسان ناطق يمكن أن يكون البعض الآخر أيضاً ناطقاً وإن لا يكون، ونخصيص البعض، بالذكر، وإن أفاد ظن الاختصاص به في الواقع، لكنه غير معبر في الحكم على القدر للمفهوم من اللفظ على سبيل القطع. فالجزئية أعم من الكلية على كل حال إذ كلما صدقت للثانية صدقت الأولى بلا عكس، وفي الكذب بالعكس.

(١) هذه هي نهاية الفصل في مسألة من.

١٥ - للكمية (ب) من. ١٦ - للكمية الكلية من.

١٧ - وليس ليس وعلى العكس من تكريم السر على السلب من.

١٨ - بعض ليس تقديم للسر من.

١٩ - وكذا هي الفرنسية: كل الناس لهم بكية، وخرق من. ٢٠ - السلب التكلي السالبة الكلية من.

٢١ - «الهم» والمظنون من.

ومكان للسور بالطبع قريب إلى الموضوع، على حين أن مكان الرابطة قريب إلى المحمول؛ إذ السور يفيد تعيين مقدار المحكوم عليه من الموضوع.. ولما لم يزد السور في المعنى شيئا على المحمول والموضوع الحقيقي والرابطة لم يسموا القضية بسببه رباعية. وفرق بين الكلّي وبين كل واحد، فإن الكلّي مفهوم يقبل الشركة بحمل على كل واحد من الأشخاص التي نعته، ويقوعه على كل واحد منها جاز على سبيل العمل. وكل واحد لا يرد به (١) جزئيات ذلك المفهوم على وجه لا يخرج منها شخص، ولا يخفى ما بينهما من الفرق.

والمراد بموضوع القضية الكلية في المحصورات كل واحد، فإن قلنا: كل إنسان كاتب كان مفهوم أن كل واحد واحد من أشخاص للناس كاتب، وكذا المراد في الجزئية بعض من تلك الأشخاص لا من المفهوم الكلّي، ولهذا لم يجوز أن يقال كل إنسان نوع وجاز أن يقال كل إنسان شخص. وأما المهمل فالموضوع فيها كل من جهة أنه يصلح للعموم والخصوص لا من جهة أنه عام أو خاص، فالحكم فيها لا يدل على حصر الكلّي بالمطابقة ولا الجزئي لخصاء، لكن يعلم بالدلالة العقلية أن الحكم إذا كان على هذا الوصف، احتمل أن يكون على جميع الأشخاص وعلى البعض، ولا يحتمل أن لا يكون على شخص أصلا، لأنه يناقض أصل للحكم، والوقوع على الكل يستلزم الوقوع على البعض بلا عكس، فالوقوع على البعض معلوم قطعا وعلى الكل مشكوك فيه، فيلزم من القضية المهملة بالحكم على بعض الموضوع وهو حكم جزئي، كما يلزم لكل قضية مثلا عكس فالمهملة في قوة الجزئية.

والمخصوصات لا تعتبر في العلوم كما سيظهر في صناعة البرهان، ويذهب أن يحتوز عن المهملات كيلا يقع الخطأ، وإن استعملت كانت دلالتها معارضة لدلالة القضايا الجزئية، فمدار القضايا على هذه الأربعة المحصورة.

والألف واللام في لغة العرب تفيدان العموم، والتجريد عنهما يفيد الخصوص كالإنسان وإنسان، فقد ظن بعضهم أن واحدا منهما لازم دائما فيلزم أن لا تكون مهملة في لغة العرب. والصحيح أن الألف واللام في تلك اللغة يدلان / بالاشتراك على الكلّي لمجرد من العموم والخصوص، وعلى الكل من جهة عمومه حتى يكون بمعنى كل واحد، وعلى تخصيص شخص متكرر أيضا، والأول يسمى لام تعيين للطبيعة، والثاني لام استغراق الجنس، والثالث لام العهد. مثال الأول: الإنسان مقول على زيد، والثاني: الإنسان والد ومولود، والثالث:

(١) زيادة محلها لميل لا يوجد ما قبلها في العربية أو الأصل للام.

- | | |
|---|--------------------------|
| ٨- لكل واحد .. كاتبه. ح. | ١٢- يدل ذلك على. |
| ١٤- إذا وقع ذلك الطبيعة عليها مصلو، ولا من. | ١٤- الحكماء حكم العقل ح. |
| ١٥- الوقوع على البعض ح. | ١٦- لكل العلم ح. |
| ١٦- ١٧- ١٨- ... عكس ح. | ٢٢- (الخاص) يلزم ح. |
| ٢٥- لا يمتنع ح. | |

إذا رأيت إنساناً وفرساً فتلت الإنسان كذا، وهذا بحث نحوي لا منطقي. فالإنسان في الصورة الأولى موضوع القضية للمهمة، وفي الثانية موضوع القضية للمحصورة الكلية، وفي الثالثة موضوع القضية.

لما للقضية الشرطية فإن كان الاتصال والافصال فيها في وقت أو حال معين فالقضية مخصصة: نحول إن كان اليوم أ ب كان ج د واليوم إما أن يكون أ ب أو ج د، وإن شملنا جميع الأحوال فالقضية كلية نحو كلما كان أ ب كان ج د ونلما إما أن يكون أ ب أو يكون ج د. وإن كانا خاصين ببعض الأحوال غير معينة فالقضية جزئية نحو: قد يكون إذا كان أ ب كان ج د وقد يكون إما أ ب أو ج د، ولذا لم تذكر كمية الأحوال كانت مهمة نحو إذا كانت أ ب كانت ج د وقد يكون إما أ ب أو ج د.

والسالية في كل باب عليه هذا القياس كما هو مطروح، مثلاً يقال: في المخصصة لليوم ليس إن كان، وفي الكلية ليس البتة إن كان وفي الجزئية قد لا يكون إذا كان، وفي المهمة ليس إن كان، ويوضع في المنفصلات إما مكان إن.

ومور القضايا في لغة العرب: كلما كان. ليس للبتة إذا كان. وقد يكون إذا كان. وقد لا يكون إذا كان. وليس كلما كان. وحال عموم هذه القضايا الست ومخصوصها في الصدق يعلم من هذه اللوحة، فإن الحكم في القضايا إما كلي إيجابي أو سالي، وإما جزئي كذلك، والمهمة - موجبة كانت أو سالية - تصدق على جميع التقادير فتكون في قوة للجزئية^(١) ولهذا منطقت عن درجة الاعتبار. وهذا هو المطلوب في هذا الباب.

نوع المهمات والمحصورات ^(٢) ومورهما ومخصوصهما			
حكم كلي إيجابي		حكم جزئي إيجابي وسالي	
$\frac{\text{كل}}{\text{بعض}}$		مهمة موجبة	
		مهمة سالية	
		سالية جزئية	موجبة كلية
		سالية كلية	موجبة جزئية

(١) راجع المبرمج هذا الاختصار والتركيز كما يظهر من المقارنة بالأمثلة للقراس، ولكنه لم يهمل شيئاً من هذا.
(٢) حذف المبدأ ونحوه. في تناقضه للأمثلة للقراس. كلمة: والمحصورات مع أن الجدول يشمل المهمات والمحصورات، كما هو واضح من عبارة المؤلف في مقدماته.

١٠- كلما هو مطروح من

١١- كذلك في كلا المقامين من

١٢- أو هذا.. فلهذا من

الفصل الخامس

في تحصيل مفهوم القضايا وتلخيص أجزائها

٥٤ من - اللفظ الكلي كالإنسان مثلاً له / مفهوم محصل قابل للشركة وللشركة، وهو إذا جرد عن
الواحد لا عام ولا خاص كما ذكرنا قبل، ويقال له الكلي للطبيعى. وإذا لمفه بعض لواحد
٥ تقتضى العموم أو المخصوص تجعله عاماً أو خاصاً، وتصور العموم بلا ملاحظة الأشخاص
غير ممكن، فاللاحق الذى يجعل مفهوم الإنسان عاماً إما باعتبار معنى الإنسان من جهة
أنه مقول على كل واحد واحد من الأشخاص، أو باعتبار كل واحد واحد منها من جهة أن
الإنسان مقول عليها.

١٠ واللاحق الأول تحين الأشخاص كالإشارة هو الذى سماه المنطقة كلياً منطقياً، وهو الكلية
والعموم. والإنسان باعتباره يكون إنساناً عاماً وهو لكلي العقلى. واللاحق الثانى هو معنى
السور، والإنسان باعتباره يكون موضوع للقضية المحصورة. فهذا الاعتبار اما متناول لجميع
الأشخاص، أو لبعض غير معين، والأول السور الكلي، والثانى السور الجزئى، كما سبق بيانه.

واللاحق ين يقتضى تحين الأشخاص كالإشارة بهذا أو ذاك، ليكون مفهوم الإنسان مع ذلك
لللاحق خاصاً بوصف، كان مع ذلك لللاحق موضوعاً للقضية الشخصية. والإنسان لمجرد
١٥ من التواحد موضوعاً للقضية المهمة. وقد يؤخذ للموصوف مع صفة لازمة أو مفارقة
ويستعمل معها مكان اللفظ المفرد، كالمتمحرك فإن مفهومه ذو حركة، أو شيء له حركة، أو
يؤلف للموصوف مع الصفة تأليفاً تقييدياً ويجعل المجموع موضوعاً كالإنسان المتمحرك، فذلك
الصفة إما لازمة لموصوفها أو عارضة له، والعارضة إما مفارقة أو غير مفارقة، وإن كانت
مفارقة فيا اعتبار الموضوع إما فى زمان المقارنة أو زمان للمفارقة، فهذه أربعة أقسام،
٢٠ والموصوفات بهذه الاحتمالات أربع:

أ - موصوف صفة لازمة لذاته، كالحيوان المتمرك الذى هو جزء من فصله.

٤ - التواحد التواحد من.

٥ - أو المخصوص والمخصوص من // وسمته عليه كجمله من.

٦ - فاللاحق واللاحق من.

٧ - من الأشخاص أو اعتبار كل واحد واحد منها من.

٨ - سمة سمة من // (المنطقة) من.

٩ - سمة كلياً من.

١٠ - على وجه لا يخرج منه شخص أو بعض من.

// الموضوع القضية الكلية كل واحد واحد من الأشخاص المقول عليها الإنسان على وجه لا يخرج عنه شخص، وموضوع
القضية الجزئية بعض من جملة هؤلاء الأشخاص لا يوجد، كما سبق، من.

١١ - ١٢ - ... مفارقة من.

وكذا. والسلب لا يقتضى هذا للمعنى، فإن زينا الممدوم يصح له أن يقال: إنه ليس بحى ولا بصير ونحو ذلك. فإذا تقرر هذا المعنى فنقول: للوجود إما فى العقل أو فى الخارج وإما دالم أو فى بعض الأوقات.

وجملة هذه الأقسام دلالة فى للوجود المطلق، فإن كل قيد من هذه القيد يجعل الوجود خاصا بقسم ويكون زلفنا على مفهوم الوجود.

ومرئنا بوجود موضوع الموجبة ليس وجوده فى الخارج فقط، لأننا نحكم فى العلوم على الموضوعات المعقولة بالحكم الإيجابى، مع أننا لا نعرف أنها موجودة فى الخارج أولا، كما نقول: الكرة للمعينة بذى عشرين قاعدة مائات كذا وكذا. ولا وجوده فى العقل فقط، لأننا نحكم على الموجودات الخارجية أيضا، وكذا فى دالم الوجود، وغير دالم الوجود. بل مرادنا وجود الموضوع بوجود أعم من الخارجى والعقلى، وقد يحكم بالإيجاب على الموضوعات الغير الموجودة كالأفلاء والجوهر للفرد، فنلك الأحكام إما بمعنى السلب نحو: للأفلاء متوقع الوجود، أو بفرض الوجود وقت للحكم على وجه أن القائلين بوجودها يقولون: إن الأفلاء بعد من غير مادى، والجوهر للفرد/ ذو وضع ونحو ذلك.

فلم من هذه المباحث أنا إذا قلنا فى الموجبة الكلية مثلا: كل ج... وفهم من هذا اللفظ مع هذا المسور أن الحكم على كل شخص من الأشخاص المقول عليهم ج بالفعل سواء كان فى العقل أو فى الخارج، وإن لم يكن الكل فى أكثر من وقت واحد، سواء كان فى وقت حصلت فيه صفة للجمعية له أو فى وقت آخر على وجه لا يكون شخص من الأشخاص للكائنة فيها بواحد من هذه الاعتبارات خارجا عنه. وإذا قلنا: بعض ج... أردنا بعضنا من هؤلاء الأشخاص بجميع الاعتبار المذكورة. وإذا قلنا: لاشئ من ج... وجد فيه جميع تلك الاعتبار، والحكم على جميع الأشخاص. أما وجود أولئك الأشخاص - على النحو الذى قلنا - فلا يلزم من مجرد السلب. وعلى هذا قياس المسألة الجزئية.

وإذا علم مفهوم الموضوع فى المستويات المقول اللاحق الذى هو مقتضى مفهوم المسور إذا نزعه من لفظ الموضوع صارت القضية مهمة. وذلك اللفظ بذلك للمعنى والاعتبارات المذكورة يصلح لأن يكون محمولا، ففى المحمول يجب تلك الاعتبارات على السياقة المذكورة، إلا أن معنى المسور لا يعرض له، وتكونه وعدمه متعلق بظهور الحكم وعدمه، ولا تفرات فى المعنى فى باقى الأحوال بين الموضوع والمحمول، مثلا إذا قلنا: للكاتب

ج... ذلك القيد زلفنا من.

٧- المسئلة المتولة من // الإيجابى الإيجابى من.

٨- العقل للفعل من . ٩- وكذا... للوجود من .

١٠- وجودا ووجودا من . // - الموضوع بوجود من . // - الخارجى والخلى هذه الأقسام من.

١١- بفرضى بفرضى من . ١٢- لكل من .

١٣- ٢١- ٢٢- ألقا... للسلب من .

٢٤- فى المعنى لى معنى فى من.

مضاحك، أو المضاحك ككاتب، لا يكون بين مفهومى الكاتب والمضاحك فى القضية الأولى والثانية تفاوت إلا بمسألة التعميم فى جانب المحمول لكونه مقتضى الحمل، وهو عارض للمحمول من حيث إنه محمول، وللتكوين - فى لغة العرب - أدلة لهذا المعنى فى هذا الموضوع. وإذا لم يكن محمولا زال عنه هذا العارض - هذا هو المهم معرفته فى هذا الموضوع - والذين وإن وقع مكرراً لكن التفرع تأكيد التخصيص، إذ قد وقع من إجمال هذا الفصل خبط كثير لأهل المصنوع.

وبعد تخلص مفهوم أجزاء القضية يجب فى كل قضية حصر احتمالات أخرى، مت منها ترجع إلى كل من المحمول والموضوع، وأربع ترجع إليهما جميعاً.
أ - أن لفظ الموضوع أو المحمول إذا وقع فيه اشتراك أو اشتباه يجب أن يعلم أنه فى أى معنى يستعمل.

ب - أن الحمل على جميع المعانى إذا أمكن، وأردنا استعماله فيها جميعاً، فلا بد أن يعلم أن تلك القضية فى الحقيقة ليست بقضية واحدة بل قضايا متعددة، وموضع تطبيق الصدق والكذب فيها كثير، كما إذا قلنا: العين مدورة وأردنا به قرص الشمس والندى مما يكون قسيتين، وإذا قلنا: الإنسان متحرك حركة تكون إرادية وطبيعية وقسرية وكل منها بالقوة وبالفعل، وأردنا الجميع، يكون مت قضايا فى صيغة قضية واحدة لا قضية واحدة.

ج - أنه إذا احتمل القوة والفعل كما ذكرنا ينبغي أن يعلم أن المراد أيهما، مثلاً إذا قلنا: كل كاتب ينبغي أن يعلم أن المراد للكاتب بالقوة البعيدة كالطفل، أو المتوسطة كالأمى، أو للتقريبه كمن يعرف صنعة الكتابة ولا يكتب، أو بالفعل كالكاتب فى حالة الكتابة. وكذا المحمول كما فى قوله: الخمر مسكر بالقوة إذا كانت فى الدن، أو بالفعل إذا أثرت فى الشارب.

د - أنه إن أسكن لحق شرط أو قيد واختلف المعنى بحسب الحقوق والتجرد عنه ينبغي أن لا يخل من ذلك الاعتبار، مثلاً الإنسان باعتبار أنه إنسان أمر وبلا هذا الاعتبار أمر آخر، وعلى الأول الحكم بأنه حيوان ممتنع، وعلى الثانى واجب.

هـ - أن واحداً منهما إن كان معنانياً ينبغي أن يعلم المضاف إليه، إذ باختلاف المضاف إليه يختلف معنى للمضاف كما ذكرنا أن لمصنوع المضاف مضاعفة أيضاً. مثلاً إذا قلنا: كل غلام قويبى أن يعلم أنه غلام من، وإذا قلنا للعدد مساويبى أن يعلم ماذا يساوى.

٢-٣- (وهو للمصنوع) ج.

٢- (فى .. الموضوع) ج.

٤- (من قوله) ج.

٧- (من: حفرى // الخمر) ج.

١٥- (لا .. والمضاحك) ج.

٢١- (أن لقول: حصول حصول) ج.

٢٥- (مثلاً أنه كذا) ج.

و- أن كل واحد منهما إذا كان له جزء أو كل أو مقدار قابل للتكرار والقلّة لا بد أن لا ينقل عن تعيينه بحسب الحاجة. مثلا إذا قلنا: الزنجى أسود، لا بد أن يعلم أن المراد مظاهر بشرته لا جميع بدنه. وكذا إذا قلنا مكان كل فترة من الماء مكان طبيعي الماء، لا بد أن يعلم أن مرادنا جزء المكان الطبيعي من غير تعيين لأكثله. وكذا إذا قلنا: الخمر مسكر، لا بد أن يعلم أن المراد أى مقدار هو: القليل أو الكثير.

هذه هي مواضع الاحتياط للسنة للرجعة إلى كل من الموضوع والمحمول. وأما الأربعة للرجعة إليهما جميعا فهي هذه:

أ- أن ثبوت المحمول للموضوع إن كان بشرط نحوه: كل كائناً متحرك الأصابع - لا بد أن يعلم أن هذا للحكم على إطلاقه ليس بصحيح، وإنما يصح بشرط وجود الكتابة، وهذا الشرط غير مذكورنا في القسم الرابع من الأقسام السابقة: فإنه عائد إلى المفردات وهذا عائد إلى الحكم.

ب- اعتبار الزمان إذ في قولنا الإنسان متحرك دللنا أو في بعض الأوقات أو في هذا اليوم، تفاوت كثير.

ج- اعتبار المكان في بعض المقضايا، كما إذا قيل السقمونيا مسهل إن لم يعلم أنه في أى موضع أحتمل أن لا يصح للحكم، إذ يقال أنه لا يعمل هذا للعمل في ديار الترك. وأما ما قيل إذا قلنا: زيد جالس، ينبغي أن يعلم أنه على السرير أو على الأرض، فمن قبيل اللاحق للمحمول فقط وعائد للأقسام السابقة.

د- إن كان لللاحق ممكن التحرق للمحمول والموضوع ومتفاوتا في المعنى فينبغي أن لا ينقل عن إلحاقه بما هو المراد، مثلا إذا قلنا: المتحرك لا دائما جسم، كان لا دائما لاحقا للموضوع قصدي، وإلا فكأنه. فلا بد أن يتميز المحمول والموضوع فلا يقع الاشتباه.. فما لم تنضم هذه الاعتبارات فالقضية لا تكون صادقة أو كاذبة بالفعل.

وأما في الشرطيات فنقول: الإيجاب الكلي في المتصلة للضرورة إنما يصدق إذا كان ومنع المتقدم مستلزما لوضع الدال في جميع الأوقات والأحوال التي يمكن عروضا ولحوقها للمقدم، أما الأوقات فظاهر، وأما الأحوال فكما إذا حمل على موضوع المقدم محمولات أخرى، حقا أو باطلا، أو وضع مع المقدم قضايا أخرى، صادقة أو كاذبة، بشرط أن يمكن وضع المقدم

- | | |
|----------------------------|---|
| ١- [كل] ص. | ٢- [محمول] تعبه ص. |
| ٣- بدنه [بشرط] ص. | ٤- مواضع.. [سنة] مدة - مواضع الاحوال ص. |
| ١٥- [محمول] يعلم ص. | ١٦- قلنا [للمجرد] ص. |
| ١٩- [إطلاقه] [إطلاق] ما ص. | ٢٢- [لاكثري] ص. |
| ٢٣- [الكلي] [كثري] ص. | |

مقارنا لهذه الأحوال في نفس الأمر أو بحسب تصور متصور - ويحصل استلزام للتالي في جميع الأحوال، مثلا في قولنا: إن كان الإنسان كاتباً تحركت أصابعه، نقول إن كان الإنسان كاتباً وثاقماً، إن كان الإنسان كاتباً وقاعداً، إن كان الإنسان كاتباً ومستقيماً، إن كان الإنسان كاتباً وثاقماً، تحركت أصابعه. وكذا في وضع للفضايا الأخر مع المقدم، نقول: إن كان الإنسان كاتباً والشمس طالعة، إن كان الإنسان كاتباً ولكوككب ظاهرة تحركت أصابعه.

وكما لا يجب صدق المقدم فيصدق للزوم، كذلك لا يجب صدق هذه الأحوال فإنها إذا كانت بالخدمة زوجاً كانت مقسمة إلى قسمين كذب للحال وصدق للزوم بحسب عروض هذه الحال ونحوها، ونحو الحال للخدمة للمقدم ربما يمنع من استلزامه لازمة، كما منع في هذه التصور الخمس من عدم الانقسام فعموم الأحوال والأوقات لا يمنع يقتضي كلية القضية، ولا يزال بالصوم هاهنا تكرر وقرع للمقدم ليجوز أن لا يقع المقدم إلا مرة ويكون الحكم كلياً كما إذا قلنا: كلما كان زيد ميتاً لم يكن منتفصاً، فإن هذه القضية مع أن مقدمها رئائياً شخصيات، ووقوع المقدم لا يكون إلا مرة - كلية، من جهة لزوم التالي في عموم الأحوال المقارنة لهذا المقدم بالعرض.

وإذا لمصح هذا المحنى، فنقول: لفظ كلما في لغة العرب نحو لفظ هركاه كـ في لغة للقرص دال على هذا العصر. وأما في الاتفاقيات فتدوام صدق التالي في جميع الأوقات مع المقدم يكفي في الموافقة.

وأما الجزئية التزومية فتصدق بأن يكون للزوم حاصل في بعض الأحوال والأوقات، ويحتمل أن يقع بين الاتفاقية وبين الجزئية التزومية اشتباه فنقول (١):

الجزئية قد تكون تمت كلية صادقة فتصدق، إذ تكفي وإن كان صادقاً بالجزئية لا محالة صادقاً أيضاً على سائرنا في العمليات، مثاله: كلما كان الإنسان كاتباً كانت أصابعه متحركة. وأما إذا كان الكلي غير صادق: فإنه في بعض الأحوال التي نوضع فيها طلة للزوم مع وضع المقدم يكون الحكم لازماً، وفي سائر الأحوال لا يكون لازماً، فعلم الجزئية التزومية حق مطلقاً، مثاله: كلما كان هذا الشخص حيواناً فهو إنسان، إذ أن هذا الحكم إنما يلزم في حالة ما إذا كان هذا الشخص حيواناً ونمطاً، أما في غير ذلك فمحال. فإذا أخذنا الحيوان مطلقاً كان الحكم عليه جزئياً وتزومياً، وذلك في مادة يجب للموضوع محمول مقدم في بعثها (٢). أما إن كان ممكناً كقولنا: كلما كان هذا الشخص إنساناً فهو كاتب، فلقضية

(١) هذه الكلمة هي بداية سطر يقع في الترجمة العربية (ج) ويأتي في السلسلة التالية، وقد نكثت من جـ من ٩٥.

(٢) كلمة في الأصل للعرض.

١- أو بحسب (وحيث جـ).

١٠- ههنا ليد جـ.

١٤- (كـ) جـ.

١٧- لصدق بأن قبل جـ.

لزومية كلية على تقدير وضع سبب الكتابة، ومع إهمال ذلك الوضع تكون القضية لزومية جزئية، وعلى تقدير قطع النظر عن وضع ذلك السبب أو عدمه تكون القضية لاتفاقية.

ففي الصورة الأولى لا تكون القضية لاتفاقية بأي حال، بل لزومية إيجابية كانت أو سلبية. وأيضاً فإن الحيوان الناطق هو في كل الأحوال الحيوانية ناطق، أما الإنسان الكاتب فليس في كل الأحوال الإنساني كاتباً.

وكذا نقول: كلما كان كل لئاس متحرك الأضباع كانوا كتاباً، أي أنه على تقدير حالة لن لئاس لا تتحرك أعضائهم إلا للكتابة يكون هذا الحكم صحيحاً، فعدم هذا التقدير يكون للحكم جزئياً، وإلا فالحكم على تقدير اللزوم في القضية الكلية يكون كلياً.^(١)

فلتأمل أن اللزومية الجزئية هي التي يكون المقدم في بعض الأوقات والأحوال مستلزماً للثاني، والاتفاقية المحضنة^(٢) تخطو من هذا اللزوم ونفس هذا المحصر في العربية «قد يكون» وفي الفارسية «كأن» أما الاتفاقية^(٣) فهذه الصيغ تستعمل فيها أيضاً.

وإذا علم مفهوم المحصر الكلي والجزئي فاستلزام المقدم التالي بدون سياق أنه عام في جميع الأوقات والأحوال أو ليس بعام لإهمال، وإن في العربية «وأكبر» في الفارسية هما أداة هذا المعنى، ومعنى وإذا في العربية «وحيث» في الفارسية أدوات استصحاب لا تختص بلزوم أو اتفاق، وإما في العربية فتولد تسليم للمقدم، فإن المقدم من جهة وقوعه في الشرطية لا يحيد تسليم وضعه وصحته وكذبه.

وأما العكسية الكلية المتحصلة فإما أن يسلب فيها اللزوم فقط أو المساحبة والأول أعم لأن سلب الخاص أعم من سلب العام فإذا قلنا: ليس إذا كان الإنسان موجوباً فالخلاء ممنوع وأردنا سلب اللزوم صدق، وإن أردنا سلب المساحبة كذب.

ولفرق بين سلب اللزوم ولزوم السلب، وبين سلب الاتفاق واتفاق السلب كما سيبين بعد هذا محتمل أن شاء الله تعالى. وللشرط في سلب اللزوم أنه في كل حال ووقت فرضنا فيهما المقدم خالياً من المقارنة لا يلزم أن يأتي كل بلزوم التالي تالياً لمجرده، لا أنه إذا فرضنا في كل وقت وحين المقدم كيفما اتفق لا يلزم التالي، فإن بعض الأحوال المفروضة يمكن أن تكون مقارنة لمزومات التالي، مثلاً إذا قلنا: إن كانت الجمعة منقسمة إلى المتساويين كانت زوجاً

(١) هذا هو نفس الخطر الذي في نسخة السابقة.

(٢) هذه بداية سبب لئاسي بكلمة الاتفاقية في سطر ١١.

(٣) هذه هي نهاية لئاسي في هذا الموضع.

٩- فلتأمل في المثلث من...
١٢- (١٨) من...
١٧- (١٩) من...
٢١- (٢٠) من...
٢٢- (٢١) من...
٢٣- (٢٢) من...
٢٤- (٢٣) من...
٢٥- (٢٤) من...
٢٦- (٢٥) من...
٢٧- (٢٦) من...
٢٨- (٢٧) من...
٢٩- (٢٨) من...
٣٠- (٢٩) من...
٣١- (٣٠) من...
٣٢- (٣١) من...
٣٣- (٣٢) من...
٣٤- (٣٣) من...
٣٥- (٣٤) من...
٣٦- (٣٥) من...
٣٧- (٣٦) من...
٣٨- (٣٧) من...
٣٩- (٣٨) من...
٤٠- (٣٩) من...
٤١- (٤٠) من...
٤٢- (٤١) من...
٤٣- (٤٢) من...
٤٤- (٤٣) من...
٤٥- (٤٤) من...
٤٦- (٤٥) من...
٤٧- (٤٦) من...
٤٨- (٤٧) من...
٤٩- (٤٨) من...
٥٠- (٤٩) من...
٥١- (٥٠) من...
٥٢- (٥١) من...
٥٣- (٥٢) من...
٥٤- (٥٣) من...
٥٥- (٥٤) من...
٥٦- (٥٥) من...
٥٧- (٥٦) من...
٥٨- (٥٧) من...
٥٩- (٥٨) من...
٦٠- (٥٩) من...
٦١- (٦٠) من...
٦٢- (٦١) من...
٦٣- (٦٢) من...
٦٤- (٦٣) من...
٦٥- (٦٤) من...
٦٦- (٦٥) من...
٦٧- (٦٦) من...
٦٨- (٦٧) من...
٦٩- (٦٨) من...
٧٠- (٦٩) من...
٧١- (٧٠) من...
٧٢- (٧١) من...
٧٣- (٧٢) من...
٧٤- (٧٣) من...
٧٥- (٧٤) من...
٧٦- (٧٥) من...
٧٧- (٧٦) من...
٧٨- (٧٧) من...
٧٩- (٧٨) من...
٨٠- (٧٩) من...
٨١- (٨٠) من...
٨٢- (٨١) من...
٨٣- (٨٢) من...
٨٤- (٨٣) من...
٨٥- (٨٤) من...
٨٦- (٨٥) من...
٨٧- (٨٦) من...
٨٨- (٨٧) من...
٨٩- (٨٨) من...
٩٠- (٨٩) من...
٩١- (٩٠) من...
٩٢- (٩١) من...
٩٣- (٩٢) من...
٩٤- (٩٣) من...
٩٥- (٩٤) من...
٩٦- (٩٥) من...
٩٧- (٩٦) من...
٩٨- (٩٧) من...
٩٩- (٩٨) من...
١٠٠- (٩٩) من...

فعال الانقسام التي قرصناها مقارنة الخمسة بسبب كونها ملزومة للدالي لفحصت لزوم الزوجية، فكل موضع فيه لزوم علة مساوية أو علة معصورة - وإن كان وضع المقدم مجردا عن وجود هذه العلة - تتحقق السالبة الكلية بمعنى سلب اللزوم. وأما السالبة الكلية بمعنى لزوم السلب فقيما إذا كان وضع للمقدم مجردا عن ملزوم الدالي في أي وقت وحال لا يكون صادقا مع وضع الدالي أصلى بما أن المقدم مقارن لحظة عدم للتالي فوضع المقدم يقتضى امتناع صحة للتالي في جميع الأحوال والأوقات. وسلب الاتفاق واتفاق السلب ظاهر. والجزئية مقيسة بالكلية في كل بلع. وفي المنفصلات قد ذكر مفهوم لإيجاب اتحاد، أما سلب الاتحاد فيتصور في واحد من الأحوال الثلاثة:

أ - فيما إذا صدقت القنيتان فيسلب الاتحاد بالضرورة، نحول يست الخمسة فردا أو منقسمة إلى متساويين. ١٠

ب - فيما إذا كذبت القنيتان فيسلب الاتحاد بالضرورة، نحول ليس الإنسان حجرا أو شجرا.

ج - فيما إذا صدقت إحداهما وكذبت الأخرى فكيفما لا تقتضيان التعاضد، نحول ليس إن الإنسان إما ناطق أو حجر. والكلية في الانفصال تقابى بالكلية في اللزوم، وكذا للجزئية والإعمال.

وبالله التوفيق..

* * *

٢-١- [سوركا.. الحكم] ص.
١١- [الموسى] ابن ص.
١٢- [الموسى] ص.
١٣- [وبالله التوفيق] ص.

الفصل الحادى عشر

هى بيان تقابيل القضايا وتضادها وتداخلها وتناقضها

تقابل لقضايا اتفاق التضمنين فى الموضوع والمحمول - وفى لواقعهما^(١) من الإضافية والشرطية، والجزئية، والكل، والقوة، والفعل، والزمان، والمكان - واختلافهما فى التكيف، وعلى الإيجاب والسلب، وذلك بأن يكون موضوع إحداهما موضوع الأخرى - بعينه وكذا المحمول والواقع، وبعد ذلك تكون إحداهما موجبة والأخرى سالبة.

والاعتقاد أن يكون مع وجود لتقابل امتناع اجتماعهما فى الصدق مع إمكان كذبهما فإن السندين لا اجتماع، ولكن يرتفعان.

والتدخل اتفاق التضمنين فى الموضوع والمحمول والموارد والواقع والتكيفية مع اختلافهما فى الكمية، بأن تكون إحداهما كلية والأخرى جزئية - ولاشك أن للجزئى داخل فى الكلى لازم لوضع^(٢) ولكن لا ينكس هذا الدخول والتلزم.

والتناقض اختلاف التضمنين فى التكيف على وجه يقتضى لقلته أن تكون إحداهما بعينها لولا بعينها صادقة والأخرى كاذبة واختلاف الكيفية قد لا يقتضى اقتسامهما كأن يقال: الإنسان كاتب - الإنسان ليس بكاتب، وقد يقتضى اقتسام للصدق والكذب اقتسامهما لكن لا يكون ذلك الاقتسام لقلته بل بسبب أمر آخر نحو: زيد ناطق - زيد ليس بإنسان، فإن هذا الاقتسام إنما هو من جهة المساواة وبين الإنسان والناطق لا لاختلاف السلب والإيجاب لقلته، لما إن قول: زيد إنسان - زيد ليس بإنسان، فهذا الاختلاف يقتضى فى كل حال امتناع اجتماعهما فى الصدق والكذب، وهذا هو المراد بالاختلاف الواقع فى التناقض -

ولما الدعيين واللاكعيين لطرف للصدق والكذب، فباعتبار للموارد، إذ فى مادة الوجود والامتناع يكون الصديق دائما فى جانب الإيجاب بعينه أو جانب السلب بعينه مثله: زيد

(١) تلك هى فكرة القيدان كقوله تقابل تقابلي وأخذ استجلاء بها - فحشر نفس القيد .. حسن التناقض: غاية القيد.
(٢) أشار القيد بمعنى فى شموله الأصل للقيد لهذا الكذب إلى أن مجموع القيد فى قيس له مستقلة فى هذا الموضع، لم تخرج تماما مخالفة لما فى من ما يشير إلى بقى الصفة فى بعض حالاته فى قوله: فحشر نفس ٢ من ٩٧.

٢-١-١ من.

١٢- لا يقتضى ٢ يقتضى لا من.

١٣- ١٤- لكن... والكذب من.

٢٠- جاذبية السلب من.

إنسان - زيد ليس بإنسان - وهذه مادة الوجوب، وذلكما تكون الموجبة صادقة والسالبة كاذبة. وكذا زيد حجر - زيد ليس بحجر، وهذه مادة الامتناع وعلى عكس الأول، وفي مادة الممكن إن أصحجر زمان يكون واحد من طرفي السلب والإيجاب حاصلًا فيه كالمشي والحال، فالصدق دائما يكون في الطرف الحاصل نحر: زيد كتب لمس، زيد لم يكتب لمس، وأما الزمان المستقل الذي لم يحصل فيه واحد من الطرفين بعد، وكل منهما ممكن، فالصدق واحد منهما بلا تعيين، والآخر كاذب.

هذا الذي ذكرنا هو معاني هذه القضايا بحسب الاصطلاح، والأهم من جميع معرفة للتناقض المحتر في الطوم والماوريات، فنقول: إذا اعتبر في القضايا الشخصية شرائط التقابل حصل للتناقض، فإذا قيل في الزمان معين: زيد كاتب - زيد ليس بكاتب، حصل للتناقض ولم يحتج إلى شرط آخر.

وفي المهمات لا يقع للتناقض لأنها في قوة الجزئية. والجزئيتان المختلفتان في الكيفية لاكتناقضان، كما إذا قيل في مادة الإمكان: بعض الإنسان كاتب بعض الإنسان ليس بكاتب.

أما في المحصورات فإن أخذوا التكليفين الموجبة والسالبة واعتبروها في الترادف، فالموجبة الكلية صادقة في مادة الوجوب وكاذبة في مادة الامتناع، والسالبة الكلية بالعكس. / وأما في مادة الإمكان فكلاهما كاذبة نحو: كل إنسان حيوان - لاشئ من الإنسان بهيولن. كل إنسان كاتب لاشئ من الإنسان بكاتب. كل إنسان حجر لاشئ من الإنسان بججر. وإن أخذوا جزئيتين من هذه الأمثلة أيمنا فالجزئية الموجبة صادقة في مادة الوجوب وكاذبة في مادة الامتناع. والجزئية السالبة بالعكس. وأما في مادة الإمكان فكلاهما صادقة كما ذكرنا فليست التكتيتان متناقضتين ولا للجزئيتان. لكن إذا كانت إحدهما كلية والأخرى جزئية فيقتسمان في جميع المواد الصدق والكذب.

فشرائط للتناقض هي شرائط للتقابل بعينها مع زيادة شرط وهو الاختلاف في الكمية، فطم من هذا أن الموجبة الكلية تقوض لسالبة الجزئية والسالبة الكلية تقوض الموجبة الجزئية.

ومن هذا القرح^(١) يطم أحوال القضايا للمحصورة التي شرحتها. وفي الشرطيات إذا روعي اتفاق المقدم والتالي واختلاف السلب والإيجاب - على هذه القاعدة بعونها - طم حال التقابل

(١) بقصد الجدول الرابع في نهاية هذا الفصل في الصفحة الكلية.

٣. يكون كان من

// كالمشي والحال من

٧. المجموع المجموع من

١٢. المهمات أيمنا لم لا يصح على الصدق كما من.

١٣. مادة مواد من // والسالبة والصفة من . ١٤ - كلية كالتين من.

والداخل والقضاء والتناقض بلا تفاوت بشروط أن الموجبة في المتصلة إن كانت انتقائية فالمسالبة تكون بسلب الاتفاق وإن كانت لزومية فالمسالبة تكون بمقابل اللزوم، وفي العينية بمقابل كل عدل أثباته الموجبة، وإيراد الأمثلة تطويل بلا طائل، وهو سهل يسير بعد تمهيد هذه القواعد. وبالله التوفيق . ٤

سالبة كلية لا شيء من أ ب	متضادتان	موجبة كلية كل أ ب
متناقضتان	متناقضتان	متباينتان
سالبة جزئية ليس بعض أ ب	داخلتان تحت التضاد	موجبة جزئية بعض أ ب

١ - على هذا المنقح لوجهه بلا تفاوت من.
٢ - العينية المتصلة من.
٣ - وهو... المتفاوتة من.

الفصل الثاني عشر

في القضايا المحصلة والمعدولة والعدمية

للتعينية للمصلحة وإن كان جزء من لفظها معدولا سميت معدولة^(١)، وإن لم يكن معدولا سميت محصلة أو بسيطة. والمعدولة قد يكون موضوعها معدولا وقد يكون محمولها معدولا، مثال الأول: اللامتناهي محمول. ومثال الثاني: لحوادث لامتناهية وقد يكون كلاهما معدولا نحو: اللامتناهي لامتهم.

والعوجية للمعدولة التي محمولها معدول قريبة في المعنى للسالبة للبسيطة، نحو: زيد لا عالم، وزيد ليس بحالم. ولهذا كان للبحث عن هذا النوع من المعدولة أكثر. ولذا أطلقت المعدولة تبادلي هذا النوع. ومعدولة للموضوع تفيد بالموضوع، وقد يوضع اللفظ المحصل بإزاء المعدول، كالجاهل بإزاء اللاعالم، والأعمى بإزاء الابصير، ويسمى ذلك عدمية، والتعينية التي فيها ذلك اللفظ عدمية. وقد قال بعضهم للعدمى أخس المتقابلين فيما إذا كلنا موجودين، كالخجل والجبين والمقتد والمزارة. وقد يطلق العدمى على عدم شيء في موضوع من شأنه أن يوجد فيه، كالعمى والسكران والظلمة بمعنى عدم الملكة.

وقال بعض المتقربين: إن دلالة المعدولة أيضا كدلالة للعدمية على عدم الملكة أو على لخص المتقابلين. وقال بعضهم: إن دلالتها أصم، مثلا:

للأبصير يطلق على الإنسان الذي من شأن شخصه الإبصار، كالأعمى. وعلى من شأن نوعه كالأكمه أو جنسه كالمعروب. ولا يطلق للأبصير على الجدار الذي ليس من شأنه أو شأن نوعه أو جنسه الإبصار. وهذه الأبحاث نظرية لامتطعية.

(١) استخدم الفروع في الفقه كلمة معدولة أحيانا ومعدولة أصليا أخرى (الغناء - المارة من ٧١ وما بعدها) واختارنا كلمة معدولة لإظهار المتطابقة معرب لها (انظر التكملة، القسمية ١١ - ١٢، فهارس: فهرس التصويبة، من ٩٦ - ١٠٢، وفهم الموقوف نفسه في طرحه على الإشارات والتعريفات ١/ ٢٨٤ - ٢٨٩، انظر أيضا بحري، منطق أولسطر ١/ ٧٦ - ٨١ والفترضات نفس من ١٠٠).

٢ - معدولة [معدولة من].

٤ - (أ) وس.

٩ - تفيد تفيد من.

١٠ - والأعمى والأعمى من. ١١ - ذلك اللفظ عدمية) كذا حدس من.

١٤ - في المعدولة أيضا، قال بعض من.

١٧ - أو جنسه كالمعروب، أو من شأن جنسه كالفقر الأعمى والمعروب، من.

والمبحث المنطقي هاهنا هو الفرق بين المرجحة المعدولة والسالبة للبسيطة من جهة اللفظ وهو أن حرف السلب في المعدولة جزء من المحمول والربط دخل على المحمول الذي جعل حرف السلب جزءاً منه بالإيجاب، ولهذا كانت القضية مرجحة، بخلاف السالبة فإن حرف السلب ليس جزءاً من المحمول ودخل على الرابطة فأفاد رفع الربط كما ذكرنا. ومن جهة المعنى: وهو أن الموضوع في الموجبة المعدولة يجب أن يكون وجودياً كما ذكرنا، بخلاف السالبة. ولهذا كانت السالبة للبسيطة أصح من الموجبة المعدولة. فزيد للموجود يمكن أن يقال له إنه ليس بصير وإنه لا بصير بخلاف زيد المحكوم حيث لا يجوز أن يقال إنه لا بصير بل إنه ليس بصير. وفي القضايا التي وجد فيها الموضوع لافرق بين العنول والسلب في الدلالة، إلا بأن إحداها مشتملة على الحكم الإيجابي والأخرى على السلب، فلذا اشتمت في اللفظ وبقي أن ينظر أن حرف السلب إن دخل على الرابطة نحو زيد ليس هو بصيراً فالتقضية سالبة، وإن دخلت الرابطة عليها نحو زيد هو ليس بصير، فالتقضية معدولة. وفي التقضية الثلاثية لما وقع حرف السلب بين الموضوع والمحمول لم يتميز للعنول عن السلب في اللفظ، بل بالمصطلح الثلاثة أو فرقتين آخر.

وليس زيادة اختصاص بالسلب في لغة العرب، «وغيره» بالعنول ونحوه (١) بالسلب الخاص في لغة العجم، وإنه «وإن» (٢) بالعنول مثاله: زيد ته ليكت، وتليدكت، وهي كاست (٣) ولما قلت للثلاثية في الفارسية لم يقع فيها زيادة اشتباه. وفي السالبة للمعدولة يتكرر السلب. أحدهما يقتضي العنول والآخر يقتضي السلب. والسلب المتكرر يفيد الإيجاب، فقولك زيد ليس بلا بصير في قوة قولك زيد بصير، وإن كان الأول أصح كما سبق أن قلنا، وحروف السلب إذا تكررت في موضع فالأفراد دليل للسلب والازدواج دليل الإيجاب. والموجبة من التعدييات قريبة إلى الموجبة المعدولة، والسالبة منها قريبة إلى السالبة المعدولة.

وعادة المنطقيين أنهم يعتبرون حال عموم هذه القضايا وخصوسها وتلازمها وتعللها في القضايا الشخصية والسهلة والمقصورة. ويبتدون بالخصوسيات، فيقول: للمحمول لا يخلو من أن يكون له مقابل من ضد وعدم منتهى وما أشبه ذلك، أولاً. فطى الأول إما أن يكون بين الطرفين متوسط، كالفاصل بين الحار والبارد، ومختلف العنل والوجود بين العادل والجار، والمحمول بين الصادق والكاذب أولاً.

هذا حال المحمول، وأما الموضوع فإما وجودي أو عدمي: فطى الأول إما موصوف بواحد من المتقابلين والمتوسط الذي اعتبرنا حملة أو غير موصوف به. فإن لم يوصف فإما أن يكون وجود كل منهما فيه بالقوة أولاً.

(١) يعني: ليس. (٢) يعني: لا، وليس، ولا. (٣) يعني: زيد لا هو بطيب، وغير بصير، ولا عدل.

- ٢- وفرداً واللفظ من... ٣- الإيجاب من... ٤- ليس... المحمول من...
٥- أولاً من... ٦- وجودياً وجوباً من... ٧- الفارسية من...
٨- يكون متوسطاً للتي، هذا من... ٩- إن كان كذلك من... ١٠- التقضية الثلاثية من... ١١- الفارسية من... ١٢- يكون متوسطاً للتي، هذا من...

فهذه الأقسام - بحسب الحصر العظمى - ستة على هذا الترتيب:

أ- أن يكون الموضوع موصوفاً بأشرف المتقابلين نحو: زيد عادل.

ب- أن يكون موصوفاً بأخص المتقابلين نحو: زيد جائر.

ج- أن يكون موصوفاً بالمتوسط نحو: الماء فلان.

د- أن لا يكون موصوفاً بشئ منهما لكليهما جميعاً فيه بالقوة كالطفل الصغير الخالي من العدالة والجور والاختلاط الكائنة كلها فيه بالقوة، أو كجرو الكلب الذي لم يفتح عينيه بعد، والإبصار وعدمه فيه بالقوة.

هـ- ما لا يكون بشئ منهما موصوفاً ولا بالقوة، كظهور والعدل للقرص والإبصار وعدمه للجدار.

و- ما لا يكون موجوداً ولا في حكم الوجود. ولا يمكن الإيجاب عليه^(١).

فنصنع لوجهاً يشتمل على هذه القضايا الست المذكورة في الشخصيات على هذا النحو:

نوع الشخصيات

الموجبة للمحصلة	السالبة للمحصلة
زيد عالم	زيد ليس بعالم
يصدق في الصورة الأولى وهي ما وصف فيها الموضوع بأشرف المتقابلين ويكتب في الصور الخمس الباقيات	يكتب في الصورة الأولى وهي ما وصف فيها الموضوع بأشرف المتقابلين، ويصدق في الصور الخمس الباقيات
السالبة للمحصلة	الموجبة للمحصلة
ليس زيد بلا عالم	زيد لا عالم
يصدق في الصورة الأولى والمسلومة ويكتب في الأربع الباقيات	يكتب في الصور الأولى والمسلومة ويصدق في الأربع الباقيات

(١) كما في متن، من دال الصورة ولا يمكن الحكم عليه بطريق الإيجاب.

٢- أن ما، من، ويكتب في سائر الأقسام.

٦- (أ) متن، // كجرو كجروس، من.

٨- (٢) يكون من، // (٢) بالقوة، من.

١١- (المتوسط) من، // (المتوسط) النوع، من.

الموجبة العدمية زيد جاهل	النسائية العدمية ليس زيد جاهل
يصديق في الصورة الخطئية فقط وهي ما وصف فيها الموضوع بأخص المتقابلين ويكتب في نفس التباينات	يكذب في الصورة للنسائية فقط وهي ما وصف فيها الموضوع بأخص المتقابلين ويصدق في لنفس التباينات

(المراد بالجهل الجهل المركب الذي هو مقابل العلم، لا الجهل البسيط الذي هو عدم العلم)

وإذا اعتبرنا الموجبة للمحصلة والنسائية المعدولة للمعدولة التي وضعتها وإزاء بعضها البعض في الطول، وهي متقاربة في المعنى، وقد صدقت الموجبة المحصلة في الصورة الأولى، والنسائية المعدولة فيها وفي الصورة السابعة والنسائية العدمية فيها وفي ثلاث صور أخرى - علم من ذلك أن الموجبة للمحصلة أخص من النسائية المعدولة، وهي من النسائية العدمية، وأن وضع العام لازم لوضع الخاص، وكل علم لازم للخاص بلا عكس.

فالنسائية العدمية لازمة للنسائية المعدولة وهي لازمة للموجبة المحصلة. وفي مقابلات هذه التقنيات يمكن الخصوص والعصوم والتلازم؛ يعني أن الموجبة العدمية أخص من المعدولة، وهي أخص من النسائية المحصلة، والنسائية المحصلة لازمة للموجبة المعدولة، وهي لازمة للموجبة العدمية بلا عكس. وفي العرض كل قضيتين من جنس واحد متناقضتان.

وأما في القطر فالموجبة المحصلة تجتمع من المرجحتين الباقيتين على الكذب وهو فيما إذا كان زيد معروفاً، وعلى الصدق لا. وفي المراتب تجتمع على الصدق في تلك الصور أيضاً وعلى الكذب لا. والموجبة للمحصلة تجتمع مع المرجحة العدمية على الكذب في أربع صور، ومقابل كل منهما يجتمع على الصدق في تلك الأربعة أيضاً. والموجبة المعدولة تجتمع مع النسائية العدمية على الصدق في ثلاث صور وعلى الكذب لا. ومقابل كل منهما يجتمع على الكذب في تلك الصور أيضاً وعلى الصدق لا. هذا الذي ذكرنا حال التقنيات إذا كانت موضوعاتها شخصية.

وأما إذا كانت كلية فالصور بحسب المحصر المقتضى ثلاثان وثلاثون، إذ اختلاف الأقسام المذكورة في الأشخاص ممكن، وهذه الثلاثان والثلاثون: ست منهما بمائة، وعشر ثنائيات،

٩- (في) ص.

٨- (ولزم ... القس) ص.

٧- (المراد ... العلم) ص.

١١- نفس (أ) ص.

١٠- (الأولى) ص.

١٦- (واحد) ص.

١٥- (نفس ... الموجبة) معدولة ص.

٢١- كانت كلية كان موضوع النسبة الخطئية كلها ص.

٢٢- (لا ... والثلاثون) ص.

وعشر آخر ثلاثيات، وخمسة رابعيات، وواحدة خماسية، والمعدوم لا يمكن تركيبه مع غيره
فهيطة من البسائط في آخر المجموع. رجلة هذه التصور بالتفصيل هي:

البسائط:

أ - كل فرد من الإنسان عرضناه في المثال موضوع القضية - عالم

ب - كله جاهل، بجهل هو ضد العلم لا عدم العلم فقط.

ج - كله متوسط أو مختلط العلم والجهل.

د - كله بالقوة في العلم والجهل كالأطفال.

هـ - كله غير قابل للعلم والجهل كالأغبياء والمجانين.

الثنائيات:

و - بعينه عالم وبعبته جاهل .

ز - بعينه عالم وبعبته متوسط .

ح - بعينه عالم وبعبته بالقوة .

ط - بعينه عالم وبعبته غير مستعد .

ي - بعينه جاهل وبعبته متوسط .

يا - بعينه جاهل وبعبته بالقوة .

يب - بعينه جاهل وبعبته غير مستعد .

يج - بعينه متوسط وبعبته بالقوة .

يد - بعينه متوسط وبعبته غير مستعد .

يه - بعينه بالقوة وبعبته غير مستعد .

الثلاثيات:

يو - بعينه عالم وبعبته جاهل وبعبته متوسط .

يز - بعينه عالم وبعبته جاهل وبعبته بالقوة .

يج - بعينه عالم وبعبته جاهل وبعبته غير مستعد .

١ - (الف)، فوسفه من.

١٠ - (ج)، من.

١٢ - (د)، من.

١٦ - (هـ)، من.

- بط - بعضه عالم وبعضه متوسط وبعضه بالقوة .
 ك - بعضه عالم وبعضه متوسط وبعضه غير مستعد .
 كا - بعضه عالم وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد .
 كب - بعضه جاهل وبعضه متوسط وبعضه بالقوة .
 كج - بعضه جاهل وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد .
 كه - بعضه متوسط وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد .

الرياحيات :

- كو - بعضه عالم وبعضه جاهل وبعضه متوسط وبعضه بالقوة .
 كز - بعضه عالم وبعضه جاهل وبعضه متوسط وبعضه غير مستعد .
 كح - بعضه عالم وبعضه جاهل وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد .
 كط - بعضه عالم وبعضه متوسط وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد .
 ل - بعضه جاهل وبعضه متوسط وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد .

القواسية :

- لا - بعضه عالم وبعضه جاهل وبعضه متوسط وبعضه بالقوة وبعضه غير مستعد .
 هذا تمام الأقسام على تقدير وجود أشخاص الموضح .

لأب - كله معدوم^(١) . وهذه الاثنان والثلاثون تمام أقسام الحصر العتلى . ويعتبر بعد هذا لإعمال القضايا وحصرها : الكل أو البعض عالم في ست عشرة سورة ، وهي هذه : ا ، و ، ز ، ح ، ط ، يو ، يز ، يح ، يظ ، كك ، كاء ، كر ، كز ، كح ، كط ، لا .

للكل والبعض جاهل في ست عشرة سورة ، وهي هذه : با ، ب ، يا ، بب ، بو ، يز ، يح ، كب ، كح ، كد ، كو ، كز ، كج ، ل ، لا . وصور ثمان ذكر فيها العالم للجاهل معاً ، وهي هذه :

ر / نو / يز / يح

كو / كز / كح / لا .

وصور ثمان لا يتكرر فيها العالم ولا الجاهل ، وهي هذه :

ج ، د ، هـ ، يح ، يد ، يه ، كه ، لب (١)

وصور ثمان ذكر فيها العالم لا الجاهل ، وهي هذه :

(١) انظر ما مر في ما سبق من المقدمة .

ا، ز، ح، ط، يظ، كك، كا، كط

وصور ثمان ذكر فيها الجاهل لا للعالم، وهي هذه:

ب، م، يا، وب، كب، كج، كد، ل.

الموجبة المحصلة المهمة	نوع التمهيد (١)	السالبة المحصلة المهمة
الإنسان عالم	ليس الإنسان عالم	٥
يصدق في ست عشرة صورة هي أن الكل أو البعض عالم ويكتب في تباينات	يصدق في جميع الصور إلا واحدة هي أن الكل عالم فيكتب فيها فقط.	
السالبة للمدولة المهمة	الموجبة للمدولة المهمة	
الإنسان ليس عالم	الإنسان لا عالم	
يصدق في سبع عشرة صورة الست عشرة هي المذكورات أولا وهي أن الكل أو البعض عالم (١) وواحدة معدومة ويكتب في تباينات	يصدق في جميع الصور إلا لتكنين هما أن الكل عالم أو معدوم فيكتب فيهما	١٠
السالبة للعمية المهمة	الموجبة للعمية المهمة	
ليس الإنسان جاهل	الإنسان جاهل	
يصدق في جميع الصور إلا واحدة وهي أن الكل جاهل فيكتب فيها فقط	يصدق في ست عشرة صورة هي أن الكل أو البعض جاهل ويكتب في الباقيات	١٥

اعتبار أقسام الطول:

الموجبة المحصلة أخص من السالبة للمدولة، كما مر، فإن الأولى تصدق في ست عشرة صورة، والثانية في سبع عشرة صورة: الست عشرة هي للصور السابقة والواحدة غيرها. والسالبة للمدولة أخص من السالبة للعمية فإن الأولى تصدق في سبع عشرة صورة والثانية فيها، وفي أربع عشرة غيرها فالثلاثة لازمة للثانية والثانية الأولى ولا يمكن. وفي مقابلات هذه للتصانيف تكون الحال هكذا أيضا، تكن على خلاف للترتيب الأول، يعني أن السالبة للمحصلة لازمة للموجبة للمدولة، وهي لازمة للموجبة للعمية من غير عكس.

اعتبار العرض:

المحصلاتان مجتمعان على الصدق في خمس عشرة صورة هي صورة «بعضه عالم»^١ والمعدولتان أيضا مجتمعان على الصدق في خمس عشرة صورة كذلك والعميدتان في خمس عشر صورة هي صورة «بعضه جاهل»^٢ وشئ منها لا يجمع مع السالف في الكذب.

(١) يلاحظ أن من عدم هذه الصور الثمان هي لا يكثر فيها العالم ولا الجاهل على الصور التي ذكرتها كلاما.

(٢) هذا الجاهل مطلق من من.

١١- [والواحدة غيرها] من.

١٨- [كما من] من.

٢٥- المحصلتان في المحصلة من. ٢٦- المدولتان في المدولة من // والمدولتان في للعمية من.

اعتبار القطر:

- الموجبات المحصلة والمعدولة تجتمع في الصدق في خمس عشرة صورة هي صورة: بعضه عالم، وعلى الكذب في صورة واحدة هي أنهم معدومون. ومقابلاتها تجتمع في الصدق لا للكذب، وهي في ثلث عشرة صورة المذكورة. والموجبتان المحصلة والعدمية تجتمعان على الصدق في صور ثمان هي: بعضه عالم وبعضه جاهل، وعلى الكذب في صور ثمان لم يذكر فيها العالم والجاهل. ومقابلاتها تجتمع على الصدق في جميع الصور إلا في صورتين هما كون الكل عالما ولكل جاهلا، ولا تجتمع على الكذب، والسالبة للمعدولة والموجبة للعدمية تجتمعان على الصدق في صور ثمان هي: بعضه عالم وبعضه جاهل، وفي الصور السبع التي لم يذكر فيها للعالم والجاهل والمعدوم تجتمع على الكذب. ومقابلاتها تجتمع على الصدق في جميع الصور إلا في ثلاث منها هي كله جاهل أو معدوم ولا تجتمع على الكذب.

هذا هو اعتبار تلازم السمات وتعاونها في الصدق والكذب ولنضع للمحصرات بعد هذا في لوحين، ونعتبرهما على هذه السقاية.

اللوحة الأولى للمحصرات

المرجبة لتكفية المحصلة	السالبة الجزئية للمحصلة
كل إنسان عالم	ليس كل إنسان عالما
يصدق في صورة هي أن كله حقم ويكذب في القبايل	يصدق في كل صورة إلا واحدة هي كون الكل عالما
السالبة لتكفية المعدولة	المرجبة الجزئية للمعدولة
لا شيء من الإنسان بعالم	بعض الإنسان لا عالم
يصدق في صورتين هما كون الكل عالما أو معدوما ويكذب في القبايل	يصدق في كل الصور إلا فرما إذا كان الكل عالما أو معدوما
السالبة لتكفية العدمية ^(١)	المرجبة الجزئية للعدمية
لا شيء من الإنسان بجاهل	بعض الإنسان بجاهل
يصدق في ست عشرة صورة لم يذكر فيها للجاهل ويكذب في القبايل	يصدق في ست عشرة صورة هما أن الكل أو لبعض جاهل ويكذب في القبايل.

(١) العدمية هي.

١ - المذكورة تكوت هي .

- ٢ - المرجبة في المرجبة من .
// والموجبتان والى المرجبة من .
// العدمية المعدولة من .
١٠ - معدوم معدوم من .

اللوحة الثاني للمحسورات

الموجبة الجزئية المحصلة	السالبة الكلية المحصلة
بعض الإنسان عالم	لا شيء من الإنسان يعلم
يصدق في ستة عشرة صورة هي كون لكل أو البعض (١) عالم (٢)	يصدق في ست عشرة صورة كثر فيها أن الكل أو البعض عالم.
السالبة الجزئية المعدولة	الموجبة الكلية المعدولة
ليس كل إنسان بلا عالم	كل إنسان لا عالم
يصدق في سبع عشرة كانت صورة كون لكل أو البعض عالم، ولا واحدة كون لكل معدوماً. ويكتب في الهاتفت	يصدق في خمس عشرة لم يذكر فيها العالم والمعدوم ويكتب في الهاتفت
/ السالبة الجزئية للعمية	الموجبة الكلية للعمية
ليس كل إنسان جاهلاً	كل إنسان جاهل
يصدق في جميع الصور إلا واحدة هي أن لكل جاهل.	يصدق في صورة هي أن لكل جاهل ويكتب في الهاتفت.

٥

من ١٠/٦٤

اعتبار الطول:

الموجبة المحصلة في كل من التوحيين أخص من السالبة المعدولة والسالبة المعدولة من السالبة العمية، وفي المقابلات على خلاف هذا الترتيب وكل عامي لازم للخاص بلا عكس.

١٥

اعتبار العرض:

إذا كانت كل قسمين من جنس واحد في كل لوح متنافسين اقتصعتا الصدق والكذب.

اعتبار القطر:

الموجبة المحصلة مع الموجبة المعدولة يجتمعان على الكذب في صورة واحدة هي كونها معدومين، ولا يجتمعان على الصدق. ونقيضاهما يجتمعان في تلك الصورة على الصدق دون الكذب. والموجبة المحصلة مع الموجبة العمية يجتمعان على الكذب في خمس عشرة صورة دون الصدق ونقيضاهما يجتمعان في تلك الصور الخمس عشرة على الصدق دون الكذب، وتلك الصور الخمس عشرة في اللوح الأول هي التي لم يذكر فيها الجاهل والمعدوم، وفي اللوح الثاني ما لم يذكر فيها العالم والمعدوم.

٢٠

(١) لكل أو.

(٢) كذا يكتب في الست عشرة صورة العالمية. عالمي. ولا أحد من تلك الإشارة إلى ما يكتب فيه كل من هذا قسمها أو شرطية إجمالاً بينهما يرد ذلك مفصلاً في.

٢٢- الصور الصور // ٢٢/٢٢ صورة.

والسالبة للمعدولة والموجبة العدمية يجتمعان على الكذب في أربع عشرة صورة دون الصدق، ونفائضهما تجتمع أيضا على الصدق في هذه الصور الأربع عشرة دون الكذب. ونفائض الصور الأربع عشرة في اللوح الأول هي التي لم يذكر فيها الجاهل ولا كله عالم أو معدوم، وفي اللوح الثاني هي التي لم يذكر فيها العالم ولا كله جاهل أو معدوم. هذا للكلام في كل لوح على انفراد.

وإذا اعتبرنا كلا اللوحين مع بعضهما البعض فكل ما هو من جنس واحد في التحصيل أو المعدول أو العدم فإن اتفاقا في الإيجاب أو التسلب كانا متداخلين وإلا فمتضادان أو خارجان تحت التضاد كما ذكرنا. وإذا اعتبرنا المحصلة مع المعدولة بحيث تكون إحداهما من اللوح الأول والأخرى من الثاني فالموجبة للمحصلة مع السالبة للمعدولة سواء كانت من اللوح الأول أو الثاني يجتمعان على الصدق في صورة واحدة هي كون الكل عالما، وعلى الكذب في خمس عشرة صورة هي عالم يذكر فيها العالم والمعدوم ونفائض كل منهما بالصدق وعلى في باب الصدق والكذب. والموجبة للمحصلة مع الموجبة للمعدولة إن كانت للمحصلة من اللوح الأول يجتمعان على الكذب دون الصدق في ست عشر صورة هي كون بعضهم عالما أو كلهم معدومين، وإن كانت للمحصلة من اللوح الثاني يجتمعان على الصدق في خمس عشرة صورة هي كون بعضهم عالما، وعلى الكذب في صورة واحدة هي كونهم معدومين، ونفائض الكل بالصدق. وإذا اعتبرنا المحصلة مع العدمية فإن كانت الموجبة للمحصلة من اللوح الأول فهي مع السالبة يجتمعان على الصدق في صورة هي كونهم علماء، وعلى الكذب في أخرى هي كونهم جهالا، ومع الموجبة يجتمعان على الكذب لا الصدق في جميع الصور إلا في صورتين هما كون الكل عالما وكون الكل جاهلا. وإن كانت الموجبة للمحصلة من اللوح الثاني فهي مع السالبة يجتمعان على الصدق في صورتين هي التي ذكر فيها العالم دون الجاهل وعلى الكذب في صورتين هي التي ذكر فيها الجاهل دون العالم، ومع الموجبة يجتمعان على الصدق في صورتين هي التي ذكر فيها للعالم والجاهل جميعا، وعلى الكذب في صورتين هي التي لم يذكر فيها شيء منهما، ونفائض الكل بالصدق.

وإذا اعتبرنا المعدولة مع المنعمية فإن كانت الموجبة للمعدولة من اللوح الأول تجتمع مع السالبة على الصدق في جميع الصور إلا في ثلاث مذهبها هي كون الكل جاهلا أو معدوما أو عالما، ولا يجتمعان على الكذب، ومع الموجبة على الصدق في صورة هي كون الكل جاهلا وعلى الكذب في صورتين هي كونهم عاقلين أو معدومين. وإن كانت الموجبة للمعدولة من اللوح الثاني فهي مع السالبة يجتمعان على الصدق في سبع صور هي التي لم يذكر فيها للعالم ولا الجاهل ولا المعدوم، وعلى الكذب في ثمانين صورة هي ما ذكر فيها للعالم والجاهل، ومع الموجبة يجتمعان على الصدق في ثمانين صورة هي التي ذكر فيها للجاهل لا للعالم،

١-٧- اثنين ... عشرة في ٢.

١-٦- كلا ... ليس كل لوحين من.

١-١- لو استدل من.

وعلى الكذب في سبع صور هي التي ذكر فيها العالم لا لجاهل أو الموهوم معدوم، وثقائن الكل بالعند في الكذب والصدق.

ولئن اعتبرنا لوح المهملات مع واحد من تلك الأكوام كان الحكم كما ذكرنا فإن كل مهمة في قوة الجزئية، وكذا إذا وضعنا بإزاء لوح المهملات لوحاً آخر من الكليات فاعتبار بعضها مع بعض ومع ألواح أخرى يعلم من هذه الجملة. وإذا تصححت هذه المقدمات تقرر أن وجود الموضوع إذا اعتبر في الشخصيات فالسالبية للمحصلة مع الموجبة المعدولة والموجبة للمحصلة مع السالبة المعدولة وللعدول صلازمات وإحداهما في القوة مكان الأخرى. وفي (١) المحصورات إذا اختلفت للكيفية والعدول وللتحصيل واتفقت للكمية حصل للتلازم، مثلاً إذا قلنا كل إنسان عالم نزم أن يكون واحد منهم جاهلاً، فإن هذا الكلام إذا كذب صدق نقيضه وهو بعض الإنسان ليس بعالم ولكن قلنا كل إنسان عالم، وعطى هذا القول معنى للشخصيات لأن قلنا مقابل زيد بسيره نارة السالبة وأخرى المعدولة ثم تنقاولنا. وأما في المحصورات فإن أخذنا مقابل كان إنسان عالم، بالعدول فلا بد من أخذه جزئية كما في السلب، إذ لو أخذناه كلية كان في قوة المتضاد، وكذا في الجزئيات.

هذه أحوال العنود في جانب المحمول، وأما إذا كانت القضية معدولة الموضوع وكلية نحو
«كل لاج فهو ب» ففي كل مادة يساوى فيها المحمول الموضوع لقتصم ج وب ويجرد الإثبات
والنفي، نحو «كل لا واحد فهو كثير» ففي مثل هذه المادة: للمعدولة الموضوع والمعدولة
للمحمول متلازمان، فإن «كل واحد فهو لا كثير» مساو للقضية المذكورة، وكل واحد منهما
مع للسالية التي في قوة معدولة للمحمول متلازمان، فباعتبار العكس تكون القضايا المتلازمة
في كل مادة متساوية.

٢٠ وإن كان المحمول أعم فلا محالة يكون بعض ج أر كله ب أيضا، وإذا كانت هذه للمدولة والمسايلة كليتين أو جزئيتين لم يكن بينهما مناسبة بحسب الصورة في الخصوص والعموم، إذ يجوز أن يقال لأشئ من الإنسان بمنصور ويجوز أن يقال لأشئ من الإنسان بفارس ولا يجوز أن يقال كل الإنسان فارس. وكذا يجوز أن يقال بعض الإنسان حيوان ولا يجوز أن يقال ليس بعض الإنسان بحيوان، ويجوز أن يقال ليس بعض الحيوان بإنسان ولا يجوز أن يقال بعض اللاحيوان إنسان. أما إن كانت المسايلة كلية والمعدولة جزئية، فالمعدولة تلزم السالبة على تقدير وجود الموضوع في مادة الامتناع، إذ كلما صدق لأشئ من الحيوان بهجر، صدق

(١) أسست الرافدين، وفيه اجتمع الجماعة القليلة سرية بما فيها وبدأ من ذلك اضطراب الصحراء في الضفة الفلسطينية.

١٠٠ - قسمة وطرح

١١ - المرفوع المرفوع للمرفوع من،

۱۶- کل لا ولما کل داند س.

المعدولة السجلات المطبوعة والمعدولة من

٢٤- كل لا يلهي الله كل فلا نصيب من.

بعض اللاحيويان حجر. ولا كذلك في مادة الإمكان، تجوز أن يقال لأشئ من الحيوان
بمريض بالإمكان، ولا يجوز أن يقال: بعض اللاحيويان مريض. وإن كانت السالبة جزئية
والمعدولة كلية، لم يكن بينهما مناسبة إذ يجوز أن يقال: ليس بعض الحيوان بإنسان، ولا يجوز
أن يقال: كل لحيوي إنسان. ويجوز أن يقال: كل لا إنسان متصور، ولا يجوز أن يقال ليس
بعض الإنسان متصور. لكن يجب في هذه الصورة أن يشمل المحمول الإنسان واللاإنسان، إذ
لأنه يشمل لكادت السالبة لازمة للمعدولة^(١).

ونسبة حذف السلب في معدولة المصنوع إلى السور كالمسح في معدولة المحمول إلى
الرابطة، إذ كما أن تقديم السلب على الرابطة هناك يقتضي التحصيل والعكس المعدول فكذلك
ههنا تقديم السلب على السور يقتضي التحصيل والعكس للمعدول، وإذا قد ذكرنا حال تلازم
بعض القضايا القسمية باعتبار السلب والمعدول، فلنبين تلازم الشرطيات المناسبة لهذا النوع.

* * *

(١) وجدت في بعض نسخ الأصل القترى جملة مرفوعة أيضا بأن تقديم السلب على السور يقتضي التحصيل والعكس للمعدول.

الفصل الثالث عشر في تلازم الشرطيات

قد نقرر من القواعد السابقة أن إيجاب الشرطيات وميلها لا يتبع إيجاب للقضايا التي هي أجزاؤها وسلبها، بل في الشرطية الموجبة قد تكون للمصاحبة أو المساعدة بين موجبتين أو سالبتين أو سالبة وموجبة وكذا الشرطية السالبة.

وإن اعتبر وقوع المحسورات الأربع في كل من المقدم والتالي للشرطيات يحصل ستة عشر نوعاً من ضرب الأربعة في الأربعة. ويلزم المعدولة في الشرطيات ما يكون المقدم أو التالي سالبة تناقضها محصلة ويكون يلزاتها المعدولة مثلاً. قولنا: كلما كلون كل أب فكل ج د محصلة. ويلزاتها في المعدولة للتالي لا بد أن يقال: كلما كان كل أب فليس كل ج د، لا أن يقال: فلا شيء من أب. لكن لم تجز العادة أن تسمى في الشرطيات هذه القضايا معدولة.

وإذا اعتبر تلازم الشرطيات قائماً أن تعتبر المتصلات وحدها، أو تعتمد المتصلات وحدها، أو كل من النوعين مع الآخر. أما إذا اعتبرت المتصلات وحدها فالعادة أن يوضع لوح مشتمل على ست عشرة قضية هي أصناف الموجبة للكلية المتصلة الحاصلة من تأليف القضايا المحسورة. وأوح آخر يلزاتها مشتمل على ست عشرة قضية هي أصناف السالبة للكلية التي تلي كل منهما نقيض واحد من الموجبات، وكذا للجزئيات على هذا الشكل:

٤- أجزاؤها وميلها) أجزاء الشرطيات من.

٦- وقوع) وقع من.

١١- لئلا. وحدها من.

لوح الكليات

موجبة		الأعداد	سلبية		الأعداد
الخدمات	التوالي		الخدمات	التوالي	
كلما كان كل ١ ب	فكل ج د	١	ليس البتة إذا كان كل ١ ب	فليس بعض ج د	١
	فلا شيء من ج د	ب		فبعض ج د	ب
	فبعض ج د	ج		فلا شيء من ج د	ج
	فليس بعض ج د	د		فكل ج د	د
كلما كان لا شيء من ١ ب	فكل ج د	هـ	ليس البتة إذا كان لا شيء من ١ ب	فليس بعض ج د	هـ
	فلا شيء من ج د	و		فبعض ج د	و
	فبعض ج د	ز		فلا شيء من ج د	ز
	فليس بعض ج د	ح		فكل ج د	ح
كلما كان بعض ١ ب	فكل ج د	ط	ليس البتة إذا كان بعض ١ ب	فليس بعض ج د	ط
	فلا شيء من ج د	ي		فبعض ج د	ي
	فبعض ج د	يا		فلا شيء من ج د	يا
	فليس بعض ج د	يب		فكل ج د	يب
كلما كان ليس بعض ١ ب	فكل ج د	يج	ليس البتة إذا كان ليس (١) بعض ١ ب	فليس بعض ج د	يج
	فلا شيء من ج د	يد		فبعض ج د	يد
	فبعض ج د	يه		فلا شيء من ج د	يه
	فليس بعض ج د	يو		فكل ج د	يو

(١) (ليس) من

لوحة الجزئيات

الاعداد	موجبة		الاعداد	سمالية	
	المقدمات	التوالي		المقدمات	التوالي
ا	قد يكون إذا كان كل ا ب	كل ج د	ا	قد لا يكون إذا كان كل ا ب	كل ج د
ب		فلا شيء من ج د	ب		ليس ج د
ج		بعض ج د	ج		فلا شيء من ج د
د		قليل بعض ج د	د		كل ج د
هـ	قد يكون إذا كان لا شيء من ا ب	كل ج د	هـ	قد لا يكون إذا كان الشيء من ا ب	كل ج د
و		فلا شيء من ج د	و		ليس ج د
ز		بعض ج د	ز		فلا شيء من ج د
ح		قليل بعض ج د	ح		كل ج د
ط	قد يكون إذا كان بعض ا ب	كل ج د	ط	قد لا يكون إذا كان بعض ا ب	كل ج د
ي		فلا شيء من ج د	ي		ليس ج د
با		بعض ج د	با		فلا شيء من ج د
يب		قليل بعض ج د	يب		كل ج د
يج	قد يكون إذا كان ليس بعض ا ب	كل ج د	يج	قد لا يكون إذا كان ليس بعض ا ب	كل ج د
يد		فلا شيء من ج د	يد		ليس ج د
يه		بعض ج د	يه		فلا شيء من ج د
يو		قليل بعض ج د	يو		كل ج د

فنقول كل قضيتين من هذه التشريعات المتعلقة في الحكم والمختلفة في الكيف والمشاركة في المقدم والمتأخر في التالي، كما ومنصفا في الترح كلا بإزاء الآخر فهما متلازمان، ومتساويان في المصاحبة أو للزوم، وذلك لأن المقدم قضية واحدة إن اقتضت المصاحبة المتعلقة مع التالي لزم في ملازمها سلب المصاحبة المطلقة بإيراد نقيض التالي. وكذا إن اقتضى مقدم قضية واحدة لزوم التالي لزم في ملازمها سلب للزوم بإيراد نقيض للتالي، وإن اقتضى الاتفاق لزمه سلب الاتفاق.

ثم إن حرف السلب إذا دخل على الملازم وكان سلب السلب لإيجابا للقضية في المصاحبة والازم والاتفاق تكون على حالها الأولى. مثلا: القضيتان اللتان إحداهما: كلما كان كل أ ب فكل ج د، والأخرى: وليس ألبته إذا كان كل أ ب فليس كل ج د. متلازمان، لكن في المصاحبة، إذ لما صدق على جميع الأوضاع والأحوال أن كل أ ب يصدق بمصاحبة أن كل ج د، فنقيض كل ج د للنفي هو ليس كل ج د يكون كاذبا، ففي أي وضع وحال صدق كل أ ب لا يصدق بمصاحبة كل ج د. وهكذا من الجانب الآخر. وفي أي وضع وحال صدق كل أ ب إن لم يصدق ليس كل ج د على سبيل المصاحبة يصدق نقيضه ففي جميع الأحوال والأوضاع التي صدق كل أ ب يصدق بمصاحبة كل ج د فيكونان متلازمين.

وأما في للزومية فلما لزم في جميع الأحوال من وضع كل أ ب كل ج د ففي أي حال ووضع يكون كل أ ب لا يكون بحيث لا يلزم (١) أن يكون كل ج د، بل يلزم أن يكون كل ج د، وعلى هذا القياس من الجانب الآخر.

ويجب أن يعلم أنه فرق بين أن يعتبر اللزوم جزء للتالي وبين أن يعتبر اللزوم هيئة ربط للتالي بالمقدم. إذ لو اعتبر اللزوم جزء للتالي وكان للتالي كل ج د كان نقيضه ليس بلام أن يكون كل ج د وإن كان للزوم هيئة الربط مع نقيض التالي كان هكذا يلزم أنه ليس كل ج د، والأول أعم من الثاني فإذا دخل السلب على كل منهما كان الثاني أعم ولازما مساويا للقضية للزومية الأولى دون الثانية، إذ الثاني لازم أعم. فإذا قلنا كلما كان كل (٢) أ ب يلزم كل ج د، فلازمه للمساوى قولنا: ليس ألبته إذا كان كل أ ب ليس يلزم أن يكون كل ج د، وإن صدقت هذه القضية أيضا أحسن: ليس ألبته إذا كان أ ب يلزم أن لا يكون كل ج د، فكما أعم من الأولى، وشاملة لاتفاقية الطرفين أيضا. وهذه القضية مع قولنا كلما كان كل أ ب لا يلزم أن لا يكون كل ج د، يعني بحتم أن يكون كل ج د متلازمة. وظاهر أن قولنا بحتم أن يكون كل ج د أعم من كل ج د مطلقا.

(١) لم يلبه محقق من على سكونه لأن هذا من القسمة القلبية مع أن سكونه تصوير لفظي.

(٢) ومع محقق من حذف كل من هذا الوضع، وبوجهة السبق قبل على وجوبه.

١٤-١٥-١٦-١٧-١٨-١٩-٢٠-٢١-٢٢-٢٣-٢٤-٢٥-٢٦-٢٧-٢٨-٢٩-٣٠-٣١-٣٢-٣٣-٣٤-٣٥-٣٦-٣٧-٣٨-٣٩-٤٠-٤١-٤٢-٤٣-٤٤-٤٥-٤٦-٤٧-٤٨-٤٩-٥٠-٥١-٥٢-٥٣-٥٤-٥٥-٥٦-٥٧-٥٨-٥٩-٦٠-٦١-٦٢-٦٣-٦٤-٦٥-٦٦-٦٧-٦٨-٦٩-٧٠-٧١-٧٢-٧٣-٧٤-٧٥-٧٦-٧٧-٧٨-٧٩-٨٠-٨١-٨٢-٨٣-٨٤-٨٥-٨٦-٨٧-٨٨-٨٩-٩٠-٩١-٩٢-٩٣-٩٤-٩٥-٩٦-٩٧-٩٨-٩٩-١٠٠-١٠١-١٠٢-١٠٣-١٠٤-١٠٥-١٠٦-١٠٧-١٠٨-١٠٩-١١٠-١١١-١١٢-١١٣-١١٤-١١٥-١١٦-١١٧-١١٨-١١٩-١٢٠-١٢١-١٢٢-١٢٣-١٢٤-١٢٥-١٢٦-١٢٧-١٢٨-١٢٩-١٣٠-١٣١-١٣٢-١٣٣-١٣٤-١٣٥-١٣٦-١٣٧-١٣٨-١٣٩-١٤٠-١٤١-١٤٢-١٤٣-١٤٤-١٤٥-١٤٦-١٤٧-١٤٨-١٤٩-١٥٠-١٥١-١٥٢-١٥٣-١٥٤-١٥٥-١٥٦-١٥٧-١٥٨-١٥٩-١٦٠-١٦١-١٦٢-١٦٣-١٦٤-١٦٥-١٦٦-١٦٧-١٦٨-١٦٩-١٧٠-١٧١-١٧٢-١٧٣-١٧٤-١٧٥-١٧٦-١٧٧-١٧٨-١٧٩-١٨٠-١٨١-١٨٢-١٨٣-١٨٤-١٨٥-١٨٦-١٨٧-١٨٨-١٨٩-١٩٠-١٩١-١٩٢-١٩٣-١٩٤-١٩٥-١٩٦-١٩٧-١٩٨-١٩٩-٢٠٠-٢٠١-٢٠٢-٢٠٣-٢٠٤-٢٠٥-٢٠٦-٢٠٧-٢٠٨-٢٠٩-٢١٠-٢١١-٢١٢-٢١٣-٢١٤-٢١٥-٢١٦-٢١٧-٢١٨-٢١٩-٢٢٠-٢٢١-٢٢٢-٢٢٣-٢٢٤-٢٢٥-٢٢٦-٢٢٧-٢٢٨-٢٢٩-٢٣٠-٢٣١-٢٣٢-٢٣٣-٢٣٤-٢٣٥-٢٣٦-٢٣٧-٢٣٨-٢٣٩-٢٤٠-٢٤١-٢٤٢-٢٤٣-٢٤٤-٢٤٥-٢٤٦-٢٤٧-٢٤٨-٢٤٩-٢٥٠-٢٥١-٢٥٢-٢٥٣-٢٥٤-٢٥٥-٢٥٦-٢٥٧-٢٥٨-٢٥٩-٢٦٠-٢٦١-٢٦٢-٢٦٣-٢٦٤-٢٦٥-٢٦٦-٢٦٧-٢٦٨-٢٦٩-٢٧٠-٢٧١-٢٧٢-٢٧٣-٢٧٤-٢٧٥-٢٧٦-٢٧٧-٢٧٨-٢٧٩-٢٨٠-٢٨١-٢٨٢-٢٨٣-٢٨٤-٢٨٥-٢٨٦-٢٨٧-٢٨٨-٢٨٩-٢٩٠-٢٩١-٢٩٢-٢٩٣-٢٩٤-٢٩٥-٢٩٦-٢٩٧-٢٩٨-٢٩٩-٣٠٠-٣٠١-٣٠٢-٣٠٣-٣٠٤-٣٠٥-٣٠٦-٣٠٧-٣٠٨-٣٠٩-٣١٠-٣١١-٣١٢-٣١٣-٣١٤-٣١٥-٣١٦-٣١٧-٣١٨-٣١٩-٣٢٠-٣٢١-٣٢٢-٣٢٣-٣٢٤-٣٢٥-٣٢٦-٣٢٧-٣٢٨-٣٢٩-٣٣٠-٣٣١-٣٣٢-٣٣٣-٣٣٤-٣٣٥-٣٣٦-٣٣٧-٣٣٨-٣٣٩-٣٤٠-٣٤١-٣٤٢-٣٤٣-٣٤٤-٣٤٥-٣٤٦-٣٤٧-٣٤٨-٣٤٩-٣٥٠-٣٥١-٣٥٢-٣٥٣-٣٥٤-٣٥٥-٣٥٦-٣٥٧-٣٥٨-٣٥٩-٣٦٠-٣٦١-٣٦٢-٣٦٣-٣٦٤-٣٦٥-٣٦٦-٣٦٧-٣٦٨-٣٦٩-٣٧٠-٣٧١-٣٧٢-٣٧٣-٣٧٤-٣٧٥-٣٧٦-٣٧٧-٣٧٨-٣٧٩-٣٨٠-٣٨١-٣٨٢-٣٨٣-٣٨٤-٣٨٥-٣٨٦-٣٨٧-٣٨٨-٣٨٩-٣٩٠-٣٩١-٣٩٢-٣٩٣-٣٩٤-٣٩٥-٣٩٦-٣٩٧-٣٩٨-٣٩٩-٤٠٠-٤٠١-٤٠٢-٤٠٣-٤٠٤-٤٠٥-٤٠٦-٤٠٧-٤٠٨-٤٠٩-٤١٠-٤١١-٤١٢-٤١٣-٤١٤-٤١٥-٤١٦-٤١٧-٤١٨-٤١٩-٤٢٠-٤٢١-٤٢٢-٤٢٣-٤٢٤-٤٢٥-٤٢٦-٤٢٧-٤٢٨-٤٢٩-٤٣٠-٤٣١-٤٣٢-٤٣٣-٤٣٤-٤٣٥-٤٣٦-٤٣٧-٤٣٨-٤٣٩-٤٤٠-٤٤١-٤٤٢-٤٤٣-٤٤٤-٤٤٥-٤٤٦-٤٤٧-٤٤٨-٤٤٩-٤٥٠-٤٥١-٤٥٢-٤٥٣-٤٥٤-٤٥٥-٤٥٦-٤٥٧-٤٥٨-٤٥٩-٤٦٠-٤٦١-٤٦٢-٤٦٣-٤٦٤-٤٦٥-٤٦٦-٤٦٧-٤٦٨-٤٦٩-٤٧٠-٤٧١-٤٧٢-٤٧٣-٤٧٤-٤٧٥-٤٧٦-٤٧٧-٤٧٨-٤٧٩-٤٨٠-٤٨١-٤٨٢-٤٨٣-٤٨٤-٤٨٥-٤٨٦-٤٨٧-٤٨٨-٤٨٩-٤٩٠-٤٩١-٤٩٢-٤٩٣-٤٩٤-٤٩٥-٤٩٦-٤٩٧-٤٩٨-٤٩٩-٥٠٠-٥٠١-٥٠٢-٥٠٣-٥٠٤-٥٠٥-٥٠٦-٥٠٧-٥٠٨-٥٠٩-٥١٠-٥١١-٥١٢-٥١٣-٥١٤-٥١٥-٥١٦-٥١٧-٥١٨-٥١٩-٥٢٠-٥٢١-٥٢٢-٥٢٣-٥٢٤-٥٢٥-٥٢٦-٥٢٧-٥٢٨-٥٢٩-٥٣٠-٥٣١-٥٣٢-٥٣٣-٥٣٤-٥٣٥-٥٣٦-٥٣٧-٥٣٨-٥٣٩-٥٤٠-٥٤١-٥٤٢-٥٤٣-٥٤٤-٥٤٥-٥٤٦-٥٤٧-٥٤٨-٥٤٩-٥٥٠-٥٥١-٥٥٢-٥٥٣-٥٥٤-٥٥٥-٥٥٦-٥٥٧-٥٥٨-٥٥٩-٥٦٠-٥٦١-٥٦٢-٥٦٣-٥٦٤-٥٦٥-٥٦٦-٥٦٧-٥٦٨-٥٦٩-٥٧٠-٥٧١-٥٧٢-٥٧٣-٥٧٤-٥٧٥-٥٧٦-٥٧٧-٥٧٨-٥٧٩-٥٨٠-٥٨١-٥٨٢-٥٨٣-٥٨٤-٥٨٥-٥٨٦-٥٨٧-٥٨٨-٥٨٩-٥٩٠-٥٩١-٥٩٢-٥٩٣-٥٩٤-٥٩٥-٥٩٦-٥٩٧-٥٩٨-٥٩٩-٦٠٠-٦٠١-٦٠٢-٦٠٣-٦٠٤-٦٠٥-٦٠٦-٦٠٧-٦٠٨-٦٠٩-٦١٠-٦١١-٦١٢-٦١٣-٦١٤-٦١٥-٦١٦-٦١٧-٦١٨-٦١٩-٦٢٠-٦٢١-٦٢٢-٦٢٣-٦٢٤-٦٢٥-٦٢٦-٦٢٧-٦٢٨-٦٢٩-٦٣٠-٦٣١-٦٣٢-٦٣٣-٦٣٤-٦٣٥-٦٣٦-٦٣٧-٦٣٨-٦٣٩-٦٤٠-٦٤١-٦٤٢-٦٤٣-٦٤٤-٦٤٥-٦٤٦-٦٤٧-٦٤٨-٦٤٩-٦٥٠-٦٥١-٦٥٢-٦٥٣-٦٥٤-٦٥٥-٦٥٦-٦٥٧-٦٥٨-٦٥٩-٦٦٠-٦٦١-٦٦٢-٦٦٣-٦٦٤-٦٦٥-٦٦٦-٦٦٧-٦٦٨-٦٦٩-٦٧٠-٦٧١-٦٧٢-٦٧٣-٦٧٤-٦٧٥-٦٧٦-٦٧٧-٦٧٨-٦٧٩-٦٨٠-٦٨١-٦٨٢-٦٨٣-٦٨٤-٦٨٥-٦٨٦-٦٨٧-٦٨٨-٦٨٩-٦٩٠-٦٩١-٦٩٢-٦٩٣-٦٩٤-٦٩٥-٦٩٦-٦٩٧-٦٩٨-٦٩٩-٧٠٠-٧٠١-٧٠٢-٧٠٣-٧٠٤-٧٠٥-٧٠٦-٧٠٧-٧٠٨-٧٠٩-٧١٠-٧١١-٧١٢-٧١٣-٧١٤-٧١٥-٧١٦-٧١٧-٧١٨-٧١٩-٧٢٠-٧٢١-٧٢٢-٧٢٣-٧٢٤-٧٢٥-٧٢٦-٧٢٧-٧٢٨-٧٢٩-٧٣٠-٧٣١-٧٣٢-٧٣٣-٧٣٤-٧٣٥-٧٣٦-٧٣٧-٧٣٨-٧٣٩-٧٤٠-٧٤١-٧٤٢-٧٤٣-٧٤٤-٧٤٥-٧٤٦-٧٤٧-٧٤٨-٧٤٩-٧٥٠-٧٥١-٧٥٢-٧٥٣-٧٥٤-٧٥٥-٧٥٦-٧٥٧-٧٥٨-٧٥٩-٧٦٠-٧٦١-٧٦٢-٧٦٣-٧٦٤-٧٦٥-٧٦٦-٧٦٧-٧٦٨-٧٦٩-٧٧٠-٧٧١-٧٧٢-٧٧٣-٧٧٤-٧٧٥-٧٧٦-٧٧٧-٧٧٨-٧٧٩-٧٨٠-٧٨١-٧٨٢-٧٨٣-٧٨٤-٧٨٥-٧٨٦-٧٨٧-٧٨٨-٧٨٩-٧٩٠-٧٩١-٧٩٢-٧٩٣-٧٩٤-٧٩٥-٧٩٦-٧٩٧-٧٩٨-٧٩٩-٨٠٠-٨٠١-٨٠٢-٨٠٣-٨٠٤-٨٠٥-٨٠٦-٨٠٧-٨٠٨-٨٠٩-٨١٠-٨١١-٨١٢-٨١٣-٨١٤-٨١٥-٨١٦-٨١٧-٨١٨-٨١٩-٨٢٠-٨٢١-٨٢٢-٨٢٣-٨٢٤-٨٢٥-٨٢٦-٨٢٧-٨٢٨-٨٢٩-٨٣٠-٨٣١-٨٣٢-٨٣٣-٨٣٤-٨٣٥-٨٣٦-٨٣٧-٨٣٨-٨٣٩-٨٤٠-٨٤١-٨٤٢-٨٤٣-٨٤٤-٨٤٥-٨٤٦-٨٤٧-٨٤٨-٨٤٩-٨٥٠-٨٥١-٨٥٢-٨٥٣-٨٥٤-٨٥٥-٨٥٦-٨٥٧-٨٥٨-٨٥٩-٨٦٠-٨٦١-٨٦٢-٨٦٣-٨٦٤-٨٦٥-٨٦٦-٨٦٧-٨٦٨-٨٦٩-٨٧٠-٨٧١-٨٧٢-٨٧٣-٨٧٤-٨٧٥-٨٧٦-٨٧٧-٨٧٨-٨٧٩-٨٨٠-٨٨١-٨٨٢-٨٨٣-٨٨٤-٨٨٥-٨٨٦-٨٨٧-٨٨٨-٨٨٩-٨٩٠-٨٩١-٨٩٢-٨٩٣-٨٩٤-٨٩٥-٨٩٦-٨٩٧-٨٩٨-٨٩٩-٩٠٠-٩٠١-٩٠٢-٩٠٣-٩٠٤-٩٠٥-٩٠٦-٩٠٧-٩٠٨-٩٠٩-٩١٠-٩١١-٩١٢-٩١٣-٩١٤-٩١٥-٩١٦-٩١٧-٩١٨-٩١٩-٩٢٠-٩٢١-٩٢٢-٩٢٣-٩٢٤-٩٢٥-٩٢٦-٩٢٧-٩٢٨-٩٢٩-٩٣٠-٩٣١-٩٣٢-٩٣٣-٩٣٤-٩٣٥-٩٣٦-٩٣٧-٩٣٨-٩٣٩-٩٤٠-٩٤١-٩٤٢-٩٤٣-٩٤٤-٩٤٥-٩٤٦-٩٤٧-٩٤٨-٩٤٩-٩٥٠-٩٥١-٩٥٢-٩٥٣-٩٥٤-٩٥٥-٩٥٦-٩٥٧-٩٥٨-٩٥٩-٩٦٠-٩٦١-٩٦٢-٩٦٣-٩٦٤-٩٦٥-٩٦٦-٩٦٧-٩٦٨-٩٦٩-٩٧٠-٩٧١-٩٧٢-٩٧٣-٩٧٤-٩٧٥-٩٧٦-٩٧٧-٩٧٨-٩٧٩-٩٨٠-٩٨١-٩٨٢-٩٨٣-٩٨٤-٩٨٥-٩٨٦-٩٨٧-٩٨٨-٩٨٩-٩٩٠-٩٩١-٩٩٢-٩٩٣-٩٩٤-٩٩٥-٩٩٦-٩٩٧-٩٩٨-٩٩٩-١٠٠٠-١٠٠١-١٠٠٢-١٠٠٣-١٠٠٤-١٠٠٥-١٠٠٦-١٠٠٧-١٠٠٨-١٠٠٩-١٠١٠-١٠١١-١٠١٢-١٠١٣-١٠١٤-١٠١٥-١٠١٦-١٠١٧-١٠١٨-١٠١٩-١٠٢٠-١٠٢١-١٠٢٢-١٠٢٣-١٠٢٤-١٠٢٥-١٠٢٦-١٠٢٧-١٠٢٨-١٠٢٩-١٠٣٠-١٠٣١-١٠٣٢-١٠٣٣-١٠٣٤-١٠٣٥-١٠٣٦-١٠٣٧-١٠٣٨-١٠٣٩-١٠٤٠-١٠٤١-١٠٤٢-١٠٤٣-١٠٤٤-١٠٤٥-١٠٤٦-١٠٤٧-١٠٤٨-١٠٤٩-١٠٥٠-١٠٥١-١٠٥٢-١٠٥٣-١٠٥٤-١٠٥٥-١٠٥٦-١٠٥٧-١٠٥٨-١٠٥٩-١٠٦٠-١٠٦١-١٠٦٢-١٠٦٣-١٠٦٤-١٠٦٥-١٠٦٦-١٠٦٧-١٠٦٨-١٠٦٩-١٠٧٠-١٠٧١-١٠٧٢-١٠٧٣-١٠٧٤-١٠٧٥-١٠٧٦-١٠٧٧-١٠٧٨-١٠٧٩-١٠٨٠-١٠٨١-١٠٨٢-١٠٨٣-١٠٨٤-١٠٨٥-١٠٨٦-١٠٨٧-١٠٨٨-١٠٨٩-١٠٩٠-١٠٩١-١٠٩٢-١٠٩٣-١٠٩٤-١٠٩٥-١٠٩٦-١٠٩٧-١٠٩٨-١٠٩٩-١١٠٠-١١٠١-١١٠٢-١١٠٣-١١٠٤-١١٠٥-١١٠٦-١١٠٧-١١٠٨-١١٠٩-١١١٠-١١١١-١١١٢-١١١٣-١١١٤-١١١٥-١١١٦-١١١٧-١١١٨-١١١٩-١١٢٠-١١٢١-١١٢٢-١١٢٣-١١٢٤-١١٢٥-١١٢٦-١١٢٧-١١٢٨-١١٢٩-١١٣٠-١١٣١-١١٣٢-١١٣٣-١١٣٤-١١٣٥-١١٣٦-١١٣٧-١١٣٨-١١٣٩-١١٤٠-١١٤١-١١٤٢-١١٤٣-١١٤٤-١١٤٥-١١٤٦-١١٤٧-١١٤٨-١١٤٩-١١٥٠-١١٥١-١١٥٢-١١٥٣-١١٥٤-١١٥٥-١١٥٦-١١٥٧-١١٥٨-١١٥٩-١١٦٠-١١٦١-١١٦٢-١١٦٣-١١٦٤-١١٦٥-١١٦٦-١١٦٧-١١٦٨-١١٦٩-١١٧٠-١١٧١-١١٧٢-١١٧٣-١١٧٤-١١٧٥-١١٧٦-١١٧٧-١١٧٨-١١٧٩-١١٨٠-١١٨١-١١٨٢-١١٨٣-١١٨٤-١١٨٥-١١٨٦-١١٨٧-١١٨٨-١١٨٩-١١٩٠-١١٩١-١١٩٢-١١٩٣-١١٩٤-١١٩٥-١١٩٦-١١٩٧-١١٩٨-١١٩٩-١٢٠٠-١٢٠١-١٢٠٢-١٢٠٣-١٢٠٤-١٢٠٥-١٢٠٦-١٢٠٧-١٢٠٨-١٢٠٩-١٢١٠-١٢١١-١٢١٢-١٢١٣-١٢١٤-١٢١٥-١٢١٦-١٢١٧-١٢١٨-١٢١٩-١٢٢٠-١٢٢١-١٢٢٢-١٢٢٣-١٢٢٤-١٢٢٥-١٢٢٦-١٢٢٧-١٢٢٨-١٢٢٩-١٢٣٠-١٢٣١-١٢٣٢-١٢٣٣-١٢٣٤-١٢٣٥-١٢٣٦-١٢٣٧-١٢٣٨-١٢٣٩-١٢٤٠-١٢٤١-١٢٤٢-١٢٤٣-١٢٤٤-١٢٤٥-١٢٤٦-١٢٤٧-١٢٤٨-١٢٤٩-١٢٥٠-١٢٥١-١٢٥٢-١٢٥٣-١٢٥٤-١٢٥٥-١٢٥٦-١٢٥٧-١٢٥٨-١٢٥٩-١٢٦٠-١٢٦١-١٢٦٢-١٢٦٣-١٢٦٤-١٢٦٥-١٢٦٦-١٢٦٧-١٢٦٨-١٢٦٩-١٢٧٠-١٢٧١-١٢٧٢-١٢٧٣-١٢٧٤-١٢٧٥-١٢٧٦-١٢٧٧-١٢٧٨-١٢٧٩-١٢٨٠-١٢٨١-١٢٨٢-١٢٨٣-١٢٨٤-١٢٨٥-١٢٨٦-١٢٨٧-١٢٨٨-١٢٨٩-١٢٩٠-١٢٩١-١٢٩٢-١٢٩٣-١٢٩٤-١٢٩٥-١٢٩٦-١٢٩٧-١٢٩٨-١٢٩٩-١٣٠٠-١٣٠١-١٣٠٢-١٣٠٣-١٣٠٤-١٣٠٥-١٣٠٦-١٣٠٧-١٣٠٨-١٣٠٩-١٣١٠-١٣١١-١٣١٢-١٣١٣-١٣١٤-١٣١٥-١٣١٦-١٣١٧-١٣١٨-١٣١٩-١٣٢٠-١٣٢١-١٣٢٢-١٣٢٣-١٣٢٤-١٣٢٥-١٣٢٦-١٣٢٧-١٣٢٨-١٣٢٩-١٣٣٠-١٣٣١-١٣٣٢-١٣٣٣-١٣٣٤-١٣٣٥-١٣٣٦-١٣٣٧-١٣٣٨-١٣٣٩-١٣٤٠-١٣٤١-١٣٤٢-١٣٤٣-١٣٤٤-١٣٤٥-١٣٤٦-١٣٤٧-١٣٤٨-١٣٤٩-١٣٥٠-١٣٥١-١٣٥٢-١٣٥٣-١٣٥٤-١٣٥٥-١٣٥٦-١٣٥٧-١٣٥٨-١٣٥٩-١٣٦٠-١٣٦١-١٣٦٢-١٣٦٣-١٣٦٤-١٣٦٥-١٣٦٦-١٣٦٧-١٣٦٨-١٣٦٩-١٣٧٠-١٣٧١-١٣٧٢-١٣٧٣-١٣٧٤-١٣٧٥-١٣٧٦-١٣٧٧-١٣٧٨-١٣٧٩-١٣٨٠-١٣٨١-١٣٨٢-١٣٨٣-١٣٨٤-١٣٨٥-١٣٨٦-١٣٨٧-١٣٨٨-١٣٨٩-١٣٩٠-١٣٩١-١٣٩٢-١٣٩٣-١٣٩٤-١٣٩٥-١٣٩٦-١٣٩٧-١٣٩٨-١٣٩٩-١٤٠٠-١٤٠١-١٤٠٢-١٤٠٣-١٤٠٤-١٤٠٥-١٤٠٦-١٤٠٧-١٤٠٨-١٤٠٩-١٤١٠-١٤١١-١٤١٢-١٤١٣-١٤١٤-١٤١٥-١٤١٦-١٤١٧-١٤١٨-١٤١٩-١٤٢٠-١٤٢١-١٤٢٢-١٤٢٣-١٤٢٤-١٤٢٥-١٤٢٦-١٤٢٧-١٤٢٨-١٤٢٩-١٤٣٠-١٤٣١-١٤٣٢-١٤٣٣-١٤٣٤-١٤٣٥-١٤٣٦-١٤٣٧-١٤٣٨-١٤٣٩-١٤٤٠-١٤٤١-١٤٤٢-١٤٤٣-١٤٤٤-١٤٤٥-١٤٤٦-١٤٤٧-١٤٤٨-١٤٤٩-١٤٥٠-١٤٥١-١٤٥٢-١٤٥٣-١٤٥٤-١٤٥٥-١٤٥٦-١٤٥٧-١٤٥٨-١٤٥٩-١٤٦٠-١٤٦١-١٤٦٢-١٤٦٣-١٤٦٤-١٤٦٥-١٤٦٦-١٤٦٧-١٤٦٨-١٤٦٩-١٤٧٠-١٤٧١-١٤٧٢-١٤٧٣-١٤٧٤-١٤٧٥-١٤٧٦-١٤٧٧-١٤٧٨-١٤٧٩-١٤٨٠-١٤٨١-١٤٨٢-١٤٨٣-١٤٨٤-١٤٨٥-١٤٨٦-١٤٨٧-١٤٨٨-١٤٨٩-١٤٩٠-١٤٩١-١٤٩٢-١٤٩٣-١٤٩٤-١٤٩٥-١٤٩٦-١٤٩٧-١٤٩٨-١٤٩٩-١٥٠٠-١٥٠١-١٥٠٢-١٥٠٣-١٥٠٤-١٥٠٥-١٥٠٦-١٥٠٧-١٥٠٨-١٥٠٩-١٥١٠-١٥١١-١٥١٢-١٥١٣-١٥١٤-١٥١٥-١٥١٦-١٥١٧-١٥١٨-١٥

فلا بد من حفظ هذه الحقيقة: وهي أنه لا بد في مقابل نقي التلزمية أن يقال: ليس يلزم، لا أن يقال: يلزم ليس، ليحصل التلزم. والاتفاقية على قياس الاستصحابية. وإذا حصل بين التقييدتين تلزم فلازم كل منهما لازم للأخرى لكن لا ينكس. فستعني الصاحبة المسئلة لما كان لازم للتلزمية والاتفاقية فلازم كل منهما يكون من متلازم هاتين التقييدتين أيضاً أص من الاتفاقية والتلزمية. وهال عموم هذه القضايا وخصوصها ونسبة كل منها إلى الأخرى مستقر بالاستقصاء في باب الجهل، إن شاء الله تعالى.

وإذا اعتبرت المنفصلات وحدها فإن كانت المنفصلة موجبة فكل منفصلة سالبة موافقة في لكم مركبة من نقيض جزء وحين جزء آخر، تكون لازمة لها، لكن هذا اللازم لا ينكس. مثاله، إذا قلنا: دائماً كل/ عدد إما زوج وإما فرد يلزمه: ليس البعة كل عدد إما ليس بزوج وإما فرد، وإما ليس بفرد وإما زوج.

وإذا كانت المنفصلة سالبة لا يحتمل أن تكون منفصلة موجبة لازمة لها فإن السالبة المنفصلة شاملة لاحتمالات أخر خالية عن احتمال الثبات كما ذكرنا. مثلاً يجوز أن يقال: إما أن يكون الإنسان موجوداً وإما أن لا يكون الاثنان زوجاً ولا يجوز أن يقال دائماً: إما أن يكون الإنسان موجوداً وإما أن لا يكون الاثنان زوجاً. والمنفصلة الحقيقية وخير الحقيقية في ذلك صيان.

وإن كانت المنفصلة موجبة حقيقية من جزئين فالمنفصلة الموجبة الحقيقية التي من نقيض ذلك الجزئين لازمة لها، وهذا التلزم ينكس. وإن أريد وضع في هذا الموضع أيضاً لرح مشتمل على أصناف المنفصلات الإيجابية ولولزم كل منها بإزالتها.

وأما إذا اعتبرت المنفصلات والمنفصلات، فإن كانت المنفصلة لزومية عامة وإيجابية، يعنى تأتيها مساو لمقدمها والتلزم حاصل من الطرفين فالمنفصلة الحقيقية الإيجابية المركبة من نقيض أحد الجزئين وحين الآخر لازمة مساوية لها، كما نقول: إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود، فيلزمه إما الشمس طالعة أو النهار غير موجود، وكذا إما الشمس غير طالعة أو النهار موجود، وهاتان منفصلتان وعلى العكس.

- ٢ - بين ١ من ص.
- ٣ - تلزم ١ ولم ص.
- ٤ - منفصلة متصلة ص.
- ٥ - ٣٧ ص.
- ٦ - (حاصلها) ص.
- ٧ - (نقيض) نفس ص.

والمتمصلة للموجبة للزومية التي لزومها تام ومقدمها عين جزء وتاليها نقيض جزء آخر،
أو على العكس، لازمة مساوية لبعضا للمتمصلة للموجبة للحقيقية. كقولنا: الأعداد إما زوج أو
فرد، ويلزمه قولنا: إن كان العدد زوجا لم يكن فردا، وإن لم يكن زوجا ففرد، وإن كان فردا لم
يكن زوجا، وإن لم يكن فردا فزوج، وهذه أربع متصلات. أما إن كان لزوم المتمصلة غير تام،
وهو أن يكون للدالي أعم كقولنا: إن كتب زيد تحركت يده، فلازمها متمصلة غير حقيقية، أما
مانعة الجمع فقط من عين المقدم ونقيض الدالي نحو: إما زيد يكتب أولا تتحرك يده،
أو مانعة لخلو فقط من نقيض المقدم وعين الدالي، نحو: إما زيد لا يكتب أو يده تتحرك.
وهكذا إن لم تكن المتمصلة حقيقية للزوم المتمصلة اللازمة لها ليس بنام.

فالمتمصلة إن كانت مانعة الجمع لمقدم المتمصلة يكون عين جزء وتاليها نقيض جزء آخر،
نحو: هذا الشخص إما حيوان أو حجر، ويلزمه إن كان حيوانا فليس بحجر، وإن كان حجرا
فليس بحيوان. وإن كانت مانعة لخلو لمقدم المتمصلة يكون نقيض جزء وتاليها عين جزء آخر
نحو: هذا الشخص إما لا حيوان / أو لا حجر، ويلزمه: إن كان حيوانا فليس بحجر وإن كان
حجرا فليس بحيوان، وجملة هذه اللوازم تنعكس.

وكل متمصلة ازومية ولزومها متمصلة مقبضية للمصاحبة غير منعكسة ومتمصلة موافقة في
الكم ومخالفة في الكيف متناقضة في الدالي ومنعكسة. وكل متمصلة موجبة ولزومها متمصلة
سالية موافقة في الكم متناقضة في جزء واحد ولازم اللازم لازم، لكن وجود الانعكاس مشروط
بحصوله في التزمين.

وأما المتصلات فالموجبة للسلطة التي لا يعتبر فيها للزوم لا يلزمها المتمصلة الموجبة، إذ
الانفصال لا يحصل بلا علة، ويجوز أن يلزمها المتمصلة السالية، مثلا إذا قلنا كلما كان كل
أب فكل ج د، ويلزمه: ليس أبه إما أن يكون كل أب وإما أن يكون كل ج د، وهذا اللازم
لا ينعكس لأن إيجاب الانفصال أخس من سلب الانفصال كما ذكرنا. وفي المتمصلة إذا قلنا
دائما إما أن يكون كل أب وإما أن يكون كل ج د فلازمه على أي نوع اتفق ليس أبه كلما

١٥- «اللازم» ومنعكسة عن.

١٦- «من اللازم» ولازم عن.

١٧- متمصلة المتصلات عن.

// «المخالفة في الكيف» مثلا عن.

٢١- «غير» في ص.

كان أب فكل ج د، ولا يتعكس، لأن إيجاب الانفصال أحسن من سلب الاتصال. وفي جانب السلب يلزم المتصلة السالبة منفصلة سالبة موافقة في لكم ومناقضة في جزء واحد لتالي المتصلة، مثال ذلك أن قولنا: ليس أبه إذا كان كل أب فكل ج د متصلة ويلزمها منفصلة وهي قولنا: ليس أبه إما كل أب وإما ليس كل ج د، فإن تلك المتصلة المنزومة يلزمها هذه المتصلة وهي: كلما كان كل أب فليس كل ج د. وهذه المتصلة منزومة للمنفصلة المذكورة ولازم لللازم لازم، لكن هذا اللازم لا يتحقق.

وإن كانت المتصلة سالبة أزومية، يعني أن وضع المقدم يقتضي استتاع وضع لتالي ويلزمها منفصلة سالبة موافقة في لكم ومناقضة في جزء واحد لمقدم المتصلة. مثال ذلك أن قولنا: ليس أبه إذا كان كل أب فكل ج د متصلة فإذا كانت بذلك المحي يلزمها قولنا: ليس أبه إما ليس كل أب وإما كل ج د، إذ كلما كانت أوضاع المقدم تقتضي استتاع وجود التالي فوجود لتالي يستلزم استتاع وجود للمقدم، فكما كان كل أب فليس كل ج د حقا كان لازمه ليس أبه إما كل أب وإما ليس كل ج د حقا وهذا اللازم لا يتحقق. وأما للسالبة المتصلة فإن لم تكن بذلك المحي لم تلزمها هذه للتضاد.

والسالبة المنفصلة ويلزمها سالبة متصلة. بمعنى سلب للزوم - مركبة من عين جزء ونقيض جزء آخر، وفي السالبة المنفصلة لو استلزم عين جزء نقيض جزء آخر لكان بين العيدين عداد مانع للجمع، وإن كان/ نقيض جزء مستلزما لعين جزء آخر لكان بين العيدين عداد مانع للخلو كما ذكرنا، فإذا كنا سلطنا العداد المطلق كان سلب هذه للزومات حقا، فكانت السالبة المتصلة بهذا المحي حقه. هذا ما أردنا بيانه من تلازم الشرطيات بحسب هذا للموضع. ووضع الأكراد في كل صنف على قياس ما وضعنا في المتصلات سهل، وإيرادها يقتضي التطويل فلا حاجة إليه. ولما ذكر تضاد القسمايا وداخلها وتناقضها وتقابلها وكان متلازم التضاد عند بالقوة، ومتلازم النقيض نقيض بالقوة بشرط الانعكاس، وإذا كان لازم التضاد أو لازم للتقيض وكذا في التقابل والداخل علم أصناف التضاد والتناقض والداخل والتقابل وكذا لللازم منها، وإذا صارت هذه للمباحث ملكة حصلت قدرة تامة على التصرف في المعاني وظهرت مائر أصناف اللازم. وبالله التوفيق.

١٠-١ وجود لتالي أ -

١٣ - التصاديف للمضية ب -

٢٠ - (لا...إله) ح - // (والتناقض) د -

٢١ - بالتقريب الثبوت د -

٢٢ - (وكل...) د -

٢٤ - (وبالله التوفيق) د -

الفصل الرابع عشر

في بيان قلازم القضايا وتباينها

باعتبار استواء الأجزاء وانعكاسها ومقابلاتها

كل معنى كلي مفرد مسلح لأن يكون جزءا من القضية العملية - معصلة كانت أو معدومة
٥ - إذا اعتبرناه مع معنى آخر نظيره لا يخلو: إما أن يمكن حمل أحدهما على الآخر بالإيجاب
الكلي أولا، فإن العكس فالتعنيان متساويان في الدلالة، وإلا كان أحدهما أخص والآخر أعم.
وإن لم يمكن حمل أحدهما على الآخر بالإيجاب فالتعنيان متباينان لا محالة، فلا يخلو: إما
أن يمكن جمعهما والآخر عنهما، أو يمكن للجمع ويمتنع الخلو، أو بالعكس، أو يمتنع كلاهما.
وإذا جعل واحد من ذلك المعنيين موضوعا والآخر محمولا - بواحد من هذه الاعتبارات -
١٠ لا يكون تفاوت في ساحة الإيجاب أو السلب، إلا فيما إذا كان أحدهما أخص والآخر أعم، إذ
بين ما يكون الموضوع خاصا والمحمول عاما أو بالعكس تفاوت، فهذا الاختلاف منحصر في
سبعة أقسام:

أ - أن يكون الموضوع والمحمول متساويين كالإنسان وللناطق.

ب - أن يكون الموضوع أخص من المحمول كالإنسان والحيوان.

ج - بالعكس كالحيوان والإنسان ١٥

د - أن يمكن للجمع والآخر كالحيوان والأسود.

لا يمكن أن يكون من
// على الآخر من
// لا محالة من
١٠ - لا لا من

هـ- أن يمكن الجمع فقط كالحيوان وللإنسان.

و- أن يمكن لخطر فقط كالإنسان والقوس.

ز- أن يمتنع كلاهما كالإنسان واللاتإنسان

وكل قضية معين موضوعها محمولها إذا جعلنا موضوعها محمولا ومحمولها موضوعها
يسمى ذلك عكسا، وإذا جعلنا مقابل الموضوع بالمعقول موضوعا مقابل المحمول بالمعقول
محمولا يسمى مقابلا، فإذا جعلنا المقابلات منعكسة سميت عكس المقابل.

ولا بد من الاحتياط في العكس بتمييز كل من المحمول والموضوع/ بجميع الأجزاء عن
الآخر وعن لواحق الربط والسلب والصور والجهة، وتحويل الانعكاس بالكامل. مثلا إذا قلنا:
لا رجل في القطار لا يقال في عكسه: لا نلر في للرجل لأن كلمة «في» لم تبقى على قرارها.
وكذا الحال في عكس المقابلات.

فتقول: في النوع الأول يحصل من عين الموضوع والمحمول ومن مقابلهما بالمعقول
موجبة كلية على الاستواء والانعكاس وجمليتها ملازمة، إذ يجوز أن يقال: كل إنسان ناطق -
وكل ناطق إنسان، وكل لاإنسان لاناطق - وكل لاناطق لا إنسان.

في النوع الرابع أيضا: يحصل من عينيها ومن مقابلهما موجبة سالبة على الاستواء
والانعكاس، وجمليتها ملازمة، إذ يقال: بعض للحيوان أسود وبعضه لا - وبعض الأسود حيوان
وبعضه لا، وكذا في المقابلات.

وفي النوع السابع يحصل من عين كليهما ومقابل كليهما سالبة كلية على الاستواء
والانعكاس، والجملة ملازمة على ذلك القياس.

وفي النوع الثامن يحصل من العيين موجبة كلية على الاستواء وموجبة جزئية أو سالبة
جزئية على الانعكاس، وكذا من المقابلين لكليهما على خلاف هذا للترتيب. كما تقول: كل
إنسان حيوان - وبعض الحيوان إنسان وبعضه لا، وكل لا حيوان لاإنسان - وبعض لللاتإنسان
لاحيوان وبعضه لا.

١- كالحيوان كالإنسان من.

٢- كالإنسان كالحيوان من.

٣- كلاهما من.

٤- والجهة الجهوات من.

٥- فيها من من.

// - التي هي جزء المحمول لم تبقى من.

١٦- (يقال) من.

والنوع الثالث كذلك، تكه على خلاف هذا الترتيب: بل للعيان من هذا النوع نظير
المقابلين من النوع الثاني، والمقابلين نظير العيين، وحال التلازم كما ذكرناه .

وفي النوع الخامس يحصل من العيين إيجاب وسلب جزئيان على الاستواء والانعكاس،
ومن المقابلين سلب كلي كذلك .

والنوع السادس يحصل بخلاف ذلك من العيين سلب كلي، ومن المقابلين إيجاب وسلب
جزئي على الاستواء والانعكاس، وللجملة متلازمة .

ولأجل أن ندخل هذه السعاني في النظر وسنمنا هذه الأنواع في الجدول ووضعنا بإزاء كل
مايتعين من المحصورات ومايصنف بحسب التزم حتى يبدو للنظر ما هو لازم غير منعكس .
وما هو لازم منعكس لكل نوع لرجوع من الأنواع بمشاركة الجملة . ويظهر من هذا الجدول أن
كل واحدة من المحصورات - بحسب صورتها - بلا اعتبار مادتها - في أي مقدار من الأنواع
تصدق . مثلا الموجبة الكلية في النوعين الأوليين، والموجبة الجزئية في الأنواع الخمسة
الأولى والسالبة الكلية في النوعين الآخرين، والسالبة الجزئية في الأنواع الخمسة الأخرى،
وأن لكل - بحسب الصورة - من العكس والمقابل وعكس المقابل أي شيء لازم وأي شيء مباين .
وهذا للبحث، فافق غاية الدفع في باب لعكس المستوى وعكس النقيض الآتي، إذ يطم أن
العكس المستوى للموجبة الكلية هو المرجبة الجزئية وعكس نقيضها موجبة كلية، والعكس
المستوى للمرجبة الجزئية موجبة جزئية وعكس نقيضها لا يجب دائما أن يكون موجبة بل قد
يكون سالبة أيضا، والعكس للمستوى للسالبة الكلية سالبة كلية وعكس نقيضها سالبة جزئية
والعكس للمستوى للسالبة الجزئية لا يجب أن يكون سالبة بل قد يكون موجبة أيضا وعكس
نقيضها سالبة جزئية وهذا هو الجدول:

٢٤ - (النوع السادس) - والانعكاس) - .

٢٥ - (الأنواع) النوع - .

٢٦ - (مايتعين) - لكل نوع - .

٢٧ - (الجملة) - .

٢٨ - (وهذا هو الجدول) - .

وأما إذا أردنا أن نعتبر ذلك في للشرطيات فتضطرر هذه الأحكام بمقتضاها في المتحصلات للزومية بلا تفاوت، إلا أنه يجب أن يرد موضوع مغايل الأجزاء تقويض الأجزاء، وفي الاتفاقيات لا تصح هذه الاعتبارات في بعض المصير كما معلوم. وإن شئتنا وضعنا بإزاء الأنواع الأربعة الأولى للمتوصلات لزومية وإزاء الأنواع الثلاثة الأخرى الثلاثة المتكورة من المتوصلات، ثم اعتبرنا أصول الاستواء والانعكاس، وإن لم يقد الانعكاس في المتوصلات لعدم امتياز لجزائها بالطبع كما سبق. ولما كان اعتبار الشرطيات مع تهديد هذه القواعد متيسراً لم نرد الأمثلة مخالفة التطويل.

* * *

الفصل الخامس عشر في القضايا المنحرفة والمنحرفة

مصطلح المنطقيين أن كل قضية حملية سورها مقارن لمحمولها تسمى منحرفة، وكل شرطية لم تدل صيغتها بالوضع على مصاحبة أو عناد ولكن مفهوم القضية يقتضيها تسمى معرفة.

وليس بين هذين الاصطلاحين زيادة تناسب، بل كل منهما قد وجد فيه الانحراف عن منهج الرجوب.

٧٩ من أما المنحرفات فلأن حق السور تعيين محل للحكم/ فكانت مقارنته بالمحمول وهو المحكوم به منافيه لأصل معنى السور، فالسور في هذا الموضع إنما هو سرور في اللفظ فقط، لكن ينبغي أن يؤخذ للمحمول مع مقتضى أداة السور ويحمل المجموع محمولاً كما في المعدولة، ثم ينظر في حال الموضع فإن كان مسوراً فالقضية محسورة، وإلا فمهملة أو شخصية.

١٥ وعادة المنطقيين أنهم يعتبرون صدق المنحرفات وكذبها في السواد الثلاث، وفي الوجوب يعتبرون الأعم والمساوي أيضاً، فإن بعضهم تصرروا أن التفاوت بينهما واقع في بعض الصور. مثلاً: كل إنسان كل حيوان - لا يصدق، وكل إنسان كل ناطق - صادق، وفي الحقيقة كل منهما كاذب، فإن المراد من الكل في هذا الموضع كل واحد كما ذكرنا، ولا وجه لأن يقال: كل واحد من أفراد الإنسان، كزيد وعمر، بعينه كل واحد من الناطق. ومبتدأ هذا السور أنهم جعلوا لفظ لكل بمعنى الجملة.

٢٠ ومحمول القضية المنحرفة إما شخصي أو كلي: فإن كان شخصياً فلا محالة يكون للموضوع شخصياً، وفي هذه الصورة يجب التكذيب، إذ لا يصح أن يقال: زيد كل هذا الشخص الآخر أو بعضه لكن يصح: ليس ولا واحد من هذا الشخص ولا بعضه. وإن كان اللفظ منحرفاً عن قانون الاستعمال لكن إذا كان المحمول كلياً في كل أفراد صبح حمله على كل الأصناف.

١- والمنحرفات والمنحرفة من.

٢- قسمي سموت من. ٣- محرفة من.

٤- (لهذا) من. ٥- ٦- ٧- ٨- ٩- ١٠- ١١- ١٢- ١٣- ١٤- ١٥- ١٦- ١٧- ١٨- ١٩- ٢٠- ٢١- ٢٢- ٢٣- ٢٤- ٢٥- ٢٦- ٢٧- ٢٨- ٢٩- ٣٠- ٣١- ٣٢- ٣٣- ٣٤- ٣٥- ٣٦- ٣٧- ٣٨- ٣٩- ٤٠- ٤١- ٤٢- ٤٣- ٤٤- ٤٥- ٤٦- ٤٧- ٤٨- ٤٩- ٥٠- ٥١- ٥٢- ٥٣- ٥٤- ٥٥- ٥٦- ٥٧- ٥٨- ٥٩- ٦٠- ٦١- ٦٢- ٦٣- ٦٤- ٦٥- ٦٦- ٦٧- ٦٨- ٦٩- ٧٠- ٧١- ٧٢- ٧٣- ٧٤- ٧٥- ٧٦- ٧٧- ٧٨- ٧٩- ٨٠- ٨١- ٨٢- ٨٣- ٨٤- ٨٥- ٨٦- ٨٧- ٨٨- ٨٩- ٩٠- ٩١- ٩٢- ٩٣- ٩٤- ٩٥- ٩٦- ٩٧- ٩٨- ٩٩- ١٠٠- ١٠١- ١٠٢- ١٠٣- ١٠٤- ١٠٥- ١٠٦- ١٠٧- ١٠٨- ١٠٩- ١١٠- ١١١- ١١٢- ١١٣- ١١٤- ١١٥- ١١٦- ١١٧- ١١٨- ١١٩- ١٢٠- ١٢١- ١٢٢- ١٢٣- ١٢٤- ١٢٥- ١٢٦- ١٢٧- ١٢٨- ١٢٩- ١٣٠- ١٣١- ١٣٢- ١٣٣- ١٣٤- ١٣٥- ١٣٦- ١٣٧- ١٣٨- ١٣٩- ١٤٠- ١٤١- ١٤٢- ١٤٣- ١٤٤- ١٤٥- ١٤٦- ١٤٧- ١٤٨- ١٤٩- ١٥٠- ١٥١- ١٥٢- ١٥٣- ١٥٤- ١٥٥- ١٥٦- ١٥٧- ١٥٨- ١٥٩- ١٦٠- ١٦١- ١٦٢- ١٦٣- ١٦٤- ١٦٥- ١٦٦- ١٦٧- ١٦٨- ١٦٩- ١٧٠- ١٧١- ١٧٢- ١٧٣- ١٧٤- ١٧٥- ١٧٦- ١٧٧- ١٧٨- ١٧٩- ١٨٠- ١٨١- ١٨٢- ١٨٣- ١٨٤- ١٨٥- ١٨٦- ١٨٧- ١٨٨- ١٨٩- ١٩٠- ١٩١- ١٩٢- ١٩٣- ١٩٤- ١٩٥- ١٩٦- ١٩٧- ١٩٨- ١٩٩- ٢٠٠- ٢٠١- ٢٠٢- ٢٠٣- ٢٠٤- ٢٠٥- ٢٠٦- ٢٠٧- ٢٠٨- ٢٠٩- ٢١٠- ٢١١- ٢١٢- ٢١٣- ٢١٤- ٢١٥- ٢١٦- ٢١٧- ٢١٨- ٢١٩- ٢٢٠- ٢٢١- ٢٢٢- ٢٢٣- ٢٢٤- ٢٢٥- ٢٢٦- ٢٢٧- ٢٢٨- ٢٢٩- ٢٣٠- ٢٣١- ٢٣٢- ٢٣٣- ٢٣٤- ٢٣٥- ٢٣٦- ٢٣٧- ٢٣٨- ٢٣٩- ٢٤٠- ٢٤١- ٢٤٢- ٢٤٣- ٢٤٤- ٢٤٥- ٢٤٦- ٢٤٧- ٢٤٨- ٢٤٩- ٢٥٠- ٢٥١- ٢٥٢- ٢٥٣- ٢٥٤- ٢٥٥- ٢٥٦- ٢٥٧- ٢٥٨- ٢٥٩- ٢٦٠- ٢٦١- ٢٦٢- ٢٦٣- ٢٦٤- ٢٦٥- ٢٦٦- ٢٦٧- ٢٦٨- ٢٦٩- ٢٧٠- ٢٧١- ٢٧٢- ٢٧٣- ٢٧٤- ٢٧٥- ٢٧٦- ٢٧٧- ٢٧٨- ٢٧٩- ٢٨٠- ٢٨١- ٢٨٢- ٢٨٣- ٢٨٤- ٢٨٥- ٢٨٦- ٢٨٧- ٢٨٨- ٢٨٩- ٢٩٠- ٢٩١- ٢٩٢- ٢٩٣- ٢٩٤- ٢٩٥- ٢٩٦- ٢٩٧- ٢٩٨- ٢٩٩- ٣٠٠- ٣٠١- ٣٠٢- ٣٠٣- ٣٠٤- ٣٠٥- ٣٠٦- ٣٠٧- ٣٠٨- ٣٠٩- ٣١٠- ٣١١- ٣١٢- ٣١٣- ٣١٤- ٣١٥- ٣١٦- ٣١٧- ٣١٨- ٣١٩- ٣٢٠- ٣٢١- ٣٢٢- ٣٢٣- ٣٢٤- ٣٢٥- ٣٢٦- ٣٢٧- ٣٢٨- ٣٢٩- ٣٣٠- ٣٣١- ٣٣٢- ٣٣٣- ٣٣٤- ٣٣٥- ٣٣٦- ٣٣٧- ٣٣٨- ٣٣٩- ٣٤٠- ٣٤١- ٣٤٢- ٣٤٣- ٣٤٤- ٣٤٥- ٣٤٦- ٣٤٧- ٣٤٨- ٣٤٩- ٣٥٠- ٣٥١- ٣٥٢- ٣٥٣- ٣٥٤- ٣٥٥- ٣٥٦- ٣٥٧- ٣٥٨- ٣٥٩- ٣٦٠- ٣٦١- ٣٦٢- ٣٦٣- ٣٦٤- ٣٦٥- ٣٦٦- ٣٦٧- ٣٦٨- ٣٦٩- ٣٧٠- ٣٧١- ٣٧٢- ٣٧٣- ٣٧٤- ٣٧٥- ٣٧٦- ٣٧٧- ٣٧٨- ٣٧٩- ٣٨٠- ٣٨١- ٣٨٢- ٣٨٣- ٣٨٤- ٣٨٥- ٣٨٦- ٣٨٧- ٣٨٨- ٣٨٩- ٣٩٠- ٣٩١- ٣٩٢- ٣٩٣- ٣٩٤- ٣٩٥- ٣٩٦- ٣٩٧- ٣٩٨- ٣٩٩- ٤٠٠- ٤٠١- ٤٠٢- ٤٠٣- ٤٠٤- ٤٠٥- ٤٠٦- ٤٠٧- ٤٠٨- ٤٠٩- ٤١٠- ٤١١- ٤١٢- ٤١٣- ٤١٤- ٤١٥- ٤١٦- ٤١٧- ٤١٨- ٤١٩- ٤٢٠- ٤٢١- ٤٢٢- ٤٢٣- ٤٢٤- ٤٢٥- ٤٢٦- ٤٢٧- ٤٢٨- ٤٢٩- ٤٣٠- ٤٣١- ٤٣٢- ٤٣٣- ٤٣٤- ٤٣٥- ٤٣٦- ٤٣٧- ٤٣٨- ٤٣٩- ٤٤٠- ٤٤١- ٤٤٢- ٤٤٣- ٤٤٤- ٤٤٥- ٤٤٦- ٤٤٧- ٤٤٨- ٤٤٩- ٤٥٠- ٤٥١- ٤٥٢- ٤٥٣- ٤٥٤- ٤٥٥- ٤٥٦- ٤٥٧- ٤٥٨- ٤٥٩- ٤٦٠- ٤٦١- ٤٦٢- ٤٦٣- ٤٦٤- ٤٦٥- ٤٦٦- ٤٦٧- ٤٦٨- ٤٦٩- ٤٧٠- ٤٧١- ٤٧٢- ٤٧٣- ٤٧٤- ٤٧٥- ٤٧٦- ٤٧٧- ٤٧٨- ٤٧٩- ٤٨٠- ٤٨١- ٤٨٢- ٤٨٣- ٤٨٤- ٤٨٥- ٤٨٦- ٤٨٧- ٤٨٨- ٤٨٩- ٤٩٠- ٤٩١- ٤٩٢- ٤٩٣- ٤٩٤- ٤٩٥- ٤٩٦- ٤٩٧- ٤٩٨- ٤٩٩- ٥٠٠- ٥٠١- ٥٠٢- ٥٠٣- ٥٠٤- ٥٠٥- ٥٠٦- ٥٠٧- ٥٠٨- ٥٠٩- ٥١٠- ٥١١- ٥١٢- ٥١٣- ٥١٤- ٥١٥- ٥١٦- ٥١٧- ٥١٨- ٥١٩- ٥٢٠- ٥٢١- ٥٢٢- ٥٢٣- ٥٢٤- ٥٢٥- ٥٢٦- ٥٢٧- ٥٢٨- ٥٢٩- ٥٣٠- ٥٣١- ٥٣٢- ٥٣٣- ٥٣٤- ٥٣٥- ٥٣٦- ٥٣٧- ٥٣٨- ٥٣٩- ٥٤٠- ٥٤١- ٥٤٢- ٥٤٣- ٥٤٤- ٥٤٥- ٥٤٦- ٥٤٧- ٥٤٨- ٥٤٩- ٥٥٠- ٥٥١- ٥٥٢- ٥٥٣- ٥٥٤- ٥٥٥- ٥٥٦- ٥٥٧- ٥٥٨- ٥٥٩- ٥٦٠- ٥٦١- ٥٦٢- ٥٦٣- ٥٦٤- ٥٦٥- ٥٦٦- ٥٦٧- ٥٦٨- ٥٦٩- ٥٧٠- ٥٧١- ٥٧٢- ٥٧٣- ٥٧٤- ٥٧٥- ٥٧٦- ٥٧٧- ٥٧٨- ٥٧٩- ٥٨٠- ٥٨١- ٥٨٢- ٥٨٣- ٥٨٤- ٥٨٥- ٥٨٦- ٥٨٧- ٥٨٨- ٥٨٩- ٥٩٠- ٥٩١- ٥٩٢- ٥٩٣- ٥٩٤- ٥٩٥- ٥٩٦- ٥٩٧- ٥٩٨- ٥٩٩- ٦٠٠- ٦٠١- ٦٠٢- ٦٠٣- ٦٠٤- ٦٠٥- ٦٠٦- ٦٠٧- ٦٠٨- ٦٠٩- ٦١٠- ٦١١- ٦١٢- ٦١٣- ٦١٤- ٦١٥- ٦١٦- ٦١٧- ٦١٨- ٦١٩- ٦٢٠- ٦٢١- ٦٢٢- ٦٢٣- ٦٢٤- ٦٢٥- ٦٢٦- ٦٢٧- ٦٢٨- ٦٢٩- ٦٣٠- ٦٣١- ٦٣٢- ٦٣٣- ٦٣٤- ٦٣٥- ٦٣٦- ٦٣٧- ٦٣٨- ٦٣٩- ٦٤٠- ٦٤١- ٦٤٢- ٦٤٣- ٦٤٤- ٦٤٥- ٦٤٦- ٦٤٧- ٦٤٨- ٦٤٩- ٦٥٠- ٦٥١- ٦٥٢- ٦٥٣- ٦٥٤- ٦٥٥- ٦٥٦- ٦٥٧- ٦٥٨- ٦٥٩- ٦٦٠- ٦٦١- ٦٦٢- ٦٦٣- ٦٦٤- ٦٦٥- ٦٦٦- ٦٦٧- ٦٦٨- ٦٦٩- ٦٧٠- ٦٧١- ٦٧٢- ٦٧٣- ٦٧٤- ٦٧٥- ٦٧٦- ٦٧٧- ٦٧٨- ٦٧٩- ٦٨٠- ٦٨١- ٦٨٢- ٦٨٣- ٦٨٤- ٦٨٥- ٦٨٦- ٦٨٧- ٦٨٨- ٦٨٩- ٦٩٠- ٦٩١- ٦٩٢- ٦٩٣- ٦٩٤- ٦٩٥- ٦٩٦- ٦٩٧- ٦٩٨- ٦٩٩- ٧٠٠- ٧٠١- ٧٠٢- ٧٠٣- ٧٠٤- ٧٠٥- ٧٠٦- ٧٠٧- ٧٠٨- ٧٠٩- ٧١٠- ٧١١- ٧١٢- ٧١٣- ٧١٤- ٧١٥- ٧١٦- ٧١٧- ٧١٨- ٧١٩- ٧٢٠- ٧٢١- ٧٢٢- ٧٢٣- ٧٢٤- ٧٢٥- ٧٢٦- ٧٢٧- ٧٢٨- ٧٢٩- ٧٣٠- ٧٣١- ٧٣٢- ٧٣٣- ٧٣٤- ٧٣٥- ٧٣٦- ٧٣٧- ٧٣٨- ٧٣٩- ٧٤٠- ٧٤١- ٧٤٢- ٧٤٣- ٧٤٤- ٧٤٥- ٧٤٦- ٧٤٧- ٧٤٨- ٧٤٩- ٧٥٠- ٧٥١- ٧٥٢- ٧٥٣- ٧٥٤- ٧٥٥- ٧٥٦- ٧٥٧- ٧٥٨- ٧٥٩- ٧٦٠- ٧٦١- ٧٦٢- ٧٦٣- ٧٦٤- ٧٦٥- ٧٦٦- ٧٦٧- ٧٦٨- ٧٦٩- ٧٧٠- ٧٧١- ٧٧٢- ٧٧٣- ٧٧٤- ٧٧٥- ٧٧٦- ٧٧٧- ٧٧٨- ٧٧٩- ٧٨٠- ٧٨١- ٧٨٢- ٧٨٣- ٧٨٤- ٧٨٥- ٧٨٦- ٧٨٧- ٧٨٨- ٧٨٩- ٧٩٠- ٧٩١- ٧٩٢- ٧٩٣- ٧٩٤- ٧٩٥- ٧٩٦- ٧٩٧- ٧٩٨- ٧٩٩- ٨٠٠- ٨٠١- ٨٠٢- ٨٠٣- ٨٠٤- ٨٠٥- ٨٠٦- ٨٠٧- ٨٠٨- ٨٠٩- ٨١٠- ٨١١- ٨١٢- ٨١٣- ٨١٤- ٨١٥- ٨١٦- ٨١٧- ٨١٨- ٨١٩- ٨٢٠- ٨٢١- ٨٢٢- ٨٢٣- ٨٢٤- ٨٢٥- ٨٢٦- ٨٢٧- ٨٢٨- ٨٢٩- ٨٣٠- ٨٣١- ٨٣٢- ٨٣٣- ٨٣٤- ٨٣٥- ٨٣٦- ٨٣٧- ٨٣٨- ٨٣٩- ٨٤٠- ٨٤١- ٨٤٢- ٨٤٣- ٨٤٤- ٨٤٥- ٨٤٦- ٨٤٧- ٨٤٨- ٨٤٩- ٨٥٠- ٨٥١- ٨٥٢- ٨٥٣- ٨٥٤- ٨٥٥- ٨٥٦- ٨٥٧- ٨٥٨- ٨٥٩- ٨٦٠- ٨٦١- ٨٦٢- ٨٦٣- ٨٦٤- ٨٦٥- ٨٦٦- ٨٦٧- ٨٦٨- ٨٦٩- ٨٧٠- ٨٧١- ٨٧٢- ٨٧٣- ٨٧٤- ٨٧٥- ٨٧٦- ٨٧٧- ٨٧٨- ٨٧٩- ٨٨٠- ٨٨١- ٨٨٢- ٨٨٣- ٨٨٤- ٨٨٥- ٨٨٦- ٨٨٧- ٨٨٨- ٨٨٩- ٨٩٠- ٨٩١- ٨٩٢- ٨٩٣- ٨٩٤- ٨٩٥- ٨٩٦- ٨٩٧- ٨٩٨- ٨٩٩- ٩٠٠- ٩٠١- ٩٠٢- ٩٠٣- ٩٠٤- ٩٠٥- ٩٠٦- ٩٠٧- ٩٠٨- ٩٠٩- ٩١٠- ٩١١- ٩١٢- ٩١٣- ٩١٤- ٩١٥- ٩١٦- ٩١٧- ٩١٨- ٩١٩- ٩٢٠- ٩٢١- ٩٢٢- ٩٢٣- ٩٢٤- ٩٢٥- ٩٢٦- ٩٢٧- ٩٢٨- ٩٢٩- ٩٣٠- ٩٣١- ٩٣٢- ٩٣٣- ٩٣٤- ٩٣٥- ٩٣٦- ٩٣٧- ٩٣٨- ٩٣٩- ٩٤٠- ٩٤١- ٩٤٢- ٩٤٣- ٩٤٤- ٩٤٥- ٩٤٦- ٩٤٧- ٩٤٨- ٩٤٩- ٩٥٠- ٩٥١- ٩٥٢- ٩٥٣- ٩٥٤- ٩٥٥- ٩٥٦- ٩٥٧- ٩٥٨- ٩٥٩- ٩٦٠- ٩٦١- ٩٦٢- ٩٦٣- ٩٦٤- ٩٦٥- ٩٦٦- ٩٦٧- ٩٦٨- ٩٦٩- ٩٧٠- ٩٧١- ٩٧٢- ٩٧٣- ٩٧٤- ٩٧٥- ٩٧٦- ٩٧٧- ٩٧٨- ٩٧٩- ٩٨٠- ٩٨١- ٩٨٢- ٩٨٣- ٩٨٤- ٩٨٥- ٩٨٦- ٩٨٧- ٩٨٨- ٩٨٩- ٩٩٠- ٩٩١- ٩٩٢- ٩٩٣- ٩٩٤- ٩٩٥- ٩٩٦- ٩٩٧- ٩٩٨- ٩٩٩- ١٠٠٠- ١٠٠١- ١٠٠٢- ١٠٠٣- ١٠٠٤- ١٠٠٥- ١٠٠٦- ١٠٠٧- ١٠٠٨- ١٠٠٩- ١٠١٠- ١٠١١- ١٠١٢- ١٠١٣- ١٠١٤- ١٠١٥- ١٠١٦- ١٠١٧- ١٠١٨- ١٠١٩- ١٠٢٠- ١٠٢١- ١٠٢٢- ١٠٢٣- ١٠٢٤- ١٠٢٥- ١٠٢٦- ١٠٢٧- ١٠٢٨- ١٠٢٩- ١٠٣٠- ١٠٣١- ١٠٣٢- ١٠٣٣- ١٠٣٤- ١٠٣٥- ١٠٣٦- ١٠٣٧- ١٠٣٨- ١٠٣٩- ١٠٤٠- ١٠٤١- ١٠٤٢- ١٠٤٣- ١٠٤٤- ١٠٤٥- ١٠٤٦- ١٠٤٧- ١٠٤٨- ١٠٤٩- ١٠٥٠- ١٠٥١- ١٠٥٢- ١٠٥٣- ١٠٥٤- ١٠٥٥- ١٠٥٦- ١٠٥٧- ١٠٥٨- ١٠٥٩- ١٠٦٠- ١٠٦١- ١٠٦٢- ١٠٦٣- ١٠٦٤- ١٠٦٥- ١٠٦٦- ١٠٦٧- ١٠٦٨- ١٠٦٩- ١٠٧٠- ١٠٧١- ١٠٧٢- ١٠٧٣- ١٠٧٤- ١٠٧٥- ١٠٧٦- ١٠٧٧- ١٠٧٨- ١٠٧٩- ١٠٨٠- ١٠٨١- ١٠٨٢- ١٠٨٣- ١٠٨٤- ١٠٨٥- ١٠٨٦- ١٠٨٧- ١٠٨٨- ١٠٨٩- ١٠٩٠- ١٠٩١- ١٠٩٢- ١٠٩٣- ١٠٩٤- ١٠٩٥- ١٠٩٦- ١٠٩٧- ١٠٩٨- ١٠٩٩- ١١٠٠- ١١٠١- ١١٠٢- ١١٠٣- ١١٠٤- ١١٠٥- ١١٠٦- ١١٠٧- ١١٠٨- ١١٠٩- ١١١٠- ١١١١- ١١١٢- ١١١٣- ١١١٤- ١١١٥- ١١١٦- ١١١٧- ١١١٨- ١١١٩- ١١٢٠- ١١٢١- ١١٢٢- ١١٢٣- ١١٢٤- ١١٢٥- ١١٢٦- ١١٢٧- ١١٢٨- ١١٢٩- ١١٣٠- ١١٣١- ١١٣٢- ١١٣٣- ١١٣٤- ١١٣٥- ١١٣٦- ١١٣٧- ١١٣٨- ١١٣٩- ١١٤٠- ١١٤١- ١١٤٢- ١١٤٣- ١١٤٤- ١١٤٥- ١١٤٦- ١١٤٧- ١١٤٨- ١١٤٩- ١١٥٠- ١١٥١- ١١٥٢- ١١٥٣- ١١٥٤- ١١٥٥- ١١٥٦- ١١٥٧- ١١٥٨- ١١٥٩- ١١٦٠- ١١٦١- ١١٦٢- ١١٦٣- ١١٦٤- ١١٦٥- ١١٦٦- ١١٦٧- ١١٦٨- ١١٦٩- ١١٧٠- ١١٧١- ١١٧٢- ١١٧٣- ١١٧٤- ١١٧٥- ١١٧٦- ١١٧٧- ١١٧٨- ١١٧٩- ١١٨٠- ١١٨١- ١١٨٢- ١١٨٣- ١١٨٤- ١١٨٥- ١١٨٦- ١١٨٧- ١١٨٨- ١١٨٩- ١١٩٠- ١١٩١- ١١٩٢- ١١٩٣- ١١٩٤- ١١٩٥- ١١٩٦- ١١٩٧- ١١٩٨- ١١٩٩- ١٢٠٠- ١٢٠١- ١٢٠٢- ١٢٠٣- ١٢٠٤- ١٢٠٥- ١٢٠٦- ١٢٠٧- ١٢٠٨- ١٢٠٩- ١٢١٠- ١٢١١- ١٢١٢- ١٢١٣- ١٢١٤- ١٢١٥- ١٢١٦- ١٢١٧- ١٢١٨- ١٢١٩- ١٢٢٠- ١٢٢١- ١٢٢٢- ١٢٢٣- ١٢٢٤- ١٢٢٥- ١٢٢٦- ١٢٢٧- ١٢٢٨- ١٢٢٩- ١٢٣٠- ١٢٣١- ١٢٣٢- ١٢٣٣- ١٢٣٤- ١٢٣٥- ١٢٣٦- ١٢٣٧- ١٢٣٨- ١٢٣٩- ١٢٤٠- ١٢٤١- ١٢٤٢- ١٢٤٣- ١٢٤٤- ١٢٤٥- ١٢٤٦- ١٢٤٧- ١٢٤٨- ١٢٤٩- ١٢٥٠- ١٢٥١- ١٢٥٢- ١٢٥٣- ١٢٥٤- ١٢٥٥- ١٢٥٦- ١٢٥٧- ١٢٥٨- ١٢٥٩- ١٢٦٠- ١٢٦١- ١٢٦٢- ١٢٦٣- ١٢٦٤- ١٢٦٥- ١٢٦٦- ١٢٦٧- ١٢٦٨- ١٢٦٩- ١٢٧٠- ١٢٧١- ١٢٧٢- ١٢٧٣- ١٢٧٤- ١٢٧٥- ١٢٧٦- ١٢٧٧- ١٢٧٨- ١٢٧٩- ١٢٨٠- ١٢٨١- ١٢٨٢- ١٢٨٣- ١٢٨٤- ١٢٨٥- ١٢٨٦- ١٢٨٧- ١٢٨٨- ١٢٨٩- ١٢٩٠- ١٢٩١- ١٢٩٢- ١٢٩٣- ١٢٩٤- ١٢٩٥- ١٢٩٦- ١٢٩٧- ١٢٩٨- ١٢٩٩- ١٣٠٠- ١٣٠١- ١٣٠٢- ١٣٠٣- ١٣٠٤- ١٣٠٥- ١٣٠٦- ١٣٠٧- ١٣٠٨- ١٣٠٩- ١٣١٠- ١٣١١- ١٣١٢- ١٣١٣- ١٣١٤- ١٣١٥- ١٣١٦- ١٣١٧- ١٣١٨- ١٣١٩- ١٣٢٠- ١٣٢١- ١٣٢٢- ١٣٢٣- ١٣٢٤- ١٣٢٥- ١٣٢٦- ١٣٢٧- ١٣٢٨- ١٣٢٩- ١٣٣٠- ١٣٣١- ١٣٣٢- ١٣٣٣- ١٣٣٤- ١٣٣٥- ١٣٣٦- ١٣٣٧- ١٣٣٨- ١٣٣٩- ١٣٤٠- ١٣٤١- ١٣٤٢- ١٣٤٣- ١٣٤٤- ١٣٤٥- ١٣٤٦- ١٣٤٧- ١٣٤٨- ١٣٤٩- ١٣٥٠- ١٣٥١- ١٣٥٢- ١٣٥٣- ١٣٥٤- ١٣٥٥- ١٣٥٦- ١٣٥٧- ١٣٥٨- ١٣٥٩- ١٣٦٠- ١٣٦١- ١٣٦٢- ١٣٦٣- ١٣٦٤- ١٣٦٥- ١٣٦٦- ١٣٦٧- ١٣٦٨- ١٣٦٩- ١٣٧٠- ١٣٧١- ١٣٧٢- ١٣٧٣- ١٣٧٤- ١٣٧٥- ١٣٧٦- ١٣٧٧- ١٣٧٨- ١٣٧٩- ١٣٨٠

ثم للبحث في كل صنف وإن كان لازماً، لكن لما لم يشمل أصل الباب على زيادة فائدة وضعنا مجرد أحكام كل في جدول لتلا يخلو هذا المختصر عن هذه المسائل ولا يحصل التطويل، وتحقيق كل حكم لا يخفى على من قرر الأصول السابقة. والمهمة قد تعتبر على وجه المصلحة الكلية التي وضع اللفظ بإزالتها وقد تعتبر على وجه العموم والخصوص اللذين تشمل المهمة أحدهما وتستلزم الآخر، وهذا هو الجدول للمضاراة المنحرفة (في الصفحة للطلبة).

وأما المنحرفات الشرطية فلها وجود كثيرة، والأشهر منها أن يقال: لا تكون الشمس طالعة وتكون للكواكب ظاهرة. وهذه العبارة في قوة المتصلة من عين الأول ونقيض الثاني أو منفصلة من عيدهما.

فيقال: لا يكون أب ويكون ج د ويقال: لا عدد لا يكون زوجاً أو يكون متقسماً إلى المتساويين، وهو أيضاً في قوة المتصلة من عين أحدهما ونقيض الآخر والمتصلة من عيدهما، فيقال: لا يكون أب أو يكون ج د والأول يسلب المصاحبة أو اللزوم والثاني يستلزم المباينة أو المعاندة. وإن كان حرف الاتحاد بمعنى حرف الاستثناء أفاد اللزوم، مثلاً. وأو يكون «بمعنى إلا أن يكون» وإن لم يكن كذلك لم تصح هذه المنحرفة على المتصلة الأولى حتى لا تتغير صيغتها.

وقولنا: لا يكتب زيد إلا تحركت يده في قوة المتصلة الكلية وهي: كلما كتب تحركت يده، وأيضاً: إذا كانت الشمس طالعة فالعمار ناهق. في قوة المتصلة الجزئية. وهكذا قياس للبراهين.

* * *

٢- المهمة [من].
٣- بالمعنى، لا يكون من.
٤- ٢٧٣ تطور من.
٥- الكلية [من].
٦- غير، ناهق من.

جدول القضايا المنقرضة

الموضوعات									
المرجع	كمية الموضوع		شخصية		مهمة		كلية		جريدة
	موايد	المرجع	زاد	ابن زيد	الإمام	ابن الإمام	كل إنسان	لا يحد من الإنسان	بمقتضى ما هو إنسان
مراجعة	وجوب نعم	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	وجوب مسافر	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	إنسان	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	استماع	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
مراجعة	وجوب نعم	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	وجوب مسافر	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	إنسان	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	استماع	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
مراجعة	وجوب نعم	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	وجوب مسافر	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	إنسان	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	استماع	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
مراجعة	وجوب نعم	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	وجوب مسافر	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	إنسان	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	استماع	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
مراجعة	وجوب نعم	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	وجوب مسافر	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	إنسان	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق
	استماع	هو كل واحد من الموردين	كاتب	صديق	كاتب	صديق	كاتب	صديق	صديق

الفصل السادس عشر

في رد بعض القضايا إلى البعض

أما رد الموجبة إلى السالبة والسالبة إلى الموجبة فيالمدول كما ذكر. وأما رد التكني إلى الجزئي وبالعكس فيالافتراض، وهو أن القضية إذا كانت جزئية وأردنا أن نجعلها كلية جعلنا ذلك للبعض المحكوم عليه بعضاً معيناً فيكون خاصاً تحت عام هو الموضوع ومنهنا موضعنا لفنا مفرداً محصلاً أو معدولاً.

مثلاً: إذا قلنا: بعض الإنسان ليس بكاتب، وأردنا أن نجعله كلياً قلنا لا أسمى بكاتب، وإذا قلنا: بعض الإنسان كاتب، وأردنا أن نجعله كلياً قلنا: كل من ليس بأسمى كاتب.

وإذا كانت كلية وأردنا أن نجعلها جزئية ومنهنا موضع الموضوع لمراً أصم حته. مثلاً إذا قلنا: كل إنسان ذائق. وأردنا أن نجعله جزئياً قلنا: بعض الحيوان ذائق. وفي الشرطيات يتعين للوضع على هذا النحو.

وأما إذا أردنا أن نجعل العملية متصلة، فلا بد من جعل كل مفرد قضية بالإيجاب أو السلب للتبسيط فيتحين الحكم بالاتصال من هذه القضايا. مثلاً إذا أردنا أن نجعل قولنا الإنسان حيوان متصلة قلنا: إن كان الإنسان موجوداً كان الحيوان موجوداً. وإذا أردنا أن نجعل قولنا: الإنسان ليس بحجر. متصلة قلنا: ليس شيء إذا كان الإنسان موجوداً كان الحجر موجوداً.

ورد العملية الموجبة إلى المنفصلة السالبة يكون بلان يقال: ليس إما أن يكون الإنسان موجوداً أو الحيوان موجوداً.

١٠ - لا متصلة خاصة من.
١١ - ١٢ - الأولى.. للتبسيط من.
١٣ - اثنين.. المتصلة من.
١٤ - إلى تبسيط من.
١٥ - إما أن يكون من.

ورد للحملة السالبة إلى المنفصلة الموجبة بأن يقال: إما أن يكون الإتيان موجوداً أو
الحجر، لكنه لا يكون منفصلة حقيقية.

ورد المتصلة إلى الحملة بأن يقال: طلوع الشمس مستلزم لوجود النهار. ورد المنفصلة
لأنها بأن يقال: زوجية لعدد معاندة لفرديته، وعلى قياس هذا يقال في السالبة: طلوع الشمس
لا يستلزم ظهور الكوكب، والزوجية لاتعاند الانقسام إلى المتساويين.

وعلى هذا قياس القوافي، لأن معرفة الأسبق السابقة تسهل أمثال هذه التصرفات. والله
الموفق.

* * *

الفن الثاني

هي جهات القضايا واعتبارها هي أبواب التناقض والعكس

وما يتعلق بها وهو أحد عشر فصلا

الفصل الأول

هي معنى الجهات والفرق بينها وبين المادة،

وتعيين موضع الجهة في القضايا

- ٨٢ / قد ذكرنا قبل هذا أن المادة هي نسبة المحمول إلى الموضوع في نفس الأمر بالوجوب أو
الإمكان أو الاستحالة^(١)، فالآن نقول: قد يعلم الإنسان حقيقة تلك النسبة على ما هي عليه في
نفس الأمر بالتعيين بل ونصور أعم أو أخص منها أو مخالف لها على الإطلاق بين المحمول
والموضوع ويظهر عنها بحسب ما يتصور. مثلا لا يعرف: أن السواد للزنجى بالوجوب أو
الإمكان فيخبر عن وجوده على وجه يشملهما، والمستمع يفهم من تلك العبارة ما يقتضيه
ظاهرها، فنسبة المحمول إلى الموضوع في نفس الأمر مغايرة للنسبة التي تحصل بحسب
تصور المتصورين وأخبارهم. ولما كان بحث المنطقى عن حال القضايا بحسب التفاهم كان
بعده لامحالة عن تلك النسبة من جهة دلالة العبارة عليها. فلكل النسبة بحسب نفس الأمر
تسمى مادة، وبحسب كونها محلولة للعبارة جهة. ومنقول للعبارة: قد يكون المادة بعينها، وقد
يكون أمرا أعم وأخص منها، أو مخالفا لها، فالجهة والمادة تكررآن أحيانا شيئا واحدا وأحيانا
أمرين متغايرين وتكتهما - بالاعتبار - معيان اثنان دائما كما ذكرنا.

(١) في س: هي بدلا من أن في هذا الموضع والذي يراه مبالغية. ويكرر ذلك كثيرا.

٢- أحد خمسة س.

٨- ط: الإنسان س. // - حقيقة س.

٩- يتصور س.

١٢- ظاهر س. // (في نفس الأمر) س. // (لكن) س.

١٣- بحسب الظاهر س. ١١- لامحالة س. // قد س.

والقضية إما أن تشمل على لفظ مثنى على الجهة أولاً؛ فالأولى موجهة والثانية مطلقة ونسبة الإطلاق إلى التوجيه نسبة العلم إلى الملكة. وكما أن السالبة مع الموجهة تسمى جملة، هكذا المطلقة مع الموجهة تعد من قومجيات. وإذا كانت الجهة والرابطة مذكورتين كانت القضية رابعة، إذ للجهة ثقتان زيادة على الأمور الثلاثة التي سبق ذكرها.

وفي لغة العرب موضع الجهة مقدم بالطبع على موضع الرابطة. مثلاً يقال زيد بالإمكان هو كاتب، إذ لو تأخرت كانت جزءاً من المحمول، وكانت القضية في الحقيقة مطلقة، كما ذكرنا في المحول والتحصيل. وفي لغة الفرس إذا قيل: زيد بإمكان كاتب است تكون موجهة، وإذا قيل زيد كاتب بإمكان ليست تكون مطلقة. وموضع الجهة مقدم بالطبع على موضع صرف السلب، إذ لو دخل السلب على الجهة سلبها، فيمطل حكم الجهة وتكون نسبة المحمول إلى الموضوع على نحو مسار لرفع تلك الجهة ومقابل لها نحو: زيد ليس بالإمكان هو كاتب، فإنه سلب إمكان الكتابة لا إمكان سلبها، فبقي للنسبة بلوجوب أو الامتناع.

وفي الفارسية تارة يقال «زيد ممكن است كه كاتب نباشد»، وأخرى «زيد ممكن نیست كه كاتب باشد»، وتكون الرابطة في هاتين القضيتين مكررة فإن «باشد» رابطة أيضاً. ويقع التكرار في هذه اللغة لأن حرف السلب يركب في الصيغة مع الرابطة. وإن أردت ألا يقع التكرار قلت: «زيد بإمكان كاتب نیست» - زيد نه بإمكان كاتب است.

* * *

١- موجهة موجهة من.
٢- موجهة موجهة من.

الفصل الثاني

في معنى الضرورة والإمكان واعتبارهما في الذهن والخارج والفرق بين الضرورة والدوام

تعريف الوجوب والإمكان والامتناع من التعريفات التي يظن أنها ضرورية ولحق أن تصور هذه للمعاني الثلاثة مركوز في بدائه للعقول. وحال الدور في تعريف الألفاظ بعضها ببعض على منوال ما ذكرنا في تعريف الخبر.

مر ٨٢ وبعد شهيد هذا الأصل نقول: الوجوب عبارة عن ضرورة للثبوت/ والامتناع عن ضرورة الالغاء، والتعريف عن المعاني السلبية. كما ذكرنا. مشتمل على للمبارات الثبوتية مع مقارنة الرفع والسلب، فيدخل مفهوم للوجوب في مفهوم الامتناع مع زيادة معنى الذي، أي أن معنى السمتنع هو الراجب للرفع.

فإن قيل: فطى هذا يلزم أن يكون مفهوم الامتناع أيضا داخلا في مفهوم الوجوب، إلا الراجب أيضا ممتنع الرفع. قلنا: دلالة امتناع الرفع على الراجب، لا على سبيل مطابقة اللفظ والمعنى، بل من جهة دلالة تكرار معنى النفي للمستلزم للثبوت بخلاف للثبوت، فإن تكراره لا يستلزم للنفي بل يؤكد نفسه. ففي الأصل مفهوم الضرورى والواجب متقاربان، لكن للضرورى في الاصطلاح يستعمل في الطرفين على التساوى والوجوب في طرف للثبوت ١٥ ضائبا. والقضية كما تناولت المرجية والسالبة تناولت القضية الضرورية للراجب والممتنع وتفتقران بالإيجاب والسلب. ولهذا كانت للضرورة والإمكان متقابلين إذا اقتسما كل الاحتمالات، فالقضية إما مطلقة أو موجهة، والموجهة إما ضرورية أو ممكنة.

والضرورية للذهنية أحسن من الضرورة الخارجية، فإن ما علم يقينا ضروريا فهو ضرورى في الخارج، بلا عكس. والإمكان الذهني الذي هو عبارة عن عدم العلم بالضرورة الخارجية، أعم من الإمكان الخارجي، لأن مقابل الأخص أعم من مقابل الأعم، فبعض

١- [١٢٢] من.

٢- [١٢٣] من.

٣- [١٢٤] (بخلاف للثبوت) من.

٤- [١٢٥] من.

٥- [١٢٦] .. الاحتمالات من.

٦- [١٢٧] موجهة بالموجهة / مرجية بالموجهة من.

للممكنات للذهنية ضرورية في الخارج وبعض الضروريات الخارجية ممكنة في الذهن، وبهذا الاعتبار يشمل الممكن الذهني للممكنات الحقيقية وبعض الضروريات.

وكل حكم ضروري فهو دائم. والضرورة إن كانت على الإطلاق كان الدوام كذلك، وإن كانت بحسب شرط كان الدوام في مدة وجود ذلك للشرط، إلا أن تكون للضرورة بحسب وقت خاص فلا يوجد في غير ذلك الوقت، فهذه الضرورة لا تسمى بحسب العرف دائمة، لأن للدوام عبارة عن شمول الأوقات، فإن قيل للضروري بلا قيد وقت فهذا للقسم خارج عن ذلك، وكل ما يكون نظماً يكون ضرورياً بحسب الخارج، لأن الاتفاقية مستندة إلى العقل، ووجود المطلات دال على وجود لفظ، ووجود المطلات مع وجود العقل ضروري، وهذا البحث متعلق بالعالم الإلهي.

١٠ ثم كل دائم لا يكون ضرورياً بحسب الذهن، إذ للضروري الذهني أحسن من للضروري الخارجي، فباعتبار المواد يكون للضروري والدائم متساويين في الدلالة، وباعتبار للجهات يكون للضروري أحسن من الدائم بوجه وأعم بوجه. والفاصل عن اعتبار هذه الدقيقة ينشأ من أن في كلمات الحكماء في هذا الباب تناقضاً، إذ ثارة يحملون الممكن على للضروري، وثارة يحملونها متساويين، وثارة يستعملونها على للتساوي وثارة يجعلون الدائم أعم، ولكل صانع بحسب هذه الاختيارات.

* * *

٢- (حكم) ص.

١- مدة وجودها عند الأوروبي ص.

الفصل الثالث

في استناف الضرورية والدائمة

إن كان ثبوت المحمول للموضوع أو انتفائه عنه ضروريا فلا يخلو إما أن يكون المقضي تلك الضرورية ذات الموضوع وحقيقته بلا اعتبار أمر، أو باعتبار أمر آخر. والأولى تسمى ضرورية ذاتية وضرورية مطلقة، مثل كل إنسان حيوان وبعض الحيوان إنسان - ولا شيء من الإنسان بفرس وليس كل حيوان بإنسان. والثانية لا تخلو من أن يكون ذلك الأمر السفاير لذات الموضوع متعلقا بإحدى من الموضوع والمحمول أولا: والأول لا يخلو من أن يكون متعلقا بالموضوع أو بالمحمول.

أما ما تنطق بالموضوع فلا محالة يكون صفة له فالذات مع تلك الصفة موضوع، إذ الموضوع لفظ مفرد أو ما يقع موقعه لفظ مفرد كما قلنا. وهذه القضية تسمى مشروطة بشرط وصف الموضوع مثل: كل أسود قابض للبصر مادام أسود - ولا شيء من الأسود أبيض كذلك. والصفة السفايرة للذات إما أن تكون بحيث تفارق للذات أولا: فعلى الثاني يكون دائما ومنع ذات الموضوع - وهو لا محالة مقارن تلك الصفة مقتضيا للضرورة، ولا تفاوت في الدلالة بين هذه القضية وبين الضرورية الذاتية، بل في الاعتبار فقط. وعلى الأول ففي حال السفايرة لا يقتضي ضرورة الحمل، نفق المقضي، نحو: كل أبيض مفروق للبصر مادام أبيض لا مادام ذلك موجود، إذ جمل تفريق البصر على ذات الموضوع في حال زوال للبياض عنه ليس بضروري. وهذان القسمان دخلان تحت المشروطة بشرط وصف الموضوع، وباعتبار شمولها للقسمين تكون مشروطة عامة، والقسم الثاني مشروطة خاصة، ولا يعتبرون القسم الأول إلا قليلا من جهة أنها تصالوي للضرورة الذاتية في الدلالة.

٧- «هلين التركيب أي» الموضوع عن.

٨- «وليس هو ذات الموضوع فلا محالة هو».

٩- «الذات... وهما من».

١٢- «وكذا في الجزئين» والصلة عن.

// «عليها» لفظ من.

وأما ما نطلق بالمحمول فلا يجوز أن يكون ذات للمحمول، إذ ليس له ذات تغاير ذات الموضوع، إذ حاصل معنى العمل أن الذات التي يكون الموضوع مقولا عليها هي نفسها التي يقال عليها المحمول في الإيجاب، وفي السلب هي نفسها التي لا يقال عليها المحمول. ولا يجوز أن تكون صفة للمحمول، لأن ثبوت تلك الصفة للمحمولة نفس العمل، ونفس العمل لا يقتضى ضرورة العمل، لأن المراد بالضرورة هاهنا ما يسبق العمل بالعلية، وأما الضرورة بمعنى اللاحق للعمل بعد حصوله، كما يقال: الإنسان بالضرورة ماش ماشا معنى مع فرض وجود مشى عنده محال - فضرورة تحقق جميع أصناف للعمل الإيجابي والسلبى، ولا فائدة في اعتبارها على سبيل الانفراد إلا أن يعلم أن العمل حاصل بالفعل وخال من ضرورات أخرى. وبهذا الاعتبار تسمى / تلك ضرورة بشرط المحمول.

وأما إذا لم يكن ذلك الأمر مقتضى للضرورة متعلقا بالموضوع ولا بالمحمول فإن كان حصوله خاصا بوقت معين يسمى ضرورة زمنية، نحو القمر منخفض بالضرورة وقت حلوله الأرض بينه وبين الشمس. وإن لم يكن خاصا بوقت معين فيسمى ضرورة منتشرة، نحو: الإنسان منقضى بالضرورة في بعض الأوقات غير معينة، وهاتان ضرورتان لا دالمتان. فأقسام الضرورية بهذا الاعتبار ستة: الضرورية الذاتية، والمشرطة العامة، والمشرطة الخاصة، والزمنية، والمنتشرة، وبشرط المحمول.

وأما الدوام فيعتبرونه على وجهين: الأول أنهم لا يعتبرون العموم والخصوص بين الضرورة والدوام، بل يلاحظون الدوام فقط. وبهذا الاعتبار إما أن يدوم المحمول للموضوع بدوام ذات الموضوع، أو بدوام وصفه: والأول إما دائم مطلق من الأزل إلى الأبد، وهو إما يكون فيما إذا كانت ذات الموضوع دائمة للوجود، نحو: الله تعالى عالم دائما، أو غير دائم كذلك نحو: الإنسان حساس دائما، وهذا الدوام ليس كدوام الأول. وكلاهما يسمى دائم الذات إذ في جميع أوقات وجود الذات يحصل للعمل في صورتين.

والدائمة بدوام وصف الموضوع تسمى عرفية، كما سيأتى، وهو إما أن يدوم بدوام الوصف، مطلقا بلا اعتبار مفارقة الذات ولا مفارقة لها، أو يدوم بدوام الوصف الذى يفارق الذات في بعض الأوقات، فلا يكون العمل دائما بدوام الذات والأولى تسمى عرفية عامة، والثانية عرفية خاصة، والأولى مشتملة على الثانية، وعلى ما يدوم بدوام الوصف بحيث لا يفارق الذات كما ذكر في الضرورية. وحكم الدوام بحسب شرط عمائد إلى المحمول حكم ملاك في الضرورة بعده.

وأما ما يكون بحسب أمر خارج عن الموضوع والمحمول فلا يعد من أقسام الدائمة، إذ الدوام والكون في بعض الأوقات متقابلان بحسب رتبة اللغة. فطى هذا التقدير القضايا الدائمة ثلاثة أصناف: الدائمة الذاتية، والعرفية العامة، والعرفية الخاصة.

والتحتمام لم يعتبروا الفرق بين الدائمة والضرورية. وقال الفأخرون: يجب على المنطقي بيان أحوال كل على حدة، وإن تساوى في الدلالة في نفس الأمر. ومن لا يفرق يعد للضرورة الذاتية والدائمة الذاتية أمراً واحداً ويقسم الدائم إلى مستمر الوجود أزلاً وأبداً، وإلى دائم مشروط بشرط وجود ذات الموضوع. وأيضاً يعد للضرورة والعرفية أمراً واحداً، سواء كانت باعتبار العموم أو الخصوص. وأما إذا اعتبرنا مستعنيين بالدائمة على الإطلاق أعم من الضرورية على الإطلاق، فمشمول / على الضروري والدائم الصدف الذي هو غير ضروري. وفي الضرورة أيضاً يوجد فرق بين وصف ضروري للذات، وبين دائم لها. وسأني زيادة تفصيل ذلك في فصل على حدة، إن شاء الله تعالى.

ويبين أن يعلم أن الضرورية والدائمة في الحقيقة ضرورية ودائمة ذاتية، والأصناف الباقية تسمى ضرورية ودائمة بالمجاز. وكل من الضرورة والدوام في تلك الصنف راجع إلى هيئة الربط دائماً. وفي الصور الأخرى قد يكون راجعاً إلى حال الربط، كما ذكرنا، وقد يكون جزءاً من المحمول أو متعلقاً بربط بعض أجزاء المحمول ببعضها، نحر: كل متحرك متغير بالضرورة مادام متحركاً. والقضية على هذا التقدير مطلقة كما سيذكر.

وقال بعضهم لا يكون في المحصورات الكلية قضية غير ضرورية. ولحق أنهم إن أرادوا بهذا الضرورية الذاتية فقط فهذا الحكم خطأ، إذ يقال: كل إنسان متفلس - وكل كوكب جليلع. وإن أرادوا ما يشمل غير الذاتي أيضاً فحق، إذ ما لم يكن اللحق ضرورياً للمحمل لم يشمل الأفراد الموجودة وغير الموجودة. وكذا الكلي إذا كان دائماً كان مشتملاً على الضرورة فتقتضي دولم للحكم، وإلا فالحكم بالدوام على الأشخاص الغير الموجودة من ذلك الموضوع غير محقول. وأما الجزئي للشخصي فيوصف بالاتفاق بصفته غير ضرورية دائمة أو في بعض الأوقات. وهذه المباحث لا تتعلق بالمنطق، ولكن على المنطقي أن يبين مقتضى كل اعتبار. وأما بيان أن أي اعتبار مطابق للوجود وأي اعتبار لا - فمعلق بعلم آخر. هذا هو الكلام في الضرورية والدائمة.

* * *

١- (لحق) الحكم على .

٢- (لحق) ... ضرورية س .

٣- (وكذا في الضرورة كخاتمة بين عدم ضرورة وصف الذات وعدم دلالة، وسأني على .

٤- (دائمة) س .

٥- (لحق) س .

٦- ولكن على أن س .

الفصل الرابع في أصناف الممكنات

الضرورة والإمكان متقابلان كما ذكرنا، فكل ما هو لا ضروري فهو ممكن.

وما كان للضروري أقسام كثيرة جاز استفعال للممكن على وجوه: منها ما سلب الضرورة الذاتية في جانب واحد منه سلبا كان أو إيجابا، كما يقال: يمكن أن يكون للعالم صانع، يعنى ليس بممتنع. ويمكن أن لا يكون زيد كاتباً، يعنى ليس بواجب أن يكون كاتباً. فلذا قيل: ممكن أن يكون. دخل فيه للواجب، وخرج للممتنع وإذا قيل ممكن أن لا يكون - دخل فيه للممتنع وخرج للواجب، ويسبب استفعال للعولم للممكن بهذا المعنى يسمى الممكن للعامى. ويسبب أنه أعم وجوه استفعال هذا اللفظ يسمى ممكناً عاماً وأعم. وهذا للممكن ذهنى صرف.

ومنها ما سلب للضرورة الذاتية من جانبيه، يعنى ليس بواجب ولا بممتنع ويسمى ممكناً ومن خواصه أنه لا يلزم من فرض وجوده أو عدمه محال، وما يكون بهذا الإمكان ممكناً أن يكون فهو بهذا الاعتبار ممكن أن لا يكون، وإيجابه وسلبه متلازمان بخلاف الإمكان العام. ووجوه الاحتمال بحسب اعتبار هذا الإمكان ثلاثة: واجب وممتنع وممكن، كما أنها بحسب اعتبار الإمكان العام للثان. ويسمى هذا إمكاناً خاصاً والإمكان الحقيقي المذكور في المادة هو هذا الإمكان فى المفهوم، ويختلف باعتبار المادة والجهة.

ووجه آخر أن ما ليس فيه ضرورة لا يحسب للثلاث ولا بحسب شرط التصرف ولا بحسب وقت معين أو غير معين، ويسمى ممكناً. كما يقال: الإنسان ممكن أن يكون كاتباً بالقطر ويسمى هذا ممكناً أضيق، وإيجابه وسلبه أيضاً متلازمان. وبعضهم اعتبر الإمكان للمجرد فقال: كل حكم اعتبر فى الماضى وللحال إما أن يحصل جانب إيجابه بالفضل أو سلبه باللفظ، وذلك بسبب الضرورة التى هى علة وجوب الحكم واستناعه، فذلك الحكم بذلك الاعتبار لا يكون من قبيل للممكنات. فأنمكن على هذه القاعدة كل حكم سلب عنه ضرورة الطرفين ولا زال فى حيز الإمكان، يعنى يكون حصول كل من الطرفين متوقفاً حال الحكم، ويسمى هذا الممكن استقبالياً.

١٠ - ومنها: ومن الوجوه الأخرى لاستفعال الممكن من.

١٤ - إمكاناتاً ممكناً من. ٢٠ - وذلك وهو: // الذى من.

٢٢ - أولاً... الإمكانات من.

٢٧ - لغيره لم يكن من.

وهذا الكلام يوهم أن الممكن في حال الحكم يجب أن لا يكون مرجوحاً، وهذا الوهم خطأ، فإن الوجود للحال إن كان متافياً، يجب أن يكون لعدم للحال أيضاً متافياً، لأن تمسبه للممكن إلى الجانبيه على السواء. والصواب في شرط هذا الإمكان أن لا يزداد على اعتبار أن حصول أحد الطرفين ليس مطلوباً بحد، ولا يلاحظ للحال. ومن جهة اعتبار هذا الشرط يختص هذا الإمكان بقيد الاستقبال.

وربما سمي التجهيز والاستعداد إمكاناً، كما يقال: للتكلفة يمكن أن تكون إنساناً، وفي هذه الصورة يشترط في التكلفة عدم الإنسانية، وأيضاً يكون بالنظر إلى الاستقبال. وهذا المعنى لخص من أصل معنى الإمكان فإن في هذا الموضع شرط وجود استعداد مخصوص. وباعتبار مجرد القابل يكون وجوده وعدمه سواء، أما باعتبار الفاعل فيتميز أحد طرفيه، لأن الاحتراق واللااحتراق بالنسبة إلى القطن سواء، وإلى الأثر لا. وللبحث عن هذه المسئلة بالطوم الأخرى أنعم. والإمكان بهذا المعنى يكون جزءاً من الممكن أبدأ، ولهذا السبب لا يمد من الجهات. ويلزام الضروري بشرط وصف الموضوع بوجود ممكن بشرط وصف الموضوع أيضاً، علماً كان أو خاصاً على متوكل ما تكون (١). هذا هو الكلام في الممكنات.

* * *

(١) وهذا إلى ما سبق في اتصال التوكل من هذا الفن في استنباط المتويزات.

١- فهو لم يكن من.

٢- استعداداً مستطاعاً من.

٣- التوكل [التوكل] من.

٤- وفي هذا أما الاحتراق واللااحتراق بالنسبة إلى النار من.

٥- خطأ... الممكنات من.

الفصل الخامس في أصناف المطلقات

للقضية مطلقة ما لم يذكر فيها جهة أصلاً، لا للضرورة ولا للدوام ولا الإمكان، ولا مقابلاتها، ولا الشروط ولا القيود وما أشبهها. وإذا حكم بالإيجاب المطلق، مثلاً: ج ب - كان معناه ما يطلق عليه ج، بالفعل، يطلق عليه ب، بالفعل؛ إما بالضرورة، نحو: الإنسان حيوان. أو بالدوام بلا ضرورة نحو: الإنسان حيوان. أو بالدوام بلا ضرورة نحو: الأزجي أسود. أو في وقت دون وقت نحو: الإنسان مستنفس. أو في وقت أن يكون جيماً، نحو: المتحرك متغير. أو في غير ذلك الوقت، نحو: الكائن فاسد والمثلث ناقص. أو أعم منهما، نحو: المضاعف كائناً، بشرط أن يكون له ب، مقولاً عليه بالفعل، فجملة للقضايا الفعلية الضرورية وغير الضرورية والدائمة وغير الدائمة داخلية في المطلقة.

وهذه المطلقة تسمى مطلقة عامة، تكن إذا كان المحمول والإمكان مقولاً على الموضوع لا تكون داخلاً في المطلقة الموجبة، إذ لا يصح أن يقال: الخشب سرير بالإطلاق.

وينبغي أن يعلم أن المراد بقولنا: ج ب بالفعل، ليس أن ب، مقول على ج، في الوجود الخارجي فقط أو الذهني فقط، بل المراد أن هذا العمل حاصل بالفعل على وجه أعم منهما كما ذكرنا في موضع الوجهة. أما في العلوم فكثيراً ما تستعمل قضايا كلية غير ضرورية ودائمة حصل معمولها لموضوعها لا بالإمكان الصرف، بل بنوع من أنواع الضرورة. مثلاً يقال: كل دائرتين متقاطعتين تمركت كل منهما على محور يمر بنقطة التقاطع على خلاف جهة الأخرى تطبيق كل منهما على الأخرى وتنفرد عنها لا محالة. وهذا الحكم ليس بالإمكان الصرف، بل هو ضروري في وقت، ولأنه فكون من المطلقات ولا يراد به أن يوجد في الخارج أو في الذهن فقط.

وفي جانب السلب أيضاً إن روعيت هذه القاعدة اقتضى الإطلاق كما إذا قلنا لا شيء من ج ب «فيكون» ب، مسلوبة عن ج، بالفعل في جميع الأوقات أو بعضها، تكن التعريف يقتضي

١- ج ب، كان ب. ١٤-١٦ المرفوعة ب. ١٧-١٨ بمر والسلب، معنى ب.
١٩- لم يسل ب. // - لا سلب إلى كونه من بقر الضرورة الذاتية، فيكون ب.
٢٠- كما أن ب. ٢١- كما قلنا في طرف الإيجاب في جميع ب.

للسلب عن «ج» بالفعل في جميع الأوقات أو بعضها، لكن التعرف يقتضي السلب عن «ج» في أوقات اتصاف ذات الموضوع بالجمعية، ولهذا يصح أن يقال لأشئ من الكائن بفاسد، ولأشئ من الدائم بيقظان، دون أن يقال: لأشئ من الشاحك بكتف، ولأشئ من الإنسان بمقتض، إذ الإنسان والشاحك في زمان الشاحكية والإنسانية قد يكونان موصوفين بهذه للمحمولات. وفي لغة العرب إن قيل: لأشئ من ج . ب فهم على حسب التعاريف ما يخالف مقتضى الإطلاق. فإذا أريد لإيراد المطلقة العامة السالبة على قبيل لموجبة فينبغي أن يقال: كل «ج» ليس «ب» أو كل جيم أيا كانت ف «ب» مطلوبة عنها، وعلى الجعلة لابد من الحصول عن صيغة الإطلاق. فالسالبة المطلقة بحسب الإطلاق أمر، وبحسب التعرف أمر آخر. ولهذا تسمى قضية دلم محمولها لموضوعها بدوام وصف الموضوع وإن كانت إيجابية سميت عرفية كما ذكرنا، وبهذا الاعتبار تسمى أيضا مطلقة عرفية. وإن لم تكن المرجبة المطلقة دالة في التعرف على الوجه الذي تدل عليه السالبة، كما ذكرنا.

قال واضع المعلق في كتابه المسمى «التلخيص الأول» للقضايا ثلاث: ضرورية وممكنة ومطلقة. وفي تفسير المطلقة نشارحي كلامه مذاهب: فمذهب ثالمسطورس وثاقرسطس أن القضية المطلقة هي المطلقة العامة للشاملة للقضايا الفعلية كما ذكرنا. وقوم من الحكماء بينهم، مثل إسكندر الأفروديسي/ وغيره قالوا: للضرورية الذاتية لا تدخل تحت المطلقة، وباقى القضايا الفعلية المشتملة على خمسة أقسام من الضرورية داخل تحتها فتقسم إلى ما يكون للحكم فيها بالقوة وهي الممكنة، وإلى ما يكون للحكم فيها بالفعل وهي إما ضرورية أو مطلقة، وهذه المطلقة يسميها بعضهم مطلقة خاصة وبعضهم وجودية، يعني أن الحكم بوجود الإيجاب أو السلب فقط لا بالإمكان التصرف.

وإذا فرقوا بين الدائمة والضرورية كانت هذه الدائمة صنفين: إحداهما ما يقيّد باللاضرورية، وتسمى وجودية لا ضرورية. وثانيتهما ما يقيّد باللاذوام، وتسمى وجودية لا دائمة. وهي لأخص من الأول، إذ رفع الأخص أعم من رفع الأعم. والمطلقات بهذا الاعتبار أربعة أصناف: مطلقة عامة ومطلقة عرفية ومطلقة خاصة لا ضرورية، ومطلقة لأخص لا دائمة. وهذان وجوديان.

والفرق بين العرفية العامة والمطلقة العرفية أن: الموضوع في المطلقة العرفية شرط بوصف مقارن للوضع. مثلا إذا قيل: للمتحرك، أريد به ذلك موصوفة بالحركة في زمان اتصافها بها، فالحكم على هذا الموضوع في اللفظ بالإطلاق، وفي المعنى مقيد بأوقات حصول الوصف. وفي العرفية العامة يوضع للموضوع على الإطلاق، ويحمل المحمول عليه بشرط للوصف. فالأولى مطلقة في اللفظ، والثانية موجهة، وإن تسارفا في الدلالة، ولهذا تتساوى أحكامهما، والتفاوت بينهما: أن الشرط في إحداهما جزء الموضوع وفي الأخرى

٧- الأول ... على ب.

٩- سميت ب.

١٢- تعليلها بالتعليم ب.

٢٨- تصانيفها مرجحة ب.

١٩- قلنا ب.

متعلق بالربط. والإطلاق في إحداهما تفنلى وفي الأخرى معنوى لكن بمعنى أن في الإطلاق سلب المتطرف. وإيذاء المطلقة المعرفية أن بشرط في المحمول أيضا مقارنة للوصف، فنقول مثلا دج متحرك، ولريد بالمتحرك ما نصف بها زمان لتصفه لا قبل ولا بعد، كلت مطلقا بشرط المحمول. وهذا الاعتبار لا يخلو في القياس عن فائدة في بعض المواضع، كما سذكر (١).

٥ وتقابل الدلالة والمطلقة شبيه بتقابل الضرورية والممكنة، إذ كما أن الممكنة للعامة تشمل للضرورية، كذلك المطلقة العامة تشمل للدائمة وكما أن الممكنة للخاصة قسيمة للضرورية، كذلك المطلقة للدائمة قسيمة للدائمة. وكما أن موجبة الممكنة الخاصة وباللهيها متلازمان، كذلك موجبة هذه المطلقة وباللهيها متلازمان. وكما أنهم يعتبرون الإمكان بشرط وصف الموضوع في مقابلة لمشروطة للعامة، فيدعى أن يعتبروا الإطلاق بشرط الوصف في مقابلة للمعرفية العامة. وكل قضية مرشوعها مقارن بشرط للوصف وحكم عليه بالإطلاق فهي مطلقة وصفية.

١٠ من / وقسم من المنطقيين الذين لم يفرقوا بين الضرورية والدوام وأدخلوا الممكن باعتبار الاستقبال - قلوا: الضرورية ما حكم فيها باعتبار جميع الأزمنة، والمطلقة ما حكم فيها باعتبار الحاضر أو الحال، والممكن ما حكم فيها باعتبار الاستقبال. فقال قوم بناء على هذا المذهب: موضوع القضية المطلقة الأشخاص الموجودة في الخارج فقط. فعلى هذا إن لم يوجد في بعض الأزمان لبس سورى لسواد صبح أن يقال كل الألوان سواد فكون مطلقة، وفي غير ذلك الوقت صبح أن يقال: ممكن أن تكون كل الألوان سوادا يعنى في الاستقبال. وهذا الاصطلاح وكذا ومخالف للمعرف، يقتضى أن نطلق للجهة بالسور، ويلزم على ملتزميه تناقضات في إيرادها تطويل بلا فائدة (١). هذا هو الكلام في أقسام المطلقات.

(١) قرن ذلك بما أشار إليه في المقدمة من لوائح الإمثلة بذكر الخلافات على ثلاثتها.

١-٢-٣-٤-٥-٦-٧-٨-٩-١٠-١١-١٢-١٣-١٤-١٥-١٦-١٧-١٨-١٩-٢٠-٢١-٢٢-٢٣-٢٤-٢٥-٢٦-٢٧-٢٨-٢٩-٣٠-٣١-٣٢-٣٣-٣٤-٣٥-٣٦-٣٧-٣٨-٣٩-٤٠-٤١-٤٢-٤٣-٤٤-٤٥-٤٦-٤٧-٤٨-٤٩-٥٠-٥١-٥٢-٥٣-٥٤-٥٥-٥٦-٥٧-٥٨-٥٩-٦٠-٦١-٦٢-٦٣-٦٤-٦٥-٦٦-٦٧-٦٨-٦٩-٧٠-٧١-٧٢-٧٣-٧٤-٧٥-٧٦-٧٧-٧٨-٧٩-٨٠-٨١-٨٢-٨٣-٨٤-٨٥-٨٦-٨٧-٨٨-٨٩-٩٠-٩١-٩٢-٩٣-٩٤-٩٥-٩٦-٩٧-٩٨-٩٩-١٠٠-١٠١-١٠٢-١٠٣-١٠٤-١٠٥-١٠٦-١٠٧-١٠٨-١٠٩-١١٠-١١١-١١٢-١١٣-١١٤-١١٥-١١٦-١١٧-١١٨-١١٩-١٢٠-١٢١-١٢٢-١٢٣-١٢٤-١٢٥-١٢٦-١٢٧-١٢٨-١٢٩-١٣٠-١٣١-١٣٢-١٣٣-١٣٤-١٣٥-١٣٦-١٣٧-١٣٨-١٣٩-١٤٠-١٤١-١٤٢-١٤٣-١٤٤-١٤٥-١٤٦-١٤٧-١٤٨-١٤٩-١٥٠-١٥١-١٥٢-١٥٣-١٥٤-١٥٥-١٥٦-١٥٧-١٥٨-١٥٩-١٦٠-١٦١-١٦٢-١٦٣-١٦٤-١٦٥-١٦٦-١٦٧-١٦٨-١٦٩-١٧٠-١٧١-١٧٢-١٧٣-١٧٤-١٧٥-١٧٦-١٧٧-١٧٨-١٧٩-١٨٠-١٨١-١٨٢-١٨٣-١٨٤-١٨٥-١٨٦-١٨٧-١٨٨-١٨٩-١٩٠-١٩١-١٩٢-١٩٣-١٩٤-١٩٥-١٩٦-١٩٧-١٩٨-١٩٩-٢٠٠-٢٠١-٢٠٢-٢٠٣-٢٠٤-٢٠٥-٢٠٦-٢٠٧-٢٠٨-٢٠٩-٢١٠-٢١١-٢١٢-٢١٣-٢١٤-٢١٥-٢١٦-٢١٧-٢١٨-٢١٩-٢٢٠-٢٢١-٢٢٢-٢٢٣-٢٢٤-٢٢٥-٢٢٦-٢٢٧-٢٢٨-٢٢٩-٢٣٠-٢٣١-٢٣٢-٢٣٣-٢٣٤-٢٣٥-٢٣٦-٢٣٧-٢٣٨-٢٣٩-٢٤٠-٢٤١-٢٤٢-٢٤٣-٢٤٤-٢٤٥-٢٤٦-٢٤٧-٢٤٨-٢٤٩-٢٥٠-٢٥١-٢٥٢-٢٥٣-٢٥٤-٢٥٥-٢٥٦-٢٥٧-٢٥٨-٢٥٩-٢٦٠-٢٦١-٢٦٢-٢٦٣-٢٦٤-٢٦٥-٢٦٦-٢٦٧-٢٦٨-٢٦٩-٢٧٠-٢٧١-٢٧٢-٢٧٣-٢٧٤-٢٧٥-٢٧٦-٢٧٧-٢٧٨-٢٧٩-٢٨٠-٢٨١-٢٨٢-٢٨٣-٢٨٤-٢٨٥-٢٨٦-٢٨٧-٢٨٨-٢٨٩-٢٩٠-٢٩١-٢٩٢-٢٩٣-٢٩٤-٢٩٥-٢٩٦-٢٩٧-٢٩٨-٢٩٩-٣٠٠-٣٠١-٣٠٢-٣٠٣-٣٠٤-٣٠٥-٣٠٦-٣٠٧-٣٠٨-٣٠٩-٣١٠-٣١١-٣١٢-٣١٣-٣١٤-٣١٥-٣١٦-٣١٧-٣١٨-٣١٩-٣٢٠-٣٢١-٣٢٢-٣٢٣-٣٢٤-٣٢٥-٣٢٦-٣٢٧-٣٢٨-٣٢٩-٣٣٠-٣٣١-٣٣٢-٣٣٣-٣٣٤-٣٣٥-٣٣٦-٣٣٧-٣٣٨-٣٣٩-٣٤٠-٣٤١-٣٤٢-٣٤٣-٣٤٤-٣٤٥-٣٤٦-٣٤٧-٣٤٨-٣٤٩-٣٥٠-٣٥١-٣٥٢-٣٥٣-٣٥٤-٣٥٥-٣٥٦-٣٥٧-٣٥٨-٣٥٩-٣٦٠-٣٦١-٣٦٢-٣٦٣-٣٦٤-٣٦٥-٣٦٦-٣٦٧-٣٦٨-٣٦٩-٣٧٠-٣٧١-٣٧٢-٣٧٣-٣٧٤-٣٧٥-٣٧٦-٣٧٧-٣٧٨-٣٧٩-٣٨٠-٣٨١-٣٨٢-٣٨٣-٣٨٤-٣٨٥-٣٨٦-٣٨٧-٣٨٨-٣٨٩-٣٩٠-٣٩١-٣٩٢-٣٩٣-٣٩٤-٣٩٥-٣٩٦-٣٩٧-٣٩٨-٣٩٩-٤٠٠-٤٠١-٤٠٢-٤٠٣-٤٠٤-٤٠٥-٤٠٦-٤٠٧-٤٠٨-٤٠٩-٤١٠-٤١١-٤١٢-٤١٣-٤١٤-٤١٥-٤١٦-٤١٧-٤١٨-٤١٩-٤٢٠-٤٢١-٤٢٢-٤٢٣-٤٢٤-٤٢٥-٤٢٦-٤٢٧-٤٢٨-٤٢٩-٤٣٠-٤٣١-٤٣٢-٤٣٣-٤٣٤-٤٣٥-٤٣٦-٤٣٧-٤٣٨-٤٣٩-٤٤٠-٤٤١-٤٤٢-٤٤٣-٤٤٤-٤٤٥-٤٤٦-٤٤٧-٤٤٨-٤٤٩-٤٥٠-٤٥١-٤٥٢-٤٥٣-٤٥٤-٤٥٥-٤٥٦-٤٥٧-٤٥٨-٤٥٩-٤٦٠-٤٦١-٤٦٢-٤٦٣-٤٦٤-٤٦٥-٤٦٦-٤٦٧-٤٦٨-٤٦٩-٤٧٠-٤٧١-٤٧٢-٤٧٣-٤٧٤-٤٧٥-٤٧٦-٤٧٧-٤٧٨-٤٧٩-٤٨٠-٤٨١-٤٨٢-٤٨٣-٤٨٤-٤٨٥-٤٨٦-٤٨٧-٤٨٨-٤٨٩-٤٩٠-٤٩١-٤٩٢-٤٩٣-٤٩٤-٤٩٥-٤٩٦-٤٩٧-٤٩٨-٤٩٩-٥٠٠-٥٠١-٥٠٢-٥٠٣-٥٠٤-٥٠٥-٥٠٦-٥٠٧-٥٠٨-٥٠٩-٥١٠-٥١١-٥١٢-٥١٣-٥١٤-٥١٥-٥١٦-٥١٧-٥١٨-٥١٩-٥٢٠-٥٢١-٥٢٢-٥٢٣-٥٢٤-٥٢٥-٥٢٦-٥٢٧-٥٢٨-٥٢٩-٥٣٠-٥٣١-٥٣٢-٥٣٣-٥٣٤-٥٣٥-٥٣٦-٥٣٧-٥٣٨-٥٣٩-٥٤٠-٥٤١-٥٤٢-٥٤٣-٥٤٤-٥٤٥-٥٤٦-٥٤٧-٥٤٨-٥٤٩-٥٥٠-٥٥١-٥٥٢-٥٥٣-٥٥٤-٥٥٥-٥٥٦-٥٥٧-٥٥٨-٥٥٩-٥٦٠-٥٦١-٥٦٢-٥٦٣-٥٦٤-٥٦٥-٥٦٦-٥٦٧-٥٦٨-٥٦٩-٥٧٠-٥٧١-٥٧٢-٥٧٣-٥٧٤-٥٧٥-٥٧٦-٥٧٧-٥٧٨-٥٧٩-٥٨٠-٥٨١-٥٨٢-٥٨٣-٥٨٤-٥٨٥-٥٨٦-٥٨٧-٥٨٨-٥٨٩-٥٩٠-٥٩١-٥٩٢-٥٩٣-٥٩٤-٥٩٥-٥٩٦-٥٩٧-٥٩٨-٥٩٩-٦٠٠-٦٠١-٦٠٢-٦٠٣-٦٠٤-٦٠٥-٦٠٦-٦٠٧-٦٠٨-٦٠٩-٦١٠-٦١١-٦١٢-٦١٣-٦١٤-٦١٥-٦١٦-٦١٧-٦١٨-٦١٩-٦٢٠-٦٢١-٦٢٢-٦٢٣-٦٢٤-٦٢٥-٦٢٦-٦٢٧-٦٢٨-٦٢٩-٦٣٠-٦٣١-٦٣٢-٦٣٣-٦٣٤-٦٣٥-٦٣٦-٦٣٧-٦٣٨-٦٣٩-٦٤٠-٦٤١-٦٤٢-٦٤٣-٦٤٤-٦٤٥-٦٤٦-٦٤٧-٦٤٨-٦٤٩-٦٥٠-٦٥١-٦٥٢-٦٥٣-٦٥٤-٦٥٥-٦٥٦-٦٥٧-٦٥٨-٦٥٩-٦٦٠-٦٦١-٦٦٢-٦٦٣-٦٦٤-٦٦٥-٦٦٦-٦٦٧-٦٦٨-٦٦٩-٦٧٠-٦٧١-٦٧٢-٦٧٣-٦٧٤-٦٧٥-٦٧٦-٦٧٧-٦٧٨-٦٧٩-٦٨٠-٦٨١-٦٨٢-٦٨٣-٦٨٤-٦٨٥-٦٨٦-٦٨٧-٦٨٨-٦٨٩-٦٩٠-٦٩١-٦٩٢-٦٩٣-٦٩٤-٦٩٥-٦٩٦-٦٩٧-٦٩٨-٦٩٩-٧٠٠-٧٠١-٧٠٢-٧٠٣-٧٠٤-٧٠٥-٧٠٦-٧٠٧-٧٠٨-٧٠٩-٧١٠-٧١١-٧١٢-٧١٣-٧١٤-٧١٥-٧١٦-٧١٧-٧١٨-٧١٩-٧٢٠-٧٢١-٧٢٢-٧٢٣-٧٢٤-٧٢٥-٧٢٦-٧٢٧-٧٢٨-٧٢٩-٧٣٠-٧٣١-٧٣٢-٧٣٣-٧٣٤-٧٣٥-٧٣٦-٧٣٧-٧٣٨-٧٣٩-٧٤٠-٧٤١-٧٤٢-٧٤٣-٧٤٤-٧٤٥-٧٤٦-٧٤٧-٧٤٨-٧٤٩-٧٥٠-٧٥١-٧٥٢-٧٥٣-٧٥٤-٧٥٥-٧٥٦-٧٥٧-٧٥٨-٧٥٩-٧٦٠-٧٦١-٧٦٢-٧٦٣-٧٦٤-٧٦٥-٧٦٦-٧٦٧-٧٦٨-٧٦٩-٧٧٠-٧٧١-٧٧٢-٧٧٣-٧٧٤-٧٧٥-٧٧٦-٧٧٧-٧٧٨-٧٧٩-٧٨٠-٧٨١-٧٨٢-٧٨٣-٧٨٤-٧٨٥-٧٨٦-٧٨٧-٧٨٨-٧٨٩-٧٩٠-٧٩١-٧٩٢-٧٩٣-٧٩٤-٧٩٥-٧٩٦-٧٩٧-٧٩٨-٧٩٩-٨٠٠-٨٠١-٨٠٢-٨٠٣-٨٠٤-٨٠٥-٨٠٦-٨٠٧-٨٠٨-٨٠٩-٨١٠-٨١١-٨١٢-٨١٣-٨١٤-٨١٥-٨١٦-٨١٧-٨١٨-٨١٩-٨٢٠-٨٢١-٨٢٢-٨٢٣-٨٢٤-٨٢٥-٨٢٦-٨٢٧-٨٢٨-٨٢٩-٨٣٠-٨٣١-٨٣٢-٨٣٣-٨٣٤-٨٣٥-٨٣٦-٨٣٧-٨٣٨-٨٣٩-٨٤٠-٨٤١-٨٤٢-٨٤٣-٨٤٤-٨٤٥-٨٤٦-٨٤٧-٨٤٨-٨٤٩-٨٥٠-٨٥١-٨٥٢-٨٥٣-٨٥٤-٨٥٥-٨٥٦-٨٥٧-٨٥٨-٨٥٩-٨٦٠-٨٦١-٨٦٢-٨٦٣-٨٦٤-٨٦٥-٨٦٦-٨٦٧-٨٦٨-٨٦٩-٨٧٠-٨٧١-٨٧٢-٨٧٣-٨٧٤-٨٧٥-٨٧٦-٨٧٧-٨٧٨-٨٧٩-٨٨٠-٨٨١-٨٨٢-٨٨٣-٨٨٤-٨٨٥-٨٨٦-٨٨٧-٨٨٨-٨٨٩-٨٩٠-٨٩١-٨٩٢-٨٩٣-٨٩٤-٨٩٥-٨٩٦-٨٩٧-٨٩٨-٨٩٩-٩٠٠-٩٠١-٩٠٢-٩٠٣-٩٠٤-٩٠٥-٩٠٦-٩٠٧-٩٠٨-٩٠٩-٩١٠-٩١١-٩١٢-٩١٣-٩١٤-٩١٥-٩١٦-٩١٧-٩١٨-٩١٩-٩٢٠-٩٢١-٩٢٢-٩٢٣-٩٢٤-٩٢٥-٩٢٦-٩٢٧-٩٢٨-٩٢٩-٩٣٠-٩٣١-٩٣٢-٩٣٣-٩٣٤-٩٣٥-٩٣٦-٩٣٧-٩٣٨-٩٣٩-٩٤٠-٩٤١-٩٤٢-٩٤٣-٩٤٤-٩٤٥-٩٤٦-٩٤٧-٩٤٨-٩٤٩-٩٥٠-٩٥١-٩٥٢-٩٥٣-٩٥٤-٩٥٥-٩٥٦-٩٥٧-٩٥٨-٩٥٩-٩٦٠-٩٦١-٩٦٢-٩٦٣-٩٦٤-٩٦٥-٩٦٦-٩٦٧-٩٦٨-٩٦٩-٩٧٠-٩٧١-٩٧٢-٩٧٣-٩٧٤-٩٧٥-٩٧٦-٩٧٧-٩٧٨-٩٧٩-٩٨٠-٩٨١-٩٨٢-٩٨٣-٩٨٤-٩٨٥-٩٨٦-٩٨٧-٩٨٨-٩٨٩-٩٩٠-٩٩١-٩٩٢-٩٩٣-٩٩٤-٩٩٥-٩٩٦-٩٩٧-٩٩٨-٩٩٩-١٠٠٠-١٠٠١-١٠٠٢-١٠٠٣-١٠٠٤-١٠٠٥-١٠٠٦-١٠٠٧-١٠٠٨-١٠٠٩-١٠١٠-١٠١١-١٠١٢-١٠١٣-١٠١٤-١٠١٥-١٠١٦-١٠١٧-١٠١٨-١٠١٩-١٠٢٠-١٠٢١-١٠٢٢-١٠٢٣-١٠٢٤-١٠٢٥-١٠٢٦-١٠٢٧-١٠٢٨-١٠٢٩-١٠٣٠-١٠٣١-١٠٣٢-١٠٣٣-١٠٣٤-١٠٣٥-١٠٣٦-١٠٣٧-١٠٣٨-١٠٣٩-١٠٤٠-١٠٤١-١٠٤٢-١٠٤٣-١٠٤٤-١٠٤٥-١٠٤٦-١٠٤٧-١٠٤٨-١٠٤٩-١٠٥٠-١٠٥١-١٠٥٢-١٠٥٣-١٠٥٤-١٠٥٥-١٠٥٦-١٠٥٧-١٠٥٨-١٠٥٩-١٠٦٠-١٠٦١-١٠٦٢-١٠٦٣-١٠٦٤-١٠٦٥-١٠٦٦-١٠٦٧-١٠٦٨-١٠٦٩-١٠٧٠-١٠٧١-١٠٧٢-١٠٧٣-١٠٧٤-١٠٧٥-١٠٧٦-١٠٧٧-١٠٧٨-١٠٧٩-١٠٨٠-١٠٨١-١٠٨٢-١٠٨٣-١٠٨٤-١٠٨٥-١٠٨٦-١٠٨٧-١٠٨٨-١٠٨٩-١٠٩٠-١٠٩١-١٠٩٢-١٠٩٣-١٠٩٤-١٠٩٥-١٠٩٦-١٠٩٧-١٠٩٨-١٠٩٩-١١٠٠-١١٠١-١١٠٢-١١٠٣-١١٠٤-١١٠٥-١١٠٦-١١٠٧-١١٠٨-١١٠٩-١١١٠-١١١١-١١١٢-١١١٣-١١١٤-١١١٥-١١١٦-١١١٧-١١١٨-١١١٩-١١٢٠-١١٢١-١١٢٢-١١٢٣-١١٢٤-١١٢٥-١١٢٦-١١٢٧-١١٢٨-١١٢٩-١١٣٠-١١٣١-١١٣٢-١١٣٣-١١٣٤-١١٣٥-١١٣٦-١١٣٧-١١٣٨-١١٣٩-١١٤٠-١١٤١-١١٤٢-١١٤٣-١١٤٤-١١٤٥-١١٤٦-١١٤٧-١١٤٨-١١٤٩-١١٥٠-١١٥١-١١٥٢-١١٥٣-١١٥٤-١١٥٥-١١٥٦-١١٥٧-١١٥٨-١١٥٩-١١٦٠-١١٦١-١١٦٢-١١٦٣-١١٦٤-١١٦٥-١١٦٦-١١٦٧-١١٦٨-١١٦٩-١١٧٠-١١٧١-١١٧٢-١١٧٣-١١٧٤-١١٧٥-١١٧٦-١١٧٧-١١٧٨-١١٧٩-١١٨٠-١١٨١-١١٨٢-١١٨٣-١١٨٤-١١٨٥-١١٨٦-١١٨٧-١١٨٨-١١٨٩-١١٩٠-١١٩١-١١٩٢-١١٩٣-١١٩٤-١١٩٥-١١٩٦-١١٩٧-١١٩٨-١١٩٩-١٢٠٠-١٢٠١-١٢٠٢-١٢٠٣-١٢٠٤-١٢٠٥-١٢٠٦-١٢٠٧-١٢٠٨-١٢٠٩-١٢١٠-١٢١١-١٢١٢-١٢١٣-١٢١٤-١٢١٥-١٢١٦-١٢١٧-١٢١٨-١٢١٩-١٢٢٠-١٢٢١-١٢٢٢-١٢٢٣-١٢٢٤-١٢٢٥-١٢٢٦-١٢٢٧-١٢٢٨-١٢٢٩-١٢٣٠-١٢٣١-١٢٣٢-١٢٣٣-١٢٣٤-١٢٣٥-١٢٣٦-١٢٣٧-١٢٣٨-١٢٣٩-١٢٤٠-١٢٤١-١٢٤٢-١٢٤٣-١٢٤٤-١٢٤٥-١٢٤٦-١٢٤٧-١٢٤٨-١٢٤٩-١٢٥٠-١٢٥١-١٢٥٢-١٢٥٣-١٢٥٤-١٢٥٥-١٢٥٦-١٢٥٧-١٢٥٨-١٢٥٩-١٢٦٠-١٢٦١-١٢٦٢-١٢٦٣-١٢٦٤-١٢٦٥-١٢٦٦-١٢٦٧-١٢٦٨-١٢٦٩-١٢٧٠-١٢٧١-١٢٧٢-١٢٧٣-١٢٧٤-١٢٧٥-١٢٧٦-١٢٧٧-١٢٧٨-١٢٧٩-١٢٨٠-١٢٨١-١٢٨٢-١٢٨٣-١٢٨٤-١٢٨٥-١٢٨٦-١٢٨٧-١٢٨٨-١٢٨٩-١٢٩٠-١٢٩١-١٢٩٢-١٢٩٣-١٢٩٤-١٢٩٥-١٢٩٦-١٢٩٧-١٢٩٨-١٢٩٩-١٣٠٠-١٣٠١-١٣٠٢-١٣٠٣-١٣٠٤-١٣٠٥-١٣٠٦-١٣٠٧-١٣٠٨-١٣٠٩-١٣١٠-١٣١١-١٣١٢-١٣١٣-١٣١٤-١٣١٥-١٣١٦-١٣١٧-١٣١٨-١٣١٩-١٣٢٠-١٣٢١-١٣٢٢-١٣٢٣-١٣٢٤-١٣٢٥-١٣٢٦-١٣٢٧-١٣٢٨-١٣٢٩-١٣٣٠-١٣٣١-١٣٣٢-١٣٣٣-١٣٣٤-١٣٣٥-١٣٣٦-١٣٣٧-١٣٣٨-١٣٣٩-١٣٤٠-١٣٤١-١٣٤٢-١٣٤٣-١٣٤٤-١٣٤٥-١٣٤٦-١٣٤٧-١٣٤٨-١٣٤٩-١٣٥٠-١٣٥١-١٣٥٢-١٣٥٣-١٣٥٤-١٣٥٥-١٣٥٦-١٣٥٧-١٣٥٨-١٣٥٩-١٣٦٠-١٣٦١-١٣٦٢-١٣٦٣-١٣٦٤-١٣٦٥-١٣٦٦-١٣٦٧-١٣٦٨-١٣٦٩-١٣٧٠-١٣٧١-١٣٧٢-١٣٧٣-١٣٧٤-١٣٧٥-١٣٧٦-١٣٧٧-١٣٧٨-١٣٧٩-١٣٨٠-١٣٨١-١٣٨٢-١٣٨٣-١٣٨٤-١٣٨٥-١٣٨٦-١٣٨٧-١٣٨٨-١٣٨٩-١٣٩٠-١٣٩١-١٣٩٢-١٣٩٣-١٣٩٤-١٣٩٥-١٣٩٦-١٣٩٧-١٣٩٨-١٣٩٩-١٤٠٠-١٤٠١-١٤٠٢-١٤٠٣-١٤٠٤-١٤٠٥-١٤٠٦-١٤٠٧-١٤٠٨-١٤٠٩-١٤١٠-١٤١١-١٤١٢-١٤١٣-١٤١٤-١٤١٥-١٤١٦-١٤١٧-١٤١٨-١٤١٩-١٤٢٠-١٤٢١-١٤٢٢-١٤٢٣-١٤٢٤-١٤٢٥-١٤٢٦-١٤٢٧-١٤٢٨-١٤٢٩-١٤٣٠-١٤٣١-١٤٣٢-١٤٣٣-١٤٣٤-١٤٣٥-١٤٣٦-١٤٣٧-١٤٣٨-١٤٣٩-١٤٤٠-١٤٤١-١٤٤٢-١٤٤٣-١٤٤٤-١٤٤٥-١٤٤٦-١٤٤٧-١٤٤٨-١٤٤٩-١٤٥٠-١٤٥١-١٤٥٢-١٤٥٣-١٤٥٤-١٤٥٥-١٤٥٦-١٤٥٧-١٤٥٨-١٤٥٩-١٤٦٠-١٤٦١-١٤٦٢-١٤٦٣-١٤٦٤-١٤٦٥-١٤٦٦-١٤٦٧-١٤٦٨-١٤٦٩-١٤٧٠-١٤٧١-١٤٧٢-١٤٧٣-١٤٧٤-١٤٧٥-١٤٧٦-١٤٧٧-١٤٧٨-١٤٧٩-١٤٨٠-١٤٨١-١٤٨٢-١٤٨٣-١٤٨٤-١٤٨٥-١٤٨٦-١٤٨٧-١٤٨٨-١٤٨٩-١٤٩٠-١٤٩١-١٤٩٢-١٤٩٣-١٤٩٤-١٤٩٥-١٤٩٦-١٤٩٧-١٤٩٨-١٤٩٩-١٥٠٠-١٥٠١-١٥٠٢-١٥٠٣-١٥٠٤-١٥٠٥-١٥٠٦-١٥٠٧-١٥٠٨-١٥٠٩-١٥١٠-١٥١١-١٥١٢-١٥١٣-١٥١٤-١٥١٥-١٥١٦-١٥١٧-١٥١٨-١٥١٩-١٥٢٠-١٥٢١-١٥٢٢-١٥٢٣-١٥٢٤-١٥٢٥-١٥٢٦-١٥٢٧-١٥٢٨-١٥٢٩-١٥٣٠-١٥٣١-١٥٣٢-١٥٣٣-١٥٣٤-١٥٣٥-١٥٣٦-١٥٣٧-١٥٣٨-١٥٣٩-١٥٤٠-١٥٤١-١٥٤٢-١٥٤٣-١٥٤٤-١٥٤

الفصل السادس

في اعتبار أقسام المعرفة والمشروطة بحسب اعتبار الجهات الذاتية

٥ لما كان إيجاب المحمول على الموضوع أو سلبه عنه بحسب وصف الموضوع لم يخل من أن يعتبر ضرورة الحمل أو تولفه بحسب الوصف، أو تعتبر مقابلات هذه للجهات - يعني الإمكان والإطلاق. والأول هو المصطلح والمتدارك بين أهل العلم وأرباب اللغات - كما هو معلوم في علم البرهان وغيره، والثاني ليس بمصطلح ولا متداول إلا أنهم اعتبروه في بعض المواضع، ولهذا عد أهل هذه الصناعة الصنف الأول في أقسام الجهات وأعرضوا عن أحوال للصنف الثاني.

١٠ وإذا اعتبروا ضرورة العمل ودولمه بحسب الوصف فلا يخلو إما أن يعتبروا الضرورة فقط أو الدوام الأعم من الضرورة، أو الدوام للخالي عن الضرورة. الأولى مشروطة، والثانية عرفية، والثالثة عرفية لا مشروطة.

١٥ فإن اقتصرنا على هذا الاعتبار، ولم يعتبروا أحوال الحمل بنسبة المحمول إلى ذات الموضوع، كانت هذه الجهات جهات الرصفية البسيطة. وأما إن قارن هذا الاعتبار اعتبار الجهات الذاتية فقد حصلت جهات مركبة من الاعتبارين. واعتبار حال المحمول بالنسبة إلى ذات الموضوع لا يخلو من أن يكون بالدوام، أو بالضرورة أو بالدوام، أو باللاضرورة، أو بالدوام للخالي عن الضرورة. وهذه خمسة أقسام إذا شئت في الثلاثة تبلغ خمسة عشر. لكن بعض هذه الأقسام ماقط نقتل الاعتبار به، وبعضها عمائد إلى الأصناف السابقة، كما سيذكر بالتفصيل.

٢٠ وينبغي أن يعلم أن ذلك الموضوع ووصفه إذا تغيرا، للمحمول بحسب النسبة إلى كل منهما جهة، فلا محالة يكون بين وصف الموضوع وذاته نسبة وإذا اعتبرت ذلك الحال كان

٦-٧- (أقسام) بـ (س) . ٦-٧- (أقسام) بـ (س) .

٧-٨- (في بعض المصطلحات) باعتبار الإطلاق والتعريف والتأنيص في الصنف الأول من.

٨- (في الأول) من.

١٢- (في الأول) من . ١٤- (في البسيطة) بالضرورة من.

من ٩١ ذلك الاعتبار أيضا/ جهة، ولذلك الاعتبار في باب القياس فأكدت قامة، كما سيذكر. ففي أمثال هذه القضايا بحسب ذلك الاعتبار ثلاث جهات: إحداهما بين المحمول وذات الموضوع وثانيهما بين المحمول ووصف الموضوع، والثالثة بين وصف الموضوع وذاته. وإذا تصهت هذه المقدمات فللورد كلا من هذه الجهات وأحكامها بالتفصيل.

٥ - أقسام العرفية المطلقة - وهي خمسة :

أ - عرفية ضرورية بحسب الذات: مثل كل ج ب مادام ج وبالضرورة مادام ذات ج. وهذا الاعتبار مطلق لأن كل ضروري ذاتي فهو بحسب كل وصف يقاربه بعد ضروريا، فإن لا يكون ضروريا للإنسان. فإن وضع مع الإنسان أوصاف بعضها لازم وبعضها مفارق، وقيل: الإنسان المستقيم القامة، الإنسان الضاحك، الإنسان الأسود، والإنسان الكاتب، وحمل لا يكون على هذا المركب التقديري بعد ضروريا مطلقا، فلما أن لهذا القسم بحسب اتصال اعتبارا خاصا، وأما بحسب الاستعمال فاعتبار الضرورية الذاتية لما طرأ على سائر الاعتبارات، لم يعد قسما خاصا. وعلى هذا القياس في الأقسام الآتية:

ب - العرفية الدائمة: يعني أن المحمول يكون دائما بحسب الذات وبحسب الوصف، وهذا الاعتبار عائد إلى صنف الدائمة المطلقة.

١٥ ج - لعرفية الدائمة اللاضرورية: يعني أن المحمول بحسب الوصف دائم مطلق شامل للضروري واللاضروري، وبحسب الذات دائم لاضروري. والقسم الثاني مشتمل على هذا القسم وللقسم الأول. وهذه الصفة أيضا لا تعتبر.

د - للعرفية لللاضرورية: الدائمة بحسب الوصف واللاضرورية بحسب الذات ويحتل أن يعتبر هذا القسم.

٢٠ هـ - العرفية الدائمة: الدائمة بحسب الوصف والدائمة بحسب الذات، وهذا للقسم مختبر.

وكما ذكرنا فالعرفية المشتملة على هذه الأقسام الخمسة تسمى عرفية عامة ويسمى هذا القسم (١) عرفية خاصة وأن اعتبر القسم الرابع يسمى ذلك خاصا وهذا أخص. ونسبة وصف للموضوع إلى ذاته في هذا القسم باللائحوا لا محالة إذ لو كانت بالذوات فالمحمول إذا كان دائما بحسب الوصف، والوصف بحسب الذات دائم فالمحمول بحسب الذات أيضا يكون دائما، ولكنه لا دائم فالوصف للذات لا دائم. وفي الأقسام السابقة قد يكون هناك دائم ولا دائم أيضا فالإطلاق عام. وكما أن القسم الثاني مشتمل على الأول والثالث، كذلك الرابع مشتمل على الثالث والخامس.

(١) الإلتزام هذا إلى قسم فلسفي من الأقسام السابق ذكرها.

٦ - ملزم جدا مادام ج، ح. ١١ - خلاصة خلاصا من //

١٢ - مستثلا، وعلى هذا من // أخرى من. ١٣ - وعلى أن بعض من.

١٧ - وهذه الصلة وهذا الصنف من. ٢١ - وكما ... صنف من.

٢٢ - لا محالة من. // - وللقسم الثاني حكم أيضا، فالقسم من.

٢٦-٢٥ - وفي الأقسام ... صنف من.

٢- أقسام المشروطة المطلقة - وهي أيضا خمسة :

- أ- المشروطة الضرورية: يحى ضرورة بحسب الوصف والذات، وهذا الصنف عائد إلى الضرورية المطلقة.
 - ب- المشروطة الدائمة: يحى للضرورة بحسب الوصف والدائمة بحسب الذات المستعملة للضرورة واللاضرورة.
 - ج- المشروطة الدائمة لللاضرورة: / التي هي بحسب الوصف ضرورة وبحسب الذات نظمة لا ضرورة.
 - د- المشروطة لللاضرورة: التي هي بحسب الوصف ضرورة وبحسب الذات لا ضرورة.
 - هـ- المشروطة للأدائمة: التي هي بحسب الوصف ضرورة وبحسب الذات لا دائمة.
- والقسم الثاني مشتمل على الأول والثالث والقسم الرابع مشتمل على الثالث والخامس، والمشروطة المطلقة المشتملة على الأقسام الخمسة كما ذكرنا تسمى مشروطة عامة، والقسم الرابع مع الخامس مشروطة خاصة، ولم يفرقا بينهما فإن أريد الفرق يسمى الرابع مشروطة خاصة والخامس أخص، والوصف في الأقسام الثلاثة الباقية لا ضرورة^(١) للذات، إذ لو كان ضروريا لها كان المحمول ضروريا لها أيضا. وفي القسم الخامس لا دائم لها بهذه العلة. وفي الأول والثاني مطلقة عامة كما ذكرنا.
- ## ٣- أقسام العرفية اللا مشروطة - وهي أيضا خمسة :
- والمتكلمون لما لم يعتبروا الفرق في كثير من الموضع بين الضرورية والدوام لم يوردوا هذه الأقسام، وهي:
- أ- العرفية للامشروطة الضرورية بحسب الذات، وهذا ماقط كما ذكرنا.
 - ب- العرفية للامشروطة الدائمة بحسب الذات، وهذا إما ساقط أو عائد إلى الثالث.
 - ج- العرفية للامشروطة الدائمة للضرورة، التي هي دائمة لا ضرورة بحسب الذات بحسب الوصف، وهذا عائد إلى صنف الدائمة لللاضرورة.
 - د- العرفية للامشروطة لللاضرورة بحسب الذات.
 - هـ- العرفية للامشروطة للالدائمة بحسب الذات.

(١) يكتب المشتقة عائد الوصف مع حرف التثنية، لا يعتبرونها كلمة واحدة في الإعراب ويورد، وذلك مستند في اللغة النحوية والطبية لستهم من أفراد العامة.

وهذان التقسمان على قياس ما سبق لهما العرفية واللامشروطة الخاصة والأخص. والقسم
لثلاثي مشتمل على الأول والثالث، والقسم الرابع على الثالث والخامس، والوصف في
الخامس لأدائهم للثقت وفي سائر الأقسام مطلق عام.

والخمس عشرة من هذه الأقسام تصلح لسبع اعتبارات: اثنان من العرفيات وثلاثة من
الشروطيات، والاثنان الآخران من هذا الصنف الآخر، إذ في هذه الأقسام السبعة تختلف
الجهات بالدوام واللايدوم أو الضرورة واللاضرورة. والأهم هي المشروطة والعرفية الخاصة
والأخص.. والعرفية العامة تشمل هذه الأقسام الخمسة عشر. والمشروطة العامة تشمل أقسام
المشروطة الخمسة.

هذه هي الجهات الوصفية البسيطة والمركبة. وإن أرادوا اعتبار الجهة بحسب الوصف
ويحسب الوقت، فالوقتية بحسب اعتبار الوصف مثل ما يقال كل متحرك على مسافة فهو
سار على منتهىها بالضرورة في وقت خاص من أوقات المتحركة، وكل مريض حاد
المرض يحران في وقت خاص من أوقات المرض / فإن هذه الأحكام ضرورية في وقت
معين من أوقات الوصف، ومتغيرة بحسب اعتبار الوصف مثل أن يقال: كل مفلول له
سعال؛ فإن هذا الحكم ضروري في بعض غير معين من أوقات الوصف. وهذه الجملة داخلة
في المطلقة الوصفية، كما أن الوقتية الذاتية داخلة في المطلقة الذاتية.

* * *

١- قسمهما (سبحان من).
٢- هذه من.
٣- يحران (يحراني من).
٤- (المتغيرة... الوصفية) من.

الفصل السابع

في بيان خصوص القضايا المطلقة والموجهة وعمومها

كل محمول يحمل على الموضوع إما بالضرورة أو الإمكان أو الإطلاق، فأقل ما في الباب أن لا يكون ذلك العمل محالاً، فيكون ممكناً عاماً، فأعم للجهات هو الإمكان العام، وهو أعم من الإطلاق العام، لأنه يشتمل على الجهات الفعلية، والدائم اللازم في الصفات خارج عنه، ودخل في الإمكان العام، والإمكان والإطلاق العامان يشملان الضروري، بخلاف الامكان والإطلاق الخاصين، والإمكان الخاص أعم من الإطلاق الخاص أيضاً بالدائم اللازم في الصفات على ما ذكرنا في العموميتين. والإطلاق العام والإمكان الخاص مختلفا للعموم، فعصوم الإطلاق باعتبار شموله الضروري، وعصوم الإمكان باعتبار شموله الدائم واللازم في الصفات، والمطلق اللازم أعم من المطلق الدائم موافق للدائم اللازم، إذ للدائم أعم من الضروري بهذا القدر.

وجميع الجهات الفعلية تدخل في المطلقة العامة. وأما للرفعية والمشتبهة والعرفية الأخص والمشتبهة الأخص فتدخل في المطلقة الدائمة، وجميع الجهات الرفعية في الرفعية العامة والعرفية الأخص في الخاصة وكذا الحال في المشتبهات، والمشتبهة الخاصة في الرفعية الخاصة، ولكن بينها وبين الرفعية الأخص اختلاف للعموم، إذ المشتبهة الخاصة تشمل الدائمة للضرورة بخلاف العرفية، والعرفية تشمل العرفية للامشروطة، بخلاف المشتبهة، والمشتبهة الأخص تدخل في العرفية الأخص والدائمة في العرفية/ العامة، والضرورة في المشتبهة العامة. وبين المشتبهة والدائمة اختلاف للعموم إذ بعض للامشروطة دائمة وبعض الدائمة مشروطة.

وأما التصانيف الغير الفعلية فالممكنة الاستقبالية داخل في الأخص لأنها أخص ولكن بقيد الاستقبال. وقال بعض المتأخرين: ممكنة خاصة باعتبار الاستقبال، وهو تساهل، إذ للرفعية

٢- يحمل على محمول محال في

٣- (المتن... المختلف) من.

١٠- فالدائم أعم من الخاصة للدائم من.

١٨- ١٩- من، بعض اللازم في.

والعرفية الخاصة للشروطة الأخص وأمثالها باعتبار الاستقبال تدخل في الممكنة الخاصة بهذا الاعتبار، لا في الممكن الاستقبالي، لأن طرف الحكم في تلك الجهات متعين من جهة الضرورة العقلية للحكم. والممكنة الأخص تدخل في الممكنة الخاصة، والممكنة الخاصة في الممكنة العامة.

٥ ويدعى أن يتم أن مباينة أقسام لسطقة الأخص، بل مباينتها ومباينة للممكنة الأخص مباينة اعتبارية لا خلتية في نفس الأمر، لجواز أن يكون محمول الموضوع وقتيا مثلا باعتبار، ومشروطا بالمحمول باعتبار آخر، وممكنا أخص باعتبار غيرهما - كالخسوف للقمر، فإنه وقتي باعتبار وجوده في وقت مقاطعة الأرض والشمس، ومشروط بالمحمول باعتبار وجوده فقط بلا ملاحظة الوقت، ويمكن أخص باعتبار ماهيته بلا ملاحظة الوجود.

١٠ وليست مباينة الضرورية والممكنة الدائمة والملائمة، بحيث لا يحصل محمول الموضوع في كلا الجهتين. ونحن قد وضعنا الجهات في ثلاثة ألواح الأول للذاتية للبعيدة والثاني للوسطية البسيطة والثالث للمركبة، حتى يكون العموم والخصوص والاشتغال والمباينة بين القضايا أصح وأسهل. وهذه هي الألواح:

نوع القضايا الموجهة بحسب اعتبار الذات فقط

[illegible]

لمرج القضايا الموجهة بحسب اختيار الوصف فقط

[illegible]

نوح القضايا الموجهة بحسب التركيب من أختبار الذات والنفس معاً

[illegible]

ص ٩٧ / رجمنة هذه القضايا المطلقة والموجهة المذكورات في هذه الفصول ثلاثة أصداف: الأول باعتبار الذات فقط، والثاني باعتبار الوصف فقط، والثالث باعتبار كليهما، والأول أربع عشرة قضية: المطلقة العامة، والمطلقة الخاصة والمطلقة الأخص، والمطلقة العرفية، والضرورية، والدائمة، والدائمة الضرورية والوقفية، والمنشئة، والشروطية بالمحمول، والممكنة العامة، والممكنة الخاصة، والممكنة الأخص، والممكنة الاستقبالية. لكن واحدة من هذه القضايا، وهي المطلقة العرفية، تما سادت العرفية العامة في الدلالة، كان الأولى اعتبارها بحسب الوصف.

فالقضايا بحسب اعتبار الذات فقط ثلاث عشرة، والقضايا بحسب اعتبار الوصف أيضا هذه الثلاث عشرة متحدة بالوصف، والمستعمل من تلك الجملة العرفية العامة والشروطية العامة، وليس للوقفي القلب خاصة. ويمكن أن يوجد مركب من اعتبار الذات والوصف بحسب ضرب عدد أقسام هذين للصنفين بعضها في البعض، تكن ما يحصل باعتبار ضرورة الوصف مع تولفه خمسة عشر قصما، بعضها مستعمل وبعضها ساقط كما ذكرنا. والأكثر استعمالا للعرفية والشروطية الخاصة والأخص. وجملة هذه الجهات مع المطلقة للعرفية لثنتان وأربعون.

والمركب من الذاتيات والوصفيات^(١) فقط لبعضها اعتبار البسيط، كالضروري أو الدائم، وبعضها اعتبار المركب كاللزام للضروري. والقضايا الفعلية تشمل الكل إلا المستحالات بحسب الذات أو الوصف، والقضايا للمعتبر فيها القوام بحسب الذات فقط ثلاث: ضرورية وتلقائية ودائمة لضرورية. وبحسب الوصف أيضا ثلاث، وتضم الأقسام الخمسة عشر المذكورة للمركبات والمطلقة العرفية من هذا القبيل، ويلقى للموجهات مشتملة على اللانوار.

وبعد تسهيد هذه القواعد بقول: إذا قلنا: كل دج، ولد دج، ذلت ووصف بهما يكون موضوعا، فإن اعتبرنا لتصاف ذلت دج، بوصفه بالإطلاق العام فقط لاستعماله على الوجه المتداول. وإن اعتبرناه بالإمكان لعدم فقط استعماله على الوجه الذي اختاره بعض المنطقيين - كما مر. وإن اعتبرناه مشروطا بوجود الوصف كان موضوعا للقضايا الوصفية.

وحال عموم تلك الموضوعات وخصوصها حال عموم تلك الجهات وخصوصها، ثم إذا حصلنا بالمحمول على هذا الموضوع كانت جهة القضية متباعدة عن كيفية التصاف ذات الموضوع على الإطلاق. أو باعتبار وصفه بوصف المحمول إن كانت القضية موجهة، أو كيفية/ سلبية عنها إن كانت سالبة. وحكم تقديم الجهة على أداة السلب وتأخيرها عنها، كما ذكرنا في الترابط، مختلف، لأن تقديم الجهة على السلب يقتضي أن تكون جهة القضية المذكورة. وتقديم السلب على الجهة يقتضي أن تكون جهتها جهة أخرى، كما تقدم الجهة على الترابط يقتضي ثبوت الجهة في القضية، وتأخيرها عنها يقتضي كون الجهة جزءه بالمحمول. والقضية في الحقيقة إما مطلقة أو ضرورية أو ما يقتضي اعتبارات أخرى.

(١) كذلك في ص ١٠٠.

١٦- دقمة لا ضرورية من. ١٨- (هذا) من.
١٣- المحمول - مجهول من.

هذا هو الكلام في الجهات بحسب هذا الموضع . وبما ذكرنا يحتم حال تلازم أضاف
 للموجّهات وقماندها . وفدما المطلقين وضعوا تبين تلازم للوجهات بالجهات الثلاث -
 يعنى الوجوب والإمكان والامتناع - ستة ألواح على هذا الصورة .

طبقة الوجوب	مقابل هذه الطبقة	طبقة الامتناع	مقابل هذه الطبقة	طبقة الممكن	مقابل هذه الطبقة
واجب أن يكون	ليس بواجب أن يكون	ممتنع أن يكون	ليس بممتنع أن يكون	ممكن أن يكون	ليس بممكن أن يكون
ليس بممكن ألا يكون	ممكن أن لا يكون	واجب أن لا يكون	ليس بواجب أن لا يكون	لا يمكن أن يكون	ليس بواجب أن يكون
ممتنع أن يكون	ليس بممتنع أن يكون	ليس بممكن أن يكون	ممكن أن يكون		

والمكن في هذه التطبيقات يعنى الممكن العام . ولذا وقع الإمكان في طبقة واحدة تلازما
 ومع طبقة يقابلها اقتضايا الاحتمالات بأسرها . ومقابل كل طبقة أهم من طبقتين أخريين .
 والعام لازم للخاص دائما بلا عكس . وليراد هذه المسائل وأمثالها مع ضبط القواعد السابقة
 سهل . ومن للتفصيل مستحسن . والله - تعالى - أعلم .

الفصل الثامن

في تناقض الموجهات

قد بينا في الفن الأول من هذه المقالة معنى التناقض وتعريفه في المحصورات والأشخاصيات، وقد جرى ذكر الزمان في شرائط التناقض اللغائية، والآن نقول: في القضايا الكلية وبخصوصاً / غير الضرورية يعذر تعيين زمان للحكم في الأشخاص، لجواز أن يكون الحكم على كل شخص في زمان آخر، ولهذا السبب للقيتان المتصادقان في المطلقات قد نجتمعان على التصديق نحو: كل إنسان متفلس - ولا شيء من الإنسان مبتلى. وأيضاً قد يقع بعض الأشخاص في الزمان المستقبل ولا يكون أوقات حصول الحكم بل تعيين حصوله بذلك الاعتبار محيذاً. فكما أن في الأشخاص إذا كان الحكم مقيداً بزمان معين وسبق في نقيضه وجود الحكم في ذلك الزمان. ففي تناقض الموجهات يظهر رفع جهة القضية مكان اعتبار الزمان ثمة فيحصل التناقض.

ففي هذه القاعدة نقيض بالضرورة «ليس بالضرورة»، ونقيض بالإمكان «ليس بالإمكان». ونقيض بالإطلاق «ليس بالإطلاق» وعليه قياس للبراقى. وهذا القدر كاف في تناقض الموجهات.

لكن ينبغي أن يعلم أن رفع الجهة قد يكون مسلياً لجهة أخرى، وهو فيما إذا تقدمت الجهتان جميع الاحتمالات بلا تدخل، كالضرورة والممكنة العامة، إذا اختلفتا في الكلية. وقد يكون الحكم بعد رفع الجهة متردداً بين جهات لم يوضع بإزالتها اسم خاص، فيجب على المطلق أن يعرف بعد رفع كل جهة، أي جهة بقية، ليقف على حال تناقض الموجهات.

وكما ذكرنا فإن واحداً من الشرائط اللغائية له اعتبار الشرط في طرفي النقيض، وهو شرط وصف الموضوع الشرطي، فإذا اعتبر في القضية ذلك الشرط وجب رعايته في نقيضها

ص (مطلوب) م

// «مطلوب» لجواز م.

١٢- ليس بالضرورة م.

١٦- الميقاتي في الجهة حـ.

١٦- لو كما ذكرنا في م.

١٦- «مطلوب» م.

لتنافسنا بالذات. وإذا علمت هذه المقدمات علم حال تناقض كل قضية موجهة بالتفصيل بلا حاجة إلى مزيد بيان.

ومن نجرن على طريق المثال أحكام ماهو المهم، وقد جرت العادة أن يبدأ بالمطلقات فنقول: ظن بعض القدماء أن المطلقين المختلفين في الكيف متناقضتان، وردد الركنين ابن سينا، ثم قال: إن كانت المطلقتان عرفيتين ومختلفتين بالسلب والإيجاب فمتناقضتان. والعق لهما لا تنافسان مطلقا، إذ نقض الإطلاق رفع الإطلاق، لا الإطلاق بالرفع. ويبيانه بالتفصيل أن المختلفين للعامة بسبب أنهما أحقنا بالمطلقة الأخص. يعنى الوجودى اللادائم - فالمطلقتان للعامة المختلفتان بالإيجاب والسلب مجتمعتان على الصدق فى تلك الصورة، ولا تنافسان. وكذا للمطلقتان الخاصة والمطلقتان الأخص فظاهر أنهما متلازمتان. وأما المطلقتان العرفيتان فبسبب أنهما تجتمعان على الكذب فى المطلقة الأخص بحسب الوصف - ١٠
يعنى الوجودية اللادائمة / باعتبار الوصف. لاكثرنا متناقضتين وإن ظن أحد أن هاتين القسيتين إذا أخذنا على الإطلاق واختلفتا بالإيجاب والسلب كانتا متناقضتين، بسبب أن مفهوم المطلقة فى الإيجاب إطلاق عام وفى السلب إطلاق عرفى، قلنا: هذا خطأ؛ إذ هاتان المطلقتان فى العرفية الأخص - يعنى العرفية اللادائمة الواقعة فى جانب المطلقة العرفية - ١٥
تجتمعان فى الصدق، فظهر أن المختلفين لا تنافسان بوجه من الوجه.

فلم مما قلنا أن المطلقة العامة والدائمة المحتملة للضرورة واللاضرورية تنافسان بشرط الاختلاف فى الكيف، كالمسكبة العامة والضرورية المطلقة، وكذا المطلقة العرفية الدائمة بدوام الوصف مع المطلقة العامة المعطرية الوصف. وقد علم أن المطلقة العرفية أعم من الدائمة بقدر مخصوص، وبهذا تكون المطلقة العامة باعتبار الوصف أخص من المطلقة العامة باعتبار الذات، ومع نقض المطلقة الخاصة يكون الحكم مترددا بين الضرورية الموافقة والدوام ٢٠
المخالفة إذ انفارت بينهما وبين المطلقة العامة بالضرورة للموافقة ففسد، ومع نقض المطلقة الأخص، يكون الحكم مترددا بين دائم الطرفين. وهذا الحكم وإن لم يكن مترددا فى النطق بالنوام، لكنه متردد فى النطق بالإيجاب والسلب. وكذا مع نقض المسكبة الخاصة، الحكم متردد بين ضرورة الطرفين، يعنى للوجوب والامتناع. ومع نقض الدائمة لللاضرورية ٢٥
الحكم متردد بين المطلقة العامة للمخالفة والضرورية للموافقة. ومع نقض الضرورية الواقعية

٣- لإيضاح المقصود أحكام من.

١/ بهذا هذا من.

٥- المطلقتان المطلقة على.

٦- كما ذكرناه وبهذه من.

٧- لهما المعنى أن الحق كان من.

٩- والمطلقتان الأخص فظهر أنهما فظاهر أن المطلقتين الأخص من.

٢٥- (الضرورية) من.

للحكم متردد بين دوام موافق وإمكان رفع حكم في ذلك الوقت بالإمكان العام. ومع نقيض المنتشرة الحكم متردد بين دوام موافق وإمكان رفع حكم في جميع الأوقات.

وقال قوم من المتأخرين نقیض الوقتیة رفع الحكم فی وقت معین، ونقیض المنتشرة رفعه فی جميع الأوقات. وهو مستدرك، لأنه: إن أراد أن نقیض جهة الوقتیة رفع تلك الجهة، ونقیض جهة المنتشرة رفع تلك الجهة فقط - فلا وجه له لعدم اختصاص هذا الحكم بهاتین الجهتين. وإن أراد أنه رفع الحكم فی ذلك الوقت بعينه فهو باطل، لأنهما يكذبان على تقدير دوام الحكم فی الجهة للمرافقة وعلى سند التقدير الآخر، والسبب أن الوقتیة ليست معاً يشتمل على وجود الحكم فی زمان معین فقط، بل ما يشتمل على ضرورة وجود الحكم الخاص فی زمان معین وانتفاكه فی سائر الأزمنة، / فيكون رفع الضرورة بالإمكان العام، ورفع الانتفاء للوجود فی سائر الأزمنة بدوام وجود الحكم. وكذا فی المنتشرة.

ومع نقيض المشروطة بالمعمول الحكم متردد بين حصوله بسلب ضرورة من الضرورات الخمس الباقية ولا حصوله على سبيل الدوام، لإطلاق الجهة التي هي سبب جميع الضرورات عنه، فنقيضها إما وضع الضرورات أو رفع الإطلاق.

ومع نقيض الممكن الأخص الحكم متعلق بضرورة من الضرورات الست ومتردد بين الإيجاب والسلب. ومع نقيض الممكن الاستقبالي ذلك الحكم متعلق بالضرورة ومتردد في التكيفية للحاصلة ومع زيادة اعتبار الاستقبال للنس هو شرط في جانب واحد فيجب أن يحصل ذلك للشرط في الجانب الآخر.

وأما نقيض الجهات الوصفية فكما ذكرنا، لكن باعتبار الوصف في الجانبين يعني أن نقيض العرفية العامة مطلقة عامة مخالفة بشرط الوصف، ونقيض للمشروطة العامة ممكنة عامة مخالفة بشرط الوصف، وعلى هذا القياس.

وأما الجهات المركبة من اعتبارات الذات والوصف فيجب أخذها في نقيض جهات، تبقى بعد رفع الحكمين، فإن الحكم مع نقيض العرفية الخاصة: إما ضروري ذاتي موافق، أو مطلق عام وصفي مخالف. ومع نقيض العرفية الأخص: إما دائم ذاتي موافق، أو مطلق عام وصفي مخالف. ومع نقيض المشروطة الخاصة: إما ضروري ذاتي موافق أو ممكن عام وصفي مخالف. ومع نقيض المشروطة الأخص: إما دائم ذاتي موافق أو ممكن عام وصفي مخالف. ومع نقيض العرفية اللامشروطة العامة: إما مشروط عام موافق أو مطلق عام وصفي مخالف. ومع نقيض العرفية اللامشروطة الدائمة: إما دائم ذاتي موافق أو مشروط أخص موافق أو مطلق عام وصفي مخالف. وعلى هذا القياس في باقي الجهات.

١- [الحكم] من. ٢- سند التقدير الآخر وضع اعتبارات أخرى من. ٣- سببها وسبب من. ٤- بعض الممكن من. ٥- شرطاً بشرط من. // [ذاتي] من. // ٦- ٢٦- ٢٧- ٢٨- ٢٩- ٣٠- ٣١- ٣٢- ٣٣- ٣٤- ٣٥- ٣٦- ٣٧- ٣٨- ٣٩- ٤٠- ٤١- ٤٢- ٤٣- ٤٤- ٤٥- ٤٦- ٤٧- ٤٨- ٤٩- ٥٠- ٥١- ٥٢- ٥٣- ٥٤- ٥٥- ٥٦- ٥٧- ٥٨- ٥٩- ٦٠- ٦١- ٦٢- ٦٣- ٦٤- ٦٥- ٦٦- ٦٧- ٦٨- ٦٩- ٧٠- ٧١- ٧٢- ٧٣- ٧٤- ٧٥- ٧٦- ٧٧- ٧٨- ٧٩- ٨٠- ٨١- ٨٢- ٨٣- ٨٤- ٨٥- ٨٦- ٨٧- ٨٨- ٨٩- ٩٠- ٩١- ٩٢- ٩٣- ٩٤- ٩٥- ٩٦- ٩٧- ٩٨- ٩٩- ١٠٠- ١٠١- ١٠٢- ١٠٣- ١٠٤- ١٠٥- ١٠٦- ١٠٧- ١٠٨- ١٠٩- ١١٠- ١١١- ١١٢- ١١٣- ١١٤- ١١٥- ١١٦- ١١٧- ١١٨- ١١٩- ١٢٠- ١٢١- ١٢٢- ١٢٣- ١٢٤- ١٢٥- ١٢٦- ١٢٧- ١٢٨- ١٢٩- ١٣٠- ١٣١- ١٣٢- ١٣٣- ١٣٤- ١٣٥- ١٣٦- ١٣٧- ١٣٨- ١٣٩- ١٤٠- ١٤١- ١٤٢- ١٤٣- ١٤٤- ١٤٥- ١٤٦- ١٤٧- ١٤٨- ١٤٩- ١٥٠- ١٥١- ١٥٢- ١٥٣- ١٥٤- ١٥٥- ١٥٦- ١٥٧- ١٥٨- ١٥٩- ١٦٠- ١٦١- ١٦٢- ١٦٣- ١٦٤- ١٦٥- ١٦٦- ١٦٧- ١٦٨- ١٦٩- ١٧٠- ١٧١- ١٧٢- ١٧٣- ١٧٤- ١٧٥- ١٧٦- ١٧٧- ١٧٨- ١٧٩- ١٨٠- ١٨١- ١٨٢- ١٨٣- ١٨٤- ١٨٥- ١٨٦- ١٨٧- ١٨٨- ١٨٩- ١٩٠- ١٩١- ١٩٢- ١٩٣- ١٩٤- ١٩٥- ١٩٦- ١٩٧- ١٩٨- ١٩٩- ٢٠٠- ٢٠١- ٢٠٢- ٢٠٣- ٢٠٤- ٢٠٥- ٢٠٦- ٢٠٧- ٢٠٨- ٢٠٩- ٢١٠- ٢١١- ٢١٢- ٢١٣- ٢١٤- ٢١٥- ٢١٦- ٢١٧- ٢١٨- ٢١٩- ٢٢٠- ٢٢١- ٢٢٢- ٢٢٣- ٢٢٤- ٢٢٥- ٢٢٦- ٢٢٧- ٢٢٨- ٢٢٩- ٢٣٠- ٢٣١- ٢٣٢- ٢٣٣- ٢٣٤- ٢٣٥- ٢٣٦- ٢٣٧- ٢٣٨- ٢٣٩- ٢٤٠- ٢٤١- ٢٤٢- ٢٤٣- ٢٤٤- ٢٤٥- ٢٤٦- ٢٤٧- ٢٤٨- ٢٤٩- ٢٥٠- ٢٥١- ٢٥٢- ٢٥٣- ٢٥٤- ٢٥٥- ٢٥٦- ٢٥٧- ٢٥٨- ٢٥٩- ٢٦٠- ٢٦١- ٢٦٢- ٢٦٣- ٢٦٤- ٢٦٥- ٢٦٦- ٢٦٧- ٢٦٨- ٢٦٩- ٢٧٠- ٢٧١- ٢٧٢- ٢٧٣- ٢٧٤- ٢٧٥- ٢٧٦- ٢٧٧- ٢٧٨- ٢٧٩- ٢٨٠- ٢٨١- ٢٨٢- ٢٨٣- ٢٨٤- ٢٨٥- ٢٨٦- ٢٨٧- ٢٨٨- ٢٨٩- ٢٩٠- ٢٩١- ٢٩٢- ٢٩٣- ٢٩٤- ٢٩٥- ٢٩٦- ٢٩٧- ٢٩٨- ٢٩٩- ٣٠٠- ٣٠١- ٣٠٢- ٣٠٣- ٣٠٤- ٣٠٥- ٣٠٦- ٣٠٧- ٣٠٨- ٣٠٩- ٣١٠- ٣١١- ٣١٢- ٣١٣- ٣١٤- ٣١٥- ٣١٦- ٣١٧- ٣١٨- ٣١٩- ٣٢٠- ٣٢١- ٣٢٢- ٣٢٣- ٣٢٤- ٣٢٥- ٣٢٦- ٣٢٧- ٣٢٨- ٣٢٩- ٣٣٠- ٣٣١- ٣٣٢- ٣٣٣- ٣٣٤- ٣٣٥- ٣٣٦- ٣٣٧- ٣٣٨- ٣٣٩- ٣٤٠- ٣٤١- ٣٤٢- ٣٤٣- ٣٤٤- ٣٤٥- ٣٤٦- ٣٤٧- ٣٤٨- ٣٤٩- ٣٥٠- ٣٥١- ٣٥٢- ٣٥٣- ٣٥٤- ٣٥٥- ٣٥٦- ٣٥٧- ٣٥٨- ٣٥٩- ٣٦٠- ٣٦١- ٣٦٢- ٣٦٣- ٣٦٤- ٣٦٥- ٣٦٦- ٣٦٧- ٣٦٨- ٣٦٩- ٣٧٠- ٣٧١- ٣٧٢- ٣٧٣- ٣٧٤- ٣٧٥- ٣٧٦- ٣٧٧- ٣٧٨- ٣٧٩- ٣٨٠- ٣٨١- ٣٨٢- ٣٨٣- ٣٨٤- ٣٨٥- ٣٨٦- ٣٨٧- ٣٨٨- ٣٨٩- ٣٩٠- ٣٩١- ٣٩٢- ٣٩٣- ٣٩٤- ٣٩٥- ٣٩٦- ٣٩٧- ٣٩٨- ٣٩٩- ٤٠٠- ٤٠١- ٤٠٢- ٤٠٣- ٤٠٤- ٤٠٥- ٤٠٦- ٤٠٧- ٤٠٨- ٤٠٩- ٤١٠- ٤١١- ٤١٢- ٤١٣- ٤١٤- ٤١٥- ٤١٦- ٤١٧- ٤١٨- ٤١٩- ٤٢٠- ٤٢١- ٤٢٢- ٤٢٣- ٤٢٤- ٤٢٥- ٤٢٦- ٤٢٧- ٤٢٨- ٤٢٩- ٤٣٠- ٤٣١- ٤٣٢- ٤٣٣- ٤٣٤- ٤٣٥- ٤٣٦- ٤٣٧- ٤٣٨- ٤٣٩- ٤٤٠- ٤٤١- ٤٤٢- ٤٤٣- ٤٤٤- ٤٤٥- ٤٤٦- ٤٤٧- ٤٤٨- ٤٤٩- ٤٥٠- ٤٥١- ٤٥٢- ٤٥٣- ٤٥٤- ٤٥٥- ٤٥٦- ٤٥٧- ٤٥٨- ٤٥٩- ٤٦٠- ٤٦١- ٤٦٢- ٤٦٣- ٤٦٤- ٤٦٥- ٤٦٦- ٤٦٧- ٤٦٨- ٤٦٩- ٤٧٠- ٤٧١- ٤٧٢- ٤٧٣- ٤٧٤- ٤٧٥- ٤٧٦- ٤٧٧- ٤٧٨- ٤٧٩- ٤٨٠- ٤٨١- ٤٨٢- ٤٨٣- ٤٨٤- ٤٨٥- ٤٨٦- ٤٨٧- ٤٨٨- ٤٨٩- ٤٩٠- ٤٩١- ٤٩٢- ٤٩٣- ٤٩٤- ٤٩٥- ٤٩٦- ٤٩٧- ٤٩٨- ٤٩٩- ٥٠٠- ٥٠١- ٥٠٢- ٥٠٣- ٥٠٤- ٥٠٥- ٥٠٦- ٥٠٧- ٥٠٨- ٥٠٩- ٥١٠- ٥١١- ٥١٢- ٥١٣- ٥١٤- ٥١٥- ٥١٦- ٥١٧- ٥١٨- ٥١٩- ٥٢٠- ٥٢١- ٥٢٢- ٥٢٣- ٥٢٤- ٥٢٥- ٥٢٦- ٥٢٧- ٥٢٨- ٥٢٩- ٥٣٠- ٥٣١- ٥٣٢- ٥٣٣- ٥٣٤- ٥٣٥- ٥٣٦- ٥٣٧- ٥٣٨- ٥٣٩- ٥٤٠- ٥٤١- ٥٤٢- ٥٤٣- ٥٤٤- ٥٤٥- ٥٤٦- ٥٤٧- ٥٤٨- ٥٤٩- ٥٥٠- ٥٥١- ٥٥٢- ٥٥٣- ٥٥٤- ٥٥٥- ٥٥٦- ٥٥٧- ٥٥٨- ٥٥٩- ٥٦٠- ٥٦١- ٥٦٢- ٥٦٣- ٥٦٤- ٥٦٥- ٥٦٦- ٥٦٧- ٥٦٨- ٥٦٩- ٥٧٠- ٥٧١- ٥٧٢- ٥٧٣- ٥٧٤- ٥٧٥- ٥٧٦- ٥٧٧- ٥٧٨- ٥٧٩- ٥٨٠- ٥٨١- ٥٨٢- ٥٨٣- ٥٨٤- ٥٨٥- ٥٨٦- ٥٨٧- ٥٨٨- ٥٨٩- ٥٩٠- ٥٩١- ٥٩٢- ٥٩٣- ٥٩٤- ٥٩٥- ٥٩٦- ٥٩٧- ٥٩٨- ٥٩٩- ٦٠٠- ٦٠١- ٦٠٢- ٦٠٣- ٦٠٤- ٦٠٥- ٦٠٦- ٦٠٧- ٦٠٨- ٦٠٩- ٦١٠- ٦١١- ٦١٢- ٦١٣- ٦١٤- ٦١٥- ٦١٦- ٦١٧- ٦١٨- ٦١٩- ٦٢٠- ٦٢١- ٦٢٢- ٦٢٣- ٦٢٤- ٦٢٥- ٦٢٦- ٦٢٧- ٦٢٨- ٦٢٩- ٦٣٠- ٦٣١- ٦٣٢- ٦٣٣- ٦٣٤- ٦٣٥- ٦٣٦- ٦٣٧- ٦٣٨- ٦٣٩- ٦٤٠- ٦٤١- ٦٤٢- ٦٤٣- ٦٤٤- ٦٤٥- ٦٤٦- ٦٤٧- ٦٤٨- ٦٤٩- ٦٥٠- ٦٥١- ٦٥٢- ٦٥٣- ٦٥٤- ٦٥٥- ٦٥٦- ٦٥٧- ٦٥٨- ٦٥٩- ٦٦٠- ٦٦١- ٦٦٢- ٦٦٣- ٦٦٤- ٦٦٥- ٦٦٦- ٦٦٧- ٦٦٨- ٦٦٩- ٦٧٠- ٦٧١- ٦٧٢- ٦٧٣- ٦٧٤- ٦٧٥- ٦٧٦- ٦٧٧- ٦٧٨- ٦٧٩- ٦٨٠- ٦٨١- ٦٨٢- ٦٨٣- ٦٨٤- ٦٨٥- ٦٨٦- ٦٨٧- ٦٨٨- ٦٨٩- ٦٩٠- ٦٩١- ٦٩٢- ٦٩٣- ٦٩٤- ٦٩٥- ٦٩٦- ٦٩٧- ٦٩٨- ٦٩٩- ٧٠٠- ٧٠١- ٧٠٢- ٧٠٣- ٧٠٤- ٧٠٥- ٧٠٦- ٧٠٧- ٧٠٨- ٧٠٩- ٧١٠- ٧١١- ٧١٢- ٧١٣- ٧١٤- ٧١٥- ٧١٦- ٧١٧- ٧١٨- ٧١٩- ٧٢٠- ٧٢١- ٧٢٢- ٧٢٣- ٧٢٤- ٧٢٥- ٧٢٦- ٧٢٧- ٧٢٨- ٧٢٩- ٧٣٠- ٧٣١- ٧٣٢- ٧٣٣- ٧٣٤- ٧٣٥- ٧٣٦- ٧٣٧- ٧٣٨- ٧٣٩- ٧٤٠- ٧٤١- ٧٤٢- ٧٤٣- ٧٤٤- ٧٤٥- ٧٤٦- ٧٤٧- ٧٤٨- ٧٤٩- ٧٥٠- ٧٥١- ٧٥٢- ٧٥٣- ٧٥٤- ٧٥٥- ٧٥٦- ٧٥٧- ٧٥٨- ٧٥٩- ٧٦٠- ٧٦١- ٧٦٢- ٧٦٣- ٧٦٤- ٧٦٥- ٧٦٦- ٧٦٧- ٧٦٨- ٧٦٩- ٧٧٠- ٧٧١- ٧٧٢- ٧٧٣- ٧٧٤- ٧٧٥- ٧٧٦- ٧٧٧- ٧٧٨- ٧٧٩- ٧٨٠- ٧٨١- ٧٨٢- ٧٨٣- ٧٨٤- ٧٨٥- ٧٨٦- ٧٨٧- ٧٨٨- ٧٨٩- ٧٩٠- ٧٩١- ٧٩٢- ٧٩٣- ٧٩٤- ٧٩٥- ٧٩٦- ٧٩٧- ٧٩٨- ٧٩٩- ٨٠٠- ٨٠١- ٨٠٢- ٨٠٣- ٨٠٤- ٨٠٥- ٨٠٦- ٨٠٧- ٨٠٨- ٨٠٩- ٨١٠- ٨١١- ٨١٢- ٨١٣- ٨١٤- ٨١٥- ٨١٦- ٨١٧- ٨١٨- ٨١٩- ٨٢٠- ٨٢١- ٨٢٢- ٨٢٣- ٨٢٤- ٨٢٥- ٨٢٦- ٨٢٧- ٨٢٨- ٨٢٩- ٨٣٠- ٨٣١- ٨٣٢- ٨٣٣- ٨٣٤- ٨٣٥- ٨٣٦- ٨٣٧- ٨٣٨- ٨٣٩- ٨٤٠- ٨٤١- ٨٤٢- ٨٤٣- ٨٤٤- ٨٤٥- ٨٤٦- ٨٤٧- ٨٤٨- ٨٤٩- ٨٥٠- ٨٥١- ٨٥٢- ٨٥٣- ٨٥٤- ٨٥٥- ٨٥٦- ٨٥٧- ٨٥٨- ٨٥٩- ٨٦٠- ٨٦١- ٨٦٢- ٨٦٣- ٨٦٤- ٨٦٥- ٨٦٦- ٨٦٧- ٨٦٨- ٨٦٩- ٨٧٠- ٨٧١- ٨٧٢- ٨٧٣- ٨٧٤- ٨٧٥- ٨٧٦- ٨٧٧- ٨٧٨- ٨٧٩- ٨٨٠- ٨٨١- ٨٨٢- ٨٨٣- ٨٨٤- ٨٨٥- ٨٨٦- ٨٨٧- ٨٨٨- ٨٨٩- ٨٩٠- ٨٩١- ٨٩٢- ٨٩٣- ٨٩٤- ٨٩٥- ٨٩٦- ٨٩٧- ٨٩٨- ٨٩٩- ٩٠٠- ٩٠١- ٩٠٢- ٩٠٣- ٩٠٤- ٩٠٥- ٩٠٦- ٩٠٧- ٩٠٨- ٩٠٩- ٩١٠- ٩١١- ٩١٢- ٩١٣- ٩١٤- ٩١٥- ٩١٦- ٩١٧- ٩١٨- ٩١٩- ٩٢٠- ٩٢١- ٩٢٢- ٩٢٣- ٩٢٤- ٩٢٥- ٩٢٦- ٩٢٧- ٩٢٨- ٩٢٩- ٩٣٠- ٩٣١- ٩٣٢- ٩٣٣- ٩٣٤- ٩٣٥- ٩٣٦- ٩٣٧- ٩٣٨- ٩٣٩- ٩٤٠- ٩٤١- ٩٤٢- ٩٤٣- ٩٤٤- ٩٤٥- ٩٤٦- ٩٤٧- ٩٤٨- ٩٤٩- ٩٥٠- ٩٥١- ٩٥٢- ٩٥٣- ٩٥٤- ٩٥٥- ٩٥٦- ٩٥٧- ٩٥٨- ٩٥٩- ٩٦٠- ٩٦١- ٩٦٢- ٩٦٣- ٩٦٤- ٩٦٥- ٩٦٦- ٩٦٧- ٩٦٨- ٩٦٩- ٩٧٠- ٩٧١- ٩٧٢- ٩٧٣- ٩٧٤- ٩٧٥- ٩٧٦- ٩٧٧- ٩٧٨- ٩٧٩- ٩٨٠- ٩٨١- ٩٨٢- ٩٨٣- ٩٨٤- ٩٨٥- ٩٨٦- ٩٨٧- ٩٨٨- ٩٨٩- ٩٩٠- ٩٩١- ٩٩٢- ٩٩٣- ٩٩٤- ٩٩٥- ٩٩٦- ٩٩٧- ٩٩٨- ٩٩٩- ١٠٠٠- ١٠٠١- ١٠٠٢- ١٠٠٣- ١٠٠٤- ١٠٠٥- ١٠٠٦- ١٠٠٧- ١٠٠٨- ١٠٠٩- ١٠١٠- ١٠١١- ١٠١٢- ١٠١٣- ١٠١٤- ١٠١٥- ١٠١٦- ١٠١٧- ١٠١٨- ١٠١٩- ١٠٢٠- ١٠٢١- ١٠٢٢- ١٠٢٣- ١٠٢٤- ١٠٢٥- ١٠٢٦- ١٠٢٧- ١٠٢٨- ١٠٢٩- ١٠٣٠- ١٠٣١- ١٠٣٢- ١٠٣٣- ١٠٣٤- ١٠٣٥- ١٠٣٦- ١٠٣٧- ١٠٣٨- ١٠٣٩- ١٠٤٠- ١٠٤١- ١٠٤٢- ١٠٤٣- ١٠٤٤- ١٠٤٥- ١٠٤٦- ١٠٤٧- ١٠٤٨- ١٠٤٩- ١٠٥٠- ١٠٥١- ١٠٥٢- ١٠٥٣- ١٠٥٤- ١٠٥٥- ١٠٥٦- ١٠٥٧- ١٠٥٨- ١٠٥٩- ١٠٦٠- ١٠٦١- ١٠٦٢- ١٠٦٣- ١٠٦٤- ١٠٦٥- ١٠٦٦- ١٠٦٧- ١٠٦٨- ١٠٦٩- ١٠٧٠- ١٠٧١- ١٠٧٢- ١٠٧٣- ١٠٧٤- ١٠٧٥- ١٠٧٦- ١٠٧٧- ١٠٧٨- ١٠٧٩- ١٠٨٠- ١٠٨١- ١٠٨٢- ١٠٨٣- ١٠٨٤- ١٠٨٥- ١٠٨٦- ١٠٨٧- ١٠٨٨- ١٠٨٩- ١٠٩٠- ١٠٩١- ١٠٩٢- ١٠٩٣- ١٠٩٤- ١٠٩٥- ١٠٩٦- ١٠٩٧- ١٠٩٨- ١٠٩٩- ١١٠٠- ١١٠١- ١١٠٢- ١١٠٣- ١١٠٤- ١١٠٥- ١١٠٦- ١١٠٧- ١١٠٨- ١١٠٩- ١١١٠- ١١١١- ١١١٢- ١١١٣- ١١١٤- ١١١٥- ١١١٦- ١١١٧- ١١١٨- ١١١٩- ١١٢٠- ١١٢١- ١١٢٢- ١١٢٣- ١١٢٤- ١١٢٥- ١١٢٦- ١١٢٧- ١١٢٨- ١١٢٩- ١١٣٠- ١١٣١- ١١٣٢- ١١٣٣- ١١٣٤- ١١٣٥- ١١٣٦- ١١٣٧- ١١٣٨- ١١٣٩- ١١٤٠- ١١٤١- ١١٤٢- ١١٤٣- ١١٤٤- ١١٤٥- ١١٤٦- ١١٤٧- ١١٤٨- ١١٤٩- ١١٥٠- ١١٥١- ١١٥٢- ١١٥٣- ١١٥٤- ١١٥٥- ١١٥٦- ١١٥٧- ١١٥٨- ١١٥٩- ١١٦٠- ١١٦١- ١١٦٢- ١١٦٣- ١١٦٤- ١١٦٥- ١١٦٦- ١١٦٧- ١١٦٨- ١١٦٩- ١١٧٠- ١١٧١- ١١٧٢- ١١٧٣- ١١٧٤- ١١٧٥- ١١٧٦- ١١٧٧- ١١٧٨- ١١٧٩- ١١٨٠- ١١٨١- ١١٨٢- ١١٨٣- ١١٨٤- ١١٨٥- ١١٨٦- ١١٨٧- ١١٨٨- ١١٨٩- ١١٩٠- ١١٩١- ١١٩٢- ١١٩٣- ١١٩٤- ١١٩٥- ١١٩٦- ١١٩٧- ١١٩٨- ١١٩٩- ١٢٠٠- ١٢٠١- ١٢٠٢- ١٢٠٣- ١٢٠٤- ١٢٠٥- ١٢٠٦- ١٢٠٧- ١٢٠٨- ١٢٠٩- ١٢١٠- ١٢١١- ١٢١٢- ١٢١٣- ١٢١٤- ١٢١٥- ١٢١٦- ١٢١٧- ١٢١٨- ١٢١٩- ١٢٢٠- ١٢٢١- ١٢٢٢- ١٢٢٣- ١٢٢٤- ١٢٢٥- ١٢٢٦- ١٢٢٧- ١٢٢٨- ١٢٢٩- ١٢٣٠- ١٢٣١- ١٢٣٢- ١٢٣٣- ١٢٣٤- ١٢٣٥- ١٢٣٦- ١٢٣٧- ١٢٣٨- ١٢٣٩- ١٢٤٠- ١٢٤١- ١٢٤٢- ١٢٤٣- ١٢٤٤- ١٢٤٥- ١٢٤٦- ١٢٤٧- ١٢٤٨- ١٢٤٩- ١٢٥٠- ١٢٥١- ١٢٥٢- ١٢٥٣- ١٢٥٤- ١٢٥٥- ١٢٥٦- ١٢٥٧- ١٢٥٨- ١٢٥٩- ١٢٦٠- ١٢٦١- ١٢٦٢- ١٢٦٣- ١٢٦٤- ١٢٦٥- ١٢٦٦- ١٢٦٧- ١٢٦٨- ١٢٦٩- ١٢٧٠- ١٢٧١- ١٢٧٢- ١٢٧٣- ١٢٧٤- ١٢٧٥- ١٢٧٦- ١٢٧٧- ١٢٧٨- ١٢٧٩- ١٢٨٠- ١٢٨١- ١٢٨٢- ١٢٨٣- ١٢٨٤- ١٢٨٥- ١٢٨٦- ١٢٨٧- ١٢٨٨- ١٢٨٩- ١٢٩٠- ١٢٩١- ١٢٩٢- ١٢٩٣- ١٢٩٤- ١٢٩٥- ١٢٩٦- ١٢٩٧- ١٢٩٨- ١٢٩٩- ١٣٠٠- ١٣٠١- ١٣٠٢- ١٣٠٣- ١٣٠٤- ١٣٠٥- ١٣٠٦- ١٣٠٧- ١٣٠٨- ١٣٠٩- ١٣١٠- ١٣١١- ١٣١٢- ١٣١٣- ١٣١٤- ١٣١٥- ١٣١٦- ١٣١٧- ١٣١٨- ١٣١٩- ١٣٢٠- ١٣٢١- ١٣٢٢- ١٣٢٣- ١٣٢٤- ١٣٢٥- ١٣٢٦- ١٣٢٧- ١٣٢٨- ١٣٢٩- ١٣٣٠- ١٣٣١- ١٣٣٢- ١٣٣٣- ١٣٣٤- ١٣٣٥- ١٣٣٦- ١٣٣٧- ١٣٣٨- ١٣٣٩- ١٣٤٠- ١٣٤١- ١٣٤٢- ١٣٤٣- ١٣٤٤- ١٣٤٥- ١٣٤٦- ١٣٤٧- ١٣٤٨- ١٣٤٩- ١٣٥٠- ١٣٥١- ١٣٥٢- ١٣٥٣- ١٣٥٤- ١٣٥٥- ١٣٥٦- ١٣٥٧- ١٣٥٨- ١٣٥٩- ١٣٦٠- ١٣٦١- ١٣٦٢- ١٣٦٣- ١٣٦٤- ١٣٦٥- ١٣٦٦- ١٣٦٧- ١٣٦٨- ١٣٦٩- ١٣٧٠- ١٣٧١- ١٣٧٢- ١٣٧٣- ١٣٧٤- ١٣٧٥- ١٣٧٦- ١٣٧٧- ١٣٧٨- ١٣٧٩- ١٣٨٠- ١٣

الفصل التاسع

في تعريف العكس وبيان العكس المستوى في الموجهات

قد سبق بيان العكس على وجه الإجمال، فالآن نقول: العكس في عرف أهل هذه الصناعة جعل محمول القضية موضوعا، وموضوعها محمولا، أو جعل مقابل للمحمول موضوعا ومقابل للموضوع محمولا، بشرط أن تبقى الكيفية والمصدق على حالهما، ولا يشترط بقاء الكمية والجهة على حالهما. وإن أردنا تعميم هذا التعريف للقضايا الشرطية وضعنا للمحكم عليه موضع الموضوع، والمحكم به موضع المحمول.

والعكس نوعان: أحدهما جعل عين الموضوع والمحمول منكميين ويسمى عكسا معترفا. وثانيهما جعل / مقابليهما منكميين، ويسمى عكس نقض. وأرادوا بالمقابل في العمليات ١٠٢
١٠ مقابل التحصيل والعدد أو الإيجاب والمنتب للمفرد، ولا مقابل التضاد أو نوعا آخر. وفي الشرطيات النقيض.

والانقسام أوردوا العكس في باب القياس، نظرا إلى أن العكس المستوى من مقدمات بيان بعض القياسات كما سيعلم. والمتأخرون يذهبون إلى أن هذا البحث بالقضايا المفردة، أوردوه في هذا الباب. وابتدلوا بالعكس المستوى، ومن المحصورات في العكس المستوى ابتدلوا بالسالبة الكلية لأن بقاء الكمية على حالها في الكليات لا يتصور إلا في السالبة، ولم يشرح انعكاسها أيضا. فنقول:

للسالبة الكلية انعكاس في بعض الموجهات وعكسها سالبة كلية أيضا، وفي بعضها لا انعكاس. يعني أن صدق عكسها بحسب صورة القضية مع قطع النظر عن السادة ليس بواجب، وإن صدق في بعض المرات. والمنتب: أن كل قضية سلب فيها المحمول عن جميع أفراد الموضوع متبعا دائما بحسب الذات أو الوصف فهي منعكسة رالا فلا. وفيه دعويان:

١٢ - أوردوا أيضا من // - (بيان) من.

١٣ - بعض النسخ من.

// القياسات القياس من.

١٤ - المحصورات بين حكمين الموجهات من // (في... ابتدلوا) من.

١٥ - (في القبول) من // في السالبة فيها.

الأولى أن دوام سلب شئ عن شئ - مثلا سلب ب عن ج - يقتضى كذب اجتماعهما، وهو ظاهر. فحين كان دوام سلب المحمول بحسب ذات الموضوع لم يكن المحمول مقولا على الموضوع أصلا، بل يكونان متباينين بالذات ومغايرين عن بعضهما البعض كلامنا لك والصحيح أن الزجى والأبيض. وإن كان دوام سلب المحمول بحسب وصف الموضوع أو وصف المحمول أمكن كونهما واحدة، لكن يكذب اجتماع المرصفين، كالمتركة والسالكين، فسلب أحدهما عن الآخر مشروط بالوصف.

الثانية أن لا دوام السلب لا يقتضى تمكن السلب، إذ على تقدير أن تكون به خاصية مقارنة لـ ج، كالكاتب للإنسان أو المتركة للجسم، جاز سلبها عنه على سبيل اللادوام، ويكون سلب الموضوع عن تلك الخاصة محالا.

وإن قصد هذين الأسفلان القول: منكمسات لمرجعات تتميز عما لا يقبل للعكس في السوالب الكلية، فالدائمة والضرورية والمشروطات والعرفيات تمكن والقياسات لا تمكن. ومن للمطلقات: لا يمكن إلا المطلقة للعرفية، وهي تسمى مطلقة مدكسة.

ولما تعيين جهة العكس فله ضابط آخر. وهو أنه إن اعتبرت الضرورة فقط أو الدوام فقط بحسب الذات فقط أو الوصف فقط - بقيت الكمية وللهذه على حالهما. وأما إذا تركبت الجهة من اعتبارين، كالدائمة الضرورية أو اعتبار الذات والوصف معا، / فواحدة منهما - يعنى الكمية والجهة - تبقى على حالها، بل إذا حفظت الكمية كذلك للجهة أهم وإذا حفظت للجهة كانت الكمية ألخص.

بيان أن للعكس في التصنف قيسيط كالأصل كمية وجهة هو أن سلب ب عن ج، إن كان ضروريا لم يجز أن يكون سلب ج عن ب إلا ضروريا، إلا لو كان ممكنا فزم من إمكان إيجاب بـ على ج إمكان اجتماع أمرين متناقضين، تحكم الأصل. وإن كان دائما فالعكس لا يكون إلا دائما، إذ لو كان مطلقا فزم حصول الاجتماع.

وقال الإمام الرازى: سلب الكاتب عن الإنسان مثلا لما كان ممكنا في حالة واحدة عن شخص واحد كان سلبه دائما ممكنا عن جميع الأشخاص، فتصدق السالبة للدائمة ويكذب للعكس، فلا يمكن. ومنشأ الغلط عدم الفرق بين الحال والكاتب، فإن فرض دوام سلب للخاصة عن الموضوع ليس بمحال في هذه الصورة كما ذكر، ولكنه كاذب، من حيث أنه إن

٢- وهو ظاهر أن لا يميزان في كل حال من الأحوال مقولان على بعضهما البعض فله إن قيل لغيره. في حال من الأحوال: هو ب وهو أ، أيما جـ فإن قلنا قلنا وقال له ب وقال له جـ، وقلنا قلنا وقال له جـ وقال له ب وهذا ما يقتضى لقيام سلب ب عن جـ هو.

٣- والمرصفين عن بعضهما البعض بـ. ٤- أو الزجى والأبيض بـ. ٥- أو يكون... محالا بـ. ٦- ١٧- ١٨- ١٩- ٢٠- ٢١- ٢٢- ٢٣- ٢٤- ٢٥- ٢٦- ٢٧- ٢٨- ٢٩- ٣٠- ٣١- ٣٢- ٣٣- ٣٤- ٣٥- ٣٦- ٣٧- ٣٨- ٣٩- ٤٠- ٤١- ٤٢- ٤٣- ٤٤- ٤٥- ٤٦- ٤٧- ٤٨- ٤٩- ٥٠- ٥١- ٥٢- ٥٣- ٥٤- ٥٥- ٥٦- ٥٧- ٥٨- ٥٩- ٦٠- ٦١- ٦٢- ٦٣- ٦٤- ٦٥- ٦٦- ٦٧- ٦٨- ٦٩- ٧٠- ٧١- ٧٢- ٧٣- ٧٤- ٧٥- ٧٦- ٧٧- ٧٨- ٧٩- ٨٠- ٨١- ٨٢- ٨٣- ٨٤- ٨٥- ٨٦- ٨٧- ٨٨- ٨٩- ٩٠- ٩١- ٩٢- ٩٣- ٩٤- ٩٥- ٩٦- ٩٧- ٩٨- ٩٩- ١٠٠- ١٠١- ١٠٢- ١٠٣- ١٠٤- ١٠٥- ١٠٦- ١٠٧- ١٠٨- ١٠٩- ١١٠- ١١١- ١١٢- ١١٣- ١١٤- ١١٥- ١١٦- ١١٧- ١١٨- ١١٩- ١٢٠- ١٢١- ١٢٢- ١٢٣- ١٢٤- ١٢٥- ١٢٦- ١٢٧- ١٢٨- ١٢٩- ١٣٠- ١٣١- ١٣٢- ١٣٣- ١٣٤- ١٣٥- ١٣٦- ١٣٧- ١٣٨- ١٣٩- ١٤٠- ١٤١- ١٤٢- ١٤٣- ١٤٤- ١٤٥- ١٤٦- ١٤٧- ١٤٨- ١٤٩- ١٥٠- ١٥١- ١٥٢- ١٥٣- ١٥٤- ١٥٥- ١٥٦- ١٥٧- ١٥٨- ١٥٩- ١٦٠- ١٦١- ١٦٢- ١٦٣- ١٦٤- ١٦٥- ١٦٦- ١٦٧- ١٦٨- ١٦٩- ١٧٠- ١٧١- ١٧٢- ١٧٣- ١٧٤- ١٧٥- ١٧٦- ١٧٧- ١٧٨- ١٧٩- ١٨٠- ١٨١- ١٨٢- ١٨٣- ١٨٤- ١٨٥- ١٨٦- ١٨٧- ١٨٨- ١٨٩- ١٩٠- ١٩١- ١٩٢- ١٩٣- ١٩٤- ١٩٥- ١٩٦- ١٩٧- ١٩٨- ١٩٩- ٢٠٠- ٢٠١- ٢٠٢- ٢٠٣- ٢٠٤- ٢٠٥- ٢٠٦- ٢٠٧- ٢٠٨- ٢٠٩- ٢١٠- ٢١١- ٢١٢- ٢١٣- ٢١٤- ٢١٥- ٢١٦- ٢١٧- ٢١٨- ٢١٩- ٢٢٠- ٢٢١- ٢٢٢- ٢٢٣- ٢٢٤- ٢٢٥- ٢٢٦- ٢٢٧- ٢٢٨- ٢٢٩- ٢٣٠- ٢٣١- ٢٣٢- ٢٣٣- ٢٣٤- ٢٣٥- ٢٣٦- ٢٣٧- ٢٣٨- ٢٣٩- ٢٤٠- ٢٤١- ٢٤٢- ٢٤٣- ٢٤٤- ٢٤٥- ٢٤٦- ٢٤٧- ٢٤٨- ٢٤٩- ٢٥٠- ٢٥١- ٢٥٢- ٢٥٣- ٢٥٤- ٢٥٥- ٢٥٦- ٢٥٧- ٢٥٨- ٢٥٩- ٢٦٠- ٢٦١- ٢٦٢- ٢٦٣- ٢٦٤- ٢٦٥- ٢٦٦- ٢٦٧- ٢٦٨- ٢٦٩- ٢٧٠- ٢٧١- ٢٧٢- ٢٧٣- ٢٧٤- ٢٧٥- ٢٧٦- ٢٧٧- ٢٧٨- ٢٧٩- ٢٨٠- ٢٨١- ٢٨٢- ٢٨٣- ٢٨٤- ٢٨٥- ٢٨٦- ٢٨٧- ٢٨٨- ٢٨٩- ٢٩٠- ٢٩١- ٢٩٢- ٢٩٣- ٢٩٤- ٢٩٥- ٢٩٦- ٢٩٧- ٢٩٨- ٢٩٩- ٣٠٠- ٣٠١- ٣٠٢- ٣٠٣- ٣٠٤- ٣٠٥- ٣٠٦- ٣٠٧- ٣٠٨- ٣٠٩- ٣١٠- ٣١١- ٣١٢- ٣١٣- ٣١٤- ٣١٥- ٣١٦- ٣١٧- ٣١٨- ٣١٩- ٣٢٠- ٣٢١- ٣٢٢- ٣٢٣- ٣٢٤- ٣٢٥- ٣٢٦- ٣٢٧- ٣٢٨- ٣٢٩- ٣٣٠- ٣٣١- ٣٣٢- ٣٣٣- ٣٣٤- ٣٣٥- ٣٣٦- ٣٣٧- ٣٣٨- ٣٣٩- ٣٤٠- ٣٤١- ٣٤٢- ٣٤٣- ٣٤٤- ٣٤٥- ٣٤٦- ٣٤٧- ٣٤٨- ٣٤٩- ٣٥٠- ٣٥١- ٣٥٢- ٣٥٣- ٣٥٤- ٣٥٥- ٣٥٦- ٣٥٧- ٣٥٨- ٣٥٩- ٣٦٠- ٣٦١- ٣٦٢- ٣٦٣- ٣٦٤- ٣٦٥- ٣٦٦- ٣٦٧- ٣٦٨- ٣٦٩- ٣٧٠- ٣٧١- ٣٧٢- ٣٧٣- ٣٧٤- ٣٧٥- ٣٧٦- ٣٧٧- ٣٧٨- ٣٧٩- ٣٨٠- ٣٨١- ٣٨٢- ٣٨٣- ٣٨٤- ٣٨٥- ٣٨٦- ٣٨٧- ٣٨٨- ٣٨٩- ٣٩٠- ٣٩١- ٣٩٢- ٣٩٣- ٣٩٤- ٣٩٥- ٣٩٦- ٣٩٧- ٣٩٨- ٣٩٩- ٤٠٠- ٤٠١- ٤٠٢- ٤٠٣- ٤٠٤- ٤٠٥- ٤٠٦- ٤٠٧- ٤٠٨- ٤٠٩- ٤١٠- ٤١١- ٤١٢- ٤١٣- ٤١٤- ٤١٥- ٤١٦- ٤١٧- ٤١٨- ٤١٩- ٤٢٠- ٤٢١- ٤٢٢- ٤٢٣- ٤٢٤- ٤٢٥- ٤٢٦- ٤٢٧- ٤٢٨- ٤٢٩- ٤٣٠- ٤٣١- ٤٣٢- ٤٣٣- ٤٣٤- ٤٣٥- ٤٣٦- ٤٣٧- ٤٣٨- ٤٣٩- ٤٤٠- ٤٤١- ٤٤٢- ٤٤٣- ٤٤٤- ٤٤٥- ٤٤٦- ٤٤٧- ٤٤٨- ٤٤٩- ٤٥٠- ٤٥١- ٤٥٢- ٤٥٣- ٤٥٤- ٤٥٥- ٤٥٦- ٤٥٧- ٤٥٨- ٤٥٩- ٤٦٠- ٤٦١- ٤٦٢- ٤٦٣- ٤٦٤- ٤٦٥- ٤٦٦- ٤٦٧- ٤٦٨- ٤٦٩- ٤٧٠- ٤٧١- ٤٧٢- ٤٧٣- ٤٧٤- ٤٧٥- ٤٧٦- ٤٧٧- ٤٧٨- ٤٧٩- ٤٨٠- ٤٨١- ٤٨٢- ٤٨٣- ٤٨٤- ٤٨٥- ٤٨٦- ٤٨٧- ٤٨٨- ٤٨٩- ٤٩٠- ٤٩١- ٤٩٢- ٤٩٣- ٤٩٤- ٤٩٥- ٤٩٦- ٤٩٧- ٤٩٨- ٤٩٩- ٥٠٠- ٥٠١- ٥٠٢- ٥٠٣- ٥٠٤- ٥٠٥- ٥٠٦- ٥٠٧- ٥٠٨- ٥٠٩- ٥١٠- ٥١١- ٥١٢- ٥١٣- ٥١٤- ٥١٥- ٥١٦- ٥١٧- ٥١٨- ٥١٩- ٥٢٠- ٥٢١- ٥٢٢- ٥٢٣- ٥٢٤- ٥٢٥- ٥٢٦- ٥٢٧- ٥٢٨- ٥٢٩- ٥٣٠- ٥٣١- ٥٣٢- ٥٣٣- ٥٣٤- ٥٣٥- ٥٣٦- ٥٣٧- ٥٣٨- ٥٣٩- ٥٤٠- ٥٤١- ٥٤٢- ٥٤٣- ٥٤٤- ٥٤٥- ٥٤٦- ٥٤٧- ٥٤٨- ٥٤٩- ٥٥٠- ٥٥١- ٥٥٢- ٥٥٣- ٥٥٤- ٥٥٥- ٥٥٦- ٥٥٧- ٥٥٨- ٥٥٩- ٥٦٠- ٥٦١- ٥٦٢- ٥٦٣- ٥٦٤- ٥٦٥- ٥٦٦- ٥٦٧- ٥٦٨- ٥٦٩- ٥٧٠- ٥٧١- ٥٧٢- ٥٧٣- ٥٧٤- ٥٧٥- ٥٧٦- ٥٧٧- ٥٧٨- ٥٧٩- ٥٨٠- ٥٨١- ٥٨٢- ٥٨٣- ٥٨٤- ٥٨٥- ٥٨٦- ٥٨٧- ٥٨٨- ٥٨٩- ٥٩٠- ٥٩١- ٥٩٢- ٥٩٣- ٥٩٤- ٥٩٥- ٥٩٦- ٥٩٧- ٥٩٨- ٥٩٩- ٦٠٠- ٦٠١- ٦٠٢- ٦٠٣- ٦٠٤- ٦٠٥- ٦٠٦- ٦٠٧- ٦٠٨- ٦٠٩- ٦١٠- ٦١١- ٦١٢- ٦١٣- ٦١٤- ٦١٥- ٦١٦- ٦١٧- ٦١٨- ٦١٩- ٦٢٠- ٦٢١- ٦٢٢- ٦٢٣- ٦٢٤- ٦٢٥- ٦٢٦- ٦٢٧- ٦٢٨- ٦٢٩- ٦٣٠- ٦٣١- ٦٣٢- ٦٣٣- ٦٣٤- ٦٣٥- ٦٣٦- ٦٣٧- ٦٣٨- ٦٣٩- ٦٤٠- ٦٤١- ٦٤٢- ٦٤٣- ٦٤٤- ٦٤٥- ٦٤٦- ٦٤٧- ٦٤٨- ٦٤٩- ٦٥٠- ٦٥١- ٦٥٢- ٦٥٣- ٦٥٤- ٦٥٥- ٦٥٦- ٦٥٧- ٦٥٨- ٦٥٩- ٦٦٠- ٦٦١- ٦٦٢- ٦٦٣- ٦٦٤- ٦٦٥- ٦٦٦- ٦٦٧- ٦٦٨- ٦٦٩- ٦٧٠- ٦٧١- ٦٧٢- ٦٧٣- ٦٧٤- ٦٧٥- ٦٧٦- ٦٧٧- ٦٧٨- ٦٧٩- ٦٨٠- ٦٨١- ٦٨٢- ٦٨٣- ٦٨٤- ٦٨٥- ٦٨٦- ٦٨٧- ٦٨٨- ٦٨٩- ٦٩٠- ٦٩١- ٦٩٢- ٦٩٣- ٦٩٤- ٦٩٥- ٦٩٦- ٦٩٧- ٦٩٨- ٦٩٩- ٧٠٠- ٧٠١- ٧٠٢- ٧٠٣- ٧٠٤- ٧٠٥- ٧٠٦- ٧٠٧- ٧٠٨- ٧٠٩- ٧١٠- ٧١١- ٧١٢- ٧١٣- ٧١٤- ٧١٥- ٧١٦- ٧١٧- ٧١٨- ٧١٩- ٧٢٠- ٧٢١- ٧٢٢- ٧٢٣- ٧٢٤- ٧٢٥- ٧٢٦- ٧٢٧- ٧٢٨- ٧٢٩- ٧٣٠- ٧٣١- ٧٣٢- ٧٣٣- ٧٣٤- ٧٣٥- ٧٣٦- ٧٣٧- ٧٣٨- ٧٣٩- ٧٤٠- ٧٤١- ٧٤٢- ٧٤٣- ٧٤٤- ٧٤٥- ٧٤٦- ٧٤٧- ٧٤٨- ٧٤٩- ٧٥٠- ٧٥١- ٧٥٢- ٧٥٣- ٧٥٤- ٧٥٥- ٧٥٦- ٧٥٧- ٧٥٨- ٧٥٩- ٧٦٠- ٧٦١- ٧٦٢- ٧٦٣- ٧٦٤- ٧٦٥- ٧٦٦- ٧٦٧- ٧٦٨- ٧٦٩- ٧٧٠- ٧٧١- ٧٧٢- ٧٧٣- ٧٧٤- ٧٧٥- ٧٧٦- ٧٧٧- ٧٧٨- ٧٧٩- ٧٨٠- ٧٨١- ٧٨٢- ٧٨٣- ٧٨٤- ٧٨٥- ٧٨٦- ٧٨٧- ٧٨٨- ٧٨٩- ٧٩٠- ٧٩١- ٧٩٢- ٧٩٣- ٧٩٤- ٧٩٥- ٧٩٦- ٧٩٧- ٧٩٨- ٧٩٩- ٨٠٠- ٨٠١- ٨٠٢- ٨٠٣- ٨٠٤- ٨٠٥- ٨٠٦- ٨٠٧- ٨٠٨- ٨٠٩- ٨١٠- ٨١١- ٨١٢- ٨١٣- ٨١٤- ٨١٥- ٨١٦- ٨١٧- ٨١٨- ٨١٩- ٨٢٠- ٨٢١- ٨٢٢- ٨٢٣- ٨٢٤- ٨٢٥- ٨٢٦- ٨٢٧- ٨٢٨- ٨٢٩- ٨٣٠- ٨٣١- ٨٣٢- ٨٣٣- ٨٣٤- ٨٣٥- ٨٣٦- ٨٣٧- ٨٣٨- ٨٣٩- ٨٤٠- ٨٤١- ٨٤٢- ٨٤٣- ٨٤٤- ٨٤٥- ٨٤٦- ٨٤٧- ٨٤٨- ٨٤٩- ٨٥٠- ٨٥١- ٨٥٢- ٨٥٣- ٨٥٤- ٨٥٥- ٨٥٦- ٨٥٧- ٨٥٨- ٨٥٩- ٨٦٠- ٨٦١- ٨٦٢- ٨٦٣- ٨٦٤- ٨٦٥- ٨٦٦- ٨٦٧- ٨٦٨- ٨٦٩- ٨٧٠- ٨٧١- ٨٧٢- ٨٧٣- ٨٧٤- ٨٧٥- ٨٧٦- ٨٧٧- ٨٧٨- ٨٧٩- ٨٨٠- ٨٨١- ٨٨٢- ٨٨٣- ٨٨٤- ٨٨٥- ٨٨٦- ٨٨٧- ٨٨٨- ٨٨٩- ٨٩٠- ٨٩١- ٨٩٢- ٨٩٣- ٨٩٤- ٨٩٥- ٨٩٦- ٨٩٧- ٨٩٨- ٨٩٩- ٩٠٠- ٩٠١- ٩٠٢- ٩٠٣- ٩٠٤- ٩٠٥- ٩٠٦- ٩٠٧- ٩٠٨- ٩٠٩- ٩١٠- ٩١١- ٩١٢- ٩١٣- ٩١٤- ٩١٥- ٩١٦- ٩١٧- ٩١٨- ٩١٩- ٩٢٠- ٩٢١- ٩٢٢- ٩٢٣- ٩٢٤- ٩٢٥- ٩٢٦- ٩٢٧- ٩٢٨- ٩٢٩- ٩٣٠- ٩٣١- ٩٣٢- ٩٣٣- ٩٣٤- ٩٣٥- ٩٣٦- ٩٣٧- ٩٣٨- ٩٣٩- ٩٤٠- ٩٤١- ٩٤٢- ٩٤٣- ٩٤٤- ٩٤٥- ٩٤٦- ٩٤٧- ٩٤٨- ٩٤٩- ٩٥٠- ٩٥١- ٩٥٢- ٩٥٣- ٩٥٤- ٩٥٥- ٩٥٦- ٩٥٧- ٩٥٨- ٩٥٩- ٩٦٠- ٩٦١- ٩٦٢- ٩٦٣- ٩٦٤- ٩٦٥- ٩٦٦- ٩٦٧- ٩٦٨- ٩٦٩- ٩٧٠- ٩٧١- ٩٧٢- ٩٧٣- ٩٧٤- ٩٧٥- ٩٧٦- ٩٧٧- ٩٧٨- ٩٧٩- ٩٨٠- ٩٨١- ٩٨٢- ٩٨٣- ٩٨٤- ٩٨٥- ٩٨٦- ٩٨٧- ٩٨٨- ٩٨٩- ٩٩٠- ٩٩١- ٩٩٢- ٩٩٣- ٩٩٤- ٩٩٥- ٩٩٦- ٩٩٧- ٩٩٨- ٩٩٩- ١٠٠٠- ١٠٠١- ١٠٠٢- ١٠٠٣- ١٠٠٤- ١٠٠٥- ١٠٠٦- ١٠٠٧- ١٠٠٨- ١٠٠٩- ١٠١٠- ١٠١١- ١٠١٢- ١٠١٣- ١٠١٤- ١٠١٥- ١٠١٦- ١٠١٧- ١٠١٨- ١٠١٩- ١٠٢٠- ١٠٢١- ١٠٢٢- ١٠٢٣- ١٠٢٤- ١٠٢٥- ١٠٢٦- ١٠٢٧- ١٠٢٨- ١٠٢٩- ١٠٣٠- ١٠٣١- ١٠٣٢- ١٠٣٣- ١٠٣٤- ١٠٣٥- ١٠٣٦- ١٠٣٧- ١٠٣٨- ١٠٣٩- ١٠٤٠- ١٠٤١- ١٠٤٢- ١٠٤٣- ١٠٤٤- ١٠٤٥- ١٠٤٦- ١٠٤٧- ١٠٤٨- ١٠٤٩- ١٠٥٠- ١٠٥١- ١٠٥٢- ١٠٥٣- ١٠٥٤- ١٠٥٥- ١٠٥٦- ١٠٥٧- ١٠٥٨- ١٠٥٩- ١٠٦٠- ١٠٦١- ١٠٦٢- ١٠٦٣- ١٠٦٤- ١٠٦٥- ١٠٦٦- ١٠٦٧- ١٠٦٨- ١٠٦٩- ١٠٧٠- ١٠٧١- ١٠٧٢- ١٠٧٣- ١٠٧٤- ١٠٧٥- ١٠٧٦- ١٠٧٧- ١٠٧٨- ١٠٧٩- ١٠٨٠- ١٠٨١- ١٠٨٢- ١٠٨٣- ١٠٨٤- ١٠٨٥- ١٠٨٦- ١٠٨٧- ١٠٨٨- ١٠٨٩- ١٠٩٠- ١٠٩١- ١٠٩٢- ١٠٩٣- ١٠٩٤- ١٠٩٥- ١٠٩٦- ١٠٩٧- ١٠٩٨- ١٠٩٩- ١١٠٠- ١١٠١- ١١٠٢- ١١٠٣- ١١٠٤- ١١٠٥- ١١٠٦- ١١٠٧- ١١٠٨- ١١٠٩- ١١١٠- ١١١١- ١١١٢- ١١١٣- ١١١٤- ١١١٥- ١١١٦- ١١١٧- ١١١٨- ١١١٩- ١١٢٠- ١١٢١- ١١٢٢- ١١٢٣- ١١٢٤- ١١٢٥- ١١٢٦- ١١٢٧- ١١٢٨- ١١٢٩- ١١٣٠- ١١٣١- ١١٣٢- ١١٣٣- ١١٣٤- ١١٣٥- ١١٣٦- ١١٣٧- ١١٣٨- ١١٣٩- ١١٤٠- ١١٤١- ١١٤٢- ١١٤٣- ١١٤٤- ١١٤٥- ١١٤٦- ١١٤٧- ١١٤٨- ١١٤٩- ١١٥٠- ١١٥١- ١١٥٢- ١١٥٣- ١١٥٤- ١١٥٥- ١١٥٦- ١١٥٧- ١١٥٨- ١١٥٩- ١١٦٠- ١١٦١- ١١٦٢- ١١٦٣- ١١٦٤- ١١٦٥- ١١٦٦- ١١٦٧- ١١٦٨- ١١٦٩- ١١٧٠- ١١٧١- ١١٧٢- ١١٧٣- ١١٧٤- ١١٧٥- ١١٧٦- ١١٧٧- ١١٧٨- ١١٧٩- ١١٨٠- ١١٨١- ١١٨٢- ١١٨٣- ١١٨٤- ١١٨٥- ١١٨٦- ١١٨٧- ١١٨٨- ١١٨٩- ١١٩٠- ١١٩١- ١١٩٢- ١١٩٣- ١١٩٤- ١١٩٥- ١١٩٦- ١١٩٧- ١١٩٨- ١١٩٩- ١٢٠٠- ١٢٠١- ١٢٠٢- ١٢٠٣- ١٢٠٤- ١٢٠٥- ١٢٠٦- ١٢٠٧- ١٢٠٨- ١٢٠٩- ١٢١٠- ١٢١١- ١٢١٢- ١٢١٣- ١٢١٤- ١٢١٥- ١٢١٦- ١٢١٧- ١٢١٨- ١٢١٩- ١٢٢٠- ١٢٢١- ١٢٢٢- ١٢٢٣- ١٢٢٤- ١٢٢٥- ١٢٢٦- ١٢٢٧- ١٢٢٨- ١٢٢٩- ١٢٣٠- ١٢٣١- ١٢٣٢- ١٢٣٣- ١٢٣٤- ١٢٣٥- ١٢٣٦- ١٢٣٧- ١٢٣٨- ١٢٣٩- ١٢٤٠- ١٢٤١- ١٢٤٢- ١٢٤٣- ١٢٤٤- ١٢٤٥- ١٢٤٦- ١٢٤٧- ١٢٤٨- ١٢٤٩- ١٢٥٠- ١٢٥١- ١٢٥٢- ١٢٥٣- ١٢٥٤- ١٢٥٥- ١٢٥٦- ١٢٥٧- ١٢٥٨- ١٢٥٩- ١٢٦٠- ١٢٦١- ١٢٦٢- ١٢٦٣- ١٢٦٤- ١٢٦٥- ١٢٦٦- ١٢٦٧- ١٢٦٨- ١٢٦٩- ١٢٧٠- ١٢٧١- ١٢٧٢- ١٢٧٣- ١٢٧٤- ١٢٧٥- ١٢٧٦- ١٢٧٧- ١٢٧٨- ١٢٧٩- ١٢٨٠- ١٢٨١- ١٢٨٢- ١٢٨٣- ١٢٨٤- ١٢٨٥- ١٢٨٦- ١٢٨٧- ١٢٨٨- ١٢٨٩- ١٢٩٠- ١٢٩١- ١٢٩٢- ١٢٩٣- ١٢٩٤- ١٢٩٥- ١٢٩٦- ١٢٩٧- ١٢٩٨- ١٢٩٩- ١٣٠٠- ١٣٠١- ١٣٠٢- ١٣٠٣- ١٣٠٤- ١٣٠٥- ١٣٠٦- ١٣٠٧- ١٣٠٨- ١٣٠٩- ١٣١٠- ١٣١١- ١٣١٢- ١٣١٣- ١٣١٤- ١٣١٥- ١٣١٦- ١٣١٧- ١٣١٨- ١٣١٩- ١٣٢٠- ١٣٢١- ١٣٢٢- ١٣٢٣- ١٣٢٤- ١٣٢٥- ١٣٢٦- ١٣٢٧- ١٣٢٨- ١٣٢٩- ١٣٣٠- ١٣٣١- ١٣٣٢- ١٣٣٣- ١٣٣٤- ١٣٣٥- ١٣٣٦- ١٣٣٧- ١٣٣٨- ١٣٣٩- ١٣٤٠- ١٣٤١- ١٣٤٢- ١٣٤٣- ١٣٤٤- ١٣٤٥- ١٣٤٦- ١٣٤٧- ١٣٤٨- ١٣٤٩- ١٣٥٠- ١٣٥١- ١٣٥٢- ١٣٥٣- ١٣٥٤- ١٣٥٥- ١٣٥٦- ١٣٥٧- ١٣٥٨- ١٣٥٩- ١٣٦٠- ١٣٦١- ١٣٦٢- ١٣٦٣- ١٣٦٤- ١٣٦٥- ١٣٦٦- ١٣٦٧- ١٣٦٨- ١٣٦٩- ١٣٧٠-

كان صادقاً لم يكن للخاصة وجود، إذ وجودها في غير الموضوع محال، وهو ليس بحاصل في الموضوع بحسب الفرض، فالخاصة نفسها لم تكن في الأصل. وعلى تقدير عدمها كان مطلب الموضوع عنها صادقاً أيضاً. وشرط صحة العكس صدق الأصل إذ صدق الأصل يقتضى صدق العكس، ولكن الأصل - في هذه الصورة - ليس بصالح، ففساد الحكم لا يقتضى منع صحته.

ولما تقرر هذا المعنى علم أن الضرورية والدائمة والعرفية والمشروطة للعامة تدعكس بإبقاء الكمية والجهة على حالهما.

وأما إذا تركبت الجهة من اعتبارين: فإن كانا راجعين إلى الذات، كما في الدائمة للضرورية، دخلت تلك للتسايا تحت إمكانية الإيجابية. وإن كان أحدهما ذاتياً والآخر وضعياً، كما في المشروطة للخاصة والعرفية للخاصة الأخص، كانت دلالة تحت إمكانية أو المطلقة الإيجابية، والإيجاب يقتضى صحة عموم المحمول، فالحكم على بعض المحمول حكم الأصل، وعلى للبعض الآخر الذي لا يحمل على الموضوع بالإيجاب بحكم العكس - يمكن أن يكون مخالفاً للأصل - يعنى يكون متبايناً ضرورياً.

مثلاً إذا قلنا: لا شيء من الزنجى أبيض دائماً بلا ضرورة - علم أن الزنجى يمكن أن يكون أبيض، فمسألة الزنجى عن الأبيض - الذى يمكن أن يكون زنجياً وإن لم يوجد - حكم لا ضرورى، وسلبه عن مائر الأبيض كاللج والعاج ضرورى وذلك الأبيض بعض من الأبيض المطلق، فإن كان الحكم بالسلب للكل وجب أن تكون الجهة دفعة معدلة للضرورة، ولكن ينبغي أن يعلم أن بعضاً منه نظير الأصل. وإن اعتبر محافظة للجهة صح الحكم بالسلب الجزئى.

وكذا إذا قلنا: لا شيء من الكتائب ساكن بالضرورة أو الدوام مادام كانت لا دائماً - لزم أن يكون الكتائب بالإطلاق الأخص بحسب الذات، إذ هذه الجهة تقتضى أن تكون للكتابة والمكون وصفين مفارقين لذات اجتماعهما فيها محال أو كاذب، لكنها ترصف بواحد منهما، فيحتمل أن يكون الساكن أعم من الكتائب، لوجوده في الجبل.

من ١٠٤ / فإن كان الحكم بالسلب للكل فالجهة مشروطة بالعرفية العامة للمحملة للضرورة والدوام. وبعض هذه للمشروطة والعرفية العامة نظير الأصل، كما ذكرنا في الدائمة. وإن قلنا بالسلب الجزئى كانت الجهة بعينها نظير الأصل.

والحاصل أن الكمية إن بقيت على حالها كانت الجهة أعم، وإن بقيت الجهة على حالها كانت الكمية أخص، وهذا الاختلاف فيه من جهة تركيب الاعتبار، فإنه بأحد الاعتبارين في

٢-٣ (نفسها.. نفسها) س.

٢-٣ دهر طالع وشرط س.

٣-٤ (إلى.. صادق) س.

٩- إمكانية الكمية أو السلطة س.

٢١- مفارقين س.

٢٢- لوجوده في الجبل والساكن الذى هو غير الكتائب فالجبل الذى هو دائماً ساكن س.

قوة الموجبة التي عكسها جزئي، كما سيأتي. وبالاختبار الآخر ملاب كلتي صادق. وعلى هذا للقياس عكس العرفية اللامشروطة عرفية كلية مطلقة، محتملة للمشروطة ولللامشروطة، أو نظير للأصل وجزئية، وهو إما باعتبار الوصف أو باعتبار الذات على قياس ماسبق. وكذا العالم في سائر الجهات المركبة.

٥ ويجب أن يعلم أن الدائمة الكلية تصدق مع اعتبارات ثلاث للظنية:

أ - ما يكون الحكم على جميع الأشخاص دائما بحسب الذات.

ب - ما يكون للحكم على بعض الأشخاص دائما وعلى البعض الآخر ضروريا.

ج - ما يكون الحكم على الجميع ضروريا. وعكسها السالبة للدائمة تصدق مع القسمين الأولين وتكذب مع الثالث.

١٠ وكذا العرفية العامة الكلية تصدق مع اعتبارات سبع للعرفية:

أ - ما يكون للحكم على جميع الأشخاص بحسب الوصف ضروريا.

ب - ما يكون على للجميع دائما محتملا.

ج - ما يكون على للجميع دائما سرفا.

د - ما يكون على البعض ضروريا وعلى البعض الآخر دائما محتملا.

هـ - ما يكون على البعض ضروريا وعلى البعض دائما سرفا.

و - ما يكون على البعض دائما محتملا وعلى البعض دائما سرفا.

ز - ما يكون على البعض ضروريا وعلى بعض دائما محتملا وعلى بعض دائما سرفا.

واعتبارات الذات هنا خمسة - كما ذكرنا:

أ - للضروري ب - الدائم المحتمل ج - الدائم الصرف

٢٠ د - للضروري هـ - الدائم.

وإذا حصروا هذه الاعتبارات في جميع الأشخاص وبعضها حصل أحد وثلاثون قسما: خمسة مفردات، وعشرة ثنائيات، وعشرة ثلاثيات، وخمسة رباعيات، وواحد خماسي، كما ذكرنا في باب العدولة. فالعرفية العامة بحسب الذات تصدق مع هذه الأقسام.

٢٥ وإذا ركبنا اعتبار الذات والوصف معا صارت الاعتبارات للمركبة التي تصدق معها العرفية العامة الكلية مائتين وسبعة عشر اعتبارا، حاصلة من ضرب السبعة في أحد وثلاثين، وما وقع فيه اللاضروري بحسب الذات من هذه الجملة مائة وأثنا عشر اعتبارا مركبا حاصلا

١٢ - محتملا في

١٤ - كما ذكرنا في

١٠٥ من منسوب ستة عشر في السبعة، وكذا ما وقع فيه / اللاندام. وما يحتمل اللاندرري من البواقى ثمانية وتسعون اعتباراً غير خال من اللدنة الكلية. وما يحتمل اللاندام ستة وخمسون اعتباراً غير خال من اللدنة الكلية، فإذا عكسنا العرفية الخاصة كانت عرفية عامة كلية صادقة مع مائة وأثنا عشر اعتباراً من الاعتبارات المذكورة وكاذبة مع البواقى (١). وإذا عكسنا العرفية الأخص كانت أيضاً عرفية عامة كلية، إلا أن اعتبارات الخاصة بحسب اللاندرري، واعتبارات الأخص بحسب اللاندام. وفي عليه سائر الاعتبارات المتروكة، وإن لم يبلغ شئ منها إلى هذا الحد. هذا هو الكلام في عكس النسابة الكلية.

وأما المركبات الكلية فكلها تنعكس، ولا تبقى للكمية على حالها، بل جميع عكسها جزئية، والجهة في المطلقة العامة والممكنة العامة لذاتية أو الوصفية تبقى على حالها، وفي البواقى على حالها أيضاً، بل تكون واحدة من هاتين القسيتين.

والضابط أن عكس الجهات اللفظية مطلقة عامة، وغير اللفظية ممكنة عامة، وعكس ما يشترط الوصف مطلقة عامة أو ممكنة عامة بشرط الوصف. وما يتركب من اعتبار الذات والوصف فجهة عكسية أيضاً مركب؛ فالتركيب إن اقتضى أن تكون جهة وصف الموضوع بالنسبة إلى ذاته لا ضرورياً أولاً دائماً كما ذكرنا، كانت جهة العكس بحسب الذات موافقة لجهته في الوصف للموضوع بالنسبة إلى ذاته، إذ وصف الموضوع يكون محمولاً في العكس. مثاله في العرفية الأخص أن جهة وصف الموضوع بالنسبة إلى ذاته للاندوام، وإن كانت جهة القضية باعتبار الوصف للاندوام، ففي العكس يجب أن تكون جهة للقضية بحسب ذات الموضوع للاندوام.

وفي عليه سائر المركبات. ولما إذا لم يقتض التركيب واحداً من هاتين الجهتين كانت جهة العكس بحسب الذات عامة محتملة للطرفين. هذه أحكام عكس السوابة الكلية، وهي أحكام متعددة.

لما بيان أصل الانعكاس، فمسحة مقارنة الموضوع والمحمول في ألهما مقولان على ذات واحدة، وهذا مقتضى مفهوم الإيجاب. وأما علة أن عكسها جزئى فلهذا كون المحمول أعم من الموضوع، كما ذكرنا. فمقارنة الموضوع مع بعض المحمول مقطوع بها والمساواة مشكوك فيها. فالحكم الجزئى بحسب صورة القضية بلا اعتبار المادة يقضى.

وأما بيان صحة الانعكاس في المطلقة والممكنة التامتين فهو أننا إذا قلنا كل ج ب بالإطلاق، فقد قلنا: ب شئ يقال له ج، وهو في ذلك الوقت: ب، ووجه أيضاً، شئ مما يقال

(١) انظر مقال «شئ» في هذا الموضوع إلى اضطراب شديد وتخلل بين النسخ التي اعتمد عليها، وانظر مقدمة مبنية لفظت بها في «شئ» أيضاً لها في هذا الموضوع اضطراب واضح - (راجع شئ من ١٦٢).

٨- سوابعات لفظية لفظية في السوابة لفظية لكل الجهات شئ. // ٢٧١ شئ.
١٠- على حالها حقها شئ // (الوئنا) شئ. ١٥- (الوجه) شئ. ١٦- (أ) شئ شئ.
١٦- كاللنا فكانت شئ. ٢٠- (اللفظية) شئ. ٢٦- (الغير) شئ. ٢٧- (الوئنا) شئ.

١٠٦ مره له ب قبل له ج فيكون بعض ب ج أيضا بالإطلاق. وإذا قلنا: كل ج ب بالإمكان - كان بعض ب ج أيضا بالإمكان إذ على تقدير خروج الأصل من القوة إلى الفعل يكون العكس لازما. وما وجب على تقدير غير محال يكون ممكنا. وأيضا لو كان عكس هاتين التضمينتين كاذبا كان يقين كل منهما حقا، وهي السالبة للدفع أو الضرورية للكلية وكلاهما يمكن كالأصل وعكسها عند الأصل، فيكون الأصل كاذبا، لأن الضدين لا يجتمعان في السند، وقد فرضناه صادقا، فهو خلاف لازم من فرض كذب العكس، فيصدق العكس.

هذا بيان انعكاس هاتين التضمينتين على رأي الجمهور ولكن يجب النظر في عكس السمكة: فإن كل سمكة تصدق مع السالبة الدائمة للضرورية الكلية - لا يجب أن تنعكس. مضافا إذا قلنا: ج بالإمكان ب، وصدق أن لا شيء من ج دائما «ب»، فيصح في العكس أن يقال: كل ما هو «ب» مبالغ لما هو «ب»، بالإمكان ولا يحصل في أي وقت بالنظر، فيكون مبالغا. «ج» بالذات ولا يمكن الحكم بإمكان ج عليه إلا أن يكون الحكم على ما يمكن أن يكون «ب» على وجه يشمل للفظي وغير اللفظي، كما هو رأي قوم - وهو خلاف التعارف، كما ذكرنا - ومع ذلك يلزم أن يكون عكس السمكة مطلقة، إذ بعض ما يمكن أن يكون «ب» هو «ج»، فيلزم في هذه الصورة جمل الإمكان جزء للمحمول في الحقيقة وكون القضية مطلقة، والكلام في عكس قضية جهتها الإمكان.

١٠٧ فإن قيل: عكس هذه السالبة سالبة دائمة صرفة جزائية، كما ذكرنا، كان حقا وهي تحت السمكة العامة للجزئية الإيجابية التي هي عكس هذه السمكة المفروضة، فيكون هذا العكس حقا - قلنا: الأمر كذلك بحكم تلازم الجهات لكن لما لم يكن «ب» الذي هو بالإمكان «ج» موجودا لم يصح الحكم عليه بالإيجاب، فلا يلزم حقيقة هذا العكس. وأما كل سمكة لا تصدق مع السالبة الدائمة، كالسمكة الأخص، فيعكس بالبيان المذكور، وعكسها أيضا لا يحصل صدق دوام السلب التام، إذ السالبة الكلية للدفع تنعكس، وعكسها يقتضي أن يكون الأصل أيضا صادقا بدوام السلب التام، وهذا خلاف. وما ذكرنا وإن كان حقيقة للحال، لكن في هذا الموضع حكما بالانعكاس للسمكات كما ذكره جمهور المتأخرين. وسأبقي تمام البيان إن شاء الله تعالى.

وأما بيان أن عكس ساكن القضايا هاتان القضيةتان: بمعنى المطلقة والسمكة العامة فهو أن للكليات التي هي محمولات بالطبع إما ذاتيات لموضوعاتها أو عرضيات لها. والعرضيات: إما عرضيات أو أعراض عامة كما ذكرنا في إيساهوجي، وحمل الذاتيات على الموضوعات ضروري، وعكسه يعني حمل الموضوعات على الذاتيات أيضا ضروري، نحو: الإنسان ناطق بالضرورة، والناطق لإنسان كذلك وحمل الأعراض على الموضوعات يجوز أن يكون

٢- يكون كان ج. ١- نقول كل مفعول تقريبا ج. // وهي سالبة دائمة أو الضرورية الكلية ج.

١٠- أقر ج. // واللفظ ج.

١٢- غير اللفظي ج.

١٣- الجزئية ج.

١٤- ضرورة ج.

١٥- ضرورة ج.

١٦- ضرورة ج.

١٧- ضرورة ج.

١٨- ضرورة ج.

ضرورياً أو دائماً كالزوايا الثلاث للمثلث، ويجوز أن لا يكون ضرورياً ولا دائماً بل بالإمكان أن بالإطلاق كالكلب أو الضاحك للإنسان. وأما عكسها فضروري دائماً، إذ لا وجود للخاصة فيما سوى الموضوع، فلو الزوايا الثلاث مثلث بالضرورة، والكاتب والضاحك إنسان بالضرورة والأعراض العامة يجوز أن تكون ضرورية للموضوع: كالزوجية للذكور، أو دائمة: كالسواد للزنجي، أو لا ضرورية ولا دائمة: كالماشى للإنسان. وعكس كل منها يحتمل الضرورة واللاضرورة: فعكس القضية الضرورية يجوز أن يكون ضرورياً وغير ضرورياً، وكذا عكس الضرورية يحتمل الأمرين لضرورة القضية فلا اعتبار لقائمة تقتضى الاتمكال بجهة تشابهها ولا يقطع بتعيين واحد من الحالين.

وأما بيان أن جهة الفعليات مطلقة، وجهة ماهر بالقوة ممكنة: فهو أن الإيجاب الفعلى يقتضى وجود الموضوع وجود المحمول ووجود مقارنة كل منهما بالفعل كما ذكرنا، فمن هذه الموجودات الثلاثة يلزم للعكس على الإطلاق، والإيجاب بالقوة يقتضى وجود الموضوع وإمكان وجود المحمول، وإمكان المقارنة. وفي العكس: يفرض المحمول موجوداً للكون للقضية إيجابية، وأما للحكم بالمقارنة فبالإمكان فقط، إذ لا يتم وجوده بالفعل فممكن عكسه أيضاً. وما ذكره الإمام للرازي من أن عكس القضية الفعالية ممكنة صامة، ونسبته بجواز أن يقال: كل كاتب بالضرورة إنسان مع إمكان أن يقال: لا شيء من الإنسان بكاتب دائماً لا بالضرورة - فقد سبق بيان حاله وعلم أن إذا قلنا: كل كاتب إنسان، كنا فرحتنا للكاتب موجوداً وإلا فوجود الإنسان له على تقدير عدمه في نفسه محال، ووجود الكاتب لغير الإنسان غير ممكن، فيلزم بعض الإنسان كاتب بالإطلاق. وإذا ثبتت هذه للدعوى، ثبت أن عكس جميع السمكات ممكنة عامة وعكس الفعليات مطلقة عامة.

وباعتبار شرط الوصف أوحد على قراره السابق. مثلاً إذا قلنا: كل نائم بالضرورة ساكن مادام نائماً - كان عكسه بناء على الوجه المتكبر: بعض الساكن نائم مطلقاً، ولكن بحسب الوصف أيضاً، إذ القائمة نزلت بعض الساكنين بلا اعتبار السكون بالإمكان لا بالإطلاق، وأما باعتبار السكون فبالإطلاق ويحتمل التوام والالتوام، إذ السكون لازم للنوم وللأزم يجوز أن يكون أعم، فالسكون حاصل في جميع أوقات النوم، ولا يجب/ حصول النوع في جميع أوقات السكون، والمطلقة الوصفية أخص من المطلقة للذاتية وكذا للممكنة كما ذكرنا.

وأما بيان أنه إذا كان جهة وصف للموضوع بالنسبة إلى ذاته لا ضرورياً أولاً دائماً، كانت جهة العكس باعتبار الذات موافقة لجهة الوصف في الأصل - فهو أن في أمثال هذه القضايا لم يأخذوا الذات مع صفتين متضابرتين إحداهما تسألزم الأخرى كالنوم والسكون في القضية المتكورة، فإذا كانت الذات مع النوم موضوعاً كان الساكن محمولاً باعتبار الوصف، وفي

١- دائماً لفظاً س. ٨- افعليهما لفظه س.

١١- الإمام فخر الدين الرازي س. // الفعلي س.

١٢- قد ... لنا وما علم مما قلنا س. // موجوداً فوجد س.

٢٠- قراره فقول س.

العكس إذا كان للذات مع لتسكون موضوعا كان التلزم محمولا، ونسبة التلزم إلى الذات في الأصل كنسبة التلزم إلى ذات للساكن في العكس، يعني إن كان للتلزم لذات التلزم لا دائما كان للساكن الذي ذاته ذات للتلزم في جميع الأحوال لا دائما أيضا، وكذا في اللاضروري.

فممكن العرفية والعرفية المشروطة للعرفية للامشروطة، التي كل منها أخص، مطلقة عامة وصفية ولادائمة ذاتية. وعكس المشروطة النكسة للامشروطة وللشروط الخاصة والمطلقة العامة الوصفية، واللامشروطة الذاتية والباقي المركبات المطلقة والعامة بالاعتبارين.

وهذا البيان يجوز أن يخطف في السوجبة الكلية، لأننا إذا قلنا: كل ج ب مادام ج لا دائما، الذي هو العرفي الأخص، لا يصح أن يكون عكسه بعض ب ج دائما، إذ يلزم أن يكون بعض الأشياء دائما ج، وقد أفترضنا الأصل أن يكون كل ما هو ج لا دائما ج، وهذا خلف، فلا يكون العكس دلالة ذاتية. ونحن عليه البراهين.

وأما حكم السوجبة الجزئية في العكس فما ذكر في السوجبة الكلية، وهذا العكس حافظا للتكمية في جميع الأحوال دون للجهة إلا فيما ذكر من التقنينين العامين.

وأما السالبة الجزئية فلا تتعكس، إذ سلب الخاص عن بعض من العام الشامل له ولغيره صحيح، كسلب الإنسان عن بعض الميول، وسلب العام عن بعض من ذلك الخاص غير صحيح.

وإن لم يشترطوا بقاء للكيفية على حالها، كان الممكن لخاص والإطلاق الخاص والأخص للسالبة الجزئية في للجهة التي يلزمها الإيجاب عكسا بحيث تبقى التكمية على حالها. وللجهة أما إسكان عام أو إطلاق عام. ونسأل القضايا يعنى السالبة الكلية والموجبتين أيضا عكس من هذا النوع، إلا أن تكون القضية ضرورية. أما لسؤال القضايا فهو أن ما لا يكون حافظا للكيفية لا يمد عكسا، ومن ثم فدك للقضايا التي تلزم الأصل وتصدق ويبقى لبعضها كميتها وجهها على حالها لا يمد عكسا للأصل، وهذا القدر يكفي في العكس للمعنى.

* * *

١- دلالة لا دائما ج.
٢- العرفية المشروطة ج.
٣- دلالة دلالة ج.
٤- سلب ج.
٥- ومن للقضايا.

الفصل العاشر

في عكس التقيض

١٠٩ / قد مر معنا مرارا فلا حاجة إلى إعادة، والموجبة للكلية في المرجحات صنفان: الأول كل قضية تعتبر فيها الدوام أو الضرورة بحسب الذات أو بشرط الربط، وبجميعها تتمكن بعكس التقيض. ومن تلك الجملة كل ما فيه باعتبار الضرورة أو الدوام فقط بحسب الذات أو الوصف فقط فتبقى في عكسها الكلية والجهة على قرار الأصل. أما إذا تركز من الاعتبارين قيوقي واحد منهما لا بعينه، ويكون الآخر أعم أو أضيق - كما نكر في العكس للمستوى للسؤال - مثاله: كل إنسان حيوان بالضرورة - عكسه: كل مائيس بحيوان ليس بإنسان بالضرورة، وهذا العكس يلزمه سالبية كلية معطولة للموضوع وهي: لا شيء مما ليس بحيوان ليس بإنسان بالضرورة وهذا العكس يلزمه سالبية كلية معطولة للموضوع وهي: لا شيء مما ليس بحيوان بإنسان بالضرورة. والصنف الثاني باقي الموجحات الذاتية والوصفية ولا تنتمس بعكس التقيض.

١١٠ أما لزوم عكس التقيض للصنف الأول فمن جهة أن الحكم على موضوع كلي ودائم والمحمول مساو له أو أعم منه، فيشمل جميع أشخاص في جميع الأحوال فيكون رفع المحمول مستلزما لرفع الموضوع، إذ رفع للعام مستلزم لرفع الخاص. ولما كان رفع العام أضيق من رفع الخاص، والعام مقولا على الخاص، جاز أن يكون مقابل الموضوع أيضا أعم من مقابل المحمول، ومقولا دائما على جميع أشخاص مقابل للمحمول، كما نكر في اللاإنسان واللاحويان.

١- قد مر... (إعادت) عكس التقيض كما قلنا - هي: أن وجها مقابل المحمول - بالتقابل الإيجابي والسلب القوي، كما مر قبل بين
ألفاظ المسئلة والمعدولة - موضوعها، ومقابل الموضوع معمولا، بشرط تلك الكلية والصنف على حالهما، ولا يشترط أن تبقى
الكلية والجهة من...
٢- الجملة الجهة من...
٣- إنسان حيوان حق...
٤- وذلك من...

ولما علة حفظ الجهة فهي أن ملائقة الموضوع والمحمول إما كانت ضرورية استحالتهما بينهما للمباينة، فملائقة مقابلتهما أيضا بالإيجاب ضرورية، إذ حال للمقابل بعينه حال الأصل. وإن دامت ملائقة الموضوع والمحمول، نحوه كل زنجى أسود، كان عكسه دلقا وكلها، إذ وجود اللأسود للزنجى يقتضى وجود الزنجى للأسود، كما ذكرنا فى عكس المستوى للموجبة الجزئية. وكذا إن كانت هذه الضرورة أو الدوام بحسب الوصف - كان الممكن بحسبه أيضا. مثلا إذا قلنا: كل كاتب متحرك، فذات الكاتب والمتحرك إذا كانت مغايرة لهُذين للوصفين، والكانية معتزلة للمتحركة، كان رفع المتحركة مقتضى لرفع الكانبة وإن جازكون للذات الموصوفة برفع المتحركة فى حال الحركة كانيا. فيجب أن يقال كل ما هو لا متحرك لا كاتب مادام لا متحركا.

وفي الجهت المركبة إن اعتبرت اللامضرورة مع اعتبار الدوام أسكن أن يكون اللأسود مثلا أصم من الزنجى، ففى صورة كون اللأسود بالإمكان زنجيا، يكون كونه زنجيا لا ضروريا. وفى غير تلك الصورة، كالطح ونحوه يمكن أن يكون / ضروريا. فيجب أن يكون الحكم على جملة اللأسود باللزنجى بالدوام المطلق، ليحتمل الضرورة، أو على بعضه بالدوام بلا ضرورة. وهكذا إذا اعتبرت الذات مع اعتبار الوصف، إذا أمكن كون اللامتحرك مثلا أصم من الكاتب ففى صورة كونه كانيا يكون الحكم عليه باللكاتب لا دائما. فى غير تلك الصورة يمكن أن يكون دائما بدولم الذات اللامتحركة، كما فى الجبل. فلا يقال مطلقا.

كما هو متحرك لا كاتب لا دائما، بل فى البعض الذى يكون الكاتب محمولا فى الأصل يكون لا دائما، وفيما هو خارج عن ذلك للبعض لا يعلم أنه دائم أولا دائم. فإما أن تبقى جهة الأصل فى العكس والكمية جزئية، أو الكمية كلية - كالأصل - والجهة تحتمل الضرورة والدوام، يعنى المشروطة العامة أو العرفية العامة أما فى البعض الآخر كالأصل - كما مر.

وعلى هذا قياس بقى للمركبات.

وأما بيان أن سائر الصرجهات المرجحة لا تنعكس فهو: أن المحمول لما لم يدم بدولم الموضوع، صدق العمل بالإيجاب وبالغلب، كعمل الصالح على الإنسان. فلا يلزم من رفع المحمول رفع الموضوع، إذ لا يصح أن يقال كل لا صالح لا إنسان، لأن بعض اللالصالح إنسان بالضرورة، وكذا فى سائر الجهات.

٨-٧٧ متحرك من // لا كلب ولا كاتب من.

١٢- (الصورة) الضرورة من.

١٣- باللزنجى وباللأسود من.

١٥- ٧٧١ دلق من.

١٨- ونحوها فوما من.

٢٠- (على ... من) من.

وقال بعض المتأخرين: إذا قيد فلاضاحك مثلاً بقيد الدوام وقيل: ما هو دائماً لا ضاحك
 للإنسان - كان صادقاً، وكذا في سائر المرجحات، فهذه القضايا أيضاً لنتمكن: وعلى أن
 يأخذوا مقابل المحمولات مقيداً بالدوام. ومنشأ هذه العيلة أنهم كما يجهلون حرف السلب جزء
 المحمول لتكون القضية إيجابية، جاز جعل الجهة جزء المحمول لتكون القضية ضرورية.
 مثلاً: في قولنا الإنسان ضاحك مطلقاً، إذا جئنا للجهة مع الضاحك محملاً كان الضاحك
 المقيد بالمطلق محمولاً على الإنسان بالضرورة، ومقابل هذا المحمول أيضاً لا إنساناً
 بالضرورة، ومقابل المحمول ما يكون نفويض الجهة أو الأخص من نفويض الجهة مركباً مع
 الضاحك، مثلاً بأن يقال: الضاحك دائماً أو اللاضاحك دائماً، فيقال: كل ما كان لا ضاحكاً
 دائماً فهو لا إنسان بالضرورة. وبيانه عائد إلى بيان انعكاس الضرورة.

إذا علم هذا الأصل فنقول: هذا العكس على هذا الوجه ليس بعكس للنفيض المطلوب في
 هذا الموضع، أما أولاً: فلأننا فرمنا محمول القضية الضاحك مفرداً، وهو في هذه الضرورة
 مركب مع الدوام. ولأن أخذنا المحمول في الأصل مركباً، قلنا: الإنسان ضاحك دائماً، فكلما
 كانت القضية ممتنعة لا ممتلئة. فلذا اختلف المحمول لم يكن العكس عكس أصله، ولما فانيا
 فأن هذا العكس / ليس مضموساً بمقابل المحمول بالعقابل الثاني، إذ لو قلنا في المثال
 المذكور: كل ما كان ضاحكاً دائماً فهو للإنسان - كان حقاً بسبب أنه يلزم في اللاضاحك
 دائماً. ولما ثالثاً: فلأن ما ذكر هو قيد للدوام ولا يجب أن يكون قيد للدوام، إذ لو كان جهة
 الأصل ممكناً، كقولنا: الإنسان بالإمكان كاتب - كان مقابل الكاتب بالإمكان الكاتب
 بالضرورة أو إلا كاتب بالضرورة، فإذا قلنا: كل ما كان لا كاتباً دائماً لا إنسان - كان كاذباً، إذ
 الأسمى لا كاتب دائماً، تكن لا بالضرورة مع أنه إنسان بالضرورة. وأما رابعاً: فلأننا لو سلمنا
 أن هذا العكس عكس للنفيض تكن^(١) ليس بمقيد في هذا الموضع - إذ المطلوب عكس القضايا
 للادائمة، وهذه القضايا بعد العيلة المذكورة ضرورية، ولا نزاع ولا شبهة في عكس
 الضرورية. فبهذه الوجوه علم أن تلك العيلة غير مفيدة، وأن هذه المرجحات المذكورة
 لا تمكن بعكس النفيض.

وأما المرجحة للجزئية في بعض مواد يكون فيها بعض من العام موضوعاً ومقابل خاص
 تعينه محمولاً، نمر: بعض الحيوان لا إنسان - فلا تمكن إذ عكسه سالا يكون لا إنسان
 لحيوان، فيلزم أن يكون بعض الإنسان لا حيواناً وهو كاذب. ويمكن أن تكون هذه المادة في
 للفظ دون الصيغة^(٢) عدولاً نحو بعض ما هو باق محدث، عكس نفويضه بعض ما هو
 ولا محدث لا باق: يعنى أن بعض القديم لا باق وكذا إذا قلت: بعض الأفراد كثير فعكسه: أن

(١) كذا بالأصل.

(٢) يفسد في إصلاح صيغة المطلق.

١٥-١٦-١٧-١٨-١٩-٢٠-٢١-٢٢-٢٣-٢٤-٢٥-٢٦-٢٧-٢٨-٢٩-٣٠-٣١-٣٢-٣٣-٣٤-٣٥-٣٦-٣٧-٣٨-٣٩-٤٠-٤١-٤٢-٤٣-٤٤-٤٥-٤٦-٤٧-٤٨-٤٩-٥٠-٥١-٥٢-٥٣-٥٤-٥٥-٥٦-٥٧-٥٨-٥٩-٦٠-٦١-٦٢-٦٣-٦٤-٦٥-٦٦-٦٧-٦٨-٦٩-٧٠-٧١-٧٢-٧٣-٧٤-٧٥-٧٦-٧٧-٧٨-٧٩-٨٠-٨١-٨٢-٨٣-٨٤-٨٥-٨٦-٨٧-٨٨-٨٩-٩٠-٩١-٩٢-٩٣-٩٤-٩٥-٩٦-٩٧-٩٨-٩٩-١٠٠-١٠١-١٠٢-١٠٣-١٠٤-١٠٥-١٠٦-١٠٧-١٠٨-١٠٩-١١٠-١١١-١١٢-١١٣-١١٤-١١٥-١١٦-١١٧-١١٨-١١٩-١٢٠-١٢١-١٢٢-١٢٣-١٢٤-١٢٥-١٢٦-١٢٧-١٢٨-١٢٩-١٣٠-١٣١-١٣٢-١٣٣-١٣٤-١٣٥-١٣٦-١٣٧-١٣٨-١٣٩-١٤٠-١٤١-١٤٢-١٤٣-١٤٤-١٤٥-١٤٦-١٤٧-١٤٨-١٤٩-١٥٠-١٥١-١٥٢-١٥٣-١٥٤-١٥٥-١٥٦-١٥٧-١٥٨-١٥٩-١٦٠-١٦١-١٦٢-١٦٣-١٦٤-١٦٥-١٦٦-١٦٧-١٦٨-١٦٩-١٧٠-١٧١-١٧٢-١٧٣-١٧٤-١٧٥-١٧٦-١٧٧-١٧٨-١٧٩-١٨٠-١٨١-١٨٢-١٨٣-١٨٤-١٨٥-١٨٦-١٨٧-١٨٨-١٨٩-١٩٠-١٩١-١٩٢-١٩٣-١٩٤-١٩٥-١٩٦-١٩٧-١٩٨-١٩٩-٢٠٠-٢٠١-٢٠٢-٢٠٣-٢٠٤-٢٠٥-٢٠٦-٢٠٧-٢٠٨-٢٠٩-٢١٠-٢١١-٢١٢-٢١٣-٢١٤-٢١٥-٢١٦-٢١٧-٢١٨-٢١٩-٢٢٠-٢٢١-٢٢٢-٢٢٣-٢٢٤-٢٢٥-٢٢٦-٢٢٧-٢٢٨-٢٢٩-٢٣٠-٢٣١-٢٣٢-٢٣٣-٢٣٤-٢٣٥-٢٣٦-٢٣٧-٢٣٨-٢٣٩-٢٤٠-٢٤١-٢٤٢-٢٤٣-٢٤٤-٢٤٥-٢٤٦-٢٤٧-٢٤٨-٢٤٩-٢٥٠-٢٥١-٢٥٢-٢٥٣-٢٥٤-٢٥٥-٢٥٦-٢٥٧-٢٥٨-٢٥٩-٢٦٠-٢٦١-٢٦٢-٢٦٣-٢٦٤-٢٦٥-٢٦٦-٢٦٧-٢٦٨-٢٦٩-٢٧٠-٢٧١-٢٧٢-٢٧٣-٢٧٤-٢٧٥-٢٧٦-٢٧٧-٢٧٨-٢٧٩-٢٨٠-٢٨١-٢٨٢-٢٨٣-٢٨٤-٢٨٥-٢٨٦-٢٨٧-٢٨٨-٢٨٩-٢٩٠-٢٩١-٢٩٢-٢٩٣-٢٩٤-٢٩٥-٢٩٦-٢٩٧-٢٩٨-٢٩٩-٣٠٠-٣٠١-٣٠٢-٣٠٣-٣٠٤-٣٠٥-٣٠٦-٣٠٧-٣٠٨-٣٠٩-٣١٠-٣١١-٣١٢-٣١٣-٣١٤-٣١٥-٣١٦-٣١٧-٣١٨-٣١٩-٣٢٠-٣٢١-٣٢٢-٣٢٣-٣٢٤-٣٢٥-٣٢٦-٣٢٧-٣٢٨-٣٢٩-٣٣٠-٣٣١-٣٣٢-٣٣٣-٣٣٤-٣٣٥-٣٣٦-٣٣٧-٣٣٨-٣٣٩-٣٤٠-٣٤١-٣٤٢-٣٤٣-٣٤٤-٣٤٥-٣٤٦-٣٤٧-٣٤٨-٣٤٩-٣٥٠-٣٥١-٣٥٢-٣٥٣-٣٥٤-٣٥٥-٣٥٦-٣٥٧-٣٥٨-٣٥٩-٣٦٠-٣٦١-٣٦٢-٣٦٣-٣٦٤-٣٦٥-٣٦٦-٣٦٧-٣٦٨-٣٦٩-٣٧٠-٣٧١-٣٧٢-٣٧٣-٣٧٤-٣٧٥-٣٧٦-٣٧٧-٣٧٨-٣٧٩-٣٨٠-٣٨١-٣٨٢-٣٨٣-٣٨٤-٣٨٥-٣٨٦-٣٨٧-٣٨٨-٣٨٩-٣٩٠-٣٩١-٣٩٢-٣٩٣-٣٩٤-٣٩٥-٣٩٦-٣٩٧-٣٩٨-٣٩٩-٤٠٠-٤٠١-٤٠٢-٤٠٣-٤٠٤-٤٠٥-٤٠٦-٤٠٧-٤٠٨-٤٠٩-٤١٠-٤١١-٤١٢-٤١٣-٤١٤-٤١٥-٤١٦-٤١٧-٤١٨-٤١٩-٤٢٠-٤٢١-٤٢٢-٤٢٣-٤٢٤-٤٢٥-٤٢٦-٤٢٧-٤٢٨-٤٢٩-٤٣٠-٤٣١-٤٣٢-٤٣٣-٤٣٤-٤٣٥-٤٣٦-٤٣٧-٤٣٨-٤٣٩-٤٤٠-٤٤١-٤٤٢-٤٤٣-٤٤٤-٤٤٥-٤٤٦-٤٤٧-٤٤٨-٤٤٩-٤٥٠-٤٥١-٤٥٢-٤٥٣-٤٥٤-٤٥٥-٤٥٦-٤٥٧-٤٥٨-٤٥٩-٤٦٠-٤٦١-٤٦٢-٤٦٣-٤٦٤-٤٦٥-٤٦٦-٤٦٧-٤٦٨-٤٦٩-٤٧٠-٤٧١-٤٧٢-٤٧٣-٤٧٤-٤٧٥-٤٧٦-٤٧٧-٤٧٨-٤٧٩-٤٨٠-٤٨١-٤٨٢-٤٨٣-٤٨٤-٤٨٥-٤٨٦-٤٨٧-٤٨٨-٤٨٩-٤٩٠-٤٩١-٤٩٢-٤٩٣-٤٩٤-٤٩٥-٤٩٦-٤٩٧-٤٩٨-٤٩٩-٥٠٠-٥٠١-٥٠٢-٥٠٣-٥٠٤-٥٠٥-٥٠٦-٥٠٧-٥٠٨-٥٠٩-٥١٠-٥١١-٥١٢-٥١٣-٥١٤-٥١٥-٥١٦-٥١٧-٥١٨-٥١٩-٥٢٠-٥٢١-٥٢٢-٥٢٣-٥٢٤-٥٢٥-٥٢٦-٥٢٧-٥٢٨-٥٢٩-٥٣٠-٥٣١-٥٣٢-٥٣٣-٥٣٤-٥٣٥-٥٣٦-٥٣٧-٥٣٨-٥٣٩-٥٤٠-٥٤١-٥٤٢-٥٤٣-٥٤٤-٥٤٥-٥٤٦-٥٤٧-٥٤٨-٥٤٩-٥٥٠-٥٥١-٥٥٢-٥٥٣-٥٥٤-٥٥٥-٥٥٦-٥٥٧-٥٥٨-٥٥٩-٥٦٠-٥٦١-٥٦٢-٥٦٣-٥٦٤-٥٦٥-٥٦٦-٥٦٧-٥٦٨-٥٦٩-٥٧٠-٥٧١-٥٧٢-٥٧٣-٥٧٤-٥٧٥-٥٧٦-٥٧٧-٥٧٨-٥٧٩-٥٨٠-٥٨١-٥٨٢-٥٨٣-٥٨٤-٥٨٥-٥٨٦-٥٨٧-٥٨٨-٥٨٩-٥٩٠-٥٩١-٥٩٢-٥٩٣-٥٩٤-٥٩٥-٥٩٦-٥٩٧-٥٩٨-٥٩٩-٦٠٠-٦٠١-٦٠٢-٦٠٣-٦٠٤-٦٠٥-٦٠٦-٦٠٧-٦٠٨-٦٠٩-٦١٠-٦١١-٦١٢-٦١٣-٦١٤-٦١٥-٦١٦-٦١٧-٦١٨-٦١٩-٦٢٠-٦٢١-٦٢٢-٦٢٣-٦٢٤-٦٢٥-٦٢٦-٦٢٧-٦٢٨-٦٢٩-٦٣٠-٦٣١-٦٣٢-٦٣٣-٦٣٤-٦٣٥-٦٣٦-٦٣٧-٦٣٨-٦٣٩-٦٤٠-٦٤١-٦٤٢-٦٤٣-٦٤٤-٦٤٥-٦٤٦-٦٤٧-٦٤٨-٦٤٩-٦٥٠-٦٥١-٦٥٢-٦٥٣-٦٥٤-٦٥٥-٦٥٦-٦٥٧-٦٥٨-٦٥٩-٦٦٠-٦٦١-٦٦٢-٦٦٣-٦٦٤-٦٦٥-٦٦٦-٦٦٧-٦٦٨-٦٦٩-٦٧٠-٦٧١-٦٧٢-٦٧٣-٦٧٤-٦٧٥-٦٧٦-٦٧٧-٦٧٨-٦٧٩-٦٨٠-٦٨١-٦٨٢-٦٨٣-٦٨٤-٦٨٥-٦٨٦-٦٨٧-٦٨٨-٦٨٩-٦٩٠-٦٩١-٦٩٢-٦٩٣-٦٩٤-٦٩٥-٦٩٦-٦٩٧-٦٩٨-٦٩٩-٧٠٠-٧٠١-٧٠٢-٧٠٣-٧٠٤-٧٠٥-٧٠٦-٧٠٧-٧٠٨-٧٠٩-٧١٠-٧١١-٧١٢-٧١٣-٧١٤-٧١٥-٧١٦-٧١٧-٧١٨-٧١٩-٧٢٠-٧٢١-٧٢٢-٧٢٣-٧٢٤-٧٢٥-٧٢٦-٧٢٧-٧٢٨-٧٢٩-٧٣٠-٧٣١-٧٣٢-٧٣٣-٧٣٤-٧٣٥-٧٣٦-٧٣٧-٧٣٨-٧٣٩-٧٤٠-٧٤١-٧٤٢-٧٤٣-٧٤٤-٧٤٥-٧٤٦-٧٤٧-٧٤٨-٧٤٩-٧٥٠-٧٥١-٧٥٢-٧٥٣-٧٥٤-٧٥٥-٧٥٦-٧٥٧-٧٥٨-٧٥٩-٧٦٠-٧٦١-٧٦٢-٧٦٣-٧٦٤-٧٦٥-٧٦٦-٧٦٧-٧٦٨-٧٦٩-٧٧٠-٧٧١-٧٧٢-٧٧٣-٧٧٤-٧٧٥-٧٧٦-٧٧٧-٧٧٨-٧٧٩-٧٨٠-٧٨١-٧٨٢-٧٨٣-٧٨٤-٧٨٥-٧٨٦-٧٨٧-٧٨٨-٧٨٩-٧٩٠-٧٩١-٧٩٢-٧٩٣-٧٩٤-٧٩٥-٧٩٦-٧٩٧-٧٩٨-٧٩٩-٨٠٠-٨٠١-٨٠٢-٨٠٣-٨٠٤-٨٠٥-٨٠٦-٨٠٧-٨٠٨-٨٠٩-٨١٠-٨١١-٨١٢-٨١٣-٨١٤-٨١٥-٨١٦-٨١٧-٨١٨-٨١٩-٨٢٠-٨٢١-٨٢٢-٨٢٣-٨٢٤-٨٢٥-٨٢٦-٨٢٧-٨٢٨-٨٢٩-٨٣٠-٨٣١-٨٣٢-٨٣٣-٨٣٤-٨٣٥-٨٣٦-٨٣٧-٨٣٨-٨٣٩-٨٤٠-٨٤١-٨٤٢-٨٤٣-٨٤٤-٨٤٥-٨٤٦-٨٤٧-٨٤٨-٨٤٩-٨٥٠-٨٥١-٨٥٢-٨٥٣-٨٥٤-٨٥٥-٨٥٦-٨٥٧-٨٥٨-٨٥٩-٨٦٠-٨٦١-٨٦٢-٨٦٣-٨٦٤-٨٦٥-٨٦٦-٨٦٧-٨٦٨-٨٦٩-٨٧٠-٨٧١-٨٧٢-٨٧٣-٨٧٤-٨٧٥-٨٧٦-٨٧٧-٨٧٨-٨٧٩-٨٨٠-٨٨١-٨٨٢-٨٨٣-٨٨٤-٨٨٥-٨٨٦-٨٨٧-٨٨٨-٨٨٩-٨٩٠-٨٩١-٨٩٢-٨٩٣-٨٩٤-٨٩٥-٨٩٦-٨٩٧-٨٩٨-٨٩٩-٩٠٠-٩٠١-٩٠٢-٩٠٣-٩٠٤-٩٠٥-٩٠٦-٩٠٧-٩٠٨-٩٠٩-٩١٠-٩١١-٩١٢-٩١٣-٩١٤-٩١٥-٩١٦-٩١٧-٩١٨-٩١٩-٩٢٠-٩٢١-٩٢٢-٩٢٣-٩٢٤-٩٢٥-٩٢٦-٩٢٧-٩٢٨-٩٢٩-٩٣٠-٩٣١-٩٣٢-٩٣٣-٩٣٤-٩٣٥-٩٣٦-٩٣٧-٩٣٨-٩٣٩-٩٤٠-٩٤١-٩٤٢-٩٤٣-٩٤٤-٩٤٥-٩٤٦-٩٤٧-٩٤٨-٩٤٩-٩٥٠-٩٥١-٩٥٢-٩٥٣-٩٥٤-٩٥٥-٩٥٦-٩٥٧-٩٥٨-٩٥٩-٩٦٠-٩٦١-٩٦٢-٩٦٣-٩٦٤-٩٦٥-٩٦٦-٩٦٧-٩٦٨-٩٦٩-٩٧٠-٩٧١-٩٧٢-٩٧٣-٩٧٤-٩٧٥-٩٧٦-٩٧٧-٩٧٨-٩٧٩-٩٨٠-٩٨١-٩٨٢-٩٨٣-٩٨٤-٩٨٥-٩٨٦-٩٨٧-٩٨٨-٩٨٩-٩٩٠-٩٩١-٩٩٢-٩٩٣-٩٩٤-٩٩٥-٩٩٦-٩٩٧-٩٩٨-٩٩٩-١٠٠٠-١٠٠١-١٠٠٢-١٠٠٣-١٠٠٤-١٠٠٥-١٠٠٦-١٠٠٧-١٠٠٨-١٠٠٩-١٠١٠-١٠١١-١٠١٢-١٠١٣-١٠١٤-١٠١٥-١٠١٦-١٠١٧-١٠١٨-١٠١٩-١٠٢٠-١٠٢١-١٠٢٢-١٠٢٣-١٠٢٤-١٠٢٥-١٠٢٦-١٠٢٧-١٠٢٨-١٠٢٩-١٠٣٠-١٠٣١-١٠٣٢-١٠٣٣-١٠٣٤-١٠٣٥-١٠٣٦-١٠٣٧-١٠٣٨-١٠٣٩-١٠٤٠-١٠٤١-١٠٤٢-١٠٤٣-١٠٤٤-١٠٤٥-١٠٤٦-١٠٤٧-١٠٤٨-١٠٤٩-١٠٥٠-١٠٥١-١٠٥٢-١٠٥٣-١٠٥٤-١٠٥٥-١٠٥٦-١٠٥٧-١٠٥٨-١٠٥٩-١٠٦٠-١٠٦١-١٠٦٢-١٠٦٣-١٠٦٤-١٠٦٥-١٠٦٦-١٠٦٧-١٠٦٨-١٠٦٩-١٠٧٠-١٠٧١-١٠٧٢-١٠٧٣-١٠٧٤-١٠٧٥-١٠٧٦-١٠٧٧-١٠٧٨-١٠٧٩-١٠٨٠-١٠٨١-١٠٨٢-١٠٨٣-١٠٨٤-١٠٨٥-١٠٨٦-١٠٨٧-١٠٨٨-١٠٨٩-١٠٩٠-١٠٩١-١٠٩٢-١٠٩٣-١٠٩٤-١٠٩٥-١٠٩٦-١٠٩٧-١٠٩٨-١٠٩٩-١١٠٠-١١٠١-١١٠٢-١١٠٣-١١٠٤-١١٠٥-١١٠٦-١١٠٧-١١٠٨-١١٠٩-١١١٠-١١١١-١١١٢-١١١٣-١١١٤-١١١٥-١١١٦-١١١٧-١١١٨-١١١٩-١١٢٠-١١٢١-١١٢٢-١١٢٣-١١٢٤-١١٢٥-١١٢٦-١١٢٧-١١٢٨-١١٢٩-١١٣٠-١١٣١-١١٣٢-١١٣٣-١١٣٤-١١٣٥-١١٣٦-١١٣٧-١١٣٨-١١٣٩-١١٤٠-١١٤١-١١٤٢-١١٤٣-١١٤٤-١١٤٥-١١٤٦-١١٤٧-١١٤٨-١١٤٩-١١٥٠-١١٥١-١١٥٢-١١٥٣-١١٥٤-١١٥٥-١١٥٦-١١٥٧-١١٥٨-١١٥٩-١١٦٠-١١٦١-١١٦٢-١١٦٣-١١٦٤-١١٦٥-١١٦٦-١١٦٧-١١٦٨-١١٦٩-١١٧٠-١١٧١-١١٧٢-١١٧٣-١١٧٤-١١٧٥-١١٧٦-١١٧٧-١١٧٨-١١٧٩-١١٨٠-١١٨١-١١٨٢-١١٨٣-١١٨٤-١١٨٥-١١٨٦-١١٨٧-١١٨٨-١١٨٩-١١٩٠-١١٩١-١١٩٢-١١٩٣-١١٩٤-١١٩٥-١١٩٦-١١٩٧-١١٩٨-١١٩٩-١٢٠٠-١٢٠١-١٢٠٢-١٢٠٣-١٢٠٤-١٢٠٥-١٢٠٦-١٢٠٧-١٢٠٨-١٢٠٩-١٢١٠-١٢١١-١٢١٢-١٢١٣-١٢١٤-١٢١٥-١٢١٦-١٢١٧-١٢١٨-١٢١٩-١٢٢٠-١٢٢١-١٢٢٢-١٢٢٣-١٢٢٤-١٢٢٥-١٢٢٦-١٢٢٧-١٢٢٨-١٢٢٩-١٢٣٠-١٢٣١-١٢٣٢-١٢٣٣-١٢٣٤-١٢٣٥-١٢٣٦-١٢٣٧-١٢٣٨-١٢٣٩-١٢٤٠-١٢٤١-١٢٤٢-١٢٤٣-١٢٤٤-١٢٤٥-١٢٤٦-١٢٤٧-١٢٤٨-١٢٤٩-١٢٥٠-١٢٥١-١٢٥٢-١٢٥٣-١٢٥٤-١٢٥٥-١٢٥٦-١٢٥٧-١٢٥٨-١٢٥٩-١٢٦٠-١٢٦١-١٢٦٢-١٢٦٣-١٢٦٤-١٢٦٥-١٢٦٦-١٢٦٧-١٢٦٨-١٢٦٩-١٢٧٠-١٢٧١-١٢٧٢-١٢٧٣-١٢٧٤-١٢٧٥-١٢٧٦-١٢٧٧-١٢٧٨-١٢٧٩-١٢٨٠-١٢٨١-١٢٨٢-١٢٨٣-١٢٨٤-١٢٨٥-١٢٨٦-١٢٨٧-١٢٨٨-١٢٨٩-١٢٩٠-١٢٩١-١٢٩٢-١٢٩٣-١٢٩٤-١٢٩٥-١٢٩٦-١٢٩٧-١٢٩٨-١٢٩٩-١٣٠٠-١٣٠١-١٣٠٢-١٣٠٣-١٣٠٤-١٣٠٥-١٣٠٦-١٣٠٧-١٣٠٨-١٣٠٩-١٣١٠-١٣١١-١٣١٢-١٣١٣-١٣١٤-١٣١٥-١٣١٦-١٣١٧-١٣١٨-١٣١٩-١٣٢٠-١٣٢١-١٣٢٢-١٣٢٣-١٣٢٤-١٣٢٥-١٣٢٦-١٣٢٧-١٣٢٨-١٣٢٩-١٣٣٠-١٣٣١-١٣٣٢-١٣٣٣-١٣٣٤-١٣٣٥-١٣٣٦-١٣٣٧-١٣٣٨-١٣٣٩-١٣٤٠-١٣٤١-١٣٤٢-١٣٤٣-١٣٤٤-١٣٤٥-١٣٤٦-١٣٤٧-١٣٤٨-١٣٤٩-١٣٥٠-١٣٥١-١٣٥٢-١٣٥٣-١٣٥٤-١٣٥٥-١٣٥٦-١٣٥٧-١٣٥٨-١٣٥٩-١٣٦٠-١٣٦١-١٣٦٢-١٣٦٣-١٣٦٤-١٣٦٥-١٣٦٦-١٣٦٧-١٣٦٨-١٣٦٩-١٣٧٠-١٣٧١-١٣٧٢-١٣٧٣-١٣٧٤-١٣٧٥-١٣٧٦-١٣٧٧-١٣٧٨-١٣٧٩-١٣٨٠-١٣٨١-١٣٨٢-١٣٨٣-١٣٨٤-١٣٨٥-١٣٨٦-١٣٨٧-١٣٨٨-١٣٨٩-١٣٩٠-١٣٩١-١٣٩٢-١٣٩٣-١٣٩٤-١٣٩٥-١٣٩٦-١٣٩٧-١٣٩٨-١٣٩٩-١٤٠٠-١٤٠١-١٤٠٢-١٤٠٣-١٤٠٤-١٤٠٥-١٤٠٦-١٤٠٧-١٤٠٨-١٤٠٩-١٤١٠-١٤١١-١٤١٢-١٤١٣-١٤١٤-١٤١٥-١٤١٦-١٤١٧-١٤١٨-١٤١٩-١٤٢٠-١٤٢١-١٤٢٢-١٤٢٣-١٤٢٤-١٤٢٥-١٤٢٦-١٤٢٧-١٤٢٨-١٤٢٩-١٤٣٠-١٤٣١-١٤٣٢-١٤٣٣-١٤٣٤-١٤٣٥-١٤٣٦-١٤٣٧-١٤٣٨-١٤٣٩-١٤٤٠-١٤٤١-١٤٤٢-١٤٤٣-١٤٤٤-١٤٤٥-١٤٤٦-١٤٤٧-١٤٤٨-١٤٤٩-١٤٥٠-١٤٥١-١٤٥٢-١٤٥٣-١٤٥٤-١٤٥٥-١٤٥٦-١٤٥٧-١٤٥٨-١٤٥٩-١٤٦٠-١٤٦١-١٤٦٢-١٤٦٣-١٤٦٤-١٤٦٥-١٤٦٦-١٤٦٧-١٤٦٨-١٤٦٩-١٤٧٠-١٤٧١-١٤٧٢-١٤٧٣-١٤٧٤-١٤٧٥-١٤٧٦-١٤٧٧-١٤٧٨-١٤٧٩-١٤٨٠-١٤٨١-١٤٨٢-١٤٨٣-١٤٨٤-١٤٨٥-١٤٨٦-١٤٨٧-١٤٨٨-١٤٨٩-١٤٩٠-١٤٩١-١٤٩٢-١٤٩٣-١٤٩٤-١٤٩٥-١٤٩٦-١٤٩٧-١٤٩٨-١٤٩٩-١٥٠٠-١٥٠١-١٥٠٢-١٥٠٣-١٥٠٤-١٥٠٥-١٥٠٦-١٥٠٧-١٥٠٨-١٥٠٩-١

بعضاً مما هو لاكثر - أى الواحد - لا فرد، وأمثال هذه للعكس كاذبة، فالمرجبة الجزئية على الإطلاق بحسب الصورة لا تنعكس. وتنعكس فى بعض المراسع التى لم تدخل فيها مقابل المحمول تحت الموضوع، فعكسه حكم الموجبة الكلية فى الجهات، وأما السالبة الكلية فتعكس فى جميع الجهات، وعكس نقيضها لا يكون حافظاً للكمية، بل يكون جزئياً فقط. والجهة فى المطلقة العامة والممكنة العامة الذاتية أو الوصفية تبقى على حالها، وفى باقى الجهات لا تبقى على حالها. بل عكس نفرض الجهات الفعلية المطلقة العامة، وعكس نقيض ماعداها الممكنة العامة، وفى اعتبار الذات والوصف تتبع الأصل، وعكس للجهات المركبة مركب أيضاً. وإذا اقتضى التركيب لاجتروحة جهة للوصف أو لادواتها بالنسبة إلى الذات كانت جهة العكس بحسب الذات موافقة لجهة الوصف بالنسبة إلى الذات، وإذا لم يقتضى كانت الجهة مطلقة عامة، كما ذكرنا فى العكس للمستوى للمرجبة. أما سبب أصل الانعكاس فهو أنه: إذا كان بين الموضوع والمحمول مبادئة على وجه من وجوه التقابيل كان مقابل كل منهما بحسب ذلك السلب مبادئة للآخر، فيكون بين عين كل منهما ومقابل الآخر ملائقة إيجابية. / مثلاً إذا قلنا: لاشئ من الإنسان بحجر كان بين اللاحجر والإنسان مبادئة ماء، إذ لو كان كل للاحجر لا إنسان كان الإنسان حجراً، فلا يكون كل لا حجر لا إنساناً، وأما علة أن للعكس جزئى فهو أن: مقابل كل من المحمول والموضوع يجوز أن يكون أصم من الآخر، ومساوياً له. مثال الأعم لللاحجر والإنسان أو للإنسان والحجر. مثال المساوى للواحد والكثير أو للاكثير والواحد، فلحكم برفع التباينة الكلية بحسب الصورة بين المتقابلين أو إثبات التباينة الجزئية للمستظمة للملائقة الجزئية، بين مقابل أحدهما وعين الآخر به، والرفع الكلى للتباينة المستظمة للملائقة الكلية مشكوك فيه، فيصدق للحكم الجزئى ظاهراً، كما يقال فى المثال المذكورة ليس بعض اللا حجر لا إنساناً وهو فى قوة بعض اللا حجر لإنساناً، إذ المعدولة فى قوة السالبة وسلب السلب فى قوة الإيجاب. وإذا حكم كلياً يجب أن يقال لاشئ من اللا حجر بلا إنسان يحى كل للاحجر: إنسان، وهو كاذب. وأما أن بيان أن عكس النقيض للجهات الفعلية هو المطلقة وتغير الفعلية هو الممكنة فهو أن مبادئة المحمول والموضوع إذا كانت بالفعل، كانت ملائقة مقابل المحمول مع الموضوع أيضاً بالفعل. وإذا كانت أيضاً بالقوة تكون هذه الملائقة تابعة لتلك المبادئة. مثلاً فى المطلقة إذا لم يكن شئ من المتصاحك محتقناً بالإطلاق كان بعض التامكنين بالإطلاق أيضاً متصاحكاً. وفى الممكنة إذا لم يكن شئ من التائب شاعراً بالإمكان، كان بعض الأشاعر كاتباً بالإمكان أيضاً. وهذه للقضايا فى قوة عكس النقيض لتلك الأصول كما مر. وما ذكرنا فى فساد العكس للمستوى لبعض الممكنات الإيجابية الشاملة للنظمة الكلية للسالبة وأرد هنا فى فساد عكس نقيض السمكيات السلبية المحتملة للدائمة لتلك الإيجابية، إذ يصبح أن يقال لاشئ من للزنجى بأسود بالإمكان. وإن

١- المتكبر العكس ج. - ٥- تبقى... الجهات أ. ج.

٧- مركب ج. - ١٧- أ. مع ض.

٢٦- لكن... التامكن ج.

مصدق: كل الزنوج سود دائما ، ولا يصح أن يقال بعض ماهر لا أسود بالفعل زنجي بالإمكان، إذ كل ماهر أسود بالفعل لا يكون زنجيا بالضرورة. وأما بيان أن حكمي نقض بالضرورة يحتمل اللاشئ بالضرورة، وعكس نقض اللاشئ بالضرورة يحتمل الضرورية فهو أن: في مادة قولنا لاشئ من الإنسان بحجر بالضرورة، عكس النقض للذي هو: بعض اللاحجر إنسان ضروري أيضا. وفي مادة قولنا لاشئ من الكاتب بلا إنسان بالضرورة، عكس النقض للذي هو بعض الإنسان كاتب لا ضروري^(١). فمعكس نقض كل من هذين الصنفين يحتمل/ الضرورية واللاضرورية. ولهذا قلنا: مطلقة عامة وممكنة عامة.

وأما بيان أن عكس نقض الوصفيات وصفي أيضا فهو أن: قلنا: لاشئ من الكاتب يدانم مادام كاتباء، ففي عكسه للذي هو: بعض اللانانم كاتب يكون حصول الكتابة في حال اللانانمية ممكنا لا في حال النون ولا باعتبار العائين.

لما بيان أن هذا العكس مطلق لانانم كالأصل فهو أن: سلب النانم عن الكاتب وإن كان دائما يدوام وصف الكاتبية تكن إيجاب للكاتبية على اللانانم ليس يدانم بدوام وصف اللانانمية، إذ اللانانم في جميع أوقات اللانانمية لا يكون كاتباء، بل في بعض الأوقات. وإن كان مكان الكاتب المستيقظ كان للحكم بخلافه إذ اللانانم في جميع الأوقات مستيقظ، فالعكس مطلق يحتمل للدوام واللانانم.

وأما بيان أن لا ضرورية جهة الوصف ولا دلالتها بالنسبة إلى الذات، فنقتضي موافقة جهة لعكس بحسب الذات وجهة الوصف بالنسبة إلى الذات فهو أن ذات الكاتب في حالة للكاتبية ليس بتامة لا دائما - في مثال للعرفي الأخص ذات الكاتب ليست بكاتبية في بعض الأوقات وهي ذات اللانانم بعينه، فلا يصح أن يكون كاتباء دائما، وهكذا فنقتضي باللاضرورية. وهذا البيان للخلف في السالبة الكافية مثل ما ذكر في لعكس المستوي، ومائس كذلك فعكس نقضه المطلقة للعامة بحسب الذات بالبيان المذكور. وأما السالبة الجزئية فتعكس بعكس للنقض في جميع الجهات، وعكسها حافظ للكمية وحكمه في الجهات ما ذكر في الكلية، مثاله إذا قلنا: ليس بعض الحيوان إنسانا، يلزم أن لا يكون بعض الإنسان لحيوان، يعنى يكون حيوانا. والبيان ما ذكر في جميع أبواب الكلية - هذا تمام الكلام في حكمي النقض.

ومما يجب أن يعلم أنه إذا كان عكس نقض الموجبة في قوة التقضية السالبة وعكس نقض السالبة في قوة التقضية الموجبة بشرط أن تكون كلاهما معدولة الموضوع كانت أحكام العكس المستوي وعكس النقض في الإيجاب والسلب متكافئة: يعنى أن حكم الإيجاب في كل

(١) يلاحظ أن هناك اختلاف بين من يعنى في الأمثلة التي مترد في هذا الموضع لبيان الفكر، وهو اختلاف شكل.

- | | |
|-------------------|------------------------------|
| ١- (لأن) حصول من. | ٢- (ضرورية) للضرورة من. |
| ٢١- (أما) هو. | ٢١- (نقض) ... الذات) فهو من. |
| ٢٢- (الضرورة) من. | ٢٢- (الجهات) جهة من. |
| | ٢٢- (عكس) ... المستوي) من. |

باب حكم السلب في آخر. ولا يفيد الاعتماد على الخلف في تعيين جهة العكس المستوى أو
 عكس النقيض - كما هي عادة بعض المنطقيين - إذ على تقدير صدق الجهة المعينة تكون
 كل جهة أعم منها صادقة أيضاً. وصحيح الخلف في كلا المتساويين تكون من جهة أن
 الصدق الخاص يستلزم الصدق العام والكذب العام يستلزم الكذب الخاص، ومن جهة أن
 الخلف للدال على الكذب نفرض جهة، لا يعلم كذب نفرض جهة أخص منها، إذ للصدق العام
 لا يستلزم الصدق الخاص لا للكذب الخاص يستلزم الكذب العام.

وسا يجب أن يعلم أن كل قضية كعكس لعكسها لازم لها، فيتبعها في الصدق دون
 الكذب لأن الكاذب قد يلزم لصانق كما ذكرنا في الشواهد، ومثاله ما هنا إن كان الأصل /:
 كل حيوان إنسان أو لا شيء من الحيوان بإنسان كان كاذباً، وعكسه صادق، وهو بعض الإنسان
 جبرلين أو ليس مالمس بإنسان ليس بحيوان. هذا تمام الكلام في عكس الصغيات، وبالله
 التوفيق.

* * *

الفصل الرابع عشر

في اعتبار الجهة والتقيض والعكس في القضايا الشرطية

أكثر المحققين لم يعتبروا المادة والجهة في الشرطيات. ومن اعتبرها خص الاعتبار بالمتصلات، لأن اتصال التالي بالمقدم في المتصلة شبيه بحمل المحمول على الموضوع في العمية. إما بحسب امتياز أجزاء للتخصية عن بعضها البعض وإما بحسب صلاحية اعتبار الخصوص والعموم في الأجزاء وإما بحسب اشتغال تعلق واحدة بأخرى على أنواع النسب المختلفة في جانب الإيجاب والموجب، كما ذكرنا.

وأما المتصلات فليس لها زيادة مدخل في هذا الباب، لأن أجزاء الانفصال لا تتميز بالطبع ولا يجب حصرها في عدد معين ولا للمادة في الحقيقة دلالة خارجة عن منع الجمع واقتضائه كما بيناه. واختار استصحاب المقدم للتالي في المتصلة المنقسمة إلى للزوم والاتفاق — كما ذكرنا — ثم بعده من قبيل الجهات، بل وضعوا هذين القسمين نوعين متباينين من الاتصال: للزومية بالحقيقة والاتفاقية بالمجاز، وقرع اسم الاتصال عليهما بالاشتراك فأرادوا أن يعتبروا الجهات في كل من هذين النوعين على الأفراد فقالوا: إذا كان في كل من للزومية والاتفاقية وجود للتالي في جميع أوقات وضع المقدم حاصلًا بالفعل، مثلاً في للزومية كما يقال: إن كان زيد كاتباً تحركت يده، فحركة اليد في جميع أوقاتها للكتابة حاصلة، فالمتصلة الضرورية لزومية أو اتفاقية. وإن كان في بعض الأوقات حاصلًا كما يقال: إن كان هذا الشخص إنساناً كان منقشاً، أو كانت الشمس طالعة مارة على دائرة نصف النهار كانت المتصلة وجردية مطلقة يعنى مطلقة لا دائمة في كلا البابين. وإن كان وجوده بالفعل معلوماً، والدوام واللاذولام محتملاً، كما يقال: إن كان هذا الجسم ذو نفس كان متحركاً، كانت مطلقة عامة. وإن لم يكن وجوده معلوماً بالفعل بل بالقوة، كما يقال: إن كان هذا الشخص إنساناً كان كاتباً كانت ممكنة. فإن كانت هذه الأحكام شاملة لجميع الأحوال والأحوال، كما ذكرنا،

٣- (المادة و) قوية من // لم يرمها (مضاهية من).

٦-٧- (إما ... ذكرنا) من.

١١- (للتخصية) القسمة من.

١٥- (فحركة ... حاصل) من.

كانت لنفسية كلية، وإن كانت مخصصة ببعض الأوضاع والأحوال كانت جزئية. إلا أن وجود الحكم الكلي الوجودي للادائم متمركز في الاتفاقية فيكون بين عين كل منهما ومقابل الآخر ملائمة، إذ كل حكم خال عن التزم والاتفاق التام لا يكون للاستصحاب علة، فجاز أن لا يعرض للتالي للمقدم في بعض الأوضاع والأحوال كما يقال: كلما كانت للشخص طائفة، فزيد كاتب، / والحكم الكلي في إمكانية الصرف أيضا متمركز الوجود في للزومية فما بالك بالاتفاقية. لا لأن الحكم الممكن لا يكون لازما، فإن الكتابة ممكنة للإنسان ولازمة في بعض الأحوال المشتملة على علة الكتابة، كقولنا: إن كان الإنسان موجودا دل بالرقم الذي يحدده على مافى مسميره، لأن بعض الأحوال أيضا لا يخلو عن هذا الوضع، وعلى ذلك التفسير لا يلزم الكتابة فالحكم بالإمكان لا يكون كليا بل جزئيا. وفي جانب السلب تعتبر الكلية والجزئية على هذا القياس. هذا ما ذكرنا في الجهات. وإن أخذوا المتصلات نوعا واحدا بإزاء العمليات، وجعلوا الاستصحاب المطلق الذي هو بإزاء العمل للمطلق إطلاقا عاما، واحتمال استصحاب عدم وجوده بالفعل إمكانا وللزوم المقضي لتأكيد الاستصحاب بمنزلة الضرورة والاتفاق وجودا خاليا عن الضرورة لتقع الاستصحابية موقع المطلق على رأى قوم، والاتفاقية موضع للسلفة على رأى قوم آخرين شرحوا للاستدورية وللزومية الدائمة مكان للضرورة المطلقة، وللزومية للغير الدائمة مكان الضرورية الوقفية المنتشرة، والاتفاقية الدائمة مكان الدائمة للاستدورية والاتفاقية الدائمة مكان الوجودية الدائمة، لم يكن بعيدا عن السواب. لكن لما لم يكن بالضرورة باصت على سلوك هذه الطريقة مع كونها مخالفة للجمهور كان الأولى تركها. وبالجملة ليس في اعتبار هذه التفاصيل زيادة فائدة، بل لهم في هذا المقام تحقيق المتصلات الوجودية: حتى الاستصحابية وقسمها: للزومية والاتفاقية بحسب الكيفية والتكيفية، إذ يحصل للتلفظ والعكس الذي بناء للقول عليه مبنى على ذلك التحقيق. فنقول: استصحاب المقدم للتالي: إما حاصل في جميع الأوقات والأحوال، أو غير حاصل في وقت وحال، أو حاصل في بعض الأوقات والأحوال وغير حاصل في بعضها والأول يسمى استصحابا إيجابيا كليا والثاني استصحابا سلبيا كليا والثالث استصحابا في السلب والإيجاب، أما الجزئية ففي السلب كما هي في الإيجاب، لكن لما كان الجزئي أعم من الكلي في التصديق كانت الموجبة الجزئية الاستصحابية على الإطلاق شاملة للقسم الأول والثالث، والسالبة الجزئية الاستصحابية شاملة للقسم الثاني والثالث، وإن أضربنا الزوم لم يخل للحال من خمسة أقسام: إما أن يكون وضع للمقدم مقتضيا لوجوب وضع للتالي أو امتناعه أو لا يقتضي شيئا منهما. والأول والثاني إما في جميع الأحوال أولا، فإن كان وضع المقدم في جميع الأحوال

من ١١٥

١٠

١٥

٢٠

٢٥

٢-٢- (فيكون ... ملائمة) من.

٢-٣- (في ... بالاتفاقية) من.

١١-٣- (من) من.

٢١-٣- (وغير ... بينهما) من.

٢٨-٣- (في ... الأحوال) من.

٢- (الاتفاقية) من.

١- (الكلي) فكل من.

٧-٨- (كقولنا ... مضمون) من.

١٣- (مبلغ) مبلغ من.

٢٥- (في) فمستوى من.

مقتضيا لوجوب التالي فمرجبة كلية لزومية، وإن كان مقتضيا لامتناعه في جميع الأحوال
 قسائية كلية لزومية. وإن كان في بعض الأحوال مقتضيا للوجوب أو الامتناع فمرجبة
 جزئية/ لزومية، أو سائلة جزئية لزومية، وحكم عموم وخصوص اللزومية الجزئية والكلية
 في الصدق كما ذكرنا سابقا. ومقابل اللزومية الكلية الاحتمالية الجزئية، ومقابل اللزومية
 الجزئية الاحتمالية الكلية في الجانبين، وإذا اعتبرنا الاكتافية فالتقسيم الذي لا يقتضي للوجوب
 الكلي ولا الامتناع الكلي لا يخلو من أن نحصل مرافقة التالي للمقدم في الوجود في جميع
 الأوقات أولا يحصل أو يحصل في وقت دون وقت والأول مرجبة كلية اتفاقية، والثاني سائلة
 كلية اتفاقية، والثالث مرجبة أو سائلة جزئية لاتفاقية. وحكم للعموم والخصوص والكلية
 الاتفاقية كما ذكرنا. وكل من الأول والثاني قسمان: الصريحة واللامولفة أما أن يحصل في
 جميع الأحوال بلا لزوم، أو في بعض الأحوال باللزوم، وفي بعضهما بالاتفاق. والأول كالتق
 كلى معروف، والثاني إن اعتبرناه مع الأول كان اتفاقيا مطلقا، وإن اعتبرناه مع الثالث كان
 اتفاقيا جزئيا صريحا. فالاعتناء على الاتفاقية المطلق كانت. ويظهر من هذا اللوح أحوال عموم
 تلك التقنيات وخصوسها ومقابلات كل منها. ولما كانت جميع الاحتمالات منحصرة في
 عشرة أقسام أوردناها بتملمها في هذا اللوح لوح للشرطيات المتصلة:

نوع الشروطين المتصلة

في جميع الأحوال الإيجاب			في بعض الأحوال الإيجاب			في جميع الأحوال سلب		
<p>في جميع الأحوال الإيجاب</p> <p>في جميع الأحوال سلب</p> <p>في بعض الأحوال الإيجاب</p> <p>في بعض الأحوال سلب</p> <p>في بعض الأحوال الإيجاب</p> <p>في بعض الأحوال سلب</p> <p>في بعض الأحوال الإيجاب</p> <p>في بعض الأحوال سلب</p> <p>في بعض الأحوال الإيجاب</p> <p>في بعض الأحوال سلب</p>	في جميع الأحوال الإيجاب	في جميع الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب
	في جميع الأحوال الإيجاب	في جميع الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب
	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب
	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب
	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب
	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب
	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب
	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب
	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب
	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب	في بعض الأحوال الإيجاب	في بعض الأحوال سلب
موجبة كلية استثنائية			سالبة جزئية استثنائية					
موجبة جزئية استثنائية			سالبة كلية استثنائية					
موجبة كلية لزومية			سالبة جزئية احتمالية					
موجبة جزئية احتمالية			سالبة كلية لزومية					
موجبة			سالبة جزئية لزومية			كلية احتمالية		
موجبة كلية احتمالية			سالبة جزئية			لزومية		
موجبة كلية لزومية			موجبة كلية التافئة مطلقة			سالبة جزئية استثنائية		
موجبة جزئية استثنائية			سالبة التافئة مطلقة			سالبة كلية لزومية		
موجبة لزومية			جزئية التافئة			سالبة كلية استثنائية		
موجبة كلية استثنائية			سالبة جزئية			لزومية		

ومن هذا للبحث يعلم تناقض المتصلات، فالقضايا الاستصحابية إذا اختلفت بالكيف والكم
- وكذا القضايا للزومية والاحتمالية - كانت للزومية نقيض الاحتمالية والاحتمالية نقيض
اللزومية، أما الاتفاقية المطلقة فتقومها: إما للزومية الموافقة في الكم والكيف أو الاستصحابية
لمخالفة في الكيف والكم. والاقتصار على هذا للقر كاف.

- ٥ وأما العكس للمستوى في لشرطيات فجعل المقدم تاليا والتالي مقدما مع بقاء الصدق
والكيفية على حالهما، كما ذكرنا. وفي المتصلات تنعكس السالبة للكلية للزومية، وعكسها
حافظ للجهة والكمية، إذ كلما كانت الأوضاع والأحوال على فرض وجود المقدم مقتضية
لامتناع التالي، لم يكن وضع التالي مقارنا لوضع المقدم في شيء من الأحوال، وإلا لا ينقض
حكم الأصل في تلك الحال. مثاله قولنا: ليس أثبتة إذا كانت الشمس طالعة كان قليل موجودا،
١٠ وينزعمها للعكس وهو ليس أثبتة إذا كان قليل موجودا كانت الشمس طالعة، وحكم للمتصلة
السالبة الاتفاقية للكلية في العكس بخلاف بحسب المواد، وإن امتنع وجود التالي لم ينعكس إذ
مفهوم هذه القضية أن وضع التالي لا يصدق مع وضع المقدم لا وضع المقدم يقتضي امتناع
صدق التالي. وإذا امتنع التالي لم يكن فرض صدقه، فلا ينعكس. مثلا يصح أن يقال: ليس
أثبتة إذا كان البياض مفرقا للبصر اجتمعت الأضداد. ولا يصح أن يقال ليس في جميع
١٥ الأوقات أو في بعضها إذا اجتمعت الأضداد كان البياض مفرقا للبصر، بل الأضداد لا تجتمع
في وقت ما والبياض مفرق للبصر. ولما إذا لم يكن وضع التالي محالا فيمكنه ويكون حافظا
للجهة والكمية، وببانه قريب مما ذكر في للزومية. وحكم للسالبة الكلية الاستصحابية هكذا
أيضا: يعنى لا يمكن بحسب الصورة، لأن كذب للخاص مستلزم لكذب العام. وفي الولد
المتكلمة للتوالي تنعكس. والموجبة للزومية والاتفاقية والاستصحابية تنعكس كلية كانت أو
جزئية. إن أخذوا المتصلات نوحا واحدا. وإلا لعكس للزومية لزومية وعكس الاتفاقية اتفاقية
٢٠ تدبائن النوحين ولما سبب سحة الانعكاس فصدق اجتماع المقدم والتالي في جميع أوضاع
المقدم لو في بعضها. ولما أن العكس جزئي فلأن التالي ممكن وشامل لغير تلك الأوضاع
أيضا، بسبب احتمال عمومته. وإن أخذ عكس كل نوع في للزوم والاتفاق نظير الأصل لم
يحتاج إلى بيان آخر. لكن إذا قلنا لعكس استصحابي، بسبب أن للزوم يجوز أن يكون من
جانبين، ومن جانب واحد فقط. نحو: كلما كان زيد كاتباً تحركت يده على سبيل للزوم.
٢٥ وعكسه قد يكون بحيث: إذا كانت يد زيد متحركة كان كاتباً، لكن لا يجب أن يكون على
سبيل للزوم. كما ذكرنا. وهكذا سائر الأمثلة. والسالبة الجزئية لا تنعكس إذ يجوز أن يقال: قد
يكون لا يكون بحيث إن كانت يد زيد متحركة كان كاتباً. ولا يجوز أن يقال: قد يكون لا يكون
بحيث إن كان زيد كاتباً تحركت يده.

١٠- (المتصلة) ص.

١٦- (محالاً) ص.

١٨- (متكلمة) لكمة ص.

٢٠- ٢١- (نحوين) لكون ص. // (صدق) صدق ص.

وأما عكس نقيض للشرطيات فبأن يجعل المقدم ثانياً ومقابل التالي مقدماً بالشرط
 المنكسور. ويؤاد بالمقابل في هذا الموضوع النقيض لا لمقابل بالمثل والإيجاب.
 والموجبة الكلية للزومية تنعكس. وعكسها أيضاً كلي لزومي إذ رفع اللازم في جميع الأحوال
 نقيض رفع الملزوم. مثلاً: إذا قيل: كلما غرق الإنسان كان في الماء، يلزمه العكس وهو قولنا
 ٥ إن لم يكن الإنسان في الماء لم يغرق. والاتفاقية والاستصحابية بحسب الصورة لا تنعكس، إذ
 في المواد المعقدة التالي يمتنع العكس كما ذكرنا. مثلاً يصح أن يقال: إذا كان للزنجي أسود
 لم تجميع الأضداد. ولا يصح أن يقال: إذا لم تجميع الأضداد لم يكن للزنجي أسود. وأما إذا
 كانت ممكنة للتالي فتنعكس. والموجبة الجزئية لا تنعكس إذ يصح أن يقال: قد يكون إذا كان
 الشخص حيواناً. لم يكن إنساناً ولا يصح أن يقال: قد يكون إذا كان هذا الشخص إنساناً لم يكن
 ١٠ حيواناً. والمسالبة للزومية جزئية كانت أو كلية تنعكس، وعكسها جزئية لزومية إذ المقدم لها
 لفتحة في التالي، لزم أن يكون في بعض الأوقات ومنع للتالي مع المقدم ممتنع الوجود
 وإلا لم تصدق تلك المصادفات. مثلاً إذا قلنا: ليس البتة إذا كان زيد كاتباً مكنت يده. ويلزمه
 عكسه، وهو قولنا: قد لا يكون ليس بحيث إذا مكنت يد زيد لم يكن كاتباً: يعني قد يكون إذا لم
 تكن يد زيد ساكنة كان كاتباً. وهذا لا ينعكس كقوله: إذ لا يصح أن يقال: ليس البتة إذا لم تسكن
 يد زيد لم يكن كاتباً إذ على تقدير أن يفعل فعلاً آخر لم تسكن يده وليس بكاتب. والمسالبة
 ١٥ الاتفاقية والاستصحابية لا تنعكس، إذ لا يصح أن يقال: ليس البتة إذا كان السواد لوناً اجتمعت
 الأضداد. ولا يصح أن يقال: قد يكون إذا لم تجميع الأضداد لم يكن السواد لوناً، بل قلنا
 لا تجميع الأضداد والسواد لون. فإن كانت ممكنة للتالي لنعكست.

وأما بيان أن عكس الموجبة الكلية يلزمه سالبة كلية مقدسها مقابل للتالي وثالثها عين
 ٢٠ المقدم، وأن عكس المسالبة يلزمه موجبة جزئية على هذا الوجه فمما ذكرناه سابقاً. هذا تمام
 الكلام في جهة المتصلات ونقيضها وعكسها. وقد اتضح أن أحكام للزومية في المتصلة
 شبيهة بأحكام الضرورية في العملية، وأحكام الاتفاقية بأحكام الوجودية للضرورية، وأحكام
 الاستصحابية بأحكام المطلقة العامة.

وأما المتصلات فليس لها مدخل في باب الجهات كما ذكرنا، والقدر الذي ذكرنا يكفي في
 ٢٥ النقيض، ولما لم يكن لأجزاء المتصلة امتياز عن بعضها لبعض بالطبع لم يكن للتقديم والتأخير
 فيها أثر، بل حكم الأصل والعكس المستوي واحد، وكذا حكم عكس النقيض كما هو مانع للجمع
 في المتصلة الحقيقية وغير الحقيقية، لا ينعكس بعكس النقيض، إذ عكس النقيض كما هو مانع
 مانعة للجمع يكون مانع للخلو، وعكس النقيض كما هو مانعة للخلو يكون مانعة للجمع.
 هذا تمام الكلام في هذا الباب والله أعلم بالصواب.

٧- تجميع صحيح // إذا لم يكن س. ٢٠- إذا عكس س.

٢١- فضلاً عما س.

٢٢- والله أعلم بالصواب والله التوفيق وبه الاستغناء عن.

المقالة الرابعة

**فى علم القياس، ويسمى أنا توطيقا الأولى
وهو فنان، الفن الأول فى القياس، والثانى فى لواحقه**

والفن الأول قسمان

القسم الأول: في تعريف القياس وأقسامه ،
وبيان القياسات الحملية فقط. وهو عشرة فصول

الفصل الأول

في تعريف القياس

٥

لما فرغنا من بيان أصول الأقوال التجازمة، السؤفة من الألفاظ المفردة، وكان غاية هذه الصناعة معرفة كيفية لكساب المعارف والعلم، أردنا الآن أن تبين طريقة الوصول من تأليف الأقوال المعلومة إلى الأقوال المجهولة، وهو يسمى: قياساً.

ف نقول: للقياس قول مشتمل على أزيد من قول جازم واحد، بحيث يلزم من وضع تلك الأقوال بالذات قول آخر جازم معين على سبيل الاضطرار.

كقولنا: كل إنسان حيوان - وكل حيوان جسم، فإنه قول مشتمل على قولين جازمين، ويلزم من وضعها بالذات على سبيل الاضطرار قولنا: كل إنسان جسم.

فالقول الأول المشتمل على القولين يسمى بهذا الاعتبار قياساً، وكل من القولين مقدمة، والقول للآخر نتيجة، وكل تأليف هو بصدد الاستلام مستلزماً كان أو لا ففترنا والموقف قريبة.

وقد روعي في هذا التعريف دقائق:

أ - أن كلاً من القياس والقول يطلق على المعاني التصديقية حقيقة وعلى الألفاظ اللطلة عليها تبعاً، فإن كان المتصور بالقياس القياس المشتمل على التصديقات الفكرية كان القول - الذي هو في التعريف بمقام الجند - بمعنى الفكر، وإن كان المتصور بالقياس المشتمل على الألفاظ بالذات على التصديقات أريد بالقول أيضاً للمعارف.

ب - أنهم إنما قالوا: مشتمل على أزيد، ليعلم أن القياس ليس بخارج عن المقدمات المرتبة عليها بل عيها.

ج - أنهم إنما قالوا: على أزيد من قول... لجواب أن يلزم قولاً واحداً قول آخر، كالعكس للمعنى وعكس النقيض، وهو لا يسمى قياساً.

د - أن المراد بقولهم: بحيث يلزم... إلخ، أن لزوم القول الآخر على تقدير تسليم الأقوال السابقة، لا أن تلك الأقوال صادقة في أنفسها أو مسلمة، إذ بعض مقدمات القياسات الخفية^(١) والمغالطية وأمثالها كاذبة، وبعض مقدمات قياسات المعالدين والمحرصين غير مسلمة عندهم، ومع ذلك يلزمها النتائج.

(١) المتصور بقرائن الخط الذي يستدل به على صحة قضية يعلن نقيضها.

أ - أريد بالقياس.

ب - هما مجازاً.

ج - القياس... على الألفاظ.

هو أن المراد بالزوم النتيجة أيضاً ليس أنها سادقة، بل إن تسليم القياس يقتضى وجوب تسليم النتيجة ومنع النتيجة يقتضى وجوب منع القياس، يعنى إن صدق القياس صدقت النتيجة وإن كذبت النتيجة كذب القياس. لكن هذان الحكمان لا يمكنان.

و- أن المراد «بالزوم» أهم من البين وغير البين.

ز- أن «لزوم القول» غير مشروط بوحدة القول كما يفهم من ظاهره، بل المراد أن القول الواحد لازم في كل الأحوال، وإن كان الحق أن القياس للواحد لا يستلزم أكثر من قول واحد والزيادة على الواحد إن كانت بواسطة البعض جازت كما يذكر.

ح- أن تأكيد القول «بالآخر» لأن النتيجة إن كانت بالفعل أو بالقوة إحدى المقدمات ثم يكن القياس في الحقيقة قياماً بل شبيهاً به، كما سيذكر في المناطيات.

ط- أن يفيد القول الآخر «بالمعين» لأن بعض القرائن قد تستلزم قولاً آخر لكنه ليس المطلوب من تلك القرينة (١)، وهو لا يسمى قياساً شاملاً، مثلاً إذا قلنا: لا شيء من الحيوان بحجر وبعض الأجسام حيوان، لزم عنه: بعض الأجسام ليس بحجر، لكنه ليس المطلوب من هذه القرينة، إذ في المطلوب منها يجب أن يكون المجرى مريضاً والأجسام محمولاً كما سيظم. وإن قبلت هاتان المقدمات كان قياماً مستلزماً للقول المذكور، والقرينة غير للقرينة الأولى.

ي- أن قولهم: «بالذات» للاحتراز عن الاستلزام بواسطة مقدمة أجنبية، مثلاً إذا قلنا: الجسم جزء الحيوان - والحيوان جزء الإنسان، لزم أن يكون الجسم جزء الإنسان، لكن بواسطة مقدمة أجنبية هي: «جزء الجزء جزء».

يا- أنه قد يكون أيضاً قول في قوة قول آخر، وإذا وقع في القرائن لزم منه قول، لكن لا بالذات بل بجهة أن مافى قوته لو كان واقعاً في تلك القرينة لكان اللازم ذلك للقول، ولما كان هذا الاستلزام بالخير لم تكن تلك القرينة قولاً، بل في حكمه، كقولنا: لا شيء من الحيوان لمسكين وكل متحرك متغير، يلزمه كل حيوان متغير، وسبب هذا اللزوم أن المقدمة الأولى في قوة قولنا: كل حيوان متحرك.

يب- أنهم إنما قالوا: «على سبيل الاحتراز» لأن بعض القرائن في بعض الموائد الخاصة يستلزم النتيجة، وفي غيرها لا يستلزم، كقولنا في: لا شيء من الإنسان بفرس، وكل فرس سهال، يلزمه: لا شيء من الإنسان سهال، ولو كان في موضع المقدمة الثانية قولنا: وكل فرس حيوان، لم يلزم قولنا: لا شيء من الإنسان بحيوان، فلما لم يدم هذا الاستلزام لم تستلزم القرينة بالامتناع هذه النتيجة فلا يكون قياساً.

(١) المستورد بالقرينة هنا للعرب الذي تأخذ مقدمات القياس.

٧- (برامطة) فحينئذ من
١٧- (مقدمة) هي جزء من .

الفصل الثاني في أنواع القياسات

القياس إما بسيط أو مركب. ولذا نكلم أولاً في البسيط، وهو بحسب القسمة للذوعية قسمان: اقتراني لا تكون النتيجة أو نقيضها مذكوراً فيه بالفعل.

والاستثنائي ما يكون واحد منهما مذكوراً فيه بالفعل، وقرئ بين المذكور والموضوع بمعنى التسليم، فإن المذكور قد لا يكون في معرض التسلیم والمنع بأن يكون جزء القول فلا يكون موضوعاً، وكل ما يكون موضوعاً في القياس كان مذكوراً لا محالة.

وبحسب القسمة الصنفية أوصاف قسمان: كامل وغير كامل، والتكامل بين نفسه وغير التكامل محتاج إلى بيان. مثال القياس الاقتراني: كل إنسان حيوان، وكل حيوان جسم، فكل إنسان جسم.

وهذا الكلام ونقيضه ليسا بمذكورين بالفعل في القياس، ومثال الاستثنائي إن كان زيد كاتباً فـيـد متحركة، لكنه كاتب فـيـد متحركة، والنتيجة في هذه الصورة مذكورة، لأنها عين الثاني في الشرطية المتصلة، وإن لم يكن موضوعه، بل الموضوع تمام المتصلة، وكذلك:

ولكن يـد غير متحركة فـيـس بكاتب، ونقيضه مذكور بالفعل لأنه عين المقدم.

والقياس الاقتراني ثلاثة أنواع: ما يتركب من الحملات فقط، وما يتركب من الشرطيات فقط، وما يتركب منهما.

والترج الثاني إما من المتصلات فقط أو منفصلات فقط أو منهما جميعاً.

والنوع الثالث إما من حملية ومتصلة أو حملية ومنفصلة.

فجملة أنواع القياسات الافتراضية تسعة وللحملات منها مقدمة على الكل لبساطتها، فنبداً بشرح القياسات للحملية.

٩- يقرأ القيل من.

١٧- ومتصلة أو متصلة من.

الفصل الثالث

في أجزاء القياس وبيان هيئة الافتراض للمقدمات

القياس كما عرفت مؤلف من مقدمات، والمقدمة كل قضية جعلت جزء للقياس .
والنتيجة / كل قضية لازمة له، وهذه التعريفات رسمية، والمقدمة إنما سميت مقدمة لتقديمها
بالطبع على النتيجة، وكل قضية تكون قياساً تسمى منتجاً، وما ليس بقياس عقيداً .

وأجزاء المقدمة والنتيجة التي هي محكوم عليها ومحكوم بها في كل منهما تسمى حدوداً
لمشابهتها بأركان النسبة في الكميات، التي سماها أهل العلم الرياضي حدوداً . فإطلاق اسم
الحد على هذه الأجزاء، وعلى أركان النسبة المذكورة بطريق التشابه، وعلى هذين النوعين
وعلى الحد الذي هو القول للشارح بالاشتراك . فإن كانت المقدمة والنتيجة عملية فالحدود
مفردات وهي الموضوع والمحمول، وإن كانت شرطية فقضايا، وهي المقدم والنتيجة .

وفي الاقتراحات التي لا تكون النتيجة أو نقيضها مذكورة بالفعل تكون مذكورة بالقوة
لإمكانية: يعني تكون أجزاؤها مذكورة في القياس، كالإنسان والجسم في قولنا كل إنسان
حيوان، وكل حيوان جسم، وإلا كانت النتيجة أجنبية عن القياس، ولم يكن لزومها له بالشرائط
المذكورة .

ولما كانت النتيجة لازمة للمقدمتين كان لها نسبة إلى كل منهما: كان كل واحد من
حدودها مذكوراً في واحدة منهما، والمقدمة التي موضوع النتيجة تسمى صغرى، وموضوع
النتيجة حداً أصغر. والمقدمة التي فيها محمول النتيجة تسمى كبرى، ومحمول النتيجة حداً
أكبر، ولا بد بين المقدمتين من مناسبة ياشتراك الأجزاء، ولا يتصور الإنتاج من القضايا
الأجنبية، والحد للباقي من المقدمتين الذي يعنى واحد فيهما وساقط في النتيجة يسمى حداً
أوسط، والأصغر في القياس للمذكور الإنسان والأوسط الحيوان والكبير الجسم والأوسط علة
تأليف القياس والموصل لأحد الحدين إلى الآخر وهو الذي يكون الإنتاج عبارة عنه .

وهذه هي قواعد المقدمتين مع الحدين الآخرين يسمى شكلاً وهو لا يخلو من أنواع أربعة:
لأن الأوسط إما محمول في الصغرى موضوع في الكبرى كما في القياس المذكور، ويسمى
شكلاً أولاً أو محمولاً في المقدمتين كقولنا كل إنسان حيوان^(١) . وفي هذا المثال بحث لاكتفاء
اختلاف المقدمتين، وهو شرط كما سيأتى وكل فرس حيوان ويسمى شكلاً ثانياً أو موضوع
فيهما كقولنا كل إنسان حيوان، وكل إنسان ناطق، ويسمى شكلاً ثالثاً وهو^(٢) موضوع في

(١) هذه الأمثلة من كلام ملا خسرو، ولجست موجودة بالأصل، راجع هنا، ص ١٩١ من الأصل الفارسي . ولكن القول لم
يقتضد للمثال الأول كمال الحقيقة المعروفة للشرط وإنما قصد للمثال الأول كمال حقيقة الاتفاق من جهة التوافق بين المقدمتين سواء
كانت ملته أو لا .

١٨- الإنتاج الإنتاج ص .

٢٢- في الأجزاء الآخر ص .

٧- ومحمول بها ص .

١٩- والعكس والعكس ص .

الصغيرى محمول فى الكبرى على عكس الشكل الأول نحو: كل إنسان حيوان، وكل ناهق إنسان، ويسمى شكلاً رليماً.

والشكل الأول هو كامل فى القياسية دون التوافق، إذ وفرع الأوسط على الهيئة الطبيعية بخلاف للتوافق، / فيكون الأول لفصل، ولهذا قدم على التوافق، والرابع المقابل له أبعد عن الطبع ولهذا أخر عن الكل، وأسقطه بعضهم عن الاعتبار. ويصنعهم جعل الأول والرابع وواحداً والجملة وقدموا الثاني على الثالث لشرف النتائج وقلة وجودها، كما سبقين. وعادة للمنطقيين أنهم يعدون الإيجاب أشرف من السلب، والكل أشرف من الجزئى، وهكذا حكم المقدمات، والحدود والأشكال فى سائر الافتراضات كما سبقين.

وأما المقدمات الاستثنائية كلما كانت نتيجتها قضية مذكورة بالفعل فى المقدمات بالحين أو النقيض ولا وجه لأن تكون النتيجة واحدة من المقدمات فهى بالضرورة جزء المقدمة، وكل قضية جزئها قضية لا باعتبار وقوعها موقع المفرد فهى شرطية.

فالمقدمة الواحدة من التقياس الاستثنائي شرطية وجزء فيها نتيجة أو نقيضها والجزء الآخر الساقط عن النتيجة يجب أن يكون متكرراً لأنه فى مكان الحد الأوسط.

فالمقدمة الثانية حين أو نقيض للجزء الآخر. مثله: إن كان زيد كاتباً فيده متحركة، لكنه كاتب فيده متحركة. والمتكرر فى هذا المثال قولنا: زيد كاتب، وهو مكان الحد الأوسط، وهو فى المقدمة للشرطية جزء القضية والمقدمة الأخرى هى [هذا الجزء] فعمل.

وهذا قضية تامة وتسمى استثنائية لدخول حرف «لكن» ومايجرى مجراه من حروف الاستثناء عليه ولهذا يسمى للتقياس أيضاً استثنائياً وقولنا: فيده متحركة إذا كانت بانفرادها كانت نتيجة لازمة للتقياس.

وإذا شهدت هذه المقدمات فشرع فى بيان الترتيل المنتجة وغير المنتجة فإن ما لم يتضح هنا يتضح هناك فى مقام أنسب، إن شاء الله تعالى.

١- النتائج وقلة وجودها وقلة من .

١٠- فهى كالت من .

// لأن تكون لا يكون من .

١٣- أن يكون وأن يكون من .

١٨- [١٣] من .

٢١- [ما يتضح] مثله من .

الفصل الرابع

في بيان أشكال الحملات وحال ضروب كل منها

مع قطع النظر عن الجهات

- لما كانت المحصورات، أرباباً وفي كل قبيل حملي مقدمتان، وكل مقدمة يمكن أن تكون من المحصورات كانت للقران المعكدة للوقوف في كل شكل ست عشرة حاصلة من ضرب الأربعة في الأربعة، وتسمى كل فريدة من القران ضرباً، وبعضها منتج وبعضها عقيم، وفي كل شكل شرائط تسمى شرائط الإنتاج، وإذا احتجرت جهات القنابل وإملائها، وقع في كل ضرب ثاليفات كثيرة تسمى مختلطات. وقد جرت العادة أن يقرر أولاً على سبيل التمهيد بيان لضروب المنتجات والمقدمة لكل شكل ثم يدور في أموالي / اختلاط المنتجات والموجهات لكل شكل، وضرب وهذا الفصل مقرر على البحث الأول. وفي جميع الأشكال لا يفتقر القياس من المالكين وهزليتين ومن فريدة صخرها سلبية وكبرها جزئية. والنتيجة تكعب دلماً الحسن للمقدسات في التخيبة والكمية، وإن كان بعض هذه الأحكام غير مطردة بالنظر في المختلطات، كما سيعلم إن شاء الله تعالى.

الشكل الأول

- شرط إنتاجه إيجاب الصغرى وكافية للكبرى، وإنتاجه عام لجميع المحصورات. أما إيجاب الصغرى قلنا الأصغر يجب أن يدخل في الحد الأوسط ليكون الحكم على الأوسط بالإيجاب أو بالنسب شاملاً له، قلنا للصغرى لو كانت مبالغة كان الأصغر مبالغة للأوسط. فالحكم على الأوسط يمكن أن يكون حكماً على الأصغر وأن لا يكون. فلا يتم بالاضطرار أن بين الأصغر والكبر ملازمة أو مبالغة، مثلاً قلنا لا شيء من الإنسان بفرس أوكل فرس سهلاً، فالحكم على الإنسان إما بالإيجاب وأنه ناطق أو بأنه حيوان، أو بالنسب بأنه ليس بسهل، أو ليس بجماد، فيكون الحكم على الفرس بالإيجاب في بعض والنسب في آخر هذا، لكن النتيجة لا تحصل من هذه الفريدة على سبيل الاضطرار وهو المعنى بعدم إنتاجه.
- وأعلم قلنا قلنا: لا شيء من الفرس بالإنسان، وكل إنسان ناطق، لزم من هذه الفريدة ليس بعض للناطق بفرس، لكن الأصغر في هذه الفريدة ناطق، والكبر فرس، فتكون المقدسات متقوية، والإنتاج من الشكل الرابع، ولهذا تعد هذه الفريدة في هذا الشكل عقيماً، وأما هذا في الأشكال كثير، وهو المراد بقيد تعيين النتيجة في تعريف القياس.

١ - وفيه في ص.

٢ - المتروكة للصغرى ص.

٣ - الحد الأوسط الأوسط ص.


٤ - بل هو من ذلك ص.

٥ - لكن النتيجة المقصودة ص.

وأما كلية الكبرى، فلأن الأوسط المحمول على الأصغر إذا لمحمول للعموم فعلاقته مع الأصغر لا تجب في الأكثر من البعض، فإذا حكم على كل الأوسط بالإيجاب أو بالسلب شغل الأصغر أيضاً، أما إذا حكم على البعض لم يعلم أنه البعض الملاقي للأصغر أو غيره، فلا يكون الإنتاج ضرورياً، مثلاً إذا قلنا: كل إنسان حيوان، وحكمنا بالإيجاب أو بالسلب على بعض الحيوان بالناطق أو الصهال، كان للحكم في بعض تلك الصورة على الإنسان بالإيجاب، وفي بعضها بالسلب فلا يكون منتجاً.

وقد صور أبو البركات البيهقي^(١) هذه للبيانات بالخطوط فيسهل الفهم، وهو أن نسمي الأصغر مثلاً ج والأوسط ب والأكثر أ، وأن تكون موازاة للخطوط علامة الإيجاب وعدم الموازاة علامة السلب، وموازاة المحمول لجميع المصنوع علامة لكلية والبعض علامة للجزئية.

فلتضع / ببيان الشرط الأول: ج مواز ب، وأ مواز ب أو غير مواز ب، فلا محالة يكون لـ ج نفس حكم ب الذي ثبت لها بهيبت موازاة أ. وإن وضعنا ج غير مواز ب، إن كان أ موازياً ب جاز أن يكون موازياً ج أيضاً وجاز أن لا يكون، وإن لم يكن موازياً ب فكذا (٢) فتحصل أربع صور هكذا:



فلا يحصل الإنتاج، ومن له ألفة بالرياضة كانت لتصوره بهذه الطريقة لسهل. ولتضع لجهة بيان الشرط الثاني هذه الصورة ج ب

فالحكم على ج في هذه للتصور ب ب إيجابى والحكم على أ ب ب أ جزئى فجاز أن يكون أ موازياً ج وأن لا يكون، فلا يحصل الإنتاج.

والمطلوب في المصنوع وإن كان وضعنا لا يحتاج إلى هذه البيانات لكن من جهة تهديد طريق استعمالها في سائر الأشكال أورثنا ما هنا.

وإذا علم أن إيجاب للصغرى وكلية للكبرى شرط، والموجبة إما كلية وإما جزئية، والكلية إما موجبة أو معالية، ويصوب الاكثري في الاكثري نحصل على أربعة، فالمتصح أربع اقتران من

(١) مرأب البركات حبة الله بن حنك فلقب بأبو البركات، ذكره هبى الدين البيهقى في كتابه حمة سون الحكمة لله تولى سنة ٥٧٤هـ، وأه ذبح الحسين. كان يهودياً فأبتم وكان قد نشأ على أبي الممن محمد بن حبة الله (ت ٤٩٥هـ) - أحد أعلام زمانه في الفقه والفلسفة والادب حتى أفتن هذه الحرم واشتهر بكونه وما غيره ومختار الفقه واللاهوتين سبكت، ومن أشهر كتبه «المعبر» في الحساب والحكمة والفلسفة والإلهيات، ولقد به تيسر الدين الفرس ثلاثة جولة في أوروبا كتابه الذي بين أيدينا نقل هذه الجداول التي تضمنت فيها في بيان التصوب المتبعة والنتيجة. وقد طبع كتاب المصنف سنة ١٢٥٧هـ في حيدرآباد بكوند.

(٢) أي لا يكون موازياً.

بين ست عشرة فريدة ممكنة، والباقيات حقيقات لانقضاء شرط أو كلا الشرطين. وتفصيل
 الصنوب موضوع في الجدول والنتائج في الكيفية. فائدة للكبرى، وفي الكمية للصغرى، إذ
 للحكم على كل ب بالإيجاب أو السلب شامل لكل ج أو بعضه للداخل فيه. فالنتيجة دائما تتبع
 نفس المقدمات في الكيف والكم، ولا يفتأ القياس من مالتيقين بسبب سلب الصغرى، ومن
 جزائين بسبب جزئية الكبرى، ومن صغرى سلبية وكبرى جزئية لانقضاء الشرطين، وهذا هو
 للجدول:

جدول صنوب الشكل الأول

كبريات				
مقدمات	الدرجة الكلية مثلا وكل ب أ	سلبية كلية مثلا لا شيء من ب أ	الدرجة الجزئية مثلا بعض ب أ	السلبية الجزئية مثلا وليس بعض ب أ
الصغرى الكلية مثلا كل ج ب	نتيج فكل ج أ	نتيج لا شيء من ج أ	عقيم لجزئية الكبرى	عقيم لجزئية كبرى
السلبية كلية مثلا لا شيء من ج ب	عقيم لسلب الصغرى	عقيم لسلب الصغرى	عقيم لعدم كلا الشرطين	عقيم لعدم كلا الشرطين
الدرجة للجزئية مثلا بعض ج ب	نتيج لبعض ج أ	نتيج فليس بعض ج أ	عقيم لجزئية للكبرى	عقيم لجزئية للكبرى
السلبية للجزئية مثلا ليس بعض ج ب	عقيم لسلب الصغرى	عقيم لسلب الصغرى	عقيم لعدم كلا الشرطين	عقيم لعدم كلا الشرطين

فمثل هذا الشكل أنه ينتج للمحصورات الأربع مع كمال قياساته ووقوع حدوده على

ترتيب طبيعي، وترتيب ضروري هكذا:

لصنوب الأول: كل ج ب وكل ب أ نتيج: فكل ج أ.

والصنوب الثاني: كل ج ب فلا شيء من ب أ نتيج: لا شيء من ج أ.

لصنوب الثالث بعض ج ب وكل ب أ نتيج: بعض ج أ.

لصنوب الرابع بعض ج ب ولا شيء من ب أ نتيج: ليس بعض ج أ.

الشكل الثاني

له أيضا شرطان: اختلاف المقدمتين في الكيف وكلية الكبرى كما في الشكل الأول. وهذا
 الشكل لا ينتج موجبة. أما الشرط الأول لأن الأوسط فيه إذا كان معمولا على الأكبر والأصغر
 فإن كان بالإيجاب فيهما كحمل الميول على الإنسان والفرس، أو على الإنسان والذئبق، أو

٣٦ - نتيج بعض ج أ نتيج ج أ س.

بالتسليم عنه كسلبه عن الحجر والشجر أو عن الشجر والجماد لم تكن ملاقاته الأصغر والأكبر ومباينتهما مطروحة، فلا يكون الإنفاج ضرورياً.

ولما للشرط الثاني فالتن المسدتين إذا اختلفتا في الكيف فإن كان الحكم على الأكبر الذي يكون محمول النتيجة جزئياً لم يعلم البعض الآخر: ملاق للأصغر أو مباين له. فطريقته مطلقاً بحسب اقتضاء العمل لا يمكن أن تحمل على الأصغر ولا أن تسلب عنه. مثلاً إن كان الأصغر الإنسان والأوسط الحيوان والأكبر الجسم كان الحكم بطلب للجسم عن بعض الإنسان كاذباً. وإن كان مكان الجسم للإنسان كان الحكم بإيجاب للإنسان على بعض الإنسان كاذباً، وهذا للقياس إن كانت الصغرى سالبة والكبرى موجبة.

ولنضع لبيان الشروط الأولى بالخطوط أربع صور:

الصورة الأولى	الثانية	الثالثة	الرابعة
ج	ج	ج	ج
ب	ب	ب	ب
أ	أ	أ	أ

إذ في الصورة الأولى موجبتان والنتيجة موجبة والنتيجة موجبة، وفي الثانية كذلك والنتيجة سالبة، وفي الثالثة سالبتان والنتيجة موجبة وفي الرابعة كذلك والنتيجة سالبة.

ولبيان الشرط الثاني كذلك

الصورة الأولى	لصورة الثانية	لصورة الثالثة	لصورة الرابعة
ج	ج	ج	ج
ب	ب	ب	ب
أ	أ	أ	أ

إذ في الصورتين الأولىين للصغرى موجبة، والكبرى سالبة جزئية، والنتيجة في الأولى إيجابية، وفي الثانية سلبية، وفي الآخرين للصغرى سالبة، والكبرى موجبة، والنتيجة في - إحداهما إيجابية وفي الأخرى سلبية، وإذا تقرر هذان الشرطان علم أن الضروب للنتيجة من الستة عشرة أربعة أيضاً، والكبرى الكلية إن كانت سالبة، فالصغرى موجبة كلية أو جزئية، / وإن كانت موجبة فالصغرى سالبتان كلية أو جزئية، والنتائج ثلثاً سالبتان، وفي الحكم ثابعات للصغرى إذ كلما كان كل ج أو بعضه في ملاقاته ب ومباينته مطلقاً لكل أ، كان كل ج أو بعضه مبايناً أ. ومالم تكن قياسات هذا الشكل كاملة احتاج كل ضرب منها إلى بيان، ولبيان الحقيقي بالمعية كما فكرنا.

وأما بالأنية فقد يكون بعض الصغرى ليصبح مع الشكل الأول، وإن كانت للصغرى سالبة فطلب المسدتين، وإن لم يقد العكس والقلب بسبب كون الصغرى سالبة جزئية فبالخلاف.

وجندول جميع الضروب للنتيجة والعقيدة هذا:

١٩- إلهة لوس. ٢٢-٢٤- (٥٠) ... حشرة أربعة من. ٢٥-٣- (٣٠) كلفة لوس. ٢٦- بالثمة بالكلية من. ٢٨- لوسج معاً ليكون من.

جدول ضرب الشكل الثاني

مجموعات				
مقدمات	موجبة كلية مثلا كل أ ب	سالبة كلية مثلا لا شيء من أ ب	موجبة جزئية مثلا بعض أ ب	سالبة جزئية مثلا ليس بعض أ ب
موجبة كلية مثلا كل ج ب	عظيم الاتفاق في الكيف	نتيج فلا شيء من ج أ	عظيم الاتفاق	عظيم لجزئية الكبرى
سالبة كلية مثلا فلا شيء من ج ب	نتيج لا شيء من ج أ	عظيم الاتفاق	عظيم لجزئية الكبرى	عظيم لعدم كلا الشرطين
موجبة جزئية مثلا بعض ج ب	عظيم الاتفاق	نتيج عظيم بعض ج	عظيم لعدم كلا الشرطين	عظيم لجزئية الكبرى
سالبة جزئية مثلا ليس بعض ج ب	نتيج عظيم بعض ج أ	عظيم الاتفاق	عظيم لعدم كلا الشرطين	عظيم لجزئية الكبرى

وبيان الضروب الستة يكون على هذا المنوال . الضرب الأول من قرائنه:

- كل ج ب ولا شيء من أ ب، ويكون بعكس الكبرى: ولا شيء من ب أ، أو يكون الضرب الثاني من الشكل الأول فننتج: فلا شيء من ج أ، ونقول بالخالف: إن لم تصدق هذه النتيجة لصدق نقيضتها بعض ج أ، لذا استيف إلى الكبرى نتج من رابع للشكل الأول: ليس بعض ج ب وهو نقيض الصغرى، وقد قرعناها صادقة فتكذب النتيجة . وكذبها ليس بصورة القياس ولا لجهة الكبرى المفروض صدقها. فمن جهة الصغرى التي هي نقيض النتيجة المطلوبة، وإذا كذب نقيضها كانت صادقة.

الضرب الثاني من قرائنه: لا شيء من ج ب وكل أ ب لا يمكن عكس الكبرى لتكون جزئية، فتكون قلب المقدمتين تكون متساوية أول من هذا الشكل، ونتج بالبيان المذكور: لا شيء من أ ج، ويلزم بالعكس لا شيء من ج أ، وهو المطلوب.

ومنى قلبت المقدمات يجب عكس النتيجة ليحصل المطلوب المعين كما ذكرنا، وقد تبين بالخالف على قياس ماكرر بالضرب الأول.

من ١٢٨ الضرب/ الثالث منها: بعض ج ب ولا شيء من أ ب منتج بعكس الكبرى ورده إلى رابع الشكل الأول بالخالف ليس بعض ج أ.

للضرب الرابع منها: فوس بعض ج ب، وكل أ ب لا يمكن رده إلى الشكل الأول، إذ المسألة الجزئية لا تكون صغراء ولا كبراء، فتبين بالاقتراض بأن يسمى البعض من ج الذي ليس ب د فحصل من نسبة ج إلى د قضيتان إحداهما جزئية وهي بعض ج د، والأخرى كلية وهي كل ج د، ومن نسبة د إلى ب أيضا قضيتان سالتان كليتان: إحداهما لاشئ من د ب والأخرى عكسها لاشئ من ب د، وللتان من القضايا الأربع متروكان في هذا الشكل وهما الثانية والرابعة. ولذا أضفنا لاشئ من ج ب إلى كل أ ب كان للضرب الثاني من هذا الشكل.

وينتج بالبيان المذكور: لاشئ من ج أ فإذا أضفنا بعض ج د إلى هذه النتيجة أنتج من رابع الأول: ليس بعض ج أ، وهو المطلوب.

ويمكن الاقتراض في الضرب الثالث أيضا على هذا المنوال، لكن للبيان هناك بالورد أسهل وأوضح، والخلق في هذين للضربين كما ذكرنا. فعلم أن الساليتين والجزئيتين، والصغرى المسألة مع الكبرى الجزئية لا تنتج في هذا الشكل. وأيضاً الشكل موافق للأول في شرط واحد ومقدمة واحدة وعلى الصغرى، وفي الكبرى مخالف.

الشكل الثالث

له شرطان: أحدهما إيجاب الصغرى كما في الشكل الأول، والثاني كلية إحدى للمقدمتين، وهذا الشرط شامل للأشكال كلها. وهذا الشكل لا ينتج كلية، أما شرط الأول فلأن الأصغر إن كان مبادئاً للأوسط، فمن حمل الأكبر على الأوسط بالإيجاب المقتضى جواز عموم الأكبر المستلزم خروج بعض منه عن الأوسط، أو بالسلب المقتضى بنفسه خروج ذلك البعض لم يعلم أن بين الأصغر والأكبر الخارج عن الأوسط علاقة أو ميادية. مثلاً إن كان الأوسط الإنسان، والأصغر القوم والأكبر الحيوان أو لناطق كان الحكم على القوم بالحيوان بالإيجاب والناطق بالسلب فيختلف الإنتاج بحسب التوارد.

وأما الشرط الثاني فلأن حكم حمل الأصغر والأكبر على الأوسط كان بالإيجاب أو بالسلب الجزئي لحتم أن يكون الحكمان على بعض واحد وأن يكون أحدهما على بعض والآخر على آخر، فلا يعلم ملاقات الأصغر والأكبر وميادتهما. كما إذا كان الأوسط للحيوان / والأصغر الإنسان، والأكبر الناطق أو الفرس.

٢٥ ولنضع بيان للشرط بالخطوط أربع صفوف:

الصفوة الأولى			الصفوة الثانية			الصفوة الثالثة		
ج	ب	د	ج	ب	د	ج	ب	د
ج	ب	د	ج	ب	د	ج	ب	د

٩- من ج ب د من د ب ج.
١٥- الشكل الأول ج.

وقد سلب ج في الصور الأربع عن ب. ووقع أ في الصورتين الأولتين محمولا بحيث
تقتضي إحداهما إيجاب النتيجة، والأخرى سلبها. وفي الآخر معلوما عن ب بحيث تقتضي
إيجاب النتيجة والأخرى سلبها ليتم أن الإنتاج ليس بضروري. ولتضع لبيان الشرط الظلي
صورتين يكون كل ج وأ محمولا فيهما على بعض من ب، لكن يكون أ في إحداهما معلوما
عن ج، وفي الأخرى محمولا عليه ليتم أن الإنتاج ليس بضروري.

الصورة الأولى	الصورة الثانية	قَبْلَ أن تقرر هذان الشرطان كانت
ج	ب	المتروك منتجة من بين الست عشر فريضة
ب	ج	الممكنة منا، إذ للصغرى الموجبة إما كلية أو
أ	أ	جزئية، ولكلية تنتج مع المحصورات

الأربع، ولجزئية تنتج مع الكلّيتين، وتكون مع الجزئيتين عقيما، إذ لا تبقى مقدمة كلية
وتكون النتائج دائما جزئية، والأصغر في هذا الشكل يجوز أن يكون أعم من الأوسط.

وكل من العلاقات والمباينة تلتى تكون للكبير مع الأوسط تكون معلومة في القدر الداخل
في الأوسط، ولا تعلم في القدر الخارج. مثلا لا يلزم من حمل الحيوان والتعلق على الإنسان
أن يكون جميع الحيوان ناطقا.

وينتج الكبرى في الكيف أو البعض من الأصغر الذي يلاقى الأوسط إن كان ملاقيا
لجميعه كان كل حكم إيجابى أو سلبى على جميع الأوسط أو بعضه حكما على بعض
الأصغر. وإن كان ملاقيا لبعضه كان كل حكم على الأوسط حكما على بعض الأصغر. ويبان
إنتاج الصغرى للثة بالتمية وبالخطوط، وهو الذي ذكرنا حتى قياس صورته المذكورة، وإما
بالإنية فبسكس الصغرى، ورده إلى الشكل الأول أو بالافتراض أو بالخلف.

وجداول الصغرى المنتجة والعقبة هذا الشكل:

٢- د. ولي الآخر... سلبها، ليطر من.
٣- سلبها على صورتين الصورتين من.
٤- يكون أ في يكون في من.

جدول ضرب الشكل الثالث

الكسريات				
مخدمات	الصورة الكلية مثلا وكل أ ب	المالية الكلية مثلا لا شيء من ب أ	الصورة الجزئية مثلا ب بعض ب أ	المالية الجزئية مثلا وليس بعض ب أ
الصورة الكلية مثلا كل ج ب	نتج بعض ج أ	نتج ليس بعض ج	نتج ليس ج أ	نتج ليس ج أ
المالية الكلية مثلا لا شيء من ج ب	عقيم بسبب سلبية الصغرى	عقيم بسبب سلبية الصغرى	عقيم بسبب سلبية الصغرى	عقيم بسبب سلبية الصغرى
الصورة الجزئية مثلا بعض ج ب	نتج بعض ج	نتج ليس ج	عقيم لعدم الكيفية	عقيم لعدم الكيفية
المالية الجزئية مثلا ليس بعض	عقيم بسبب سلب الصغرى	عقيم نسب الصغرى	عقيم لعدم كلا	عقيم لعدم كلا للترطون

٥
١٠
١٥

وأما بيان ضرب هذا الشكل فيكون على هذا النحو: الأول: كل ب ج وكل ب أ نتج بعض ج أ، بيانه بعكس الصغرى، ليكون الضرب الثالث من الشكل الأول، ونتج هذه النتيجة بالخلف، فيقال إن لم تصدق النتيجة صدق بعضها، وهو: لا شيء من ج أ. فإذا أنصف إلى صغرى أنتج من الضرب الثاني من الشكل الأول: لا شيء من ب أ، وهو مع كبرى للقياس متضادان فلا يصحان معا، وقد فرضنا كبرى للقياس صادقة فتكذب النتيجة، فيصدق نقيضها وهو المطلوب. والخلف في سائر الضروب، وعلى هذا القياس. والخلف في هذا الضرب مبني على التضاد، إن كانت الكبرى كلية إذ نقيض النتيجة دائما كلّي وعلى تناقض إن كانت الكبرى جزئية.

٢٠

الضرب الثاني كل ب ج، ولا شيء من ب أ نتج ليس بعض ج أ. بيانه بعكس الصغرى والخلف كما ذكرنا.

٢٥

الضرب الثالث بعض ب ج وكل ب ج منتج بعض ج أ. بيانه أحيانا بالعكس والخلف.

الضرب الرابع كل ب ج، وبعض ب أ منتج بعض ج أ، وفي هذه الصورة لا تحكم الصغرى لتكون جزئية. ولا قياس من جزئيتين بل تقلب المقدمتان لتنتج كما في الضرب السابق: بعض أ ج فصكس النتيجة، وإن شئنا بيانا بالافتراض مثلا: البعض من ب الذي هو اسمه د، فمن نسبة د إلى ب الذي هو المصنوع تحدث قسمتان إحدهما جزئية فهي بعض ب د والأخرى كلية فهي كل د أ، ومن نسبة د إلى أ التي هي المحمول تحدث أيضا قسمتان

٣٠

٢٦- إن لوس.

إحداهما موجبة كلية وهو كل د أ، والأخرى عكسها، وهو بعض أ د، والأولى والرابعة من هذه القضايا الأربع متبرككتان في هذا الشكل، إذا أضفنا الثانية إلى صغرى القياس أنتج من الضرب الأول من الشكل الأول كل د ب، فإذا أضفنا هذه النتيجة إلى القسمة الثالثة أنتج من الضرب الأول من هذا الشكل بعض ج أ بالبيان المذكور.

٥ للضرب الخامس كل ب ج، وليس بعض ب أ، وفي هذا الضرب لا تنعكس الصغرى، والسالبة الجزئية لما لم تستعمل في الشكل الأول تعين بيانه بالافتراض كما ذكرنا. إلا أن القسمة الثانية والرابعة في هذا الضرب سالبة كلية، أو بالخلف.

٦ للضرب السادس بعض ب ج، ولا شيء من ب أ، بيانه بعكس الصغرى ليكون الضرب الرابع من الشكل الأول أو بالخلف.

١٠ هذا بيان للضروب بالإثنية. واختلفوا في ترتيب هذه الضروب فاعتبر بعضهم تقديم الإيجاب وبعضهم تقديم للكلية، وعلى الأول قدموا الضرب الثالث والرابع على الثاني، وبعضهم قدم للضرب السادس على الخامس. وليس في ضروب باقى الأشكال هذا الاختلاف، فطمأن/ هذا الشكل أينما لا ينتج من سالبتين ومن جزئيتين، وصغرى سالبة مع كبرى جزئية، وهذا أينما يوافق الشكل الأول في شرط واحد ومقدمة واحدة هي الكبرى ويخالفه في للصغرى.

الشكل الرابع

١٥ شرائط الإنتاج في هذا الشكل غير مضبوطة كما في مائر الأشكال تبعده عن الطبع، وقلة مناسبتها للشكل الأول، ولا يأتى القياس فيه أيضا من سالبتين وجزئيتين، وصغرى سالبة مع كبرى جزئية.

٢٠ ولذا علم هذا فيشترط لإنتاج هذا الشكل شرطان: أن السلب والجزئية لا يجتمعان في مقدمة واحدة، وثانيهما: أن المقدمتين إذا كانتا موجبتين لم تكن الصغرى جزئية، ومضابط مائر شروطه: أن الكبرى إذا كانت كلية، فإن كانت موجبة، فالصغرى لا تكون جزئية، وإن كانت سالبة فالصغرى لا تكون سالبة أيضا، وإن كانت جزئية فلا تكون سالبة، فإذا كانت موجبة، فالصغرى لا تكون جزئية، ولا سالبة، وبهذا المضابط لا يحتاج إلى اعتبار الشرائط الثلاثة.

٢٥ وهذا الشكل لا ينتج موجبة كلية، أما بيان أنه في هذا الشكل لا يأتى للقياس من سالبتين، فهو أن الأوسط كالإنسان إذا كان مباحنا لكل من الأصفر كالفرس، والأكبر كالحصاة أو للعجر، جاز أن يكون بين الأصفر والأكبر ملاقة كالفرس والحصاة، ومباشرة كالفرس والحجر.

٧- القسمة الثالثة من .

٢٢- سالبة ليست من .

وأما بيان أن للقياس لا يحصل من الجزئيين فهو: أن الحكم إذا كان في الصغيرى بالأصغر على بعض الأوسط، مثلاً بالأبيض على بعض للحيوان سواء كان بالإيجاب أو بالسلب وفي الكبرى أيضاً بالأوسط على بعض الأكبر، كالأبيض أو مفرق البصر إما بالإيجاب أو بالسلب، لمكن للملاقاة بين الأصغر والأكبر للذين كل منهما ملاق أو مباين لبعض من الأوسط لا بعينه، كما للأبيض والأسود.

وأما بيان أن القياس لا يتأى من الصغيرى للمناقاة، والكبرى الجزئية فهو: أن الأصغر في الصغيرى سلب عن الأوسط، مثلاً للفرد عن الكائن. ويكون الحكم في الكبرى بالأوسط على بعض الأكبر مثلاً: بالكائن على بعض الإنسان أو الحيوان أمكن لملاقاة الأصغر مع البعض الآخر من الأكبر كالفرد والحيوان ومباينته له كالفرد والإنسان. وهذه الشروط الثلاثة عامة، ولما الشرطان الخاصان فأولهما أن السلب والجزئية لا يجتمعان في مقدمة واحدة، إذ لو اجتمعا فيها لم تكن الأخرى إلا موجبة كلية، إذ لو كانت سالبة كلية أو جزئية لتركبت القريضة من سالبتين، ولو كانت موجبة جزئية لتركبت من جزئيتين، وقد تبين فسادهما، ولا تتنج مع الموجبة للكلية أيضاً، إذ في الصغيرى لا يعلم أزيد من السلب الأصغر كالحويان عن بعض / الأوسط كالأبيض، وإذا حمل في الكبرى الأسود الذي هو الأوسط على الأكبر كالثواب والتقدير، أمكن أن يكون المعمول أعم، وأن يكون الجزء الملقى للأكبر غير الجزء المباين للأصغر، كما في الحيوان والتقدير. أو ذلك الجزء بعينه كما في الحيوان والثواب، لا ينتج أيضاً مع الصغيرى الموجبة للكلية، إذ في الكبرى السالبة الجزئية التي هي بعض من الأكبر مباين للأوسط يحتمل أن يكون البعض الآخر مبايناً كالجسم والحيوان. وأن لا يكون مبايناً كالجسم والحيوان. قطعي للتقدير الأول الأصغر، كالإنسان داخل في الأوسط مباين للأكبر، وعلى الثاني ملاقاً له.

والشرط الثاني: هو أن المتدعيتين إذا كانتا موجبتين فالصغرى لا تكون جزئية وبيانه أن للكبرى إذا كانت موجبة فلا بد أن تكون كلية، وإلا كانت المقدمتان جزئيتين، فالأوسط المعمول على جميع الأكبر احتمال أن يكون أعم من الأكبر، كالحويان من الإنسان فيحتمل الحكم الذي في الصغيرى على بعض الأوسط بالأصغر أن يكون على بعض الآخر الذي هو الإنسان كما في بعض الحيوان ناطق، وأن يكون على البعض الآخر كالمصهاى فلا يكون شيئاً من لملاقاة والمباينة ضرورياً.

وإدبين هذه الشروط بالخطوط، ونصح لبيان الشرط الأول من الشروط العامة صورتين

الصورة الثانية
أ ب ج

الصورة الأولى
ب
ج

١٨- الأخرى بالأخرى من .
٢٢- فمحتمل أن يكون .

٢- ... ملاقاة من .
٧- الصغيرى سلباً الصغيرى إلا سلب من .
٩- والحيوان أو الحيوان من .
١٩- قطعي للذين على من .

فإن ب فيهما مباين أ، وج مباين ب، وفي إحداهما يتلاقى ج وأ نون الأخرى ليعلم أن ملاقة ج أو مباينتهما لها ليست بضرورية.

الصورة الأولى	الصورة الثانية	والتالي أيضا صورتان يكون فيهما بعض من ب ملاقيا أ و ج أو مباينا لهما وفي إحداهما بين ج وأ ملاقة وفي الأخرى مباينة - ليعلم أن شيئا من المباينة والملاقة ليس بضروري.	٥
ب	ب		
ج	ج	والتالي أيضا صورتان تكون بين كل ب و ج مباينة وبعض ب حلاق أو مباين أ وفي إحداهما تحصل ملاقة ج وأ، وفي الأخرى لا تحصل ليعلم أن شيئا منها ليس بضروري.	١٠
ب	ب		
ج	ج		
ب	ب		

وإبيان الشرط الأول من الشرطين للفاسمين نضع أربع صور، في الأولى بصلب ج من بعض أ ويحصل ب على أ، وفي للصورتين الأخريتين يكون ج محمولا على ب وب مطلوبا من بعض أ. وفي واحدة من الأولى تحصل ملاقة ج وأ، وفي الأخرى لا. ليعلم أن شيئا منهما ليس بضروري.

الصورة الأولى	الصورة الثانية	الصورة الثالثة	الصورة الرابعة	١٥
ب	ب	ب	ب	
ج	ج	ج	ج	

وإبيان الشرط الثاني منهما صورتان يكون ب فيهما محمولا على كل أ، وج على بعض ب. لكن يكون ج في إحداهما ملاقة ب دون الأخرى، ليعلم أن شيئا منهما ليس بضروري.

الصورة الأولى	الصورة الثانية	٢٠
ب	ب	
ج	ج	

لذا تنورت هذه الشرايط علم أن القراين المعقمة من هذا الشكل إحدى عشرة سبع منها ما تكون فيها للصغرى أو الكبرى سالبة جزئية، والثامنة ما تكون من سالبين كليتين، والتاسعة ما تكون من مرجبتين جزئيتين، والعاشر ما تكون من سالبة كلية صغرى، وموجبة جزئية كبرى، والحادية عشرة ما تكون من موجبتين للصغرى جزئية، والخمس اثنا عشر منتجات: وهي ما تكون للصغرى موجبة كلية مع كبرى تكون من المحصورات الثلاث للعاصلة بعد إسقاط السالبة للجزئية، وما يكون من صغرى موجبة جزئية مع كبرى سالبة كلية، وصغرى سالبة كلية مع كبرى موجبة كلية. وعلة إنتاجها أن الأصغر كالجسم إذا كان محمولا في الصغرى على كل الأوسط كالحويان دخل الأوسط في الأصغر.

فكل حكم إيجابى يكون في الكبرى بالأوسط على كل الأكبر كحمل الحيوان على الإنسان، أو على بعض منه كحملة على بعض من القامى، كان ذلك الحكم في قوة الحكم على الأصغر إذا الصغرى على المحمول محمول.

١- بين كلتا بينهما من.
٢٧- سالبة..... مع كبرى موجبة من.
٢١- الآخر بالأخرى من.

وعلى التقديرين يكون الأكبر ملاقيا لبعض ذلك الأصغر، ويصدق عمله على ذلك البعض. وكذا إن كان الحكم في الكبرى بالمباينة الكلية بين الأوسط كالحَيوان، والأكبر كالحجر، كان ذلك للقدر من الأصغر الذي هو الجسم مثلا، وملاقى الأوسط مباينا للأكبر. وفي هذه الصورة حمل الأصغر، إن لم يكن على أزيد من بعض الأوسط كالأإنسان على بعض الحيوان لزمّت هذه النتيجة. وإذا كان بين الأوسط والأصغر مباينة كلية في الصغرى مثلا بين الحيوان والحجر، كان الأوسط محمولا في الكبرى على كل الأكبر، كالحَيوان على الإنسان بين الأصغر والأكبر للدخل فيه مباينة/ كلية أيضا. وبيان هذا البرهان بالخطوط أيضا على المدوال السابق سهل.

وإن أردنا ضبط المنسوب العقيدة والمنتجة على الوجه الذي ادعيناه في الضابط الثاني. فنقول الصغرى الكبرى الموجبة الكلية لا يجوز أن تكون موجبة جزئية، ولا سالبة جزئية كما ذكرنا في الشرطين الخاصين. فتكون موجبة كلية أو سالبة كلية، والصغرى السالبة الكلية لا يجوز أن تكون سالبة كما سبق بيانه، فتكون موجبة كلية أو جزئية. والصغرى الكبرى الموجبة الجزئية لا يجوز أن تكون جزئية ولا سالبة، كما مر في الشروط العامة، فتكون موجبة كلية. والكبرى لا تصلح أن تكون سالبة كلية كما سبق. فالمنسوب المنتجة خمسة والعقيدة إحدى عشر. ونتائج هذا الشكل يمكن أن تكون محصورات ثلاثا سوى الموجبة الكلية. وأما السالبة الكلية فتنتجة منسوب واحد مر ما إذا كانت الصغرى سالبة كلية والموجبة الجزئية منتجة منسوبين بهما من الموجبات. والسالبة للجزئية منتجة منسوبين كبراهما سالبة.

وبيان المنسوب المنتجة بالأتية كما هي عادة أهل الصناعة بقلب المقدمات، ويمكن للتدريج، لتكون من الشكل الأول، وفي المنسوب الممكنة بعكس الصغرى، لتكون من الشكل الثاني. أو بعكس الكبرى لتكون من الشكل الثالث، ولا اختلاف في ترتيب المنسوب المنتجة. وهذا جدول المنسوب للمنتجة والعقيدة، وبيان المنسوب بالأتية على هذا المدوال.

جدول منسوب الشكل الرابع

كبريات				
للمقدمات	موجبة كلية وكل أ ب	سالبة كلية ولا شيء من أ ب	موجبة جزئية وبعض أ ب	سالبة جزئية ليس بعض أ ب
موجبة كلية كل ج ب	نتيج بعض ج أ	نتيج لغير كل ج أ	نتيج لبعض ج أ	عقيم لاجتماع العطب والجزئية
سالبة كلية لا شيء من ب ج	نتيج فلا شيء من ج أ	عقيم لاجتماع السالبتين	نتيج فلا شيء من ج أ	عقيم لعدم كلا الشرطين (١)
موجبة جزئية بعض ب ج	عقيم للموجبين وجزئية للصغرى	نتيج ليس كل ج أ	عقيم للجزئيين	عقيم لعدم كلا الشرطين (٢)
سالبة جزئية ليس بعض ج ب	عقيم لاجتماع العطب والجزئية	عقيم لعدم شرطين	عقيم لعدم ثلاثة شروط (٣)	عقيم لعدم أربعة شروط (٤)

(١) في من ٢ عقيم لاجتماع السالبتين. (٢) في من ٢ عقيم للجزئيين.

٢٠-٢١- المنتجة وهذا من.

الضرب الأول: كل ب ج، وكل أ ب تنتج بعض ج أ.
 بيانه بقلب المقدمتين ليكون الضرب الأول من الشكل الأول، وتنتج كل أ ج فتعكس
 لوجعل المطلوب، أو بعكس الكبرى ليكون الضرب الرابع من الشكل الثالث، وتنتج هنا.
 الضرب الثاني: كل ب ج، وبعض أ ب تنتج بعض ج أ بيانه بقلب المقدمتين ليكون
 الضرب الثالث من الشكل الأول، وعكس النتيجة/ أو بعكس الكبرى ليكون الضرب الرابع من
 الشكل الثالث.

الضرب الثالث: لاشيء من ب ج، وكل أ ب تنتج لاشيء من ج أ. بيانه بقلب المقدمتين
 ليكون الضرب الثاني من الشكل الأول، وعكس النتيجة، أو بعكس الصغرى ليكون الضرب
 الثاني من الشكل الثاني.

الضرب الرابع: كل ب ج، ولا شيء من أ ب، تنتج ليس كل ج أ. وهذا الضرب لا يتبين
 بقلب المقدمتين بل بعكس الصغرى ليكون الضرب الثالث من الشكل الثاني، أو بعكس الكبرى
 ليكون الضرب الثاني من الشكل الثالث.

الضرب الخامس: بعض ب ج ولا شيء من أ ب، لا يمكن أيضا بالقلب بل بعكس الصغرى
 ليكون الضرب الثالث من الشكل الثاني أو بعكس الكبرى ليكون الضرب السادس من الشكل
 الثالث، ويمكن الافتراض في الضرب الثاني والخامس.

لما هي الضرب الثاني فيحصل من الكبرى - أعني بعض أ ب، إذ أسمينا ذلك البعض د -
 أربع قضايا: الأولى بعض أ د والثانية كل د أ، والثالثة كل د ب، والرابعة عكسها بعض ب د.
 فالأولى والثانية متروكتان كما في الشكل الثالث، فافتران كل د ب بالصغرى ينتج من
 للشكل الأول: كل د ج. وافتران هذه النتيجة بكل د أ ينتج من الشكل الثالث: بعض ج أ، وهو
 المطلوب.

وأما في الضرب الخامس فيحصل من الصغرى - أعني بعض ب ج - أربع قضايا أيضا
 إذا أسمينا ذلك البعض د. الأولى بعض د ب، والثانية كل د ب، والثالثة كل د ج، والرابعة
 عكسها بعض ج د، والأولى والثالثة متروكتان، أما الأولى فكما في الافتراضات السابقة وأما
 الثالثة فبخلافها. فافتران الثانية - أعني كل د ب - بكبرى للقياس ينتج من الشكل الثاني
 لاشيء من د ب، وافتران الرابعة - أعني بعض د ج - بهذه النتيجة ينتج من الشكل الأول:
 ليس كل ج أ، وهو المطلوب.

وإن اعتبرنا الأولى والرابعة متروكتين كما مر في الافتراض يحصل من افتران الثالثة -
 أعني كل د ج - بالنتيجة المذكورة: أعني لاشيء من د أ قولنا: ليس كل ج أ.

تكن في هذا الافتراض ثم يقع قط قياس من الشكل الأول بخلاف سائر الافتراضات. وأما
 تخلف في الصغرىين الأولين فيأن يقال إن لم تصدق النتيجة يصدق نقيضاها وافترانه
 بالصغرى ينتج من الشكل الأول: لاشيء من ب أ، وينعكس إلى قولنا: لاشيء من أ ب، وهو

ص ١٣٦ ضد أو نقيض الكبرى، فيكون كاذباً. ولزومه من نقيض النتيجة / نقيض النتيجة كذب، فكون النتيجة حقة.

وفي المضروب الثلاثة الباقية نحصل من افتدراان النتيجة الكبرى أيضا من الشكل الأول نتيجة عكسها متناقض أو ضد للصغرى وتثبت النتيجة بالبيان المذكور.

٥ وإن أريد بيان الخلف بأنواع أخرى، أسكن بيانه بباقي الأشكال، كما سذكر.

لكن هذا لا يدر يكفي في هذا الموضع، فعلم أن هذا الشكل مخالف للشكل الأول في المقدماتين، وفي الكبرى موافق للثاني، وفي للصغرى الثالث. هذا تمام الكلام في الأشكال.

ومما يجب أن يعلم أن افتدراانات الشكل الأول من بين الافتدراانات وإن كانت كاملة وبينة بنفسها ولأن ساير الافتدراانات غير كاملة.

١٠ وفي البيان محتاجة إلى الرد إلى الشكل الأول في القول بالأنية لتمام وجوب الإنتاج في الذهن، لأن الترتيب الطبيعي في وضع الحدود هو بترتيب الأول، لكن ليس بصيغ يكفي الشكل الأول وحده ويكون مغنيا عن ساير الأشكال إذ كثيرا ما يكون بحسب للمواد فيكون جزء بعض القضايا موضحا بالطبع وجزء محمولا بالطبع والذهن يتبادر إلى وضع جزء منها، وحمل آخر عليه على الوجه الطبيعي، أو يمكن وإن كان صادقاً، لكنه يخالف مقتضى طبيعة السادة، ويبدو العكس متكلفاً للذهن مثاله في الإيجاب: النار حارة، وفي السلب النار ليست مركزية، وهما طبيعيان.

وعكس الأول بعض لآحاد نار، والثاني للرئي ليس بنار، غير طبيعي، ومتكلف.

٣٠ ففي العلوم إذا طلبنا الإنتاج من القضايا فريما يقع شكل من ساير الأشكال بحيث إذا رد إلى الشكل الأول لزم تغير القضية عن هيئتها الطبيعية فيلزم نوع من التصسف، مثاله في بيان النفس ليست بحجم أن يقال: النفس ليست بمنقسة، وللجسم منقسم، وهذا على هيئة للشكل للثاني.

وفي بيان أن: للقبائل نفس لا يجب أن يكون حالها أنه أن يقال: لما قابِل للصورة وهو نفس بحافظ لها، وهذا على هيئة للشكل الثالث.

٢٥ والتصسف في رد هذه الأهمية إلى الشكل الأول ظاهر، وفي المضروب الثلاثة الأولى من هذا الشكل لا يحصل هذا المعنى من جهة المقدمات، لأنها بعينها مقدمات للمضروب الثلاثة من الشكل الأول غاية أنها مقبولة كما سبق.

- ١- لا نقض النتيجة كذباً النتيجة تقضى بالطلب من.
١٠- بالأولية (أولاً) من.
١٢- ١٢- ١٢- جزء... بالطبع من.
١٧- (ومتكلفاً) من.
٦- (موضحاً الموضع من).
١٢- ١٢- ١٢- وحده ويكون من +
١٥- ١٥- ١٥- (والله) من.
٢٥- (المضروب ... من) من.

لكنه يحصل من جهة النتيجة مثلاً إذا كان المطلوب بعض الجسم ناطق ففى قولنا: كل ناطق حيوان، وكل حيوان جسم يلزم عكس المطلوب، وإن كان على ترتيب للشكل الأول وربما عكس المطلوب على خلاف الوضع الطبيعي.

تكن عين المطلوب يحصل من وضعه على ترتيب الشكل الرابع عين المطلوب، وفى الصنفين الآخرين من هذا الشكل يمكن أن تقتضى المقدمات وضع الترتيب مثلاً: كان المطلوب ليس كل محسوس موجوداً، فكذا للكل/ موجود، ولاشئ من المحسوس بكل، وعكس الكبرى وإن اقتضى الرد إلى الشكل الثالث، لكنه يحتمل ألا يكون طبيعياً.

وإذا لم يكن ترتيب حدود الشكل الرابع بحسب الصورة غير طبيعي، بل لطبيعي عكسه ثم يكون وضع المقدمات على الهيئة الطبيعية بحسب لقادة مقتضياً لإزالة ذلك النقص. ولهذا تركه الحكماء اعتباراً هذا الشكل.

وقد علم من معرفة أحوال صنوب الأشكال أن الصنوب للنتيجة منها تسعة عشر: واحد منها منتج للموجبة الكلية، والأربعة للسالبة الكلية وستة للموجبة الجزئية والثمانية للسالبة الجزئية.

وفى هذه الصنوب ثمانية وثلاثون مقدمة على عدد ضعف للنتائج، ومن هذه الجملة ثمانى عشرة موجبة كلية، وعشرة سالبة كلية، وثمانية جزئية، واثنان سالبة جزئية.

وكل مطلوب كان تحصيله أعز كانت عزته ونفاسته أكثر وكذا كل ما كان نفعه أكثر كان أشرف. واستنتاج الموجبة الكلية لا يمكن إلا من صنوب واحد. وأما الاستنتاج منها فيمكن فى ثمانية عشر موضعاً، فأشرف المطالب هو للموجبة الكلية، ثم للسالبة الكلية، ثم للموجبة الجزئية، وأما للسالبة الجزئية ففى البابين متأخرة عن الجملة. وبهذا ظهر أن المطلوب للكل أشرف من المطلوب الجزئى ومطلوب للموجبة أشرف من السالبة، والكل أشرف من الموجبة.

وعلم أيضاً أن إثبات المطلوب الذى هو للموجبة الكلية ممكن بصنوب واحد، وإبطاله باثنى عشر صنوباً منتجاً بضده أو نقيضه، وإثبات مطلوب هو سالبة كلية يمكن بأربعة أصنوب وإبطاله بسبعة أصنوب منتجاً لضده أو نقيضه، وكل جزئى فى البابين مع نقيضه على العكس.

وعلم أيضاً أن شيئاً من الاقتران لا ينتج بدين مقدمة كلية ومقدمة موجبة لامتناع القياس من سالتين وجزئيتين. وإذا فرغنا من مباحث الأشكال بلا اعتبار الجهات فلتكلم فى المشكلات.

١- [عين المطلوب] يحصل من. ١٠- [الحكماء] الحكماء من.
١٦- [أشرف] أشرف من. ١٦- [إن] المطلوب من.
٢٠- [أشرف من السالبة] المطلوب السالبة من. // [والكل] أشرف من: [الكل] من من.

الفصل الخامس في مختلطات الشكل الأول

ما ذكر في الفصل السابق من بيان شرايط الأشكال والصروب المنتجة والقيمة مع قطع
للنظر عن الجهات، بحث على الوجه المشهور بين أهل الصناعة وعلى طريق التسهيل
والتفريب. ولتعرض من تقديم هذا الفصل شهيد قواعد القياسات العملية حسب مقتضاء النظر
الأول واعتبار الأمر الجليل. وأما تحقيق ذلك للمباحث في اعتبار إطلاق المقدمات وتوجيهها
واختلافها بتصور. فنقول مخدمات القياس إما بحسب الإطلاق والتفريجه من جنس واحد أو
من جنسين مختلفين، والمختلط في الحقيقة هو القسم الثاني. والأول إنما يعد في المختلطات
بالتوسع/. وفي الشكل الأول إن كانت جهة الصغرى من الجهات التي سألته وموجبتها
متلازمان كالمنطقية الدائمة والممكنة الخاصة والأحسن، فالصغرى الموجبة والسالبة
متساويتان. ويسقط الشرط الأول الذي باعتبار الكيفية. ولما الشرط الثاني الذي باعتبار الكمية
فبإق على قراره. فالصروب المنتجة من جملة ستة عشر: ثمانية، ويكون الإنتاج على تقدير
إيجاب للصغرى أو في حكمه، مثلاً إذا قلنا: كل ج ب دائماً وكل ب أ، أو إذا قلنا: لا شيء من
ج ب دائماً وكل ب أ، تنفع في المعاليتين: كل ج أ فإن إنتاج للصغرى السالبة لا بالذات بل
لكونها ملزومة للموجبة. وكذا إذا كانت القضية السالبة ملزومة للموجبة في سائر المواضع،
فكما أن الموجبة إذا وقعت في القبول أنتجت فكذلك السالبة ملزومة لها، وأمثلة هذه النتائج في
الكيف لا يبيع أحسن المقدمات، بل يضع الكبرى على الإطلاق، وأما في الكم فتابعة للصغرى،
وبعض الجهات تكون جزءاً من المحمول في بعض الأحوال. فإن كان هذا المعنى في
الصغرى يجب أن يؤخذ للموضوع في الكبرى بحيث تكون تلك الجهة جزئية لتكرار الحد
الأوسط بتمامه: إذ لو تكرر بعض من الأوسط لم يلزم النتيجة إلا أن يوضع في الكبرى أمر أصم
من الأوسط مكانه، فتحصل النتيجة، تكن لا بالذات، بل بسبب دخول الأوسط بالقوة في ذلك
الحام. مثلاً إذا كانت للصغرى كل ج ب دائماً، واعتبر لا دائماً جزء المحمول في الكبرى،
ينبغي أن يقال: وكل ب لا دائماً فهو، ولو قيل: وكل ب فهو أ كل منتجاً أيضاً، لكن بسبب أن ب

على الإطلاق شاملة للذاتة واللاذاتة، ففي الكبرى تكون ب أعم مما في الصغرى. وإن أخذ بالعكس، مثلاً أخذ ب في الصغرى أعم مما في الكبرى، لم تنتج. كما يقال كل جسم متحرك على الإطلاق، يعنى من جهة أنه متحرك شامل للذات واللاذات، فيقال كل متحرك لادوما فهو عنصرى، فإن لحد الأوسط لما لم يتكرر بتمامه كانت هذه الكبرى في حكم الجزئية، ومن هنا يعلم أن الكبرى إذا لو كانت مطلقة عرفية وجب أن يكون للمحمول مشروطاً بالوصف في الصغرى، إذا لو كانت مطلقة لم تنتج، وأما إذا كان للمحمول في الصغرى مشروطاً، وفي الكبرى على الإطلاق تنتج لعموم الأوسط. ولتتأين في أمثال هذه الدقيقات يقتضى للخط والخط.

وبعد تقرير هذه المقدمات يقول: بيان المختلطات بهذا الشكل مبنى على أصول هي:

الأصل الأول

كلما كانت الصغرى موجبة بواحدة من الجهات الفعلية والحكم في الكبرى بحسب ذات الموضوع كانت النتيجة في الجهة تابعة/ للكبرى، لأن للصغرى تقتضى انصاف الأصغر بالأوسط بالفعل، واختلاف جهاتها لا يقتضى إلا اختلاف كيفية ذلك الانصاف.

ومفهوم الكبرى هو أن كل ما انصف بالفعل كيف كان بالأوسط لذى من جماته الأصغر إن كان محمولاً عليه بالإيجاب أو بالسلب بجهة معونة، لزم أن يكون الأكبر بذلك للجهة بحيثها محمولاً على الأصغر أيضاً بالإيجاب أو بالسلب.

الأصل الثانى

إذا لم تكن الصغرى قطبية بل بالإمكان قالوا: إن كانت الكبرى ضرورية أو دائمة كانت النتيجة ضرورية أو دائمة أيضاً كالكبرى، وإن لم تكن الكبرى ضرورية أو دائمة لم تكن النتيجة قطبية كالصغرى. وبيانه في المقام الأول: أن للصغرى إذا اقتضت صحة انصاف ذات الأصغر بالأوسط، واقتضت الكبرى أن كل ذات تنصف بالأوسط بالفعل حصل لها حكم الأكبر في جميع الأوقات وجود تلك الذات، أى في وقت انصافها بالأوسط قبله وبعده، فعلى تقدير انصاف ذات الأصغر بالأوسط كان حكم الأكبر حاصلاً له في جميع الأوقات أيضاً ويعلم حصوله قبل الانصاف أيضاً، وأن انصاف الأصغر بالأوسط في هذا الموضوع أيضاً كان مقتضىاً للتصديق بدوام الحكم لا بنفس الحكم، حتى لو لم يحصل الانصاف بالفعل كفى في التصديق صحته.

١- (ب) أعم من.

٢- (ج) عرفية... مطلقة من.

٣- (د) من.

٤- (هـ) قطبية من.

٥- (و) كالكبرى من.

٦- وجود تلك الذات وجودها من.

٧- يقتضى نفس من.

وهذا لبيان في الضروري أوضح، إذ كل ما يصلح أن يكون متدرجاً فهو متدرج في كل حال، لأن ما ليس بضروري لا يكون متدرجاً. وفي هذا المقام الثاني قيل إن إمكان للصغرى يقتضي أن لا يكون اتصاف الأصغر بالأوسط محالاً، فعلى هذا يكون الأكبر محمولاً عليه لو حصلوا عنه بحكم الكبرى، فلا يكون حمل الأكبر على الأصغر بالإيجاب أو السلب محالاً، ولا يلزم حصوله بالفعل لأن جهة الكبرى لما احتملت للأنوار بحسب الذات جاز أن يكون حصول حكم الأكبر للأصغر بشرط اتصاف الأصغر بالأوسط بالإمكان لا بالفعل، فلا تكون النتيجة أيضاً قطعية، مثله: كل رجل عادل بالإمكان، وكل عادل منصف وكل رجل منصف بالإمكان لا بالفعل. فعلى هذه الأصول إذا كانت الصغرى غير فعلية، والكبرى غير محتملة الضرورية كانت النتيجة ممكنة خاصة وإن احتملت الكبرى للضرورة كانت النتيجة ممكنة عامة.

هذا مقتضى رأي محبلى أهل الصناعة، وهذا المقام يحتاج إلى مزيد للخطر وهو أن قسمين الذي هو جهة للصغرى إن تم بحتم الدائم للضروري كقسمين الأخص كان هذا الحكم صحيحاً، وإن احتمل الدائم للضروري / كإمكان العام أو الخاص لم يصبح لأن الأصغر داخل في الأوسط بالإمكان، والأوسط المحكوم عليه في الكبرى لأوسط بالفعل، والأوسط بالفعل أخص من الأوسط بالإمكان، فتكون للكبرى في حكم الجزئية إلا أن يؤخذ موضوعاً لقطعية بمعنى كل ما يمكن اتصافه بالأوسط فمحكوم عليه في الكبرى لتكون الكبرى أعم. وهذا الاعتبار خلاف للتماريف. ومع ذلك إذا كانت الكبرى مطلقة نقصت كون النتيجة أيضاً مطلقة، وهذا خلاف مذهب النعماء، تجوز أن يقال: كل ضاحك بالإمكان كاتب، وكل كاتب محرك القلم، ولا يجوز أن يقال كل ضاحك محرك القلم كما ذكرنا، إذ يؤخذ في التكرار الدائم والضروري متساويين، لتكون للصغرى أخص، ولا تشمل الدائم، فيكرر الأوسط، وبيان هذا البحث سيأتي مستقصى إن شاء الله تعالى.

الأصل الثالث

اعتبار وصف للموضوع إن لم يكن في أكثر من مقدمة واحدة كان ساقطاً في النتيجة، وإن كان في المقدمات كانت النتيجة أيضاً بحسب الوصف، وبيانه أن اعتبار الوصف إن كان خاصاً بالصغرى مثل: كل نايم ساكن مادام نائماً، كان وصف الأصغر منظرها لعمل الأوسط ويلزم من ارتفاع اللازم ارتفاع الملزوم، فيلزم من ارتفاع التسكون ارتفاع النوم. والحكم في الكبرى إذا كان على ذات الأوسط لم يكن أن يكون ذلك الحكم في وقت ارتفاع وصف الأوسط الذي يستلزم ارتفاع وصف الأصغر. مثلاً نقول: كل ساكن متحرك بالإمكان، فحكم الأكبر على الأصغر يكون في وقت ارتفاع الوصف، فإن حمل المتحرك على الدائم إنما يكون في وقت ارتفاع النوم. فلا يصدق بحسب وصف الأصغر بل يصدق بحسب الذات. واعتبار الوصف إن كان خاصاً بالكبرى، كان حصول الأكبر للأوسط بشرط الوصف الذي كان ساقطاً في النتيجة.

فيكون اعتباراً للشرط أيضاً ماقطاً مثلاً يقال: كل حيوان قائم، وكل قائم ساكن مادام قائماً، فكل حيوان ساكن. ولا يجوز أن يقال مادام حيواناً، تكن لما كانت للمقدمات بحسب الوصف كانت النتيجة أيضاً كذلك، لأن وصف الأصغر مستلزم لوصف الأوسط المستلزم لحكم الأكبر، ولازم للآزم لازم بحكم الأكبر لازم لوصف الأصغر. كما يقال: كل قائم ساكن مادام قائماً، ولا شيء من الساكن بمحرك مادام ساكناً، فلا شيء من الدائم بمحرك مادام دائماً.

١٤٩/٥

الأصل الرابع

إن كانت جهة المقدمات الضرورية أو الدوام بحسب الوصف/ كانت جهة النتيجة أيضاً كذلك، وإن كانت مشتملة أي إحداهما مشروطة والأخرى عرفية فجهة النتيجة عرفية تستعمل للضرورة ولللاضرورة. وللعلم الأول ظاهر لأن كل حكم يكون بالضرورة تابعاً لوصف ضروري فهو ضروري أيضاً، وكذا في النظم. والحكم الثاني في الصورة التي تكون الصغرى فيها عرفية لأن مقتضى ضرورة حكم الأكبر وصف الأوسط الذي سقط في النتيجة، فيحتمل أن لا يكون الحكم بالأكبر بحسب وصف الأصغر ضرورياً، وكذا في الصورة التي تكون فيها للصغرى مشروطة لأن الحكم للأصغر يثبت بوسط وصف الأوسط فلا يكون الأكبر ضرورياً له، فيجوز أن لا يكون ضرورياً أيضاً للأصغر، وأما احتمال الضرورة فلجواز أن يكون في الحكم الأول أمر دائم لأمر، وثالث ضرورياً لهما. وفي الحكم الثاني يجوز أن يكون الأمران ضروريين للثالث وواحد منهما دائماً للآخر.

الأصل الخامس

إذا كانت الصغرى بحسب للذات ضرورية أو دائمة كانت وجهة الكبرى مركبة من اعتبار الذات والوصف على وجه يكون جهة اتصال ذات الأوسط بالصفة التي بها يكون موضوعاً ممتنع الجمع في الصدق مع جهة الصغرى، فالمقدمات لا تجتمعان في الصدق. مثاله: كل ج ب بالضرورة وكل ب أ دائماً ب لا دائماً بحسب الذات أو ضرورياً بحسب الوصف دون الذات، لأن الصغرى تقتضي أن كل ذات موسوفة بالجمعية فهي ب بالضرورة، فبعض ما وصف بالبالية يكون بالضرورة: يعني ما يكون موسوفاً بالجمعية، وفي الكبرى نقول: كل ما يوصف بالباء فصفه البائية ليست بالضرورة أو دائمة، وهو متناقض للصغرى، فصغرى الضرورة مع كبرى واحدة من الموجهات الخمس متناقضات: وهي للمشروطة والعرفية، والعرفية للامشروطة إذا كانت كلها لا دائمة بحسب للذات، والمشروطة التي بحسب للذات لا ضرورية مطلقة أو دائمة لا ضرورية.

وكذا الصغرى الدائمة مع كبرى واحدة من الثلاث المشروطة والعرفية والعرفية للامشروطة التي كل منها لا دائم بحسب الذات. والصغرى الدائمة للامشروطة مع كبرى واحدة من هذه الثلاث.

١٠- الثاني: الثاني من...
١٨- كانت وجهة من...
٢٦- كلها لكل من...
١٢- بحسب... الحكم للأصغر من...
١٩- موسوفاً موصوفاً من...
٢٨- والعرفية للعرفية من...

فأمثال هذه المقدمات في القياس ممتدة للجمع، لكن إذا كانت جهة الصغرى أو الكبرى
أعم من واحدة من هذه الجهات ففرض وضع المقدمتين بفرضي حمل مقدمة أعم على
١٤٢ من مالا يتقضى للمقدمة/الأخرى. مثلاً للصغرى الضرورية مع الكبرى المشروطة العامة الشاملة
للضرورة الذاتية وللضرورة الذاتية، وعلى تقدير كونها لضرورة تناقض الصغرى
٥ فيجب حمل الكبرى على الضرورية، فإن استنتاج القياس إنما يتصور إذا سلمت المقدمتان،
وتكون نتيجة هذه ضرورة ذاتية.

وكذا إن كانت الصغرى مطلقة عامة، والكبرى مشروطة خاصة.

والسطة العامة شاملة للضرورة وللضرورة، وعلى تقدير كونها ضرورية تناقض
للكبرى، فيجب الحمل على المطلقة الخاصة ليمكن صدق المقدمتين معاً، وعلى هذا القياس.

١٠ الكلام في تفصيل نتائج الاختلافات ووضع الجدول

وإذا تقررت هذه الأصول سهل معرفة جهات نتائج الاختلاف بالتفصيل. ونحن في هذا
المختصر وضعنا في الجدول اثنا عشر جهات بحسب الذات منها ثلاث مطلقات، وثلاث
ممكّنات، ووقفتان ومشروطة بالمحمول، وثلاث ناهيات، ووضعنا عشر جهات بحسب
الوصف: ثلاث يصادف وسبع مركبات اختلفت فيها جهة للذات والوصف بالضرورة
١٥ واللاضرورة والقولم واللاقولم. وجعلنا القتان وعشرون.

وبضعنا جهات نتائج كل منها على التفصيل بإزالتها ليسهل ضبطها، وحتى يمكن نسبتها إلى
القواعد السابقة المشتملة على براهينها، ولم نورد للمطلقة العرفية لقيام العرفية العلمية مقامها.

وكذا ما يكون محمولها مشروطاً، إذ الشرط إذا وقع جزءه المحمول عاد إلى أصناف المطلقات.

٢٠ ولم نورد أيضاً ممكن الاستقبال، لأن اعتبار الزمان إذا وقع للجزء الموضوع أو للمحمول
قام الممكن الأخص مقامه. فتمام اختلاف هذه الجهات بهماط والمركبات أربع مائة وأربعة
وثمانون يقع في كل منها ستروب أربعة، وعليها قياس باقي للجهات.

وبضعنا هذه السجلات في أربعة جداول أحدها مشتمل على اثنتي عشرة جهة ذاتية يقع في
كل منها من المقدمتين والنتائج في جهة واحتمال الضرورية ولا احتمالها يتبع الكبرى، وفي
الفعل والقوة يتبع للصغرى، وثانيها مشتمل على عشر جهات وصفية في الصغرى والثلاثي
٢٥ عشر جهات ذاتية في الكبرى، وكل يتبع الكبرى، واعتبار الوصف ساقط في النتيجة.

وثالثها مشتمل على هذه الجهات، لكن الوقوع في المقدمات على للعكس. وفي هذا
الصنف أيضاً اعتبار الوصف ساقط، والنتائج في للفعل والقوة تتبع للصغرى، وفي احتمال
الضرورة واللاضرورة تتبع للكبرى.

٢-١ العامة) من. ١٠-١ الجداول الجدول من.
١٦-١٧- (وعلى... براهينها) من.

والكبريات المركبة السقنسية مناقشة الصغريات الدائمة لانتجج مع تلك الصغريات، ومع
أعم مدنها تفتحنى تخصيص للمقدمة كما ذكرنا، مثاله: الصغرى للصغرية مع الكبرى
العرفية الخاصة تنتجج الدائمة اللاضرورية، لأن العرفية الخاصة إذ كانت لا دائمة تناقضت مع
الصغرى، وإذا كانت ضرورية لم تكن عرفية خاصة، فعمل على الدائمة اللاضرورية تنتجج
للدائمة اللاضرورية، وعليه القياس. ٥

والرباع مشتمل على الجهات الوصلية البسيطة والمركبة والتي تسقط في كل منهما من
المقدمتين، ونتائج الكل وصفية. وما يحصل من مقدمتين عرفيتين فالنتيجة عرفية، وإذا
كانت المقدمتان مشروطتين فالنتيجة مشروطة، وما يقتضى مناقشة كل للآخر يكون موجبا
لتخصيص، وفي المقدمات والنتائج على الجملة للثني وضعاها في الجدول.. وهذا هو
الجدول: ١٠

جنوب السودان يستقبل الآلاف في مخيمات لاجئين

[illegible]

جدول اختلاط البضائع الوسيطة في المقايضات بموجب الشكل 2-1

[illegible]

الفصل السادس

في مختلفات الشكل الثاني

معرفة مخططات هذا الشكل أيضا مبنية على تمهيد أصول، هي:

الأصل الأول

قد ذكرنا أن هذا الشكل لا ينتج موجبة، لأن حمل شيء بالإيجاب أو بالسلب على أشياء مختلفة بالإيجاب ومغايرة بالسلب ممكن. فشرط الإنتاج اختلاف كيفية حمل الأوسط على الأصغر والأكبر، لكي يقتضي مغايرة الأصغر والأكبر بالمساواة. والآن نقول: للنظر في الجهات يقتضي كون شرط الإنتاج في هذا الشكل لاختلاف المتقدمين في حكم على وجه لا يصدق ذلك للحكماء في قضية واحدة، وهذا الاختلاف قد يكون بحسب الاختلاف في الكيفية فقط، وقد يكون بمشاركة للجهة معها، وقد يكون بحسب للجهة فقط. وإن كان لاختلاف للجهة في التحقيق راجعاً إلى اختلاف الإثبات والتفني.

بيان ذلك أنه متى كان حكماً المتقدمين بالإيجاب والسلب متلازمين أو ممكن للجمع على الصدق كسالية الممكنات والمطلقات وموجبتهما لم يكن هذا الاختلاف، وإن كان اختلافاً في الكيف، مقتضياً لمغايرة الأصغر للأكبر بالسلب، لأن إيجاب للمتحرك على الإنسان فقط، وسلبه عنه أو على الإنسان والحيوان بحسب الإطلاق صادق، ولا يقتضي سلب الإنسان عن نغمه أو سلب الحيوان عنه. والسبب أن حكم الطرفين ممكن للجمع على الصدق، ومتى كان امتناع الجمع على الصدق بحسب للجهة فقط مع الاتفاق في الكيفية حاصلاً، اقتضى الإنتاج. وهذا إذا كان الحكم في المقدمة للواحدة على سبيل الدول، وفي الأخرى خاصاً بوقت دون وقت، أو في إحدهما على سبيل الضرورة، وفي الأخرى بجهة تخرج عن الضرورة كقولنا: الفلك متحرك دائماً والإنسان متحرك في وقت دون وقت، فله متحرك دائماً مباين للمتحرك في بعض الأوقات بالسلب، وهكذا في إن كانت المتقدمان متفقين في السلب، نظم أن شرط الإنتاج اختلاف يمنع الجمع على الصدق، سواء كان بحسب الكيفية فقط أو بحسب الجهة مع الاتفاق في الكيف أو بحسبهما.

٢-٤- لأن ... والمساواة لأن من شواذه لاختلاف المتقدمين بالسلب والإيجاب من.

١١- لاختلاف الإثبات من.

١٢- (السلب) من.

٢- (الجهة) من.

١١- (الجهة) من.

١٢- كسالية لسالية من.

فلذا تفقت الجهة وحصل شرط الإنتاج باختلاف الكيفية أنتجت ضروريا أربعة من ست عشرة قرينة ممكنة في كل نوع من أنواع الاختلاط البسيط بالمركب، أربعة ضروري منتجة والباقية عقيمة كما قلنا. وإذا اختلفت الجهة وحصل شرط الإنتاج بلا اختلاف الكيفية أنتجت ثمانية ضروري منها اثنان متفقان بالإيجاب، واثنان متفقان بالسلب، وأربعة مختلفة، والباقية عقيمة لجزئية الكبرى، وقد اختلفت الجهة والكيفية، ولا يحصل شرط الإنتاج بلا اختلاف الكيفية، وقد اختلفت الجهة والكيفية، ولا يحصل شرط الإنتاج، وتكون جميع الضروري عقيمة مثل أن يكون الاختلاط من موجبة مطلقة/ وسالبة ممكنة.

فعلم من هذا فبحث أن شرط الإنتاج اختلاف يمنع الاجتماع على الصدق، وهو إنما يحصل إذا افترضت إحدى المقدمتين الدوام أو للضرورة الذاتية أو الوصفية والأخرى معاندة ذلك للحكم، إما بحسب الجهة أو بحسب الكيفية، فطى التقديرين أصل الاختلاف راجع إلى الإثبات والنفى إلا أنه في أحد الموضعين داخل في نفس الحمل، وفي الآخر جزء الجهة، وإذا تفهد هذا الأصل علم أن النتيجة لا تحصل من المطلقات والممكنات، وسأله من هذين التصنيفين لا بحسب البساطة ولا بحسب التركيب، إلا أن تكون مطلقة عرفية بشرط اختلاف فكيف فإنها منتجة. وبالجمله وقرع هذه الصلقة في الاختلاف كوقوع العرفية العامة، كما سيعلم إن شاء الله تعالى.

وأقسام للمطلقة الأخص والممكنة الأخص كالوقعية والمنشورة والمشروطة بالمحمول، وغيرها، وإن كانت متباينة فتباينها اعتباري كما ذكرنا.

وفي مادة واحدة يمكن اجتماعها على الصدق مع اختلاف الاعتبار، فمن هذه الأصناف البسطة والمطلقة لا يحصل نتيجة، وبالجمله لا بد في الجهات بحسب الذات أن تكون إحدى المقدمتين ضرورية والأخرى لضرورة سواء اتفقتا في الكيف أو اختلفتا فيه، أو تكون كلتاهما ضروريين، واختلفتا في الكيف لنتيج ضرورية. وكذا في الدائمة لنتيج الدائمة، وببانه أن مبادئة الضروري الإيجاب والضروري السلب، ومبادئة للضروري ولللاضروري بالسلب ضرورية، وإلا أمكن أن يكون للوجب محالاً أو ممكناً، فكون النتيجة سالبة للضرورية.

وأما في دوام المبادئة بحسب الدوام للضروري فيقتضي أن يكون جمع حكم الطرفين كذا غير محال، وعلى تقدير جمع الحكمين أمكن جمع الأصغر والأكبر، فمباينتهما بالسلب دائماً تحصل على وجه يكون رغبها غير محال، وهذا معنى الدوام في هذا الموضع. ولكن يحتمل فيه أن يكون الأصغر والأكبر متباينين في الذات، وعلى التقدير سلب أحدهما عن الآخر ضروري، فالنتيجة دائمة محتملة للضرورية، وبالجمله نتائج هذا الشكل دائماً يجب أن تكون محتملة للضرورة كما ذكرنا. فإن كان دوام المقدمات محتملاً للضرورة كانت النتيجة دائمة بنفس هذا البيان.

١-٢-٣ أربعة... ممكنة) من.
١-٢-٣-٤-٥-٦-٧-٨-٩-١٠-١١-١٢-١٣-١٤-١٥-١٦-١٧-١٨-١٩-٢٠-٢١-٢٢-٢٣-٢٤-٢٥-٢٦-٢٧-٢٨-٢٩-٣٠-٣١-٣٢-٣٣-٣٤-٣٥-٣٦-٣٧-٣٨-٣٩-٤٠-٤١-٤٢-٤٣-٤٤-٤٥-٤٦-٤٧-٤٨-٤٩-٥٠-٥١-٥٢-٥٣-٥٤-٥٥-٥٦-٥٧-٥٨-٥٩-٦٠-٦١-٦٢-٦٣-٦٤-٦٥-٦٦-٦٧-٦٨-٦٩-٧٠-٧١-٧٢-٧٣-٧٤-٧٥-٧٦-٧٧-٧٨-٧٩-٨٠-٨١-٨٢-٨٣-٨٤-٨٥-٨٦-٨٧-٨٨-٨٩-٩٠-٩١-٩٢-٩٣-٩٤-٩٥-٩٦-٩٧-٩٨-٩٩-١٠٠-١٠١-١٠٢-١٠٣-١٠٤-١٠٥-١٠٦-١٠٧-١٠٨-١٠٩-١١٠-١١١-١١٢-١١٣-١١٤-١١٥-١١٦-١١٧-١١٨-١١٩-١٢٠-١٢١-١٢٢-١٢٣-١٢٤-١٢٥-١٢٦-١٢٧-١٢٨-١٢٩-١٣٠-١٣١-١٣٢-١٣٣-١٣٤-١٣٥-١٣٦-١٣٧-١٣٨-١٣٩-١٤٠-١٤١-١٤٢-١٤٣-١٤٤-١٤٥-١٤٦-١٤٧-١٤٨-١٤٩-١٥٠-١٥١-١٥٢-١٥٣-١٥٤-١٥٥-١٥٦-١٥٧-١٥٨-١٥٩-١٦٠-١٦١-١٦٢-١٦٣-١٦٤-١٦٥-١٦٦-١٦٧-١٦٨-١٦٩-١٧٠-١٧١-١٧٢-١٧٣-١٧٤-١٧٥-١٧٦-١٧٧-١٧٨-١٧٩-١٨٠-١٨١-١٨٢-١٨٣-١٨٤-١٨٥-١٨٦-١٨٧-١٨٨-١٨٩-١٩٠-١٩١-١٩٢-١٩٣-١٩٤-١٩٥-١٩٦-١٩٧-١٩٨-١٩٩-٢٠٠-٢٠١-٢٠٢-٢٠٣-٢٠٤-٢٠٥-٢٠٦-٢٠٧-٢٠٨-٢٠٩-٢١٠-٢١١-٢١٢-٢١٣-٢١٤-٢١٥-٢١٦-٢١٧-٢١٨-٢١٩-٢٢٠-٢٢١-٢٢٢-٢٢٣-٢٢٤-٢٢٥-٢٢٦-٢٢٧-٢٢٨-٢٢٩-٢٣٠-٢٣١-٢٣٢-٢٣٣-٢٣٤-٢٣٥-٢٣٦-٢٣٧-٢٣٨-٢٣٩-٢٤٠-٢٤١-٢٤٢-٢٤٣-٢٤٤-٢٤٥-٢٤٦-٢٤٧-٢٤٨-٢٤٩-٢٥٠-٢٥١-٢٥٢-٢٥٣-٢٥٤-٢٥٥-٢٥٦-٢٥٧-٢٥٨-٢٥٩-٢٦٠-٢٦١-٢٦٢-٢٦٣-٢٦٤-٢٦٥-٢٦٦-٢٦٧-٢٦٨-٢٦٩-٢٧٠-٢٧١-٢٧٢-٢٧٣-٢٧٤-٢٧٥-٢٧٦-٢٧٧-٢٧٨-٢٧٩-٢٨٠-٢٨١-٢٨٢-٢٨٣-٢٨٤-٢٨٥-٢٨٦-٢٨٧-٢٨٨-٢٨٩-٢٩٠-٢٩١-٢٩٢-٢٩٣-٢٩٤-٢٩٥-٢٩٦-٢٩٧-٢٩٨-٢٩٩-٣٠٠-٣٠١-٣٠٢-٣٠٣-٣٠٤-٣٠٥-٣٠٦-٣٠٧-٣٠٨-٣٠٩-٣١٠-٣١١-٣١٢-٣١٣-٣١٤-٣١٥-٣١٦-٣١٧-٣١٨-٣١٩-٣٢٠-٣٢١-٣٢٢-٣٢٣-٣٢٤-٣٢٥-٣٢٦-٣٢٧-٣٢٨-٣٢٩-٣٣٠-٣٣١-٣٣٢-٣٣٣-٣٣٤-٣٣٥-٣٣٦-٣٣٧-٣٣٨-٣٣٩-٣٤٠-٣٤١-٣٤٢-٣٤٣-٣٤٤-٣٤٥-٣٤٦-٣٤٧-٣٤٨-٣٤٩-٣٥٠-٣٥١-٣٥٢-٣٥٣-٣٥٤-٣٥٥-٣٥٦-٣٥٧-٣٥٨-٣٥٩-٣٦٠-٣٦١-٣٦٢-٣٦٣-٣٦٤-٣٦٥-٣٦٦-٣٦٧-٣٦٨-٣٦٩-٣٧٠-٣٧١-٣٧٢-٣٧٣-٣٧٤-٣٧٥-٣٧٦-٣٧٧-٣٧٨-٣٧٩-٣٨٠-٣٨١-٣٨٢-٣٨٣-٣٨٤-٣٨٥-٣٨٦-٣٨٧-٣٨٨-٣٨٩-٣٩٠-٣٩١-٣٩٢-٣٩٣-٣٩٤-٣٩٥-٣٩٦-٣٩٧-٣٩٨-٣٩٩-٤٠٠-٤٠١-٤٠٢-٤٠٣-٤٠٤-٤٠٥-٤٠٦-٤٠٧-٤٠٨-٤٠٩-٤١٠-٤١١-٤١٢-٤١٣-٤١٤-٤١٥-٤١٦-٤١٧-٤١٨-٤١٩-٤٢٠-٤٢١-٤٢٢-٤٢٣-٤٢٤-٤٢٥-٤٢٦-٤٢٧-٤٢٨-٤٢٩-٤٣٠-٤٣١-٤٣٢-٤٣٣-٤٣٤-٤٣٥-٤٣٦-٤٣٧-٤٣٨-٤٣٩-٤٤٠-٤٤١-٤٤٢-٤٤٣-٤٤٤-٤٤٥-٤٤٦-٤٤٧-٤٤٨-٤٤٩-٤٥٠-٤٥١-٤٥٢-٤٥٣-٤٥٤-٤٥٥-٤٥٦-٤٥٧-٤٥٨-٤٥٩-٤٦٠-٤٦١-٤٦٢-٤٦٣-٤٦٤-٤٦٥-٤٦٦-٤٦٧-٤٦٨-٤٦٩-٤٧٠-٤٧١-٤٧٢-٤٧٣-٤٧٤-٤٧٥-٤٧٦-٤٧٧-٤٧٨-٤٧٩-٤٨٠-٤٨١-٤٨٢-٤٨٣-٤٨٤-٤٨٥-٤٨٦-٤٨٧-٤٨٨-٤٨٩-٤٩٠-٤٩١-٤٩٢-٤٩٣-٤٩٤-٤٩٥-٤٩٦-٤٩٧-٤٩٨-٤٩٩-٥٠٠-٥٠١-٥٠٢-٥٠٣-٥٠٤-٥٠٥-٥٠٦-٥٠٧-٥٠٨-٥٠٩-٥١٠-٥١١-٥١٢-٥١٣-٥١٤-٥١٥-٥١٦-٥١٧-٥١٨-٥١٩-٥٢٠-٥٢١-٥٢٢-٥٢٣-٥٢٤-٥٢٥-٥٢٦-٥٢٧-٥٢٨-٥٢٩-٥٣٠-٥٣١-٥٣٢-٥٣٣-٥٣٤-٥٣٥-٥٣٦-٥٣٧-٥٣٨-٥٣٩-٥٤٠-٥٤١-٥٤٢-٥٤٣-٥٤٤-٥٤٥-٥٤٦-٥٤٧-٥٤٨-٥٤٩-٥٥٠-٥٥١-٥٥٢-٥٥٣-٥٥٤-٥٥٥-٥٥٦-٥٥٧-٥٥٨-٥٥٩-٥٦٠-٥٦١-٥٦٢-٥٦٣-٥٦٤-٥٦٥-٥٦٦-٥٦٧-٥٦٨-٥٦٩-٥٧٠-٥٧١-٥٧٢-٥٧٣-٥٧٤-٥٧٥-٥٧٦-٥٧٧-٥٧٨-٥٧٩-٥٨٠-٥٨١-٥٨٢-٥٨٣-٥٨٤-٥٨٥-٥٨٦-٥٨٧-٥٨٨-٥٨٩-٥٩٠-٥٩١-٥٩٢-٥٩٣-٥٩٤-٥٩٥-٥٩٦-٥٩٧-٥٩٨-٥٩٩-٦٠٠-٦٠١-٦٠٢-٦٠٣-٦٠٤-٦٠٥-٦٠٦-٦٠٧-٦٠٨-٦٠٩-٦١٠-٦١١-٦١٢-٦١٣-٦١٤-٦١٥-٦١٦-٦١٧-٦١٨-٦١٩-٦٢٠-٦٢١-٦٢٢-٦٢٣-٦٢٤-٦٢٥-٦٢٦-٦٢٧-٦٢٨-٦٢٩-٦٣٠-٦٣١-٦٣٢-٦٣٣-٦٣٤-٦٣٥-٦٣٦-٦٣٧-٦٣٨-٦٣٩-٦٤٠-٦٤١-٦٤٢-٦٤٣-٦٤٤-٦٤٥-٦٤٦-٦٤٧-٦٤٨-٦٤٩-٦٥٠-٦٥١-٦٥٢-٦٥٣-٦٥٤-٦٥٥-٦٥٦-٦٥٧-٦٥٨-٦٥٩-٦٦٠-٦٦١-٦٦٢-٦٦٣-٦٦٤-٦٦٥-٦٦٦-٦٦٧-٦٦٨-٦٦٩-٦٧٠-٦٧١-٦٧٢-٦٧٣-٦٧٤-٦٧٥-٦٧٦-٦٧٧-٦٧٨-٦٧٩-٦٨٠-٦٨١-٦٨٢-٦٨٣-٦٨٤-٦٨٥-٦٨٦-٦٨٧-٦٨٨-٦٨٩-٦٩٠-٦٩١-٦٩٢-٦٩٣-٦٩٤-٦٩٥-٦٩٦-٦٩٧-٦٩٨-٦٩٩-٧٠٠-٧٠١-٧٠٢-٧٠٣-٧٠٤-٧٠٥-٧٠٦-٧٠٧-٧٠٨-٧٠٩-٧١٠-٧١١-٧١٢-٧١٣-٧١٤-٧١٥-٧١٦-٧١٧-٧١٨-٧١٩-٧٢٠-٧٢١-٧٢٢-٧٢٣-٧٢٤-٧٢٥-٧٢٦-٧٢٧-٧٢٨-٧٢٩-٧٣٠-٧٣١-٧٣٢-٧٣٣-٧٣٤-٧٣٥-٧٣٦-٧٣٧-٧٣٨-٧٣٩-٧٤٠-٧٤١-٧٤٢-٧٤٣-٧٤٤-٧٤٥-٧٤٦-٧٤٧-٧٤٨-٧٤٩-٧٥٠-٧٥١-٧٥٢-٧٥٣-٧٥٤-٧٥٥-٧٥٦-٧٥٧-٧٥٨-٧٥٩-٧٦٠-٧٦١-٧٦٢-٧٦٣-٧٦٤-٧٦٥-٧٦٦-٧٦٧-٧٦٨-٧٦٩-٧٧٠-٧٧١-٧٧٢-٧٧٣-٧٧٤-٧٧٥-٧٧٦-٧٧٧-٧٧٨-٧٧٩-٧٨٠-٧٨١-٧٨٢-٧٨٣-٧٨٤-٧٨٥-٧٨٦-٧٨٧-٧٨٨-٧٨٩-٧٩٠-٧٩١-٧٩٢-٧٩٣-٧٩٤-٧٩٥-٧٩٦-٧٩٧-٧٩٨-٧٩٩-٨٠٠-٨٠١-٨٠٢-٨٠٣-٨٠٤-٨٠٥-٨٠٦-٨٠٧-٨٠٨-٨٠٩-٨١٠-٨١١-٨١٢-٨١٣-٨١٤-٨١٥-٨١٦-٨١٧-٨١٨-٨١٩-٨٢٠-٨٢١-٨٢٢-٨٢٣-٨٢٤-٨٢٥-٨٢٦-٨٢٧-٨٢٨-٨٢٩-٨٣٠-٨٣١-٨٣٢-٨٣٣-٨٣٤-٨٣٥-٨٣٦-٨٣٧-٨٣٨-٨٣٩-٨٤٠-٨٤١-٨٤٢-٨٤٣-٨٤٤-٨٤٥-٨٤٦-٨٤٧-٨٤٨-٨٤٩-٨٥٠-٨٥١-٨٥٢-٨٥٣-٨٥٤-٨٥٥-٨٥٦-٨٥٧-٨٥٨-٨٥٩-٨٦٠-٨٦١-٨٦٢-٨٦٣-٨٦٤-٨٦٥-٨٦٦-٨٦٧-٨٦٨-٨٦٩-٨٧٠-٨٧١-٨٧٢-٨٧٣-٨٧٤-٨٧٥-٨٧٦-٨٧٧-٨٧٨-٨٧٩-٨٨٠-٨٨١-٨٨٢-٨٨٣-٨٨٤-٨٨٥-٨٨٦-٨٨٧-٨٨٨-٨٨٩-٨٩٠-٨٩١-٨٩٢-٨٩٣-٨٩٤-٨٩٥-٨٩٦-٨٩٧-٨٩٨-٨٩٩-٩٠٠-٩٠١-٩٠٢-٩٠٣-٩٠٤-٩٠٥-٩٠٦-٩٠٧-٩٠٨-٩٠٩-٩١٠-٩١١-٩١٢-٩١٣-٩١٤-٩١٥-٩١٦-٩١٧-٩١٨-٩١٩-٩٢٠-٩٢١-٩٢٢-٩٢٣-٩٢٤-٩٢٥-٩٢٦-٩٢٧-٩٢٨-٩٢٩-٩٣٠-٩٣١-٩٣٢-٩٣٣-٩٣٤-٩٣٥-٩٣٦-٩٣٧-٩٣٨-٩٣٩-٩٤٠-٩٤١-٩٤٢-٩٤٣-٩٤٤-٩٤٥-٩٤٦-٩٤٧-٩٤٨-٩٤٩-٩٥٠-٩٥١-٩٥٢-٩٥٣-٩٥٤-٩٥٥-٩٥٦-٩٥٧-٩٥٨-٩٥٩-٩٦٠-٩٦١-٩٦٢-٩٦٣-٩٦٤-٩٦٥-٩٦٦-٩٦٧-٩٦٨-٩٦٩-٩٧٠-٩٧١-٩٧٢-٩٧٣-٩٧٤-٩٧٥-٩٧٦-٩٧٧-٩٧٨-٩٧٩-٩٨٠-٩٨١-٩٨٢-٩٨٣-٩٨٤-٩٨٥-٩٨٦-٩٨٧-٩٨٨-٩٨٩-٩٩٠-٩٩١-٩٩٢-٩٩٣-٩٩٤-٩٩٥-٩٩٦-٩٩٧-٩٩٨-٩٩٩-١٠٠٠-١٠٠١-١٠٠٢-١٠٠٣-١٠٠٤-١٠٠٥-١٠٠٦-١٠٠٧-١٠٠٨-١٠٠٩-١٠١٠-١٠١١-١٠١٢-١٠١٣-١٠١٤-١٠١٥-١٠١٦-١٠١٧-١٠١٨-١٠١٩-١٠٢٠-١٠٢١-١٠٢٢-١٠٢٣-١٠٢٤-١٠٢٥-١٠٢٦-١٠٢٧-١٠٢٨-١٠٢٩-١٠٣٠-١٠٣١-١٠٣٢-١٠٣٣-١٠٣٤-١٠٣٥-١٠٣٦-١٠٣٧-١٠٣٨-١٠٣٩-١٠٤٠-١٠٤١-١٠٤٢-١٠٤٣-١٠٤٤-١٠٤٥-١٠٤٦-١٠٤٧-١٠٤٨-١٠٤٩-١٠٥٠-١٠٥١-١٠٥٢-١٠٥٣-١٠٥٤-١٠٥٥-١٠٥٦-١٠٥٧-١٠٥٨-١٠٥٩-١٠٦٠-١٠٦١-١٠٦٢-١٠٦٣-١٠٦٤-١٠٦٥-١٠٦٦-١٠٦٧-١٠٦٨-١٠٦٩-١٠٧٠-١٠٧١-١٠٧٢-١٠٧٣-١٠٧٤-١٠٧٥-١٠٧٦-١٠٧٧-١٠٧٨-١٠٧٩-١٠٨٠-١٠٨١-١٠٨٢-١٠٨٣-١٠٨٤-١٠٨٥-١٠٨٦-١٠٨٧-١٠٨٨-١٠٨٩-١٠٩٠-١٠٩١-١٠٩٢-١٠٩٣-١٠٩٤-١٠٩٥-١٠٩٦-١٠٩٧-١٠٩٨-١٠٩٩-١١٠٠-١١٠١-١١٠٢-١١٠٣-١١٠٤-١١٠٥-١١٠٦-١١٠٧-١١٠٨-١١٠٩-١١١٠-١١١١-١١١٢-١١١٣-١١١٤-١١١٥-١١١٦-١١١٧-١١١٨-١١١٩-١١٢٠-١١٢١-١١٢٢-١١٢٣-١١٢٤-١١٢٥-١١٢٦-١١٢٧-١١٢٨-١١٢٩-١١٣٠-١١٣١-١١٣٢-١١٣٣-١١٣٤-١١٣٥-١١٣٦-١١٣٧-١١٣٨-١١٣٩-١١٤٠-١١٤١-١١٤٢-١١٤٣-١١٤٤-١١٤٥-١١٤٦-١١٤٧-١١٤٨-١١٤٩-١١٥٠-١١٥١-١١٥٢-١١٥٣-١١٥٤-١١٥٥-١١٥٦-١١٥٧-١١٥٨-١١٥٩-١١٦٠-١١٦١-١١٦٢-١١٦٣-١١٦٤-١١٦٥-١١٦٦-١١٦٧-١١٦٨-١١٦٩-١١٧٠-١١٧١-١١٧٢-١١٧٣-١١٧٤-١١٧٥-١١٧٦-١١٧٧-١١٧٨-١١٧٩-١١٨٠-١١٨١-١١٨٢-١١٨٣-١١٨٤-١١٨٥-١١٨٦-١١٨٧-١١٨٨-١١٨٩-١١٩٠-١١٩١-١١٩٢-١١٩٣-١١٩٤-١١٩٥-١١٩٦-١١٩٧-١١٩٨-١١٩٩-١٢٠٠-١٢٠١-١٢٠٢-١٢٠٣-١٢٠٤-١٢٠٥-١٢٠٦-١٢٠٧-١٢٠٨-١٢٠٩-١٢١٠-١٢١١-١٢١٢-١٢١٣-١٢١٤-١٢١٥-١٢١٦-١٢١٧-١٢١٨-١٢١٩-١٢٢٠-١٢٢١-١٢٢٢-١٢٢٣-١٢٢٤-١٢٢٥-١٢٢٦-١٢٢٧-١٢٢٨-١٢٢٩-١٢٣٠-١٢٣١-١٢٣٢-١٢٣٣-١٢٣٤-١٢٣٥-١٢٣٦-١٢٣٧-١٢٣٨-١٢٣٩-١٢٤٠-١٢٤١-١٢٤٢-١٢٤٣-١٢٤٤-١٢٤٥-١٢٤٦-١٢٤٧-١٢٤٨-١٢٤٩-١٢٥٠-١٢٥١-١٢٥٢-١٢٥٣-١٢٥٤-١٢٥٥-١٢٥٦-١٢٥٧-١٢٥٨-١٢٥٩-١٢٦٠-١٢٦١-١٢٦٢-١٢٦٣-١٢٦٤-١٢٦٥-١٢٦٦-١٢٦٧-١٢٦٨-١٢٦٩-١٢٧٠-١٢٧١-١٢٧٢-١٢٧٣-١٢٧٤-١٢٧٥-١٢٧٦-١٢٧٧-١٢٧٨-١٢٧٩-١٢٨٠-١٢٨١-١٢٨٢-١٢٨٣-١٢٨٤-١٢٨٥-١٢٨٦-١٢٨٧-١٢٨٨-١٢٨٩-١٢٩٠-١٢٩١-١٢٩٢-١٢٩٣-١٢٩٤-١٢٩٥-١٢٩٦-١٢٩٧-١٢٩٨-١٢٩٩-١٣٠٠-١٣٠١-١٣٠٢-١٣٠٣-١٣٠٤-١٣٠٥-١٣٠٦-١٣٠٧-١٣٠٨-١٣٠٩-١٣١٠-١٣١١-١٣١٢-١٣١٣-١٣١٤-١٣١٥-١٣١٦-١٣١٧-١٣١٨-١٣١٩-١٣٢٠-١٣٢١-١٣٢٢-١٣٢٣-١٣٢٤-١٣٢٥-١٣٢٦-١٣٢٧-١٣٢٨-١٣٢٩-١٣٣٠-١٣٣١-١٣٣٢-١٣٣٣-١٣٣٤-١٣٣٥-١٣٣٦-١٣٣٧-١٣٣٨-١٣٣٩-١٣٤٠-١٣٤١-١٣٤٢-١٣٤٣-١٣٤٤-١٣٤٥-١٣٤٦-١٣٤٧-١٣٤٨-١٣٤٩-١٣٥٠-١٣٥١-١٣٥٢-١٣٥٣-١٣٥٤-١٣٥٥-١٣٥٦-١٣٥٧-١٣٥٨-١٣٥٩-١٣٦٠-١٣٦١-١٣٦٢-١٣٦٣-١٣٦٤-١٣٦٥-١٣٦٦-١٣٦٧-١٣٦٨-١٣٦٩-١٣٧٠-١٣٧١-١٣٧٢-١٣٧٣-١٣٧٤-١٣٧٥-١٣٧٦-١٣٧٧-١٣٧٨-١٣٧٩-١٣٨٠-١٣٨١-١٣٨٢-١٣٨٣-١٣٨٤-١٣٨٥-١٣٨٦-١٣٨٧-١٣٨٨-١٣٨٩-١٣٩٠-١٣٩١-١٣٩٢-١٣٩٣-١٣٩٤-١٣٩٥-١٣٩٦-١٣٩٧-١٣٩٨-١٣٩٩-١٤٠٠-١٤٠١-١٤٠٢-١٤٠٣-١٤٠٤-١٤٠٥-١٤٠٦-١٤٠٧-١٤٠٨-١٤٠٩-١٤١٠-١٤١١-١٤١٢-١٤١٣-١٤١٤-١٤١٥-١٤١٦-١٤١٧-١٤١٨-١٤١٩-١٤٢٠-١٤٢١-١٤٢٢-١٤٢٣-١٤٢٤-١٤٢٥-١٤٢٦-١٤٢٧-١٤٢٨-١٤٢٩-١٤٣٠-١٤٣١-١٤٣٢-١٤٣٣-١٤٣٤-١٤٣٥-١٤٣٦-١٤٣٧-١٤٣٨-١٤٣٩-١٤٤٠-١٤٤١-١٤٤٢-١٤٤٣-١٤٤٤-١٤٤٥-١٤٤٦-١٤٤٧-١٤٤٨-١٤٤٩-١٤٥٠-١٤٥١-١٤٥٢-١٤٥٣-١٤٥٤-١٤٥٥-١٤٥٦-١٤٥٧-١٤٥٨-١٤٥٩-١٤٦٠-١٤٦١-١٤٦٢-١٤٦٣-١٤٦٤-١٤٦٥-١٤٦٦-١٤٦٧-١٤٦٨-١٤٦٩-١٤٧٠-١٤٧١-١٤٧٢-١٤٧٣-١٤٧٤-١٤٧٥-١٤٧٦-١٤٧٧-١٤٧٨-١٤٧٩-١٤٨٠-١٤٨١-١٤٨٢-١٤٨٣-١٤٨٤-١٤٨٥-١٤٨٦-١٤٨٧-١٤٨٨-١٤٨٩-١٤٩٠-١٤٩١-١٤٩٢-١٤٩٣-١٤٩٤-١٤٩٥-١٤٩٦-١٤٩٧-١٤٩٨-١٤٩٩-١٥٠٠-١٥٠١-١٥٠٢-١٥٠٣-١٥٠٤-١٥٠٥-١٥٠٦-١٥٠٧-١٥٠٨-١٥٠٩-١٥١٠-١٥١١-١٥١٢-١٥١٣-١٥١٤-١٥١٥-١٥١٦-١٥١٧-١٥١٨-١٥١٩-١٥٢٠-

واختلاط الممكنة والدائمة لا تنتج، إذ احتملت الممكنة الدوران، إلا أن يعدوا الدائم في الكليات متساوياً للضروري كما فكرنا.

وعلى ذلك التقدير إذا كانت الدائمة جزئية لم تنتج أيضاً، ولكن الدائمة إن كانت سالبة وكلية أمكن ردها بالعكس والقلب إلى الشكل الأول، كما سيأتي.

٥ فطى مذهب من حكم يحتاج هذا الاختلاط ينبغي أن ينتج في الشكل الأول، فقولنا: لا شيء من الزنحى بأبيض دليلاً، وكل إنسان أبيض بالإمكان ينتج: لا شيء من الزنحى بإنسان/ وهذا أيضاً دليل على فساد ذلك المذهب.

ويجب أن يعلم أن بين الممكنة الخامسة والدائمة للصرف المختلفة في هذا الشكل يمكن ثلثي اختلافات بهذا التفصيل:

١٠ أ - للصغرى ممكنة موجبة، والكبرى دائمة سالبة، فكلاهما كلية.

ب - العكس.

ج - للصغرى ممكنة سالبة، والكبرى دائمة موجبة فكلاهما كلية.

د - للعكس.

هـ - للصغرى ممكنة مرجحة جزئية، والكبرى دائمة سالبة كلية.

١٥ و - للصغرى ممكنة سالبة جزئية، والكبرى دائمة موجبة كلية.

ز - للصغرى دائمة موجبة جزئية، والكبرى ممكنة سالبة كلية.

ح - للصغرى دائمة سالبة جزئية، والكبرى ممكنة موجبة كلية.

٢٠ وينتج من هذه الجملة الصغرى الأربعة التي فيها السالبة للدائمة بالعكس والقلب والافتراض على المذهب المذكور، ولا تنتج الأربعة الباقية. وإن كانت الكلية الدائمة والضرورية متساويتين في الدلالة أنتجت ستة ضروري وقع فيها الكلية الدائمة بالبيان المذكور ولا تنتج الباقية. وما هو أوضح من الكل إنتاج الصغرى السالبة للجزئية الدائمة مع الكبرى الموجبة للكلية الممكنة التي مقدماتها في هذه الصورة، أصح بعض الإنسان ليس بأبيض دائماً، وكل ناطق أبيض بالإمكان صادق والنتيجة كاذبة. وعلى المذهب المذكور يحكم بصدق النتيجة بالافتراض بأن يفرض ذلك البعض زنجياً، ويقال لا شيء من الزنحى بأبيض دائماً ويمكن ويضاف إليه الكبرى [فينتج دليلاً لا شيء من الناطق بزنجى ويعكس ويضاف إليه قولنا: بعض الإنسان زنجى] (١) فنتج دائماً بعض الإنسان ليس بناطق، ولا يفرق بالعلمي من هذا للضروري. والضروري الحاصل من الصغرى الدائمة الموجبة الجزئية والكبرى الممكنة للسالبة، وهذان الضروران لا ينتجان ببيان في أصلاً، لأن الممكنة تحتل بالاتفاق الدائمة

(١) سابقين للضروريين السابقين من من -

الجزئية، فيحتمل اتحاد الأصغر والأكبر بالذات، والخوض من هذا التطويل بيان حال ذلك الطريق، وبعد هذا نقرر ما يجب أن شام الله تعالى.

الأصل الثاني

لوصفيات يجب أن تختلف بالكيفية لتتج وصفية. وبيان ذلك أن وصف الأصغر والأكبر إذا اختلفا في اقتضاء وجود الأوسط واقتضاء لا وجوده تعاندا، يعنى أن اقتضاء الذات لكلا الوصفين بحيث يقتضى حصول الأوسط ولا حصوله معا لا يمكن؛ فيلزم المباينة بين موصوفيهما كالكتابة والنوم، فإن أحدهما يقتضى اليقظة والآخر عدمها، فالموصوف باحدهما لا يوصف بالآخر حال كونه موصوفا به، أما إذا اقتضى أحدهما وجود الأوسط والآخر عدمه، فلا يقتضى الوجود واللاوجود كالكتابة والتقص فى المثال المذكور. أو اقتضاء وجود الأوسط لكن أحدهما بالضرورة، والآخر بدونها كالكتابة والنوم مثلا/ فيلزم المباينة الضرورية بين الوصفين لا المعاندة. والمباينة أعم منها لجواز أن تكون ذات واحدة صفات متباينة بعضها يقتضى وجود شئ وبعضها لا. وبعضها يقتضى بالضرورة، وبعضها لا بالضرورة بخلاف المعاندة فالمقدمات الوصفية بشرط الاختلاف فى التكيف تنتج نتيجة وصفية، وفى حال الاتفاق لا تكون ولجبة الإنتاج. وهو المطلوب.

الأصل الثالث

إذا كان اقتضاء الأوصاف وجود الأوسط ولا وجوده فى المقدمتين متروكاً: يعنى يكون كل منهما مشروطاً كانت النتيجة أيضاً مشروطة. وإذا كانتا عرفتيتين كانت النتيجة عرفية. أما إذا اختلفتا: بأن تكون إحداهما مشروطة والأخرى عرفية لا مشروطة كانت النتيجة عرفية مطلقة.

وقال بعض أهل الصناعة: النتيجة فى هذا الموضع أيضاً مشروطة، ونسبك بالحجة المذكورة فى اختلاف المقدمات بالضرورة واللاضرورة، وعلى ذلك التقدير ينبغي أن يكون للشكل الأول أيضاً إذا كانت كبراه سلبية وإحدى مقدماته مشروطة، منتجاً للمشروط؛ لأن كلا من هذين الشكلين يكون شكلاً آخر يعكس للكبرى، وعكس السالبة المشروطة مشروطة أيضاً.

ولحق أن هذه النتيجة عرفية كما ذكرنا. وبيان هذه الدعاوى هى أن اختلاف المقدمات بالضرورة واللاضرورة الوصفية الذى هو متمسك الجماعة يقتضى مباينة الأوصاف بالضرورة كما ذكرنا لاسمانتها بالضرورة، بل قد لا تكون مباينة الأوصاف بالضرورة

٧- [جمعه] حى.

٨- [لغوم] السى حى.

١٢- [لوصفية] حى.

٢٢- [يعكس الكبرى] حى.

٢٤- [لوصفية] حى.

مقتضية مبادئة الأصغر والأكبر بالسلب، لإمكان اجتماع الأوصاف المتباينة في موصوف واحد كما قلنا بل علة مبادئة الأصغر والأكبر بالسلب في هذا الموضح هي اختلاف الأوصاف في اقتضاء وجود الأوسط ولا وجوده. فإذا كان الاقتضاءان ضروريين كان اجتماع المتضمنين بالضرورة محالاً. ولهذا أنتجت المشروطتان مشروطة، وإذا كان اجتماع الاقتضاءان دائمين كان اجتماعهما دائماً كاذباً. ولهذا ينتج عن الحرفيتين عرفية، لكن إذا كانت إحداها ضرورية دون الأخرى، مثلاً: ج يقتضى لا وجود ب بالضرورة وأ يقتضى وجودها بالضرورة، فعلى التقدير لا اقتضاء أ وجود ب إذا كانت ب كذباً غير محال، وعلى هذا التقدير كان اختلاف ج وأ باقتضاء الحصول واللاحصول الذى هو قبول التعاند واللا.

وهذا الاختلاف علة وجود الحكم بمبادئة ج وأ بالسلب كما ذكرنا. فعلم بأن الحكم في تلك الحال بهذه المبادئة ليس واجباً، ولمكن الامتلاءة بالإيجاب وإن كان كاذباً، فالنتيجة لا تكون مشروطة بل عرفية لا مشروطة، وإما كانت نتائج هذا الشكل بالبيان المتكرر لا بد وأن تكون محتملة للضرورة دائماً وجب الحكم في هذه النتيجة بالعرفي للمطلق متعاندًا لكونه محتملاً للمشروطة ولللا مشروطة، لاحتمال أن تكون في الأصل أوصاف متعاندة، ويجب أن يعلم أن الأوصاف المتعاندة بالنقل/ تقتضى مبادئة الموصوفات بالسلب بلا احتياج إلى القياس كاللوم واليقظة والحركة والسكون، والكون والفساد. والتمعانة بالقوة للتي تستلزم إحداها طرفاً من المقابل، والأخرى الطرف الآخر كالكفاية واللوم حيث تستلزم إحداها وجود اليقظة والأخرى لا وجودها، فلا يثبت لقتضاءها مبادئة الموصوفات بالسلب بدون أمثال هذه للقياسات.

الأصل الرابع

إذا اجتمع اعتبار الوصف والذات فلا يخلو من أربعة أنواع:

أ - أن الحكم بحسب الذات مستلج الجمع على الصدق وبحسب الوصف متعاند، وهذا النوع منتج، والنتيجة مركبة من اعتبارين كالمشروطة الدائمة اللا ضرورية مع المشروطة الأخص المختلفة أو مع العرفية اللا مشروطة الأخص للسقطة، والنتيجة في الأولى مشروطة، وفي الثانية عرفية بحسب الوصف دائمة بحسب الذات فيها.

ب - أن للحكم بحسب الذات مستلج الجمع على الصدق وبحسب الوصف لا يقتضى الإنتاج. كالمشروطة الدائمة اللا ضرورية والعرفية الأخص المختلفة، وهذا للنوع أيضا منتج، ونتيجته بحسب الذات فقط، وهي الدائمة في هذا المثال.

- ١-٢- (مبادئة ... الأرمط) من.
- ٣- (مبادئة) من. // - (ملاك من).
- ٤- (كفاية) من.
- ٥-١٣-١٤ (لا مشروطة ... مشروطة) من.
- ١٥- في هذا المثال في مثالين المثالين من.

ج - ما يقتضى الإنتاج بحسب الوصف فقط كالمشروطة الخاصة مع نظيرها لو مع
العرفية الأخص للمخطقة وهذا النوع أيضاً منتج، ونتيجته بحسب الوصف فقط، وهي
المشروطة العامة أو العرفية العامة في هذا المثال.

د - ما يكون منتج الجمع على التصديق بحسب الذات وبحسب الوصف لا يقتضى
الإنتاج، كالعرفية الخاصة والمشروطة الأخص المتفقة مع العرفية العامة والممكنة العامة
لوصفية للمخطقة، وهذا النوع ليس بمنتج.

الأصل الخامس

إذا كان الحكم في الصغرى بحسب الذات وفي الكبرى بحسب الوصف، وأنتج جمعهما
في التصديق، وإن كان حكمهما بحسب الذات غير منتج للجمع كان منتجاً، ونتيجته مطلقة
عامة إن كانت المقدمات فعلية، وإلا فممكئة عامة. وإن كانت على العكس، أي الصغرى
بحسب الوصف، والكبرى بحسب الذات فلا تنتج.

بيان الأول أن امتناع اجتماع الحكم بالأوسط على طرفي النتيجة يقتضى أن يكون الحكم
بوصف الأكبر على ذات الأصغر مع ملاحظة الأوسط غير ممكن، فيدون ملاحظته يصح
الطب على الإطلاق، وإن كان بين الأصغر والأكبر مباينة ذاتية، كان السلب ضرورياً وشاملاً
للمتعلقين العامتين معاً فجهة النتيجة هي المطلقة العامة. مثاله: كل إنسان متفلس مطلقاً،
ولا شيء من النافع بمنفصل مادام نافعا، فلا شيء من الإنسان ينافي حال النفس، وسلب النافع
عن الإنسان ليس بضروري وإن وضع مكان النافع الناقص كان ضرورياً/ فالنتيجة مطلقة
عامة. وإن كانت الصغرى ممكنة والكبرى مشروطة مثل: كل إنسان كاتب بالإمكان، ولا شيء
من الأسمى بكاتب بالضرورة مادام أمياً تنتج: لا شيء من الإنسان بأسمى بالإمكان: يعنى باعتبار
أنه كاتب لا بالإطلاق. وهذا الإمكان أحياناً عام محتمل للضرورة كما ذكرنا، ويحسن
المنطقيين لم يعتبروا منها امتناع جمع حكم المستثنين، وحكموا في الصغرى الممكنة والكبرى
العرفية بإنتاج الممكنة العامة، وهو باطل، لو على تقدير أن تكون مادة القضية للعرفية
اللامشروطة الأخص صدق الإمكان العام المخالف والعرف العام الموافق، فعلى تقدير صحة
الإنتاج يلزم سلب الشيء عن نفسه بالإمكان العام وهو محال إلا أن يؤخذ التلزم مساوياً
لضروري، كما ذكرنا، وحال بيان رتبه إلى الشكل الأول ما ذكرناه. وفي هذا الباب إن كانت
السالبة والموجبة متلازمتين في الصغرى، أنتجت متفقاً للكيف المختلفين في القوة نفس
النتيجة. وبيان الثاني أي عدم الإنتاج في العكس أن الأصغر يجوز أن يكون مقارناً بوصف هو
من خواص الأكبر، فالحكم سلب الأكبر عنه وإن كان حالهما مع الأوسط مختلفاً محال، مثاله:
كل كاتب متحرك مادام كاتباً ولا شيء من الإنسان بمتحرك مطلقاً، أو لا شيء من الكاتب بلام
مادام كاتباً. وكل إنسان نائم مطلقاً، فإن سلب الإنسان عن الكاتب محال.

١٤-١٥- وشاملاً... معاً، والتلزم لهما لمخطقة خاصة من.

٢٥-٢٦- وأولى هذا... النتيجة خاص.

١٢- لم يكونه فرع من.

٢٦- جمعاً حكم من.

٢٨- مختلفاً محالاً مختلفاً مطلقاً من.

الأصل السادس

إن كانت الكبرى وصفية مركبة، ولحكم بحسب الوصف ضرورياً، وبحسب الذات لا ضرورياً، وبحسب الوصف نطقاً وبحسب الذات لا نطقاً مع كل صفى مخالفة في الكيف أو موافقة فيه تنتج ممكنة عامة أو مطلقة عامة، بياضه أن نتيجة الضرورية الموجبة مع كل كبرى تكون ضرورية بحسب الوصف دون الذات متناقضة بالبرهان المذكور في الشكل الأول. ٥ وإذا لم تصح النتيجة لا تكون ضرورية موجبة كانت ممكنة عامة سالبة.

وكذا نتيجة الدائمة الموجبة مع كبرى دائمة بحسب الوصف لا بحسب الذات، متناقضة. فكون المطلقة العامة السالبة حقا دائمة ولا تأثير لاختلاف الصفى وانفاقها في الكيفية مع الجهة في هذا الباب، فإن كانت الوصفية محتملة للدوام الثاني فهي مع كل صفى تنتج مع الدائمة منتجة أيضاً، ومع كل صفى لا تنتج معها غير متجهة، وإن احتملت الضرورية بقيت عليها. ١٠

ومن هاهنا يعلم أن الكبرى الوصفية الأخص مع جميع الصفريات المتفقة والمختلفة تنتج مطلقة عامة، والكبريات الوصفية مع الصفى للدائمة متفقة كانت أو مخالفة تنتج أيضاً مطلقة عامة، إذ الكبرى إن كانت لا دائمة، فالنتيجة سالبة عامة، وإن كانت دائمة فالنتيجة دائمة وكلاهما داخل في المطلقة العامة، ومع الصفى المحتملة للدوام بشرط الاختلاف تنتج أيضاً مطلقة عامة، وبشرط الاتفاق لا تنتج لاحتمال للدوام في المقدمتين. ١٥ من ١٥١ والكبرى المشروطة اللا ضرورية مع الصفريات المتفقة والمختلفة تنتج الممكنة للعامة، وجميع للكبريات الوصفية مع الصفى اللا ضرورية القطعية إن كانت مخالفة تنتج مطلقة عامة وإن كانت متفقة في الوضع الذي يحتمل للدوام في كل من المقدمتين لا تنتج.

وإن شاموا وجعلوا الصفى اللا ضرورية القطعية مع الممكنة الخاصة للمختلفة، وحكموا على قولين مائى للممكنات [مثلاً: للدائمة اللا ضرورية مع المشروطة الموافقة في الكيف تنتج ممكنة عامة، لأن الممكنة الخاصة السالبة المشتعلة عليها تنتج أيضاً (١)، والكبريات الوصفية مع الصفريات القطعية المحتملة للضرورة بشرط الاختلاف، تنتج المطلقة العامة وبشرط الاتفاق لا تنتج. لاحتمال لاجتماع المقدمتين على الضرورة والدوام، وإن أزم الاختلاف بالاعتبارين يتجهان مختلفتين بالعموم والخصوص، فالحكم لنتيجة الأخص كونها صادقة بالوجهين مثلاً للمشروطة العامة أو الخاصة الكبرى مع الوصفية للدائمة للصفى باعتبار استحالة الوصفية للدائمة تنتج المطلقة للعامة، وباعتبار لشدها على اللا ضرورية تنتج الممكنة العامة، فالحكم لنتيجة المطلقة العامة، لأنها الأخص، وعليه القياس. ٢٥

(١) ما بين القرينين سلقاً من ض.

٩- معاً أو ض.

٢٢- (٢) لا تنتج ض.

٢٤- كونها سالبة لسلطة ض.

الكلام في تفصيل نتائج المختلطات ووضع الجدول

وبعد تقرير هذه الأصول نقول: تفصيل نتائج اختلاطات الجهات المذكورة في هذا الشكل، ومعركة ما لا ينتج، يعلم من هذه القواعد، وإذا لم تأت من اختلاطات الجهات لتتبع للممكنات والمطلقات نتيجة لا يحسب البساطة، ولا يحسب التركيب ولا باختلاف الكيف ولا باتفاقه، ولا من اختلاط تلك الجهات إذا وقعت في الكبرى، مع الجهات العشر الوصفية الواقعة في الصغرى، لهذا لم يحسب هذا الاختلاط إلى وضع الجدول.

فوضع لباقي الاختلاطات جدولاً، وللنتائج على تقدير اختلاف المقدمات في الكيف كتب بالأسود، وعلى تقدير الاتفاق بالأحمر، وذكر ما لم ينتج أيضاً. الجدول الأول مشتمل على اختلاطات كبرى المطلقات والممكنات مع الصغرى الدائمة أو الضرورية، وما ينتج من تلك الحملة أيضاً ضرورية أو دائمة. والدائمة اللازمة ضرورية تعمل الضرورية كما أن نتائج هذا الشكل دائماً سلبية وضرورية أو محتملة للضرورة، كما ذكرنا.

والجدولان الآخران مشتملان على اختلاطات الكبريات الدائمة للذاتية والوصفية مع أصناف الصغريات، وحكم اختلاط الدائمة والضرورية مع سائر الجهات/ ما ذكره، والكبريات الوصفية مع الصغريات الممكنة على تقدير الاختلاف تنتج مطلقة عامة، والوصفيات المختلفة الكيف بعضها إن كانت كلها مشروطة تنتج مشروطة ولا عرقية باعتبار الذات في الدوام واللدوام كما ذكرنا.

والوصفيات المتفقة لا تنتج وصفية، والوصفيات الدائمة على تقدير الاختلاف والاتفاق مع جميع الصغريات تنتج مطلقة عامة. والمشروطات اللازمة ضرورية والممكنة العامة والوصفية المحتملة للدوام مع كل صغرى لا تعمل الدوام منتجة، وأما مع ما يحتمل الدوام فغير منتجة.. وللباقي بحسب الأصول المذكورة كما وضع في الجدول. وهذا هو الجدول:

تفصيل مختلفات الشكل الثاني الصغريات الدائمة والكبريات والممكنات والمطلقات المختلطات الكيفية

الكبريات									
للقيمات	ممكنة عامة	ممكنة خاصة	ممكنة اخص	مطلقة عامة	مطلقة خاصة	مطلقة اخص	مطلقة وقتية	متكسرة	مشروطة بالاجمالي
ضرورية	ضرورية غير منتجة	ضرورية	ضرورية	ضرورية غير منتجة	ضرورية	ضرورية	ضرورية	ضرورية	ضرورية
دائمة	ضرورية غير منتجة	ضرورية غير منتجة	دائمة	دائمة غير منتجة	دائمة غير منتجة	دائمة	دائمة	دائمة	دائمة
دائمة لا ضرورية	ضرورية غير منتجة	ضرورية غير منتجة	دائمة	دائمة غير منتجة	دائمة غير منتجة	دائمة	دائمة	دائمة	دائمة

١- مع جهات العشر الوصفية أو في جهة الوصفية من. ٢- لهذا ولها. ١٢- والجدولان الآخران مشتملان والجدول الآخر مفصل من.

١٧- [٧] منتج من.

١٥- [٧] ... [٧] من

جنون مستعصيات انكس الاناني مطويته استنفاد الوجعيات والكبريات الانانية الانانية والوجعيات

[illegible]

تتأخر معطيات الفحص الثاني معطيات استيفاء الموجبات والكبريات الواردة
الآتية والوصفية المتأخرات الكيفية والتأخر

[illegible]

هذه هي جداول اختلاطات هذا الشكل. قد ذكرنا قبل أن عادة أهل الصناعة أنهم يبدون إنتاج كل مضروب من المضططات بعكس الكبير أو بقلب المقدمتين، وعكس النتيجة إما بالافتراض أو بالخلف.

والآن نقول: في كل اختلاط نتجس فيه السالبة يكون البيلان بالعكس، وإلّا رد إلى الشكل الأول، أو بقلب المقدمات كما سبق، لأن السالبة بعكس الكبرى تكون شكلاً أولاً. مثاله: كل ج ب بالإطلاق، ولا شيء من أ ب بالضرورة ينتج: لا شيء من ج أ بالضرورة. إذ الكبرى بالعكس: لا شيء من ب أ بالضرورة، ونتج من الشكل الأول النتيجة المطلوبة، وإن كانت الصغرى سالبة فتقلب المقدمات، وعكس النتيجة لتتج على هذا القياس. لكن إذا كانت السالبة مطلقة مثلاً كل ج ب دائماً، ولا شيء من أ ب مطلقاً، فهي لا تتمكس وعلى تقدير انعكاسها فيالرد إلى الشكل الأول تنتج مطلقة.

هالبيان بالعكس متعذر، وفي هذا الموضع يمكن البيلان بالخلف؛ بأن يقال: لو لم يصدق لا شيء من ج أ دائماً يصدق نقيضه بعض ج ب بالإطلاق العام. وينتج مع الكبرى: ليس بعض ج ب بالإطلاق، وهذا للمكمل لا يصدق مع الصغرى، فيكون كاذباً. وعلة الكذب هي نقيض النتيجة فتصدق النتيجة، وبعض للقرائن المحكوم بإنتاجها قد لا تكفي بالعكس ولا بالخلف، مثاله: لا شيء من ج ب بالإمكان العام موكل أ ب بالضرورة مادام أ لا تنتج لا شيء من ج أ بالإمكان العام؛ والصغرى في هذه الصورة لا تتمكس، وعكس الكبرى جزئية، وقلب المقدمات لا يفيد، وبخلاف يكون نقيض النتيجة بعض ج أ دائماً، وينتج مع الكبرى بعض ج ب دائماً، وهذه النتيجة يمكن اجتماعها مع الصغرى في الصدق. وإن عكسنا نقيض النتيجة و جبطناه مع الصغرى: ليس بعض أ ب بالإمكان العام تنتج. ومع الكبرى أيضاً ممكنة الجمع على الصدق، فلا يمكن بيانه بالخلف، ولكن بيانه بالسمية سهل كما ذكرنا.

وقد يكفي في الخلف كون نقيض النتيجة ممتنع الجمع على الصدق مع مقدمة واحدة. مثلاً كل ج ب بالإطلاق، وكل أ ب بالعرفي الأخص ينتج لا شيء من ج أ بالإطلاق العام وإلا صدق نقيضه، وهو بعض ج أ، وهو مع الكبرى لا يصدق، فتصدق النتيجة.

وفي المضروب الرابع تكون الصغرى كلية بالافتراض، وحاله في الاختلاط حال المضروب الثاني بعينه، بيانه إن كانت الصغرى ليس كل ج ب بالجهة التي نفرض، فإننا أسمينا ذلك للبعض د كلان لا شيء من د ب بظك الجهة بعينها، إذ لا تعبير هاهنا إلا في اللفظ، وإذا أنتج على القاعدة التي بناها في هذه المضروب: قولنا لا شيء من د أ بالجهة التي تأتي، فتعلم بالقياس التالي: ليس بعض ج أ.

٧- الصيغة المطلوبة (المضروب من). ١٢-١٣- (العام ... بالإطلاق) من.

١٢- (المكون كاذباً) من. ١٨-٢١- (أول ... الصدق) من.

٢٠- (محولاً) من.

وهذا القياس يكون من الشكل الأول. وليس بقياس حقيقة إذ يباير بعض ج ود في قولنا:
ص. ١٥٦ بعض ج د مغايرة / الفظية لا معنوية ود ليس بمحمول على ج، بل هو حين ج.

وهذا الاقتران بمثابة أن يقال كل بشر إنسان، وكل إنسان حيوان، فإنه ليس بقياس حقيقة، لأنه يستلزم قولاً غير المقدمات، والكبرى في هذه الصورة حين النتيجة، وهكذا
٥ يستغنى عن إيراد هذا الاقتران، لكن بسبب إزلة شبه تعرض للمبتدئ بسبب تغيير الاسم وتعيين البعض أوردوا هذا التبيان في صورة الاقتران، ولا يكون للمقدمة المشتملة على تبديل الاسم جهة، بل وضعها وحملها فيما بمنويين فظهر أن في الافتراض لا يقع أزيد من قياس واحد حقيقي، وهذا القياس مشتمل على إنتاج الاختلاف للمطوب في ذلك الشكل بحته.

ويجب أن يعلم أن العكس لما كان لازماً للأصل لم تكن النتيجة لازمة بعد انعكاس بعض
١٠ المقدمات عين النتيجة، بل لازمها. واللازم قد يكون أعم من المفروض، ولا فرق في الخلاف بين إثبات صدق النتيجة وإثبات صدق لازمها لأن كلا منهما ينصوب لإبطال نقيضها، وإبطال نقيض النتيجة مستلزم لإبطال نقيض لازمها، فالأولى في تعيين جهة النتيجة الاعتماد على البيانات للتعمية. والله أعلم.

* * *

١١- (صدق النتيجة وإثباتها) من.

١٢- لإبطال نقيض لازمها لإبطالها نقيض من.

١٣- والله أعلم، والله أعلم.

الفصل السابع

في مختلصات الشكل الثالث

لما كان مقتضى حمل الأكبر على الأصغر بالإيجاب أو السلب في نتيجة ملاقات هذين العدين بالإيجاب، في حال كونهما محمولين على الأوسط، أو مباينتهما بالسلب حال كون أحدهما محمولا عليه والآخر معطوبا عنه، فكما كانت هذه العلاقة والمباينة فطرية كان حمل الأكبر على الأصغر بالإيجاب أو السلب فطريا أيضا. وكما كانت الصغرى فطرية والكبرى غير فطرية كان العمل غير قاطع. إذ يعلم من الصغرى الفطرية أن الأوسط منها يقال عليه الأصغر بالفعل. والكبرى تقتضى أن كل ماهر أوسط بالفعل أمكن له حكم الأكبر، فذلك البعض من الأصغر الذي هو أوسط بالفعل يلزم ذلك الحكم. لكن إذا كانت الصغرى بالإمكان، والكبرى فطرية اقتضى أن كل ماهر مقول على الأوسط بالفعل كان حمل الأصغر عليه ممكنا. والأوسط من جملة ما يكون أصغر بالإمكان. ففي النتيجة يمكن أن يقال: بعض ما يمكن أن يكون أصغر حصل له حكم الأكبر.

لا أن يقال: بعض ماهر أصغر بالفعل حصل له ذلك الحكم، لجواز كون البعض الذي هو الأوسط، بحيث سلب عنه الأصغر بلحاظ من غير ضرورة. فلذا لا يكون هذا الاقتراح متجعا.

ولشرح هذا البحث ببيان أوفى، وهو أن الممكن إذا لم يحتمل للدائم كان بعضه فطريا. ويحصل لذلك/ البعض حكم الأكبر فينتج كما ذكر في الشكل الأول، وفي كل صورة يكون إيجاب للصغرى لازم سلبى للصغرى العسالية التي في قوة المرجحة تنتج أيضا، لكن تلك النتيجة هي الحاصلة من للصغرى المرجحة والضروب المنتجة في تلك الصورة اثنا عشرة وكذا إذا كانت المقدمات تابعين للذات أو الوصف كانت النتيجة تابعة له أيضا، وإن كان مختلفا كانت النتيجة تابعة للذات، كما ذكرنا.

وفي هذا الشكل اختلاط المقدمات الدائمة بحسب الوصف لاكتفح نتيجة دائمة بحسب الوصف. مثلا يقول: كل كاتب يقظان مادل كاتبا، ومحرك القلم مادام كاتبا، ولا يلزم بعض اليقظان محرك القلم مادام يقظان.

٢- مثلا: هذا الشكل بلا لا بد من - ي كونهما كون لهما من -

٧- مثلا: هما من.

١٠- (حاصل من -

١٢- مادي ١ مادي من.

٢١-٢٢-٢٣ لا الوصف من.

وكذا إن كانت الكبرى سالبة مثل: لا شيء من الكلاب ساكن اليد كاتباً، أو ساكن
ساكن اليد عن اليقظان الذي يكون كاتباً إنما هو في بعض الأوقات، وهو وقت الكتابة،
فالنتيجة مطلقة عامة وصفية. والصغرى المفتضية للدوام في هذا الشكل لاتناقض للكبرى
لوصفية اللادائمة لجواز أن يكون الأوسط حكمان أحدهما دائم بحسب الذات، والآخر دائم
بحسب الوصف ولا دائم بحسب الذات. ففي بعض الأوقات حصول الوصف يحصل ملاقات
الأسفر والأكبر أو مباينتهما، كقولنا: كل نائم حيولن بالضرورة وساكن مادام نالماً دائماً.
فبعض الحيولن ساكن في حال النوم، وبلا اعتبار النوم يكون ساكناً بإطلاق للادائم.

وبالجملة لما كانت المضروب بهذا الشكل بعكس الصغرى فقط أو مع الافتراض الذي
يقضى ثبوت للجهة على حالها كما بينا في الشكل الثاني راجعة إلى الشكل الأول، كان حكم
اختلاطات هذا الشكل حكم اختلاطات الشكل الأول بحسب جهة توافق جهة عكس الصغرى،
إلا في حكمين بينهما في الآخر.

فصغريات هذا الشكل إذا كانت من أصناف المطلقات أو الدائعات كان حكمها حكم
الصغرى المطلقة العامة، وإذا كانت من أصناف المعكآت كان حكمها حكم الصغرى المعكأة
العامة، فإن احتمل الأصل دوام العكس كان عكسه كذلك وإلا فلا. وإن كانت من أصناف
الوصفيات كان حكمها حكم المطلقة العامة الوصفية والسلطة العامة للوصفية في صغرى
للسهل الأول وإن لم تبيينها هناك. وبهذا البيان الذي ذكرنا هنا ينتج مع للكبرى الدائمة
وصفية مطلقة، إذ كل ما يلزم شيء حصوله في بعض أوقات وصف الأسفر جاز أن يكون
حصوله ذلك لللازم أيضاً في بعض أوقات وصف الأسفر، وبيان الجملة/ بالتخلف على
الجدول السابق سهل.

وأكثر اختلاطات الشكل الأول التي أوردناها وإن كانت مغلقة عن إيراد هذا التفصيل
لكن لما قل ما يحتاج إليه في هذا الشكل، وكان حكم هذا الشكل في الوصفيات أمراً آخر،
وضعنا في هذا الجدول القدر المهم لئلا يحتاج إلى الرجوع إلى تلك الجدول. هذا ويوضح في
الاعتبار أيضاً ما يخالفها، وهذا هو الجدول:

- ٤- حصوله حصل من.
٧- بإطلاق والإطلاق من.
١٠- (عكس) من.
٢٠- (الوصف) الفصل من.
٢٢-٢٣- (ويوضح ... بالتفصيل) من.

جدول مستطيلات الشكل الثالث والثالثون

[illegible]

الفصل الثامن

في مختلفات الشكل الرابع

الصنوب المنقحة في هذا الشكل بلا اعتبار للجهات خمسة، كما ذكرنا، الصنوبان الأولان يتجان للرجبة الجزئية، والصنوب الثالث ينتج السالبة الكلية، والباقيان للسالبة الجزئية. وإذا اعتبرنا لجهة ففي كل موضع كانت السالبة لازمة للموجبة زادت للصنوب بحسب اعتبار السالبة/ كما ذكرنا في سائر الأشكال. ٥

ومعرفة جهات نتائج المخططات في هذا الشكل أيضا مبني على أصول هي:

الأصل الأول

في افتراضات الإيجابية، إذا كانت المقدمتان فعليتين ضروريتين أو لا مع الصغرى للضرورة والدائمة والكبرى بالإمكان، فالنتيجة مطلقة عامة. وإن لم تكن الصغرى ضرورية أو دائمة وإحدى المقدمتين أو كليهما بالإمكان فالنتيجة ممكنة عامة على رأى الجمهور. ومبادئ تحقيقه إن شاء الله تعالى. ١٠

وبيان هذا الكلام: أن الأصل للمحمول في هذا الشكل إذا كان محموله أكبر فإن كانت المقدمتان فعليتين، كان حمل الأكبر على الأسفل أيضا فعليا، والبيان الذى ذكرناه في عكس السلطات. وإن كانت إحدى المقدمتين فعلية والأخرى غير دائمة كان حمل الأكبر على الأسفل بالإمكان كما ذكرنا في عكس الممكنات. ١٥

وإن لحتمل الأكبر أن يكون خاصة من خواص الأوسط، كالنائب للإنسان فحملة حيثئذ على الأسفل كالحيوان لا يكون ضروريا.

وإن كانت المقدمتان ضروريتين وأيضاً إذا كان للأسفل هذا الاحتمال كالصاحك للناطق فحمل الأكبر، كالإنسان، عليه يكون ضرورياً، وإن لم يكن شيء من المقدمات ضرورياً، ولهذا قلنا نتائج الفعليات مطلقة عامة. ٢٠

٢- [البيان] من.

٣- [ويعتد] [ويثبت] من.

٤- [البيان] من.

٥- الأصل [الأسفل] من. // كانت من.

٦- [البيان] من.

٧- [الأسفل] للضرورة من.

ويعمل هذا البيان يعلم أن نتائج الممكنات ممكنة عامة، وإذا ردوا هذا الشكل إلى الأشكال السابقة فقلب المقدمات. وعكس النتيجة من الشكل الأول، أو بعكس الكبرى من الشكل الثالث فحصل هذه المطلوب.

٥ فإن كانت الصغرى ضرورية أو دالة ففى حال كونها كبرى للشكل الأول تكون النتيجة تابعة لها، ويكون عكسها مطلقة عامة وأما إذا كانت الكبرى ضرورية أو دالة فلا يلزم هذا للحكم لأن الكبرى بعد العكس تكون كبرى الشكل الثالث، والضرورية بعد العكس تكون مطلقة، والمطلقة مع الممكنة تنتج الممكنة. وكلنا فى المواد: كل إنسان أبيض بالإمكان، وكل زنجى إنسان بالضرورة، ولا يلزم أن يكون بعض الأبيض بالإطلاق زنجياً بل بالإمكان العام. ومثبتين بالتحقيق حكم اختلاط الممكنات كما وجدنا، إن شاء الله تعالى.

١٠ الأصل الثالث

كل اقتران فيه مقدمة ملبية إن كانت تلك المقدمة منعكسة كان الاقتران منتجاً. فإن كانت ضرورية أو دالة كانت النتيجة كذلك، إلا أن تكون دالة صرقة أو ممكنة تحصل للأوام، لأن هذا الاقتران غير منتج، ون لم تكن تلك المقدمة منعكسة لم ينتج الاقتران، إلا أن تكون كبرى للقياس وصفية مركبة على وجه سيذكر.

١٥ بيان الأول أن الاقتران يكون بعكس للصغرى على هيئة الشكل الثاني، ويلزم الإنتاج بالبيان المذكور، فلذا كانت السالبة ضرورية أو دالة كانت النتيجة كذلك وفى الضرب الثالث إذا كان عكس للصغرى حافظاً للكمية كانت النتيجة كلية. وفى الضرب الرابع والخامس اللذين يكون المطلوب فيهما النتيجة للجزئية فإن تغيير كمية الصغرى اللازمة بعد العكس لا يكون مضراً. وبيان الثاني أن السالبة الغير المنعكسة يحصل أن تشمل على سلب خاصة الموضوع عنها. كقولنا: لا شئ من الإنسان مضاحك أو كاتب بالإطلاق أو بالإمكان.

فلذا استغنى الكبرى الموجبة نحو: كل ناطق إنسان إلى الصغرى للرجية نحو: كل مضاحك أو كاتب ناطق، لم يجز للحكم بمابى الناطق عن المضاحك أو الكاتب، ولا بسلب الإنسان عن الناطق فهذا الاقتران بحسب الصورة غير منتج.

الأصل الثالث

٢٥ إذا كانت إحدى المقدمتين فقط وصفية فالنتيجة بحسب لذلك. وإن كانت كلتاها وصفية كانت النتيجة وصفية، وإن كانت النتيجة جزئية كانت الوصفية مطلقة عامة، وإن كانت كلية فمن العرفيات الخالصة أو المخالطة مع الشروطات تحصل نتيجة عرقية. ومن الشروطات

١- ردوا [لأوام]. ٢- [لوا] من.

٨- إنسان [أورد من]. ١٦- أو دالة [دالة من].

٢٦- كانت ... وصفية [من].

الخالصة نتيجة مشروطة. بيان الأول أننا إذا قلنا كل نائم ساكن مادام نائما، رجعلنا قولنا كل إنسان نائم كبرى له أو قلنا كل ساكن جسم صغير له فحمل الإنسان على الساكن أو حمل النائم على الجسم لا يلزم أن يكون بحسب الوصف.

وبيان الثاني أننا بينا في الأشكال السابقة أن الوصفين يحتاجان وصفية، فبالعكس والرد إلى الأشكال السابقة يعلم أن النتيجة في هذا الشكل أيضا وصفية.

وفي المنزوب الأربعة المنتجة لتجزئية، بعكس الكبرى، والرد إلى الشكل الثالث يعلم أن النتيجة مطلقة عامة وصفية. وفي المنزيبين الأولين إن أرادوا فهو بالنقبة والرد إلى الشكل الأول وعكس النتيجة. وفي المنزيب للثالث المنتج الكلية يعلم بالرد إلى الشكل الثاني أن النتيجة من العرفيات الخالصة والمضارطة مع المشروطات عرفية، ومن المشروطات الخالصة مشروطة، وإن أرادوا لمية هذه الجملة بيدوا، كما بينا في المواضع السابقة.

الأصل الرابع

أن الصغير للوصفية مع الكبرى الممكنة والملتزمة في الافتراضات المشتملة على مقدمة ملبية لا تكون منتجة، ومع الكبرى الضرورية والدائمة إن لم تتناقض لتنتج ضرورية ودائمة. بيان الأول أنا نقول: كل ضاحك متعجب مادام ضاحكا، ولا شيء من الإنسان/ ضاحك بالإطلاق، وكذا لا شيء من الضاحك بياك مادام ضاحكا، وكل إنسان ضاحك بالإطلاق، ولا يجوز الحكم بسلب الإنسان عن بعض المتعجبين أو للباقيين.

وبيان الثاني ما ذكرنا في الشكل الأول بعينه، ولذا كان عكس الضرورية والدائمة حافضا لتجهة، ينتج في هذا الشكل ذلك.

الأصل الخامس

إذا كانت الصغرى كلية وصفية مركبة مع اعتبار الذات والوصف على وجه تكون جهة وصف للموضوع بالنسبة إلى ذاته مستلغ الجمع على التصديق مع جهة القضية بحسب الوصف. فالكبرى المرجبة التي لا تصدق معها الصغرى لا يمكن أن تنفع في ذلك الافتراض. مثلا إن كانت الصغرى من وصفيات أخص والكبرى مرجبة دالمة، أو الصغرى مشروطة لا ضرورية والكبرى مرجبة ضرورية. لكن إذا كانت إحدى المقدمتين أعم مما يتناقض الأخرى فالمقدمة الأخرى تقتضي تخصيصها وحملها على وجه يكون غير متناقض، كما مر في الشكل الأول. والبيان هو نفسه.

٧- [وصفية] من... ١٥- [كل... متعلق] من.

٢٣- [إن] من.

٢٤- مرجبة ضرورية/ مرجبة لا ضرورية من.

٢٦- [والبيان... نفسه] من.

الأصل السادس

- إننا كانت الكبرى كلية وصفية مركبة فالنتيجة الموصوفة بتلك السفة الغير الصادقة مع تلك الصغرى لا يمكن حصرها بذلك الاقتران، بالبيان المذكور في الشكل الأول.
- فالنتيجة دائمة إيجابية مع الكبرى الوصفية الأخرى مستحيلة، وكذا نتيجة الضرورية إيجابية مع الكبرى المشروطة اللا ضرورية.
- وفي الضرب الأول إن كان اعتبار الذات فقط مقاميا للضرورة كانت تلك الممكنة مطلقة خاصة، وإن اقتضى هذا الاعتبار اللازم كانت مطلقة أخص.
- أما الممكنة فتكون مطلقة خاصة سلبية، لكن يلغى أن يحكم بالإمكان الخاص لجهة ضبط الكيفية، وللضرب الثاني اشتراك مع الأول في هذه المعاني، إذ الحاصل من الشكل الثالث بعكس الكبرى هذه للتألف.
- وأما في الضرب الباقية التي اشتمل فيها الاقتران على مقدمة سلبية، فالنتيجة ممكنة عامة أو مطلقة عامة في جهات السلب على كل حال، والكبرى بالصفة التي ذكرنا لامحالة إما موجبة فعلية أو في قوتها.
- فإن كانت للصغرى أيضا كلية وموجبة فعلية أو في قوتها. فالأصغر يكون محمولا على الأكبر بالإطلاق، ومنحكما أيضا بالإطلاق، فالأكبر محمول على بعض الأصغر بالإطلاق الإيجابي، ويلزم منه أن للنتيجة إن كانت كلية وكلفت في الضرب الثالث/ كان بعضها مطلقة مطلقة محتملة للإيجاب على سبيل التقطع والبعض الآخر مشكوك فيه كما ذكرنا في حكم الموجهات المركبة.
- وإن كانت للنتيجة جزئية فبحكم احتمال الإيجاب كانت ممكنة خاصة أو مطلقة أخص، وهي تقع في الضرب الرابع. وإن كانت الصغرى جزئية وهي تقع في الضرب الخامس للملا تكون في قوة السوجبة الفعلية، فالنتيجة تبقى على الأصل إمكانا عاما أو إطلاقا عاما. وفي هذه المواضع تفاوت بين نتائج الضرب الرابع والخامس. مثاله في الضرب الأول: كل مستوفى حيوان بالضرورة، وكل كاتب مبدئيا مادام كاتبها لا دائما، فبعض الحيوان كاتب بالإطلاق الأخص، إذ لو كان دائما كان مناقضا للكبرى، وفي الضرب الثاني: كل متغير جسم بالضرورة، وبعض المتحرك متغير مادام متحركا لا دائما فبعض الأجسام متحرك بالإطلاق الأخص، ويجوز أن يكون البعض متحركا دائما.

٩- والضرب الثاني والضرب من. // - الثالث الثاني من.

١٠- جهات جانب من.

١١- إن ... فعلية من.

١٢- (على ... التقطع) من.

وفي المنزوب الثالث: لا شيء من المستوفى بذاته بالإطلاق الأخص، وكل كاتب مستوفى مادام كاتباً لا نهياً. فلا يجوز أن يكون ذاك كاتباً بالنظر إلى الكبري ويكون الحكم بالإطلاق العام السلبى صحيحاً بهذا الاعتبار.

وإذا كانت المنزوب، في قوة الإيجابى النفسى، والكبرى إيجاباً فعلياً أنتج من الشكل الأول: كل كاتب نائم بالإطلاق وعكسه بعض الدائم كاتب بالإطلاق. فالحكم فى الصالبة للمطلقة لعمامة أن نقول: لا شيء من الدائم بكاتب كان للحكم على بعض الدائم بالإطلاق الأخص والباقي مشترك فيه. أعنى يحصل لبعض الدائم كاتب فى بعض الأوقات، وقد لا يحصل الباقي فى وقت أصلاً.

وفي المنزوب الرابع كل نائم حيوان بالضرورة، ولا شيء من الكاتب بذاته مادام كاتباً دائماً، فلا يصح أن يكون حيوان كاتباً دائماً بالنظر إلى الكبرى.

فإن كان كذلك يكون الحكم بالإطلاق للعام السلبى بهذا الاعتبار صحيحاً يعنى بعض الحيوان ليس بكاتب، وإذا كانت المنزوب فى قوة الموجبة للمطلقة، وهى كل كاتب نائم فبالقلب تنفج كل كاتب حيوان، وتزم بالمعنى: بعض الحيوان كاتب. فطم أن للمطلقة التى أدعيها فى النتيجة مطلقاً أخص.

وفي المنزوب الخامس: بعض المتحرك جساد ولا شيء من الدائم بمتحرك مادام نائماً لا دليماً. فلا يصح أن يكون جساد دائماً دائماً بالنظر إلى الكبرى. وإن كان كذلك يصح الحكم بالإطلاق للعام السلبى أعنى بعض الجمادات ليس بذاته والقلب فى هذا الاقتراح غير منتج لجزئية المنزوب، فالحكم يبقى على الإطلاق العام. وإذا كان ضرورياً بهذه المادة/ علم أن إنتاج الإطلاق الخاص غير متوقع. هذا تمام الأصول والقواعد فى هذا المطلب.

٢٠ الكلام فى تفصيل نتائج الاختلافات ووضع الجداول

قد علم من تهيد هذه الأصول أن مخططات منروب هذا للشكل ليست على مثال واحد بخلاف ماكر الأشكال، بل المنزوب الأولان على نفس واحد، والثالث حكم، والمنزوب الآخران متشابهان فى أكثر الاختلافات إلا فى الوصفيات العرقية لحصول للتفاوت بين المنزوبين.

والمنزوب للثالث أكثر مشابهة للشكل الثانى، والمنزوب الأربعة الباقية بالشكل الثالث، فوضعنا لتفصيل مخططات هذا الشكل ثلاثة جداول: أحدها مشتمل على مخططات المنزوبين الأولين، والثانى على مخططات المنزوب الثالث، والثالث على مخططات المنزوبين الباقيين. وفى الجدول الأول وضعنا الممكن تمام والخاص للمحتتمل للدائم اللاضرورى حتى لا يجب الإنتاج لذلك الاحتمال فى موضع واحد. ووضعنا للممكن الأخص لخاص عن ذلك الاحتمال

٦- أن ناولاً أمى س. ٧- (والباقي ... فيه) س.

٧- (أعنى ... بالباقي) س.

١١- (إن كان كذلك) مع س. ١٦- (إن كان كذلك) مع س.

٢١- (منزوب) س.

في موضع واحد والنتيجة مع جميع للجهات ممكنة عامة إلا أن تكون الصغرى ضرورية أو دائمة، إذ النتيجة حينئذ مطلقة عامة. ونتيجة باقي الاختلاطات لفظية مطلقة عامة، وإن كانت المقدمتان وصفتين فالنتيجة مطلقة عامة وصفية إلا أن تكون الكبرى الضرورية مع الصغرى المشروطة للاضروية، والكبرى المطلقة مع الصغرى الوصفية للادلة المتناقضة غير منسجمة، ومع الكبرى المشروطة للاضروية إذا لم يكن كون النتيجة ضرورية قفى
 ٥
 الممكنات التي قلنا إن النتيجة ممكنة عامة، تكون بهذا الاعتبار ممكنة خاصة، وفي المطلقات أيضا تكون مطلقة خاصة، وفي الوصفيات مطلقة عامة وصفية بحسب الذات لا ضرورية وكذا مع الكبرى الوصفية للادلة إذا لم يكن كون النتيجة نظام قفى للممكنات مطلقة خاصة سلبية. لكن يجب للحكم بالممكنة الخاصة لجهة حفظ الكيفية.

١٠ وفي المطلقات مطلقة أخص وفي الوصفيات مطلقة عامة وصفية بحسب الذات دائمة، ومن الصغرى المشروطة اللادلية مع الكبرى الوصفية إذا كانت النتيجة بالقلب والرد إلى الشكل الأول مشروط لا ضرورية لم يجر كون عكسها ضرورية، كما ذكرنا في باب العكس. فتلك النتائج كلها مطلقة عامة وصفية لا ضرورية وعلى قبلى ذلك نتج الصغرى الوصفية للادلة مع الكبرى وصفية لادلية. / من ١٦٤

١٥ وفي الجدول لمشتغل على مخططات الضرب الثالث لا تمحصل للنتيجة من الممكنات والمطلقات الواقعة في الصغرى والكبرى إلا للصغرى الضرورية والدائمة التي نتيجتها تكون مثل الصغرى، وفي اختلاط للممكنة والدائمة اشتباه، كما ذكرنا في الشكل الثاني. وإذا كانت الكبرى مشروطة لا ضرورية فتكون النتيجة ضرورية لإيجابية محال بحكم المتناقضة. وكذا إذا كانت الكبرى وصفية لادلية فتكون النتيجة دائمة إيجابية محال. فمع هذه للكبريات تصدق دائما للممكنة للعامة السلبية أو المطلقة العامة السلبية. وإن لم تكن الصغرى محتملة الضرورية أو لم تكن في قوة الموجبة فتنتج بالقلب من الشكل الأول للممكنة والمطلقة الإيجابية. وعكسها للممكنة العامة أو المطلقة للعامة الإيجابية الجزئية، فذلك لبعض لا يحتمل للضرورية أو دوام السلب. ولهذا كانت النتيجة في الصغرى اللا ضرورية الممكنة والمطلقة العامة كلية أو خاصة جزئية، وفي اللادلية إن كانت مطلقة فاعامة كلية أو مطلقة خاصة جزئية إيجابية.

٢٥ فمن جهة حفظ النتيجة يجب أن يحكم بالممكنة للعامة للجزئية السلبية، وجملة كبريات هذا الضرب مع للصغريات الغير المحتملة للضرورية، وكانت في قوة الموجبة تنتج بالقلب من الشكل الأول، وتكون بالعكس ممكنة أو مطلقة عامة إيجابية ولما لم تكن هذه النتائج حافظة لتكيفية لم تعد هذه للضرب منتجة. وللصغرى الدائمة اللا ضرورية أيضا إذا كانت في قوة

١- (علمة) من.

١٠- (علمة) وصفية من.

٢٤- (وفي ... خاصة) من.

الممكنة العامة الإيجابية تنتج للممكنة العامة الإيجابية الجزئية على تقدير عدم انعكاس
 للممكنة. فإن تم تحتمل الكبرى الضرورة فالنتيجة إما دائمة كلية مطلقة أو دائمة لاشترورية
 جزئية، وإن احتملت الكبرى الضرورة قطعي تقدير لاشترورية كانت النتيجة ضرورية، فالدائمة
 للاشترورية لا تحتمل الجزئية، والكبرى الضرورية والناقصة مع الصغرى الوصفية إن لم
 تتناقض تنتج بالقلب من الشكل الأول ضرورية أو دائمة كالكبرى بالبيان المذكور في الشكل
 الأول. وإذا انعكست ففي هذا الشكل أيضا تكون النتيجة ضرورية أو دائمة. لكن إذا كانت كلتا
 المقدمتين وصفية فالنتيجة من العرفيات الخالصة والمطلوبة مع المشروطة عرفية، ومن
 المشروطات الخالصة مشروطة كما ذكرنا. إذا كانت للصغرى محتمة للضرورة فالنتيجة
 عامة، وإن لم تحتمل/ الضرورة ففي قوة السوجبة للممكنة. فيالقلب والعكس يعلم أن
 الضرورية السالبة في بعض النتائج كما ذكرنا محال. فالنتيجة في البعض خاصة وإن تم
 تحتمل للصغرى التام في قوة الموجبة للمطلقة. ويعلم أن الدائمة السالبة في النتيجة محال
 فالنتيجة في البعض أخص.

ولما كان في جدول التخلطات في الضرب الآخر نتيجة اختلاط أصناف الصغريات مع
 للكبريات الغير الوصفية المركبة متماوية في كلا الضربين وضعت هذه للجملة مشتركة في
 جدول.

ولما كانت نتيجة للكبريات الوصفية المركبة مع أصناف الصغريات مغلوقة وضع جهة
 كل ضرب جدول مفرد. في هذا الضرب لأنثى نتيجة من كبرى الممكنات والمطلقات مع
 أصناف الصغريات أصلاً ونتيجة الكبرى الضرورية والدائمة مع أصناف الصغريات تنتج
 للكبرى، إلا في الاختلاط الممكن والدائم الذي فيه اشتباه كما ذكرنا. والكبرى الوصفية العامة
 مع للصغرى الممكنة على تقدير إنتاجها إنما تنتج الممكنة العامة. ومع العرفيات الذاتية
 المطلقة العامة، ومع الوصفيات المطلقة العامة الوصفية. والكبريات الوصفية لما كانت
 بالعكس وصفيات عامة أيضا كانت مع الصغريات الممكنة من الشكل الثالث إما غير منتجة
 أو منتجة للممكنة العامة، ومع الصغريات القطعية بحسب الذات للمطلقة العامة، ومع
 للصغريات الوصفية للمطلقة العامة الوصفية.

فإن كانت الكبرى وصفية لا دائمة فالنتيجة لا تكون دائمة إيجابية بل مطلقة عامة. وبهذا
 السبب يرتفع احتمال عدم الإنتاج من جهة إمكان للصغرى ويتأرجح للضرب الخامس يجب أن
 نقرر على هذه الجملة.

- ١- لعدم ش.
- ١٠- إلى فليس في نفس ح.
- ١٢- في الضرب الآخر في الضرب الآخرين ح.
- ١٦- وضع ضرب ح.
- ١٩- لا ح.
- ٢٠- القطعية الخالصة ح.
- ٢٢- منتجة لكبرى ح.
- ٢٦- السالبة ح.

أما في الشرب الرابع، فلما كانت الوصفيات للادائمة في قوة للمرجية المطلقة، وبالعقاب
نتج من الشكل الأول الممكنة أو المطلقة وعكسها للممكنة العامة والمطلقة العامة للجزئية
الإيجابية، فلا تكون في النتيجة جزئية ضرورية ونظام سالية.

وبهذه الجهة كانت مع الصغرى للفعلية بحسب الذات أخرى، ومع الصغرى الوصفية
المطلقة العامة وصفية لا نظام بحسب للذات، وإذا كانت للوصفيات اللاضرورية في قوة
للمرجية الممكنة فطى تقدير الإنتاج مع أصناف للصغريات فتج بالقلب من الشكل الأول
الممكنة. وبالعكس الممكنة العامة للجزئية. فالنتائج التي هي ممكنة عامة أو مطلقة عامة
تكون على ذلك للتقدير الخاص. والوصفية بحسب للذات تكون لا ضرورية.

وإذا كانت الممكنة الخاصة مع احتمال للناتجة اللاضرورية غير منتجة، فطى تقدير
للكبرى المشروطة للنظام اللاضرورية يسقط هذا الاعتبار، ويبقى على الأصل الإمكان
والإطلاق العام. وقد وضعت في هذه الجدول شروط هذه الأشكال ولتائجها بالتفصيل
وبيان كل منها بالعكس والخطف والافتراض على القياس السابق سهل ومستغن عن إيراء
الأمثلة، وهذه هي للجدول:

٤- وهذه الجهة وهذه الجهة س.
١١- (وهذه ... الأمثلة س).

جدول مختصات القريب الثالث من الشكل الرابع وسلاحيها

[illegible]

જાન્યવારી ૧૯૭૧

[illegible]

الفصل التاسع

في

بيان اختلال يعرض في اعتبار الجهات والمختلطات من وجه اعتبار الدائمة للأضرورية الكلية

- ٨ قد تقرر في علم آخر: أن الحكم الدائم إن كان كلياً فلا محالة يكون ضرورياً في نفس الأمر. وأما إن كان جزئياً فيحتمل أن يكون خالياً عن الضرورة للذاتية بل واقفاً على سبيل الاتفاق كما ذكرنا قبل هنا. ومتقدمو المنطقيين لهذا السبب أثبتوا مبالغة بالخصوص والعزم في الكليات بين الدائمة والضرورية المطلقة. والرئيس أبو علي ابن سينا الذي هو أفضل المتأخرين المنطقيين فرق بين الاعتبارين في أكثر كتبه كالشفاء والنجاة والأوسط ونحوها.
- ٩ لكنه في الاستحصال ذهب إلى ما ذهب إليه غيره، وقال في الإشارات في أثناء ذكر الجهات: وأما الدوام من غير ضرورة، وقال في مقاله في التجليات: وأما مثال الذي هو دائم غير ضروري فمثل أن يتفق لشخص من الأشخاص إيجاب عليه أو سلب عنه سحبة مادام موجوداً ولم تكن تجب تلك السحبة، كما أنه قد يصدق أن بعض الناس أبيض البشرة مادام موجود للذات، وإن كان ليس بضروري. وقال في موضوع آخر: ومثل أن تقول كل ج ب حتى يكون كأننا قلنا كل واحد واحد من ج على البهائم الذي ذكرناه يوجد له ب دائماً مادام موجود للذات من غير ضرورة.
- ١٠ وأما أنه هل يصدق هذا العمل للموجب للكلي في حتم أو يكون دائماً للكذب أي أنه هل يمكن أن يكون مائس بضروري دائماً في كل واحد أو معلوماً دائماً عن كل واحد أو لا يمكن هذا، بل يجب أن يوجد مائس بضروري في البعض لا محالة ويسلب عن البعض لا محالة، فأمر ليس على المنطقي أن يقضي فيه بشيء وليس من شرط القضية أن ينظر فيها المنطقي أن تكون صالحة، فقد ينظر أيضاً فيما لا يكون إلا كاذباً.
- ٢٠ قيمتمنى هذه القضية قد أجال للنظر في أحوال لكلي الدائم للأضرورية، وإن كان كاذباً إلى المنطقي. ولهذا أورد قوم بعده نظروا في جهات للقضايا حكماً للذات بانفراده وإن كان كلامهم في ذلك الباب لا يخلو من خبط.
- ٢٥ ونحن في هذا المختصر أوردنا على ذلك للمدوال أحكام الجهات والتقييد والممكن والمختلطات بقدر الجهد، وفي كل موضع يكون مقتضى هذا الاعتبار مخالفاً للوجود ومتافياً لراي جمهور المحققين اقتصرنا على الإشارة ووجدنا ببيان الاستيفاء.

٨- (ابن سينا) ص.

٧- (ابن سينا) ص.

١١- (في التجليات) ص.

٩- (المنطقيين) ص.

٢١- (ابن سينا) ص.

١٢- (ابن سينا) ص.

٢٦-٢٧- (ابن سينا) ص. // بيان الاستيفاء لابن سينا بالاستيفاء ص.

والآن نريد إنجاز الموضوع بتوفيق الله تعالى ومشيئته، فنقول: اعتبار الحكم الدائم الكلي
مردود ١٩ لتغير الضرورى فى هذه الأبواب متعلق بموضوعين أحدهما بحث جهات/ للقضايا والآخر
بحث أحوال الموضوع وسور الكلى والجزئى الداخلى عليه واعتبار هذا للحكم فى كل من
للموضوعين يسرى إلى الآخر خصوصا بسبب للعكس.

٥ لكن تجوز الحكم فى الكلى الدائم اللازمورى يقتضى أن يكون الممكن للكلى أصم بحسب
الدلالة من المطلق الكلى بهذا القدر كما ذكرنا. لكن فى بحث موضوع للقضية والأسوار مثلا
إذا كان الموضوع كائنا يقتضى أن كل كاتب بالقرة والإمكان أعم من كل كاتب بالفعل
يعسب للوجود الخارجى أو الغرض العقلى وبحسب الدلالة أيضا. فيجوز أن يكون للماهيات
١٥ المختلفة اشتراك فى صفة الكاتبية. ويكون بينهما امتياز بأن بعضها كاتب بالفعل بحسب
الوجود أو الغرض للعقل دون بعضها لا فى الخارج ولا فى العقل، فإذا قلنا كل كاتب وقع
على الكاتب بالفعل دون من يصح أن يكون كائنا ولم يكن بالفعل. ويلزم من هذا عدم وجوب
كلية هذا الموضوع أو على تقدير كون الماهية التى لها صفة الكاتبية كاتبة، ويكون بعض من
ماكان فى الأول محكوما عليه كليا، فيكون الحكم للكلى جزئيا.

١٥ وإذا شهدنا هذه المقدمة فنقول: كل ممكن مرجب قد يصدق معه الدائم اللازمورى
لكلى كالممكن للعام والخاص لا يمكن. مثلا قولنا: كل زنجى بالإمكان أبيض صادق، وقولنا
لاشئ من الزنجى بأبيض نالما من غير ضرورة أيضا صادق. فهذه المقدمة لا تنعكس، إذ فى
العكس إذا جعلنا الأبيض موضوعا، وأرنا بالأبيض القطعى خرج عنه الزنجى وإلا فالمسألة
الكاتبية التى فرضناها صادقة لم تكن صادقة. وما يقع عليه الأبيض للقطعى كالنقيج والعاج
٢٠ والتركى وغيرها يستحيل أن يكون زنجيا. فلا يصح أن يقال بعض الأبيض بالإمكان زنجى،
ويبنى أن يعلم أن هذا المثال إن لم يطابق المقصود وبسبب أن هذا الاعتبار غير مطابق
للوجود لم يضر فى المقصود، بل الحكم إذا ثبت بالبرهان ولم يوجد له مثال لم يطل ذلك
للحكم، إذ فائدة إيراد المثال توضيح للحكم لا إثباته. ثم بين ما ذكرنا فى بلب العكس وبين
ما يذكر هاهنا فى عكس المسألة الدائمة لللازمورية تفاوت، إذ قلنا ثمة: المسألة للدائمة
٢٥ بعضها لا ضرورية وبعضها محتملة للضرورية، وهاهنا نقول: المسألة ضرورية. لكن وينبى أن
يعلم أن ذلك الحكم بحسب القياس واقتضاء وضع هذا الاعتبار، إذ أن مقتضى وجود الأبيض
الذى بالإمكان زنجى لا بالفعل، كما ذكرنا. وهذا الحكم بحسب تتبع حقيقة الحال فى نفس

١- وسبب لصحة .

٢- (فى الكلى من .

٣- بحسب الدلالة بحسب تلك الدلالة من .

٤- زنجى إن من .

٥- بعضا يستلزم من .

٦- قد يصدق تصديق من .

٧- لا يمكن من .

الأمر، ويقتضى بالآخره رفع هذا الاعتبار. وإما اقتضى هذا الاعتبار امتناع انعكاس الممكنة
الإيجابية كان الكلى/ والجزئى فى هذا المعنى سواء. ١٧٠

ولما التمسك بالخلق كما ذكرنا فى باب العكس فغير مفيد هذا إذ نقيض عكس الممكن فى
هذا المثال أن يقال لاشئ من الأبيض أى مما يفرض أبيض بالفعل زنجى بالضرورة، وهذا
حق كما ذكرنا. وعكسه لاشئ من الزنجى بأبيض يعنى ما يكون أبيض بالفعل بحسب تفرض
بالضرورة. وهذا أيضا حق، وغير مناقض لأصل القضية، لأن الأبيض بالإمكان محمول
على الزنجى، ليس هو أبيض بالفعل، وإن أسقطنا فى هذا العكس قيد بالفعل عن الأبيض
سرى إلى فساد انعكاس السالبة بالضرورة التى هى أوضح القضايا المنعكسة. لأن قولنا فى
المثال المذكور: لاشئ من الأبيض بالضرورة بزنجى حق، كما ذكرنا. ولا يصح فى عكسه أن
يقال: لاشئ من الزنجى بالضرورة أبيض لأن أصل القضية قولنا: الزنجى بالإمكان أبيض،
وهذه نقائض من جهة سور القضية، لأن سور الكلى فى قولنا: لاشئ من الأبيض بزنجى
يقتضى المحصر لا على سبيل الوجوب بل على سبيل الوجود، كما ذكرنا.

وإذا اعتبر خروج بياض الزنجى من القوة إلى الفعل كان مناسب عنه للزنجى بالضرورة
بعضاً من الأبيض لا كل الأبيض. فالثقنية لتغير المتكسمة هى السالبة للجزئية، وقد يقرر أنها
لا انعكس. واعتبار الدوام بالضرورة فى أصل القضية أعنى: لاشئ من الزنجى بأبيض قد
فرضناه متعلقاً بالجهة، وفى العكس سرى إلى الموضوع والسور. وهذا بيان ما ذكرنا: أن
اعتبار هذا المعنى فى كل من البابين سرى إلى الآخر، فطمأن هذا الاعتبار يقتضى فساد
انعكاس الممكنات على مذهب قريب من مذهب جماعة جمهور الإطلاق والضرورة والإمكان
متعلقة بالأسوار. وفى مختلطات الشكل الأول إذا كانت السورى ممكنة ومحمولة لدوام السلب
لزم أن يكون ذلك الافتراض منتجاً لجواز ألا يكون الأوسط المحمول على الأصغر فى التصغرى
حاصلاً بالفعل، من جهة صدق سلب النظم الكلى بالضرورة. ويكون للحكم فى الكبرى
على الأوسط للحاصل بالفعل، فيكون هذا الأوسط مهابداً للأوسط الأول بالذات والماهية فلا
يتكرر الأوسط وتكون الكبرى فى حكم الجزئية مثاله إن كان للإنسان إشراكه بالتفرض مع
السماء وبعض العشرات فى سحرة أن يكون فى بطن كل منها أجنة كثيرة، وكان هذا الحكم
فى الإنسان نكاح السلب وفيما عدله حاصلاً بالفعل، صح أن يقال هذا الحكم حاصل للإنسان
بالإمكان فإن كان كذلك، أعنى بالنظر إلى الفعل كان فائقاً للتمييز بالضرورة لو تم يكن أى
منها ناطقاً بالضرورة وكذا نقول: كل إنسان أبيض بالإمكان، ولاشئ من الأبيض بزنجى
بالضرورة وعلة امتناع إنتاج اختلاف حال الأوسط/ فى القوة والفعل فيقتضى أن تكون السورى
أخص كما أن محمولها لا يشمل القوة فقط، والكبرى أعم كما أن موضوعها يشمل مجرد القوة

١٤-١٥ ... الأبيض أ.

٢١- ... النظم أ.

٢٦-٢٧ ... بالضرورة أ.

لتكون منتجة. وإن وضع مكان هذه الكبرى عكسها قلنا: ولا شيء من الزنجى بأبيض دائما كان التأليف من الشكل الثاني. وإذا كانت بين الممكن والدائم ثم نتج كما ذكرنا. وفساد وإنتاج هذا المثال في هذه الصورة متعلق بالموضوع والموضوع في الشكل الأول. وبعد للعكس والرد إلى الشكل الثاني تعلق بالجهة فصرى من الموضوع إلى الجهة بخلاف الصورة الأولى.

وفي الشكل الثاني يمكن أن يصرى إلى سائر المخططات من جهة للعكس. كما يقال: كل إنسان ناطق بالضرورة، ولا شيء من الحيوان الآتى في بطن واحد بأجنة كثيرة بناطق، ينتج لا شيء من الإنسان يأتي أجنة كثيرة في بطن واحدة بالضرورة. وهذا للحكم فرضناه بالإمكان. وفي الشكل الثالث لكل اقتراح من صغراه ممكن، وفي الشكل الرابع كل اقتراح ممكن على مقدمة ممكنة له نفس الحكم، إذ بهذا الاعتبار لا تتج هذه الاقتراحات. ومذهب جمهور المتطهين أن أكثر هذه الاقتراحات متجهة كما ذكرنا. وإن أردنا أن لا نخالفهم للزمنا أحد المذهبين المذكورين، أو المذهب المنسوب إلى بعض المتطهين [إذ يقولون: ينبغي أن يؤخذ موضوع للقضية بحيث كلما كانت صحيحة الاتصاف بالموضوع كان معكوماً عليه. وقد يكون السبب الذي دعا تلك الجماعة إلى التزام ذلك للمذهب هو نفس الملة] (١)، أو يؤخذ الدائم الضروري في الكليات سواء كما أخذ متقدمو أهل الصناعة حتى يوافق مقتضى العلوم الأخرى، ويطابق الوجود. والزام المذهب الأول وإن كان رافعا لبعض هذه الإشكالات لكنه خلاف المعارف.

إذ على ذلك التقدير إذا قلنا كل كاتب شمل جميع أشخاص الإنسان، لوجود صحة الكائنية فيهم. ومع ذلك مشتمل على التزام للمذهب الثاني في ضرورة واحدة: يعنى في موضوع فقط. وبسبب الخلل الذي يلزم من ذلك الاعتبار في الجهة إلى الموضوع معلوم. فاعتبار الموضوع أيضا يكون مشوشا ولا يطرأ على قاعدة واحدة.

بيانه في المثال المذكور إذا قلنا: كل زنجى أبيض بالإمكان وليس بأبيض دائما، ولردنا أن لعكس الحكمين، قلنا: بعض ماهر أبيض زنجى بالإمكان العام، ولا شيء من الأبيض بزنجى دائما. والأبيض في المرجبة يتبعى أن يؤخذ بمعنى يدخل فيه كل ما يصح أن يكون أبيض. ولا يصح في المسألة أن تؤخذ بهذا المعنى، لأنه محمول على الزنجى دائما، فسبب الزنجى عنه دائما يكون كافيا. بل بمعنى الأبيض بالفعل لصدق القضية، مع أن الزنجى في موضع الأصل يمكن أن يؤخذ بمعنى واحد في كلا الحكمين. وبمقتضى التفاوت أن نسبة للزنجى إلى الأبيض أمر، ونسبة الأبيض إلى الزنجى أمر آخر.

(١) مقتضى من ... وقد كتب بدلًا من هذا المقتضى كما ذكرنا.

١٧٢ ص / يبقه أن للزنجي ماهية متقومة بنفسها والأبيض من التعارض للضرورة لها فالحكم عليه
 بإيجاب هذا التعارض باحتمال الإمكان وسلبه عنه باحتمال الوجود صادق. ونسبة للزنجي إليهما
 متساوية، وأما الأبيض فليس له ماهية متقومة تعرض لها للزنجية أو للتركيب، ونسبته إلى الكل
 سواء. بل تقوم به ماهيات تلك المعاني، فالأبيض الذي هو الناتج يستلزم أن يكون زنجياً
 ٥ والأبيض الصالح على الزنجي يستلزم أن يصدق على الناتج، وإذا كان كذلك فغيبا إذا قلنا:
 بعض الأبيض زنجي بالإمكان أردنا به بعض الذي يمكن أن يكون أبيض. وإذا قلنا: لا شيء
 من الزنجي بأبيض قلنا كان ذلك الأبيض غير الأبيض الذي يقوم بالزنجي فيكون مقوما
 بشيء آخر، ومخالفاً للماهية لذلك الأبيض. فموضوع الممكن يكون مختلف المفهوم ويقدمني
 تشويش حكم المذهب المذكور. لكن إذا التزمنا المذهب الداللي انخلصنا من هذه التفسيدات.
 ١٠ وفي انعكاس المشكلات وإنتاج الصعوبات الممكنة تبعا للمهور.

-
- ١- لا شيء من.
 - ٢- أو التركيب والتركيب من.
 - ٣- غيبا قلنا غيبا إذا قلنا من.
 - ٤- الأبيض زنجي الزنجي أبيض من.

الفصل الحاشي

في

تلخيص اعتبار الجهات والمختلطات

بعد استكشاف حال الدائم اللازم

وإذا كان بحسب النظر المذكور اعتبار الدائم للضرورة سابقا في الكلويات، كان كل حكم على كل شخص في جميع الأوقات ضروريا. كقولنا: كل إنسان حيوان، وكل اثنين زوج، وكل حكم على كل شخص لا في وقت بل في الأوقات المعنية كقولنا: كل كوكب في كرة مستقيمة يكن حلقا في وقت خاص، والقمر منخفض في الوقت للفلاسي أو في أوقات غير معينة، كقولنا: كل إنسان مطلق أو ضاحك، ولا يكون على كل شخص بل على بعض الأشخاص في جميع الأوقات، كما يقول لبعض الإنسان أسود، وفي بعض الأوقات كما تقول له كاتب وأيضا إما أكثرى، كقولنا أكثر لفراد الإنسان على يده الراحة خمسة أصابع، أو أقلى، كقولنا: لبعضهم ست أصابع. أو مستسا كقولنا بعض الإنسان محروور المزاج. أو وصف الموضوع بكنى برام الحكم بخلاف ذلك، كقولنا: كل كاتب محرك اليد، وهذه الجملة لا ضرورية فحين جعلوا الحكم في هذه القضايا باعتبار وجود المحمول كانت جهة التقسية للموضوع الإطلاق، وجملة هذه الأصناف يقع تحت المطلق الخاص المسمى بالوجودى.

ومن هذه الجملة ما هو بشرط الوصف تكون مطلقة صريحة. لكن الحكم إن كان باعتبار إمكان المحمول للموضوع وقت هذه القضايا بمعنى تحت الممكن الخاص، والافتاوت/ بين الممكن والمطلق في الدلالة أن الحكم في الكل المطلق على جميع الأشخاص حاصل بالفعل. وفي الممكن يستعمل أن يكون على الجميع وعلى البعض، فالممكن أعم في الدلالة، ولما في الجزئي فصاريان وإن اختلف بالاعتبار كما ذكرنا.

فالقضايا إما ضرورية أو ممكنة أو مطلقة كما قال المتقدمون. والمرفية داخلة تحت المطلقة، ولا فرق بين المطلقة الخاصة والأخص، ولا فرق بين المرفية والمشرطة. وإن أخذوا

كل واحدة من هذه الجهات الثلاث الغير الضرورية بحيث تشمل الضرورية كاذبة للممكنة العامة والعرفية العامة والمطلقة للعامة أيضا حاصلة. وإن أرادوا أن يعتبروا بالانفراد، وكل ممكن لا يشمل على الضرورة من الضرورات المنقضية لترجيح طرق على وجه لا يتصور الحكم بطرف قبل وفرعه وجب اعتبار الممكن الآخر. والافتقار على هذه الجهات الثماني كانت في هذه الصنعة، إذ لا يستعمل في العلوم أكثر منها. وإن أرادوا اعتباروا الرقعية والمتضمنة والمشروطة بالمحمول والممكنة الاستيعابية أحيانا بانفرادها. ولانظر في الجهات للباقية التي حددناها لا يفيد سوى رياضة الأفكار وامتحان الأذهان. فطى تقدير هذا الحكم المقدمات الدائمة إن كانت كلية فحكمها حكم الضروريات، وإن لم تكن كليات، وعلم أنها لا ضرورية فحكمها حكم المطلقات الخاصة، وإن لم تكن مطلوبة فحكم المطلقات العامة. وإن كانت الدائمة للجزئية كانت أعم من الضرورية الجزئية فإن أرادوا اعتباروا في الجزئيات تمام الجهات المذكورة لكن ليس فيه زيادة فائدة. وفي التناقض كما ذكرنا تكون المطلقة والدائمة متناقضتين. وكذا الممكنة والضرورية متناقضتان. وإذا كانت النظمية والضرورية كليتين متساويتين في الدلالة كان نقيضتهما المطلقة والممكنة الجزئية متساويتين أحيانا. وإذا كانت الممكنة الكلية أعم من المطلقة الكلية، إذ كل مطلق ممكن بلا عكس كان نقيض المطلقة يعني الدائمة الجزئية أعم من نقيض الممكنة يحى الضرورية الجزئية، كما ذكرنا. وباقى أحكام التناقض والعكس والمختلطات هو الذي ذكر.

ووضعنا في جميع الأشكال جدولاً لمختلطات هذه الجهات الثماني، وإن كان مكرراً ليعلم أن الزائد على هذا القدر غير مهم. وهذا هو الجدول:



- ١- (الثلاث) جن.
- ٢- (ثلاث) جن.
- ٣- (حكمها) جن.
- ٤- (كلت ... الجزئية) جن.
- ٥- (كلت ... الجزئية) جن.
- ٦- (كلت ... الجزئية) جن.
- ٧- (كلت ... الجزئية) جن.

مجلس اعلیٰٰ ہندوستان کے جمیع اراکین

٢٤٤

[illegible]

بقیہ جہول قلعہ لکھنؤ میں جمع ۱۱/۱۲/۱۳۳۱ھ

3

[illegible]

تم بحمد الله وتوفيقه،

انتهى الجزء الأول من الكتاب، وبالله التوفيق، ويبدأ الجزء الثاني وأوله القسم الثاني
من الفن الأول من علم القياس، هي القياسات الشرطية الافتراضية والاستثنائية.

* * *

الفهرس

الفهرس

الصفحة	الموضوع
٣	أولاً: الطومس المنطقى وكتابه أساس الاقتباس
١٥	ثانياً: مثلاً خمرو وترجمته لأساس الاقتباس
٢٣	ثالثاً: منهج التحقيق
٢٧	مقدمة المترجم
٢٩	مقدمة المؤلف
٣١	ابتداء الكلام فى المنطق
	العقالة الأولى: فى مدخل هذا العلم وهو المسمى بإيساغوجى
٣٥	الفن الأول: فى مباحث الألفاظ
٣٥	الفصل الأول: فى كيفية دلالة الألفاظ على المعانى
٣٦	الفصل الثانى: فى نسبة الألفاظ إلى المعانى
٤١	الفصل الثالث: فى فسمه الألفاظ
٤٣	الفن الثانى: فى مباحث الكلى والجزئى
٤٣	الفصل الأول: فى تعريف الكلى والجزئى
٤٤	الفصل الثانى: فى الحمل والوضع
٤٥	الفصل الثالث: فى الفرق بين الكلى والجزء والجزئى
٤٦	الفصل الرابع: فى سائر معانى الكلى
٤٧	الفن الثالث: فى مباحث الذاتى والعرضى
٤٧	الفصل الأول: فى معرفة الذاتى والعرضى
٤٨	الفصل الثانى: فى أقسام الذاتى
٤٨	الفصل الثالث: فى أقسام العرضى
٤٩	الفصل الرابع: فى أقسام المقول فى جواب ما هو
٥١	الفن الرابع: فى مباحث الكلويات الخمس
٥١	الفصل الأول: فى تعريف للكلويات الخمس
٥٢	الفصل الثانى: فى مراتب الأجناد والأنواع
٥٤	الفصل الثالث: فى لحول الفصول
٥٤	الفصل الرابع: فى بيان الخاصة والعرض العام
٥٥	الفصل الخامس: فى أحوال الكلويات الخمس

	المقالة الثانية: في المقولات العشر
٥٩	الفصل الأول: في ابتداء الكلام في المقولات
٦١	الفصل الثاني: في معرفة الموضوع الذي لا يتصور
٦٣	الفصل الثالث: في تعريف الجوهر وبيان أصاله
٦٥	الفصل الرابع: في تعريف الكمية وبيان أنواعها وأقسامها
٦٨	الفصل الخامس: في معرفة الكيفية وبيان أنواعها
٧١	الفصل السادس: في معرفة مقولة المضاف وأنواعها
٧٣	الفصل السابع: في المقولات ليست للوقاي
٧٦	الفصل الثامن: في معرفة أقسام التقابل
٨٠	الفصل التاسع: في أقسام التقدم والتأخر والمعية
	المقالة الثالثة: في مباحث التصديقات
	الفرق الأول: في معرفة الأقوال الجازمة وأحوال أنواع القضايا وأصنافها
٨٥	الفصل الأول: في أصناف الدلالات وأحوال جدوليات
٨٨	الفصل الثاني: في تعيين لقول الجازم وكيفية التأليف بين الألفاظ المفردة
٩١	الفصل الثالث: في ذكر الإثبات والنتي والإيجاب والسلب بحسب هذا الموضوع
٩٢	الفصل الرابع: في أقسام القضايا
٩٤	الفصل الخامس: في أقسام الشرطيات
٩٦	الفصل السادس: في وحدة القضايا
٩٨	الفصل السابع: في نسبة أجزاء القضية
١٠٣	الفصل الثامن: في كيفية تطبيق الصدق والكذب
١٠٥	الفصل التاسع: في شأن للحصر وإعمال القضايا
١٠٨	الفصل العاشر: في تحصيل مفهوم القضايا
١١٦	الفصل الحادي عشر: في بيان تقابل القضايا وتضادها
١١٩	الفصل الثاني عشر: في القضايا للمحصلة والمحدولة والعممية
١٢١	الفصل الثالث عشر: في تلازم الشرطيات
١٢٨	الفصل الرابع عشر: في بيان تلازم القضايا وتباينها
١٤٣	الفصل الخامس عشر: في القضايا المنعقدة والمنعقدة
١٤٦	الفصل السادس عشر: في رد بعض القضايا إلى البعض
	الفرق الثاني: في جهات القضايا واعتبارها في أبواب التناقض والعكس
١٤٨	الفصل الأول: في معنى لجهات والتعريف بينها وبين للمادة
١٥١	الفصل الثاني: في معنى الضرورة والإمكان واعتبارها في الذهن
١٥٢	الفصل الثالث: في أصناف الضرورية والدقيقة
١٥٥	الفصل الرابع: في أصناف للممكنات

الموضوع	الصفحة
الفصل الخامس: في أسداف المثلثات	١٥٧
الفصل السادس: في اعتبار أقسام المرفقة والمثروطة	١٦٠
الفصل السابع: في بيان خصائص القضايا المطلقة والمرفقة وعمومها	١٦٤
الفصل الثامن: في تناقض المرفقات	١٧١
الفصل التاسع: في تعريف الممكن وبين الممكن المستحيل	١٧٤
الفصل العاشر: في حكم النقيض	١٨٢
الفصل الحادي عشر: في اعتبار الجهة والنقيض والممكن في القضايا الشرطية	١٨٨
المقالة الرابعة: في علم القياس	
الكتاب الأول	
الفصل الأول: في تعريف القياس	١٩٧
الفصل الثاني: في أنواع القياسات	١٩٩
الفصل الثالث: في أجزاء القياس	٢٠٠
الفصل الرابع: في بيان أشكال القياسات وحال صدق كل منها	٢٠٢
الفصل الخامس: في مخططات الشكل الأول	٢١٧
الفصل السادس: في مخططات الشكل الثاني	٢٢٧
الفصل السابع: في مخططات الشكل الثالث	٢٣٩
الفصل الثامن: في مخططات الشكل الرابع	٢٤٢
الفصل التاسع: في بيان اختلال بعض في اعتبار الجهات والمخططات	٢٥٣

مطابع الهيئة العامة للكتاب

رقم الإيداع ١٤٠٤٠ / ٩٩

I.S.B.N 977 - 01 - 6875 - 5

لهذا كتاب أنعم الله علينا به من أنعم
 الكتاب الذي جاء به الله تعالى
 وأولها بمصاحف هذا العلم الذي
 بالفارسية من كتب الدين المشهور
 وترجمه إلى العربية العلامة الفاضلة
 حسنة بن علي هذا الكتاب من كتب
 وقسمه عديم الحش والتخليص كتاب له
 بعد أكبر وأجمع كتاب ألف في سنين
 المصطفى بعد مصطفى المشفق وأنه لم
 يؤلف في اللغة الفارسية في هذا العلم
 مثل ذلك الكتاب من حيث التجميع
 والتيسير والتيسير كذا أنه من أعين
 الكتب في هذه اللغة بعد كتاب
 "الحكمة العلية" للشيخ الرئيس
 ابن "أبي القاسم" من أنعم الكتب
 المنطقية وأكبرها. حافظ بمصاحف
 هذا العلم.



To: www.al-mostafa.com